



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الملك سعود
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية



مجموعت

المؤتمر الدولي عن الرحمة في الإسلام

The International Conference on Mercy in Islam

الجزء الثاني عشر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخلاق الرحمة مع غير المسلمين زمن الحرب بين النظرية والتطبيق

إعداد:

د. محمد رشيد بن علي بوغزالة

المدير المساعد لما بعد التدرج والبحث العلمي

والعلاقات الخارجية

رئيس تحرير مجلة الباحث للعلوم الإنسانية والاجتماعية

رئيس قسم العلوم الإسلامية سابقا

جامعة الوادي - الجزائر



المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، وآتاه السنة، وعلمه الحكمة، وأرسله للعالمين رحمة. بهديه اكتمل الدين، وتمت النعمة على المؤمنين، من ارتضاه أظلمت سحائب الرحمة، واسترضى رب الجلال والعزة، وسلك سبيل الفوز بالجنة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، وأشهد أن محمدا رسوله وعبده، وبعد؛

إن الله ﷻ لما خلق الخلق، وصوّرهم في أحسن صورة، وألهم كل نفس هداها، ورهنها بما كسبت؛ من حسن ومن خبيئة، سبق رحمته غضبه، في كتاب هو موضوع عنده تحت عرشه، فسبحانه من ربّ كريم غفور.

واقترضت حكمته ﷻ بأن يرسل الرسل لهداية الخلق، ودعوتهم إلى توحيده وحده دون ندّ أو شريك؛ لأن تلك هي غاية الخلق الفريدة؛ ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، إلا أنّ تلك الدعوة المثلى لا مناص من أن تقف دونها العوائق، فيعادىها الملحد ويطنّ فيها المنافق، لأجل ذلك أوجب الحكيم المتعال، الغزو والقتال، والنفرة على الخفاف والثقال، بركوب الخيل وضرب أكباد الجمال، وقطع المفازات وصعود الجبال، حفاة وبالخفاف وبالنعال، لقمع الكفر ودحض الضلال، بضرب السيف ورمي

النبال، وانتدب ﷺ خلقه للاقتداء والامتثال. وهو رأس سنام الشريعة، وهو ماضٍ إلى يوم القيامة.

والله ﷻ وتعالى أسماؤه وصفاته سمى نفسه "بلرَّحَمَهُنِ بلرَّحِيمِ"، وقد «وسعت رحمته كل شيء»، وبعث نبيه الخاتم ليعلن للخلق أجمعين بأنه «لا يُرحم من لا يرحم»، فكان بذلك «رَحْمَةً للعالمين».

ونحن إذا نظرنا في نصوص الوحيين وجدناها طافحة بالدلائل التي تدعو إلى الرحمة والرأفة بكل ما يقع تحت سطوة المكلف؛ من إنسان أو حيوان، بل وحتى الشجر والحجر.

وفي مقابل ذلك نجدها صريحة كذلك في الدعوة إلى الغلظة والقسوة في قتال الكفار أينما ثقوا، هذا فضلا عن أن القتال في حقيقته يستلزم القوة والقسوة.

ومن هنا نتساءل:

إذا اتفقنا على أن الشريعة الإسلامية حتمت على المكلفين القيام بفرض الجهاد بشروطه إذا توفرت، واتفقنا على وجوب تخلُّق المكلفين بأخلاق الرحمة في كلِّ أحوالهم:

- هل دعوة الإسلام إلى القتال وجهاد الكفار مقتضية لتخلُّف خلق الرحمة مع العدوِّ في زمن الحرب؟ أم أنَّ للقسوة مواطنها كما للرحمة مواطنها في قتال العدوِّ؟
- وما هي مواطن الرحمة مع المقاتلين التي دعت إليها الشريعة؟
- وما شأن غير المقاتلين زمن الحرب من العزَّل والنساء والصبيان والشيوخ وغيرهم، هل تتوجب معهم الرحمة في كلِّ أحوالهم؟ أم هم تابعون لمن يقاتل من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم؟



- وما هي الدلائل القولية والعملية من سنة الرسول ﷺ وسيرته،
وهدي الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من بعده في امتثالهم لأخلاق الرحمة مع غير
المسلمين زمن الحرب؟

من هنا انطلقنا واجتهدنا في البحث لهذه التساؤلات عن إجابات
مدلّلة بالأقوال من نصوص الوحيين، والأفعال من سيرة المصطفى ﷺ
وصحبه من بعده رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، واختيارات الفقهاء المجتهدين بمنهج وصفي
لبيان المعاني، تحليلي للنصوص والأقوال، استقرائي للمصادر المتعلقة
بالموضوع.

واعتمدنا في هذا البحث على الأصول من المصادر الحديثية أو
كتب السير والشمائل والتاريخ، وكذا غيرها من مصادر الفقه والأصول
والتفسير وشروح الحديث وغيرها.

وقد اشتملت هذه الورقة على مدخل ثم ثلاثة مباحث؛
مدخل للتعريف بالاصطلاحات.

المبحث الأول: انبناء العلاقة بين المسلمين وغيرهم على أخلاق الرحمة.

المبحث الثاني: أخلاق الرحمة مع الأعداء المقاتلين زمن الحرب

المبحث الثالث: أخلاق الرحمة مع غير المقاتلين من الأعداء زمن الحرب

وما توفيقني إلا بالله عز وجل عليه أتوكل وإليه أنيب

والحمد لله أولاً وآخراً

مدخل في التعريف بالمصطلحات

أولاً: مصطلح الأخلاق:

الأخلاق في اللغة:

من الخُلُق والخُلُق: الخَلِيقَةُ تعني الطبيعة، وفي التنزيل: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، والجمع "أخلاق" لا يُكسر على غير ذلك^(١).

وتَخَلَّقَ بِخُلُقٍ كَذَا: استعمله من غير أن يكون موضوعاً في فطرته، قال الشاعر سالم بن وابصة:

يا أيُّها المتحلِّي غيرَ شيمتهِ إنَّ التَّخَلُّقَ يَأْتِي دونهُ الخُلُقُ

أراد بغير شيمته، فحذف وأوصل، وخالق الناس: عاشرهم على أخلاقهم^(٢).

وقال ابن الأعرابي: الخُلُقُ: المرُوءَةُ، والخُلُقُ: الدِّينُ^(٣).

وقال الراغب: الخُلُقُ والخُلُقُ في الأصل واحد؛ لكن خُصَّ الخُلُقُ بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخُصَّ الخُلُقُ بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة^(٤).

(١) المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ابن سيده)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م، ج ٤ ص ٥٣٦.

(٢) الأفرريقي، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، لبنان، ط ٣، ١٤١٤هـ، مادة «خلق»، ج ١٠ ص ٨٧.

(٣) الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (مرتضى)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، القاهرة، د ت، ج ٢٥ ص ٢٥٧.

(٤) الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، تحقيق محمد سيد الكيلاني، بيروت، دار المعرفة، ص ١٥٨.



تعريف الأخلاق اصطلاحاً:

عرف الماوردي الخُلُق فقال: هو ما يأخذ به الإنسان نفسه من الآداب، سمي خلقاً لأنه يصير كالخَلْقَة فيه^(١).

وعرفها ابن مسكويه: حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية^(٢).

وقيل: هو صُورَة الإنسان الباطِنَة، وهي نَفْسُه وأوصافُها، ومعانيها المُختَصَّة بها^(٣).

ثانياً: مصطلح الرحمة:

يقول ابن فارس: الرّاء والحاء والميم أصل واحد يدلّ على الرّقّة والعطف والرّافة. يقال من ذلك رحمه يرحمه إذا رقّ له وتعطف عليه، والرّحم والمرحمة والرّحمة بمعنى^(٤).

ويقول الجوهري: الرّحمة: الرّقّة والتّعطف^(٥).

والاسم: الرّحمى والرّحموت^(٦).

وأمّ الرّحم مكّة، والمرحومة: المدينة شرفهما الله تعالى^(٧).

قال الزجاج: الرّحمن اسم من أسماء الله عز وجل مذكور في الكتب الأوّل، ولم يكونوا يعرفونه من أسماء الله عز وجل.

(١) الماوردي، أبو الحسن علي بن حبيب، النكت والعيون (تفسير الماوردي)، ج ٦ ص ٦١.

(٢) ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب، تهذيب الأخلاق، دار الكتب العربية، بيروت، ط ٢، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م، ص ٤ - ٥.

(٣) الزبيدي، المصدر نفسه، ج ٢٥ ص ٢٥٧.

(٤) ابن فارس، أبو الحسين أحمد الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٣٩٩ هـ - ١٩٩٩ م، كتاب الرّاء، باب الرّاء والحاء وما يتلثهما، مادة «رحم»، ج ٢ ص ٤٩٨.

(٥) الجوهري، الصحاح، ج ٥ ص ١٩٢٩.

(٦) المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ابن سيده)، المخصص، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، ج ٣ ص ٢٨١.

(٧) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مادة «رحم»، ص ١٤٣٦.

الرحمة اصطلاحاً:

قال الكفوي: الرحمة حالة وجدانية تعرض غالباً لمن به رقة القلب وتكون مبدأً للانعطاف النفساني الذي هو مبدأ الإحسان^(١).

وقال الراغب بأنها: رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة، وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة^(٢).

ثالثاً: مصطلح غير المسلمين:

وهو اصطلاح واسع، يشمل كثيراً من فئات الكفر، بعضهم يجب أن تنطبق عليهم أحكام الجهاد، من أحكام الأسر والجزية والخراج... وبعضهم لا يشملهم ذلك، ويقتلون أينما ثقفوا كالزنادقة والمرتدين... ونحن نوجز في بيان الفئات المشمولة باصطلاح الكفر على النحو الآتي:

الكفر في اللغة:

هو الستر والتغطية: يقال لمن غطى درعه بثوبه: قد كفر درعه. والمكفر: الرجل المتغطي بسلاحه.

ويقال للزارع كافر، لأنه يغطي الحبّ بتراب الأرض. ومنه قوله تعالى:

﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ﴾ [الحديد: ٣] وسمي الليل كافراً لأنه يستر

كل شيء بظلمته.

والكفر: ضد الإيمان؛ سمي بذلك لأنه تغطية للحق^(٣).

والكفر في الاصطلاح:

(١) الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، كتاب الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ص ٧٤٢.

(٢) الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ٣٤٧.

(٣) ابن فارس، مقاييس اللغة، باب الكاف والفاء وما يثلهما، مادة «كفر»، ج ٥ ص ١٩١. والجوهري، الصحاح، باب الكاف، مادة «كفر»، ج ٢ ص ٨٠٨.

قال الراغب: الكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثتها^(١).

وقيل: الكافر اسم لمن لا إيمان له^(٢).

ويتضمن مصطلح الكفر:

١. الكتابي: قال بعضهم الكتابي: هو مَنْ كان متدينا ببعض الأديان والكتب المنسوخة^(٣).

وبحسب هذا التعريف هل يدخل في هذا الاصطلاح مَنْ كان يؤمن بأديان أو كتب سابقة معروفة؛ والجواب أن بعض الفقهاء نفى ذلك؛ قال الماوردي: فأما من تمسك بصحف شيث، أو زبور داود، أو شيء من الصحف الأولى، أو من زبر الأولين، فلا يجري عليه حكم أهل الكتاب، ويكونوا كمن لا كتاب له، فلا تقبل لهم جزية، ولا تؤكل لهم ذبيحة، ولا تتكح فيهم امرأة^(٤).

ونفى عطاء وتبعه الشافعي اعتبار نصارى العرب أهل كتاب؛ فعن ابن جريج قال: قال عطاء: ليس نصارى العرب بأهل كتاب إنما أهل الكتاب بنو إسرائيل والذين جاءتهم التوراة والإنجيل فأما من دخل فيهم من الناس فليسوا منهم^(٥).

ومثل هذا منقول عن عمر رضي الله عنه من قوله: ما نصارى العرب بأهل كتاب وما يحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم^(٦).

(١) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مادة «كفر»، ص ٤٣٤.

(٢) الكفوي، الكليات، ص ١٢٢١.

(٣) العسكري، أبو هلال، معجم الفروق اللغوية، قم - إيران، مؤسسة النشر الإسلامي، ط ١، ١٤١٢هـ، ص ٤٤٤. والكفوي، الكليات، ص ١٢٢١.

(٤) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ج ٩، ص ٢٢٦.

(٥) الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، الأم، بيروت، دار المعرفة، ١٣٩٢هـ، ج ٥، ص ٧.

(٦) الشافعي، المسند، ج ٢، ص ١٣٠، ح «٤٢٩»، ومن طريقه البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجزية، =

٢. المجوسي: قال ابن فارس: الميم والجيم والسين كلمة ما نَعْرِفُ لها قياسًا، وأظنُّها فارسيَّة، وهي قولنا هؤلاء المجوس. يقال: تَمَجَّسَ الرَّجُلُ، إذا صارَ منهم^(١).

والمجوس: أمة تعظم الأنوار والنيران والماء والأرض، ويقرون بنبوة زرادشت، ولهم شرائع يصيرون إليها^(٢).

وقد اختلف أهل العلم في اعتبار المجوس من أهل الكتاب فتجري عليهم أحكام أهل الكتاب من الجزية والمناכה وغيرها، أم لا يعدون من أهل الكتاب فلا يجري عليهم شيء من ذلك:

أ. فذهب ابن حزم الظاهري وأبو ثور وجماعة إلى أن المجوس أهل كتاب، تجوز مناكحتهم وتضرب عليهم الجزية ونحو ذلك من الأحكام^(٣).

واستدلّ لمذهبه أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر^(٤).

وأخذ منهم الجزية أبو بكر وعمر وعليّ عليهم السلام وقال عليّ عليه السلام: هم أهل كتاب^(٥).

وَرُوِيَ عن سعيد بن المسيب وطاووس أنهما كانا لا يريان بأسا بوطء الجارية المجوسية^(٦).

= باب ما جاء في ذبائح نصارى بني تغلب، ج ٩ ص ٢١٦، ح «١٩٢٧».

(١) ابن فارس، معجم المقاييس، باب الميم والجيم وما يتلثهما، مادة «مجس»، ج ٥ ص ٢٢٨.

(٢) الألوسي، أبو المعالي محمود شكري، فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية، تحقيق يوسف بن محمد السعيد، الرياض، دار المجد، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، ص ١٢٠.

(٣) الظاهري، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، المحلى بالآثار، بيروت، لبنان، دار الفكر، د ت، ج ٩ ص ١٩، والشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب في فقه الإمام الشافعي، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، د ت، ج ٢ ص ٤٤٣.

(٤) صحيح البخاري، أبواب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب، ج ٣ ص ١١٥١، ح «٢٩٨٧»، وأحمد في المسند، ج ٣ ص ١٩٦، ح «١٦٥٧».

(٥) الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، المسند، ترتيب محمد عابد السندي، تحقيق يوسف علي الزواوي وعزت العطار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م، ج ٢ ص ١٢١.

(٦) الصنعاني، أبو بكر عبدالرزاق بن همام، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣ هـ، ج ٧ ص ١٩٧، رقم «١٢٧٥٩-١٢٧٦٠».



وهذا انتحاء منهما إلى أنهم أهل كتاب.

ب. وذهب جمهور أهل العلم إلى أن المجوس لا يعدون من أهل الكتاب ولا تجري عليهم أحكامهم، لأنهم لا ينتحلون كتاباً منزلاً ولا يتبعون نبياً مرسلًا^(١)، وإنما يؤمنون بنبوة زرادشت ونزول الوحي عليه^(٢)؛ واستدلوا لمذهبهم بقول الله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ﴾ [الأنعام: ١٥٦]. فلو كان المجوس من أهل الكتاب لكان أهل الكتاب ثلاث طوائف فيؤدي إلى الخلف في خبره ﷺ. وقد قال النبي ﷺ في المجوس: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»^(٣). أي غير ناكحي نسائهم ولا آكلي ذبائحهم. وهذا دليل على أنهم ليسوا بأهل كتاب^(٤).

ج. وقال بعضهم بأنهم ليسوا بأهل كتاب وإنما لهم شبهة كتاب^(٥)، وهو مذهب الشافعي، فيجوز - على هذا - إقرارهم على دينهم

(١) انظر: الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ج ٢ ص ٢٧١، والقرطبي، أبو الوليد محمد بن رشد، المقدمات الممهدة، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ج ١ ص ٣٧٦، وإمام الحرمين، أبو المعالي عبد الملك الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، ج ١٢ ص ٢٤٤، والزرکشي، شمس الدين محمد بن عبدالله الحنبلي، شرح مختصر الخرق، المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، ج ٥ ص ١٧٩.

(٢) الإسفراييني، أبو منصور عبدالقاهر بن عبدالقادر، الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، بيروت، دار الأفاق الجديدة، ط ٢، ١٩٧٧ م، ص ٢٧٩.

(٣) الأصبغي، الإمام مالك بن أنس، الموطأ برواية يحيى بن يحيى، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، مصر، دار إحياء التراث العربي، د ت، كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس، ج ١ ص ٢٧٨، ح «٦١٦». قال الحافظ: وسنده منقطع... ورواه ابن أبي عاصم في كتاب النكاح بسند حسن. التلخيص الحبير، ج ٣ ص ٣٧٥.

(٤) النمري، أبو عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي، الاستذكار، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٠ م، ج ٣ ص ٢٤٣، والكاساني، بدائع الصنائع، ج ٥ ص ٤٥.

(٥) الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبدالكريم، الملل والنحل، القاهرة، مؤسسة الحلبي، د ت، ج ١ ص ٣٦.

ببذل الجزية، ولا يحل نكاح حرائرهم، ولا وطء الإماء منهم
بملك اليمين^(١).

٣. السامرة^(٢) والصابئة^(٣):

قال الجمهور إنهم صنف من أهل الكتاب فيأخذون حكمهم في
ذبائحهم وأنكحتهم وغيرها^(٤) إلا أن الشافعي قيّد إلحاقهم بأهل
الكتاب بأن يتفقوا معهم في أصل ما يحلون وما يحرمون، فإن علم
أنهم يخالفونهم في أصل ما يحلون من الكتاب ويحرمون فيحرم
نكاح نسائهم^(٥).

وقال صاحبان: لا يأخذون حكمهم.

(١) الجويني، نهاية المطلب، ج ٩ ص ٢٦١.

(٢) السامرة قوم يسكنون جبال بيت المقدس، وقرايا من أعمال مصر، ويتقشفون في الطهارة أكثر من
تقشف سائر اليهود، أثبتوا نبوة موسى، وهارون، ويوشع بن نون عليهم السلام، وأنكروا نبوة من بعدهم من
الأنبياء إلا نبيا واحدا، وقالوا: التوراة ما بشرت إلا بنبي واحد يأتي من بعد موسى، يصدق ما بين
يديه من التوراة، ويحكم بحكمها، ولا يخالفها البتة.

وهم يقولون إن مدينة القدس هي نابلس، وهي من بيت المقدس على ثمانية عشر ميلا، ولا
يعرفون حرمة لبيت المقدس ولا يعظمونه، ولهم تورا غير التوراة التي بأيدي سائر اليهود،
ويبطلون كل نبوة كانت في بني اسرائيل بعد موسى عليه السلام، ويعد يوشع عليه السلام، فيكذبون بنبوة شمعون
وداود وسليمان وأشعيا واليسع وإلياس وعاموص وحبقوق وزكريا وإرميا وغيرهم ولا، يقرون
بالبعث البتة وهم بالشام لا يستحلون الخروج عنها.

وظهر في السامرة رجل يقال له الألفان، ادعى النبوة وزعم أنه هو الذي بشر به موسى عليه السلام،
وأنه هو الكوكب الدرّي الذي ورد في التوراة أنه يضيء ضوء القمر، وكان ظهوره قبل المسيح
عليه السلام بقريب من مائة سنة. (انظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج ١ ص ٨٢،
والشهرستاني، الملل والنحل، ج ٢ ص ٢٣).

(٣) الصابئة طائفة بين النصرانية والمجوسية يعتقدون تأثير النجوم، وأنها فعالة. وقال مجاهد: هم
بين النصرانية واليهودية. وقال قتادة إنهم يعبدون الملائكة ويصلون للشمس كل يوم خمس مرات.
(مواهب الجليل للحطاب، ج ٣ ص ٢٠٩).

(٤) السيواسي، كمال الدين عبدالواحد بن همام، شرح فتح القدير، بيروت، دار الفكر، د ت، ج ٦ ص
٤٨، والقيرواني، أبو محمد بن أبي زيد، النوادر والزيادات، تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو وآخرين،
بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٩م، ج ٣ ص ٣٥٧، والشيرازي، المهذب في فقه الشافعي،
ج ٢ ص ٤٤٣، والصالحي، أبو عبدالله محمد بن مفلح الحنبلي، كتاب الفروع، تحقيق عبدالله بن
عبدالمحسن التركي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ج ١٠ ص ٢١٩.

(٥) الشافعي، الأم، ج ٥ ص ٧.



وقال المالكية بإلحاق السامرة دون الصابئة^(١).

- المشرك: وهو الذي اتخذ الندّ مع الله.
- المرتدّ: وهو الذي طرأ كفره بعد إيمانه.
- الدهري: وهو الذي يقول بقدوم الدهر وينسب الحوادث إليه^(٢).
- المُلحد: قال ابن السكيت: الملحد، العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه. وهو من لَحَدَ وألحد أي مالَ وعدَل^(٣).
- وقيل: هو الطاعن في الدين^(٤).

فالمُلحد زيادة عن كفره يطعن في الدين أو في أركان العقيدة ويلمز في المقدسات.

رابعاً: مصطلح الحرب

الحرب في أصل اللغة:

الحَرْبُ ضدُّ السَّلْمِ^(٥). قال ابن فارس: «الحَرْبُ» اشتقاقها من «الحَرْبِ» وهو السُّلب، يقال حَرَبْتُهُ ماله، وقد حُرِبَ ماله، أي سُلِبَ^(٦).

وقال السهيلي إن أصل الحرب في اللغة هو الترامي بالسهم، ثم المطاعنة بالرمح، ثم المجالدة بالسيوف، ثم المعانقة، والمصارعة إذا تزاحموا^(٧).

- (١) الحطاب، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، ط ٣، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ج ٣ ص ٢٠٩.
- (٢) ابن عابدين، محمد أمين الدمشقي، رد المحتار على الدرّ المختار، بيروت، دار الفكر، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ج ٤ ص ٢٤١.
- (٣) الزبيدي، تاج العروس، فصل اللام مع الدال المهملة، مادة «لحد»، ج ٩ ص ١٣٥. وانظر كتاب العين للفراهيدي، باب الحاء والدال واللام معهما، ج ٣ ص ١٨٢.
- (٤) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار الدعوة، مادة «لحد»، ج ٢ ص ٨١٧.
- (٥) الفراهيدي، كتاب العين، باب الحاء والراء والباء معهما، ج ٣ ص ٢١٣.
- (٦) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، كتاب الحاء، باب الحاء والراء وما يثلثهما، مادة «حرب»، ج ٢ ص ٤٨.
- (٧) الزبيدي، تاج العروس، ج ٢ ص ٢٤٩.

الحرب اصطلاحاً:

هي المقاتلة والمنازلة مع العدو^(١).

وتأتي بمعنى القتال والجهاد كما في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿فَمَا
تَثَقَّفَتْهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَدَّكُرُونَ﴾ [الأنفال: ٥٧].



(١) البركتي، محمد عميم الإحسان، التعريفات الفقهية، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص ٧٨.

المبحث الأول

بُنية العلاقة بين المسلمين وغيرهم على المسألة

إذا كنا قد أيقنا بأن الإسلام دين الرحمة، جاء به نبيُّ الرحمة ليسبغ الرحمة على العالمين كافة، فإنه يفترض أن تتبني أحكامه على قواعد الرحمة، لذلك كانت الأحكام التي تنظم علاقة المسلمين بغيرهم مبنية على هذا الأصل، منه تنطلق، وإليه تعود، وهذا الذي نستنتجه من النظر في النصوص التي تؤسس لقواعد علاقات المسلمين بغيرهم.

المطلب الأول

الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم السلم لا الحرب

بعث الله ﷺ نبيه محمد ﷺ بالرسالة الخاتمة هاديا مهديا، وجعل هذا الدين رحمة للعالمين؛ للمسلمين وغير المسلمين، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فضلا عن المسلمين فإن الله ﷻ بعثه ﷺ رحمة للكفار آمنهم ببعثه من الخسف والمسح وعذاب الاستئصال^(١).

اقتضت هذه الرحمة أن يكون أصل العلاقة بين أمة نبي الرحمة ﷺ وغيرهم من الأمم هو السلم والمودّة، لا المقاتلة والعداوة، وعلى هذا

(١) البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبدالله الشيرازي، (١٤١٨ هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج ٤ ص ٦٢.

الأصل مضى هدي نبي الرحمة ﷺ واقتضى الصحابة المهديون من بعده نهجه وسيرته .

وهذه قاعدة يجتهد العالم اليوم إلى تثبيتها في عالم البشر، قال العلامة أبو عمرو ابن الصلاح مقررا هذا الأصل: "إن الأصل هو إبقاء الكفار وتقريرهم لأن الله تعالى ما أراد إفناء الخلق ولا خلقهم ليقتلوا، وإنما أبيح قتلهم لعارض ضرر وجد منهم... فإذا دخلوا في الذمة والتزموا أحكامنا انتفعنا بهم في المعاش في الدنيا وعمارتها، فلم يبق لنا أرب في قتلهم، وحسابهم على الله تعالى، ولأنهم إذا مكنوا من المقام في دار الإسلام ربما شاهدوا بدائع صنع الله في فطرته وودائع حكيمته في خليقته... وإذا كان الأمر بهذه المثابة لم يجوز أن يقال: إن القتل أصلهم^(١) .

ويؤكد هذه القاعدة الشيخ الإمام محمد أبو زهرة فيقول: "الأصل في العلاقات الدولية في الإسلام هو السلم حتى يكون الاعتداء بالاعتداء على الدولة الإسلامية فعلا أو بفتنة المسلمين عن دينهم..."^(٢) .

وقد دلّ القرآن الكريم على هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا إِلَيْكُمْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]. فالآية صريحة في أن مقاتلة الكفار مقترنة باعتدائهم على المسلمين، وليس قتالهم مقصود لذاته، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَدُّوا﴾ يقول: لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير ولا من ألقى السلم، وكف يده، فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم^(٣) .

(١) نقلا عن: الزحيلي، وهبة مصطفى، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، ص ١٠٧ .

(٢) أبو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام، الدار القومية، القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م، ص ٤٨ .

(٣) الرازي، أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، مكتبة نزار مصطفى الباز،

المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ، ج ١ ص ٢٢٥ .



ويؤيد معنى هذه الآية قوله تعالى في الآيات بعدها: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

قال الثوري^(١): القتال مع المشركين ليس بفرض، إلا أن تكون البداية منهم، فحينئذ يجب قتالهم دفعا لظاهر قوله:

﴿فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، وقوله: ﴿وَقَتْلُوا الْمُشْرِكِينَ كُلًّا كَمَا يَقْتُلُونَكُمْ كُلًّا﴾ [التوبة: ٣٦]. قال العلامة ابن قيم الجوزية: "ومن تأمل سيرة النبي ﷺ تبين له أنه لم يكره أحدا على دينه قط، وأنه إنما قاتل من قاتله، وأما من هادنه فلم يقاتله ما دام مقيما على هدنته، لم ينقض عهده، بل أمره الله تعالى أن يفي لهم بعهدهم ما استقاموا له".

ويدلل العلامة ابن القيم لاختياره فيقول: لما قدم المدينة صالح اليهود وأقرهم على دينهم فلما حاربوه ونقضوا عهده وبدؤوه بالقتال قاتلهم... وكذلك لما هادن قريشا عشر سنين لم يبدأهم بقتال حتى بدؤوا هم بقتاله ونقضوا عهده فعند ذلك غزاهم في ديارهم وكانوا هم يغزونه^(٢). من هنا تتجسد رحمة الإسلام بالمخالفين أنه سلم ورحمة لهم وعليهم ما لم يعتدوا أو يحدثوا في أمر المسلمين حدثا يتوجب معه قتالهم.

ومما يؤكد صحة هذا الأصل أنه لم تتخلف الرحمة النبوية مع غير المسلمين في زمن الحرب حتى لما تسرج الخيل، وتشهر السيوف، وتمضى السنة، لتتكشف لجميع الأمم بجلاء "رحمة الرسالة المحمدية بالعدو؛ ففي زمن الحديبية تظهر الرحمة النبوية حتى على العدو المحارب إن استأهل تلك الرحمة لما قال لبديل بن ورقاء الخزاعي: «إنا لم نجئ لقتال أحد ولكننا

(١) السرخسي، محمد بن أحمد بن سهل، شرح السير الكبير، جامعة الدول العربية، معهد المخطوطات، ط ١، ١٩٧١م - ١٩٧٢م، ج ١ ص ١٨٧.

(٢) الزرعي، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، دار ابن زيدون، بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ص ١٢.

جئنا معتمرين، وإن قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة، ويخلوا بيني وبين الناس، فإن أظهر فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جمؤا...»^(١).

المطلب الثاني

الجنوح للسلم إن جنح له الكفار المحاربون

خلق الرحمة الذي دعا إليه الوحي يجب أن يكون ملازماً للمسلم حتى في وقت الشدة، وفي الوقت الذي يقتضيه الثأر والانتقام؛ إلا أنه لما تشتعل نار الحرب فلا يجب أن تحترق تقاسيم الرحمة، فحتى العدو إذا اشتدت به الخطوب، وضاق به الدروب، وقصمت ظهره الكروب، وجد الفرج في رحمة علام الغيوب؛ فالعدو إذا انهزم وضعف لا مناص له من الإقرار بالخيبة، ولا خيار له إلا السلم أو الموت، تأتي هنا الرحمة الربانية في توكيد المسالمة مع العدو ما لم بضر ذلك بالمسلمين، قال تعالى في هذا الشأن: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]. قال ابن كثير: (إِنْ جَنَحُوا) أي مالوا ﴿لِلسَّلْمِ﴾ أي المسالمة والمصالحة والمهادنة، فاجنح لها أي فمل إليها واقبل منهم ذلك، ولهذا لما طلب المشركون، عام الحديبية الصلح، ووضع الحرب بينهم وبين رسول الله ﷺ تسع سنين، أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط الأخر^(٢).

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ج ٢ ص ٩٧٤، ح «٢٥٨١»، وأحمد في المسند، ج ٢١، ص ٢٤٣، ح «١٨٩٢٨». وقوله ﷺ: «ماددتهم»: أي ضربت معهم مدة للصلح.

وقوله ﷺ: «جمؤا»: بالجيم المفتوحة وضم الميم المشددة، أي: استراحوا من جهد الحرب، والجام: الراحة بعد التعب. انظر: العيني، أبو محمد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج ١٤ ص ٩، والحميدي، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله، تفسير غريب ما في الصحيحين، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، ص ١٩٠.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤ ص ٧٤.

وقد جسد نبى الرحمة ﷺ هذه المعاني عملا في أولى غزواته؛ وهي غزوة بدر الكبرى لما دعاهم إلى السلم قبل إشعال نار الحرب، إلا أنهم لم يميلوا معه إلى السلم، ففي يوم بدر لما نزل القوم بعث رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ إليهم يقول: ارجعوا، فإنه إن يلي هذا الأمر مني غيركم، أحب إلي من أن تلوه مني، وأن أليه من غيركم أحب إلي من أن أليه منكم، فقال حكيم بن حزام: قد عرض نصفنا فاقبلوه، والله لا تتصرون عليه بعد ما عرض من النصف، فقال أبو جهل: والله لا نرجع بعد أن أمكننا الله منهم، ولا نطلب أثرا بعد عين، ولا يعترض لغيرنا بعد هذا أبدا^(١).

من هذا ليعلم من آمن ومن كفر بأنه ﷺ إنما أرسل رحمة للعالمين، وأرسل ليحقن الدماء لا ليسفك الدماء، فتيبكم كم حرص ﷺ على حقن الدماء، وكم حرص أبو جهل على سفكها.

المطلب الثالث

الدفاع عن الكفار زمن الحرب إذا استوطنوا دار الإسلام بالذمة والأمان

إن من رحمة الإسلام بأهل الكفر أن مكن لهم أن يعيشوا بالذمة في أرض الإسلام ويستظلوا بغمامة الشريعة الإسلامية التي استمطروا رحمتها وأنسوا بسماحتها، أعطتهم هذه الشريعة كل الحقوق التي يتمتع بها المسلم، وجعلت داره وأرضه كدار المسلم وأرضه، قال محمد بن الحسن: «فإن دار الذمة تكون من جملة دار الإسلام»^(٢).

(١) الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد، المغازي، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ج ١ ص ٦١. المقريزي، أبو العباس تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ج ١ ص ١٠١.

(٢) السرخسي، شرح السير الكبير، ج ٥ ص ١٧٠٣.

بل ميزته شريعة الرحمة بأكثر من ذلك بأن أسقطت عنه تكاليف القتال والدفاع عن الديار والعرضة للهلاك في زمن الحرب وأوجبت ذلك على المسلم، وهذا من أعظم فضائل الإسلام على الكافر ورحمة الشريعة به من حيث لا يدري، وقد عظم النبي ﷺ حرمتهم كما صح عنه في الحديث من قوله ﷺ: «ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة»^(١)، وكانت وصية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أهل الذمة عند موته: «... وأوصيه بذمة الله، وذمة رسوله ﷺ؛ أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من وراءهم؛ وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم»^(٢).

وفي رواية النسائي: "وأن يقاتل عدوهم من ورائهم"^(٣)، وسواء أكان المعتدي من المسلمين أم من غيرهم، وقد ضرب الصحابة رضي الله عنهم أمثلة عملية في صون حرمة غير المسلمين الذين احتموا في رحمة أرض الإسلام، وصينت بهذه الرحمة أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، روى مالك بن أنس أن عثمان قتل مسلما قتل ذميا على وجه الحرابة، قتله على مال كان معه، فقتله عثمان^(٤).

لذلك كان من وظائف خليفة المسلمين التي أوجبتها عليه الشريعة أن يقوم بنصرتهم والذود عنهم كما يذود عن المسلمين، قال الإمام محمد بن

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجار، ج ٣ ص ١٧٠، ح ٣٠٥٢، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئا بغير أمرهم...، ج ٩ ص ٢٠٥، ح ١٩٢٠١، وضعفه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام»، ج ٢ ص ٥٩٩، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة»، ص ٦١٦: سنده لا بأس به. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، ح ٤٤٢٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -، ج ١ ص ٤٦٩، ح ١٣٢٨.

(٣) النسائي، السنن الكبرى، سورة الحشر، باب قوله تعالى: والذين تبوءوا الدار الآخرة) طج ١٠ ص ٢٩٤، ح ١١٥١٧.

(٤) المدونة، ج ٤ ص ٤٥٤.

الحسن فيما يجب على الإمام والمسلمين من نصرة أهل الذمة في حال الحرب: «أهل الذمة صاروا منا دارا... فيجب على الإمام نصرتهم كما يجب عليه نصرة المسلمين...الذين ظهروا على أهل الذمة لو مروا بأهل منعة من المسلمين في دار الحرب كان عليهم أن يقوموا باستتقاذ أهل الذمة من أيديهم، لا يسعهم إلا ذلك بمنزلة ما لو وقع الظهور على المسلمين... ولو كانوا -أي المسلمين- في أمان أهل الحرب... عليهم أن ينقضوا العهد ويقاتلوا عن ذراري أهل الذمة كما يقاتلون عن ذراري المسلمين»^(١).

وقد اتفقت عبارات الفقهاء على هذا المعنى في حماية غير المسلمين من أي اعتداء قد يعترضهم وهم في ذمة المسلمين، قال الشافعي: «وينبغي للإمام أن يظهر لهم أنهم إن كانوا في بلاد الإسلام، أو بين أظهر أهل الإسلام؛ منفردين أو مجتمعين، فعليه أن يمنعهم من أن يسببهم العدو، أو يقتلهم، منعه ذلك من المسلمين»^(٢).

وفي المغني لابن قدامة: «وإذا عقد الذمة -أي الإمام- فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة؛ لأنه التزم بالعهد حفظهم»^(٣).

وقال القرافي: «لأن أهل الذمة عصمت دماؤهم عن السفك، وأعراضهم عن التلم، وأموالهم عن النهب، وأزواجهم عن الوطء»^(٤).

ويلحق بأهل الذمة الكفار المستأمنون في دار الإسلام لأنهم دخلوا بالأمان فصاروا بمنزلة أهل الذمة في جميع الحقوق، قال في شرح السير الكبير: «الأصل أنه يجب على إمام المسلمين أن ينصر المستأمنين

(١) السرخسي، شرح السير الكبير، ج ٥ ص ١٨٥٤ - ١٨٥٦.

(٢) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، كتاب الأم، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٩٣م، ج ٤ ص ٢٠٧.

(٣) المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني شرح مختصر الخرقي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ، ج ١٠ ص ٦١٣.

(٤) القرافي، الذخيرة، ج ٨ ص ٢٧٨.

ما داموا في دارنا، وأن ينصفهم ممن يظلمهم، كما يجب عليه ذلك في حق أهل الذمة؛ لأنهم تحت ولايته، ما داموا في دار الإسلام، فكان حكمهم كحكم أهل الذمة^(١). «ولو أن الذين ظهروا عليهم من أهل الحرب... مروا بهم على منعة للمسلمين في دار الحرب كان عليهم القيام بنصرتهم وتخليصهم من أيديهم، كما في حق أهل الذمة»^(٢).



(١) السرخسي، شرح السير الكبير، ج ٥ ص ١٨٥٣.

(٢) السرخسي، شرح السير الكبير، ج ٥ ص ١٨٥٨.

المبحث الثاني

أخلاق الرحمة مع الأعداء المقاتلين زمن الحرب

والمقاتلون يقصد بهم الذين يحملون السلاح ويواجهون جيش المسلمين، ويدخل معهم من يعينهم بالتخطيط والغذاء والدواء والمشورة ونحو ذلك. والأدلة مبسطة في القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ القولية والعملية والتقريرية، التي تؤسس لأخلاق الرحمة مع المقاتلين زمن الحرب، سواء في أثنائها أو بعد انتهائها، وأهم هذه الأحكام الحربية التي بُنيت على أخلاق الرحمة:

المطلب الأول

أخلاق الرحمة مع المحاربين أثناء الحرب

ضرب الرسول ﷺ وصحابته ﷺ مثلاً أعلى في التعامل الرحيم مع الأعداء المقاتلين؛ ليس قبل أن تتشب الحرب، ولا بعد أن تضع الحرب أوزارها؛ وإنما عند اشتداد وطيس الحرب والانغماس في النكال والقتل، لنعثر على صفحات مشرقة في روضة النبوة كتبت بمداد الرحمة، كان النبي ﷺ يلقنها لأصحابه، وأتباعه من بعده، ألا ترى في غزوة بدر لما أقبل نفر من قريش حتى وردوا الحوض -منهم حكيم بن حزام- فأراد

المسلمون طردهم فقال ﷺ: «دعوهم، فوردوا الماء فشربوا»^(١)، فلم نسمع بمثل هذا في غير حروب الإسلام، وها نحن نوجز بعضاً من تلك المعالم:

١. حرمة تحريق العدو المقتدر عليه بالنار:

كان من رحمة الإسلام بالكفار المحاربين أن حظر على المسلمين تحريقهم بالنار إذا كانوا مقتدرين عليهم؛ لأن الضرورة غير داعية لذلك الأمر، قال ابن قدامة: "أما العدو إذا قدر عليه فلا يجوز تحريقه بالنار بغير خلاف نعلمه"^(٢).

وقال عبدالرحمن بن القاسم لما سئل عن رمي حصون العدو بالنار: لا أحب ذلك، إلا إذا قاتلونا هم بالنار، فمن ثمّ جاز لنا أن نقاتلهم بالنار^(٣). وكره سحنون من المالكية تحريقهم في المطامير بأي حال^(٤).

ونقل الحافظ في الفتح المنع عن تحريق العدو عن عمر وبن عباس وغيرهما مطلقاً سواء كان ذلك بسبب كفر أو في حال مقاتلة أو كان قصاصاً^(٥).

وقال الحنفية بأنه لا يجوز تحريقهم إلا إذا دعت إلى ذلك مشقة عظيمة^(٦).

ويدل لهذا المعنى الحديث الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: «إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار».

(١) المقرئ، إمتاع الأسماع، ج ١ ص ١٠١.

(٢) ابن قدامة، المغني، ج ١٠ ص ٤٩٣.

(٣) ابن رشد، البيان والتحصيل، ج ٣ ص ٤٤.

(٤) القبيرواني، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن النفزي، النوادر والزوائد على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٩م، ج ٣ ص ٦٧.

(٥) ابن حجر، فتح الباري، ج ٦ ص ١٥٠.

(٦) ابن عابدين، رد المحتار، ج ٤ ص ١٢٩.



ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما»^(١).

قال الشوكاني: فهذا الحديث قد دل على منع التحريق على كل حال، فإن العلة في الحديث تفيد أنه لا يجوز التحريق بالنار لأحد من عباد الله، سواء كان مشركاً أو غير مشرك، وإن بلغ في العصيان والتمرد على الله أي مبلغ؛ فما وقع من بعض الصحابة محمول على أنه لم يبلغه الدليل^(٢).

وعن محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أمره على سرية، فخرجت فيها فقال: «إن أخذتم فلانا فأحرقوه بالنار»، فلما وليت ناداني، فقال: «إن أخذتموه فاقتلوه، فإنه لا يعذب بالنار، إلا رب النار»^(٣).

كما كان النبي ﷺ يشدد على عدم مخالفة نهيه عن تحريق العدو بالنار على كل حال، لذلك فعن القاسم بن عبد الرحمن، قال: بعث النبي ﷺ سرية فطلبوا رجلاً فصعد شجرة فأحرقوها بالنار، فلما قدموا على النبي ﷺ أخبروه بذلك، فتغير وجه رسول الله ﷺ، وقال: إني لم أبعث لأعذب بعذاب الله، إنما بعثت بضرب الرقاب وشد الوثاق^(٤).

ولأن النار هي من أشد العذاب على الخلق، ومنافية للرحمة التي تقتضيها الفطرة السليمة للبشر، فكانت المقاتلة بها سائلة لتلك الرحمة

(١) رواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله، ج ٣ ص ١٠٩٣، ح «٢٨٥٣»، أبواب السير، ج ٤ ص ١٣٧، ح «١٥٧١».

(٢) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ص ٩٥٣.

(٣) رواه أحمد في المسند، ج ٢٥ ص ٤٢١، ح «١٦٠٣٤»، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار، ج ٣ ص ٥٤، ح «٢٦٧٣»، والطبراني في المعجم الكبير، ج ٣ ص ١٥٨، ح «٢٩٩٠».

(٤) رواه ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٣٩٠، ح «٣٢٨١٧». قال في كنز العمال ح «١٣٢٩١»: مرسل.

فمنع منها في القتال ما لم تقتضيها ضرورة ملحة، قال الخليفة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه: «لوددت أنهم بايعونا لا نقاتلهم بنار، ولا يقاتلونا بها -يعني الروم-»^(١).

والقتل بالنار منافٍ للإحسان المطلوب من المسلم في قتل ذوات الأرواح لما في حديث شداد بن أوس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته»^(٢). فقله صلى الله عليه وسلم "على كل شيء" عام في كل مقتول من البشر والحيوان فإنه يتوجب الإحسان في قتله.

• تحريق العدو بأسلحة الدمار الشامل: ويدخل في معنى التحريق بالنار ما يعرف في عصرنا بـ "أسلحة الدمار الشامل"^(٣)، وهي

(١) النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ج ٤ ص ٢٧.

(٢) رواه مسلم، كتاب الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان، باب الأمر بإحسان القتل والذبح وتحديد الشفرة، ج ٣ ص ١٥٤٨، ح «١٩٥٥»، وابن حبان في صحيحه، كتاب الذباح، باب ذكر الأمر بحد الشفار والإحسان في الذبح لمن أَرادَه، ج ١٣ ص ١٩٩، ح «٥٨٨٣».

(٣) يقصد بأسلحة الدمار الشامل: الأسلحة التي تشمل الأسلحة الذرية المتفجرة، وأسلحة المواد المشعة، والأسلحة البيولوجية، والكيميائية الفتاكة، وأية أسلحة أخرى تستحدث في المستقبل تكون لها خصائص مماثلة للأثر التدميري للأسلحة المذكورة. انظر: مركز الأمم المتحدة لنزع السلاح، إدارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن، حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، ج ٣ ص ٢٢٤. وتشمل أسلحة الدمار الشامل:

١. الأسلحة النووية: وتسمى بالسلاح الذري، نسبة إلى النواة والذرة؛ وهي قنابل شديدة الانفجار، تعتمد على الطاقة المنطلقة من تحويل جزء من المادة، بتحطيم النواة الذرية لبعض العناصر، كاليورانيوم.

ويدخل في السلاح النووي القنبلة الهيدروجينية، والقنبلة النوترونية، التي تسمى بـ(السلاح النظيف): لأنها عند انفجارها تطلق أشعة تقتل البشر دون أن تدمر المنشآت.

٢. الأسلحة الكيميائية: هي أي مادة كيميائية يكون لها تأثير كيميائي وفسيولوجي ضار على أي كائنات حية، إضافة إلى تلويث المظاهر الطبوغرافية الأرضية والأسلحة والمعدات المستخدمة في أعمال القتال.

٣. الأسلحة البيولوجية: وتسمى أيضاً بالسلاح الجرثومي، والبكتيريولوجي، نسبة للجراثيم والبيكتيريا.

ويقصد بها استخدام البكتيريا والفيروسات والفطريات ومسببات الكساح والزعافات المستمدة =



أسلحة مدمرة تفتك بما حولها من بشر وشجر وحجر، وتبقى آثارها وتداعياتها قرونا ذوات عدد، وهي أولى بالمنع من النار لأن ضررها وعذابها أشدّ وأنكى، وذلك أنّ ضررها وفتكها يتعدى إلى غير المقاتلين الذين تحرم إذايتهم كالنساء والذراري والعجزة، بل إلى النسل الذي لم يتخلّق، كما أن تخزينها وحفظها يتضمن مخاطر جسيمة لا يمكن إيقافها؛ لما قد يحدث من تسرّب من مخازنها من موادّ وإشعاعات، والوقائع التي نشهدها اليوم لدليل على ما نقول، والقاعدة تقضي بأن "درء المفسد أولى من جلب المصالح" و"الضرر يزال"^(١).

٢. حرمة تسميم العدوّ وتغريقه بالماء:

وتسميم العدوّ في عرف الفقهاء هو تسميم مياهه بإلقاء السمّ في آباره وأنهاره، وكذا رميه بالسهام والنبال المسمومة.

ومن مظاهر الرحمة الإسلامية بحرمة النفس البشرية أن منع الفقهاء تسميم العدوّ بأيّ وجه من وجوه التسميم، لأن الهدى النبوي لم يرد بذلك؛ وكان مالك رحمته الله يكره أن يقاتل العدو بالنبل المسموم والسلاح المسموم، وقال: "لم يبلغني أن رسول الله رحمته الله قاتل أحدا بشيء من السمّ"^(٢).

وحمل المالكية كلام الإمام مالك رحمته الله على الحرمة في مشهور المذهب، وجعلوه من ممنوعات الجهاد^(٣).

= من الكائنات الحية لإحداث الموت والمرض للبشر والحيوان والنبات. انظر: الصلاحين، عبدالمجيد محمود، أسلحة الدمار الشامل وأحكامها في الفقه الإسلامي، الجامعة الأردنية، مجلة الشريعة والقانون، العدد الثالث والعشرون، ربيع الأول ١٤٢٦هـ - مايو ٢٠٠٥م، ص ١٠٢ وما بعدها.

(١) السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ص ٧ و ٨٧.

(٢) ابن رشد، البيان والتحصيل، ج ٣ ص ٤٤.

(٣) الخرشبي، أبو عبدالله محمد بن عبدالله، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ج ٣ ص ١١٤.

ومنع سحنون أن يُلقى السمّ في قلال الخمر ليشربها العدو^(١). وكان الإمام الأوزاعي رحمته الله يكره ذلك وقال: بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يلقى السم في آبار العدو ومياهم. وقد ورد في ذلك حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى أن يُلقى السمّ في آبار المشركين^(٢). قال الأوزاعي: ولا يفعل ذلك المسلم في طعام ولا سلاح^(٣). ويلحق بتسميم مياحه كل مادة سامة أو كيماوية تلقى في مياحه أو أرضه أو سمائه من شأنها أن يتعدى ضررها إلى غير العدو من الإنسان أو الحيوان. أما تغريق العدو بالماء فكذلك منعه الإمام مالك رحمه الله وابن القاسم^(٤). وكذا قال الحنفية والحنابلة والثوري والأوزاعي بمنعه إن قدر عليهم بغيره، إلا إذا دعت إلى ذلك مشقة عظيمة^(٥).

المطلب الثاني

أخلاق الرحمة في معاملة المقاتلين بعد انتهاء الحرب

اقتضت طبيعة الحرب أن تتمخض عنها نتائج وآثار مصيرية بالنسبة

- (١) عيش، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ج ٣ ص ١٥١.
- (٢) الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، مسند الشاميين، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م، ج ٤ ص ٣٣٦، ح «٣٤٨٤».
- (٣) القيرواني، النوادر والزيادات، ج ٣ ص ٩٩.
- (٤) الجندي، أبو المودة خليل بن إسحاق بن موسى، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ج ٣ ص ٤٢٣.
- (٥) ابن عابدين، رد المحتار، ج ٤ ص ١٢٩. ابن قدامة، المغني، ج ١٠ ص ٤٩٤.

للمقاتلين من طرفي النزاع، تظهر هذه الآثار جليا في الأسرى والجرحى والقتلى.

وبما أنّ هؤلاء ذوو كبد رطبة، يستلزم معهم معاملة إنسانية، تليق بالنفس البشرية؛ نجد أن الشريعة الإسلامية قد خاطبت المسلمين -أئمة وقادة وجنودا- بنصوص صريحة -هي بمثابة قوانين حربية- تنظم أحوال معاملة الأسرى والجرحى والقتلى من العدو الذين قد يقعوا في أيدي المسلمين، هذه النصوص يستلهم منها الناظر رحمة الشريعة بمن استضعف من العدو، وحثّت على المسلمين الالتزام بتعاليم الرحمة حتى تتجلى سماحة الإسلام في معاملة الأنفس البشرية بغض النظر عن انتمائها العرقي، والشريعة هي رحمة كلها وعدل كلها وخير كلها.

١. أخلاق الرحمة بأسرى الحرب المقاتلين:

أ. الإحسان إلى الأسير:

كان أسرى الحروب في الأمم الغابرة يقتلون ويقدمون قرابين للآلهة، أو تقدّم أشلاؤهم للكلاب والخنازير والذئاب، لا مناص للأسرى من ذلك^(١). اعتبر الإسلام الأسير هو أحد الفئات المستضعفة، التي يتوجب على المجتمع الإسلامي القيام عليها، وإحاطتها بالرأفة والرحمة، وقرنه مع فئات المستضعفين من المسلمين، ممن يجب علينا القيام عليهم، قال الله ﷻ في ذلك الشأن: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْبِهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾^(٨) [الإنسان: ٨]. قال ابن عباس: كان أسراؤهم يومئذ مشركين. ويشهد لهذا أن رسول الله ﷺ أمر أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسارى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء^(٢).

(١) ديورانت، ويليام جيمس، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين، دار الجيل، بيروت - لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ج ٢ ص ٢٧٤، و ٢٨٢.

(٢) الدمشقي، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩ هـ، ج ٨ ص ٢٩٥، والحديث عن أبي عزيز بن عمير سيأتي تخريجه.

قال: قتادة: لقد أمر الله بالأسراء أن يحسن إليهم، وإن أسراهم يوماً لأهل الشرك.

ومثله منقول عن الحسن^(١). قال القرطبي في معنى الآية: ويكون إطعام الأسير المشرك قربة إلى الله تعالى، غير أنه من صدقة التطوع، فأما المفروضة فلا. والله أعلم^(٢).

وكان الرسول ﷺ أمثل من يعمل بالأمر القرآني، ليضرب المثل لأمته من بعده في شأن التعامل الرحيم مع الأسارى، فعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: أسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل -حلفاء ثقيف-... فقال: يا محمد، يا محمد، وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً... فقال: «ما شأنك؟» قال: إني جائع فأطعمني، وظمآن فأسقني، قال: «هذه حاجتك»^(٣). أي حاجتك حاضرة مقضية غير متعذرة، يؤتى بها إليك الساعة^(٤).

وقد كانت وصية نبي الرحمة ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم وأمتهم من بعدهم صريحة في الإحسان إلى الأسير، وضرب الصحابة مثلاً أعلى في العمل بتلك الوصية التي أفصح عنها أحد الأسارى في الزمن الأول، فعن أبي عزيز بن عمير، أخي مصعب بن عمير قال: كنت في الأسارى

(١) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان في تأويل القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، ج ٢٤ ص ٩٧.

(٢) القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، ج ١٩ ص ١٢٩.

(٣) رواه مسلم، كتاب النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد، ج ٣ ص ١٢٦٢، ح «١٦٤١»، والدارمي في سننه، كتاب السير، باب إذا أحرز العدو من مال المسلمين، ج ٣ ص ١٦٢٧، ح «٢٥٤٧».

(٤) البيهقي، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى السبتي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء للباعة والنشر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ج ٥ ص ٣٩٢.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ج ٧ ص ٣٦٠.

يوم بدر فقال رسول الله ﷺ: «استوصوا بالأسارى خيرا وكنت في نفر من الأنصار، وكانوا إذا قدموا غداءهم وعشاءهم أكلوا التمر وأطعموني الخبز بوصية رسول الله ﷺ إياهم»^(١).

ومن الدلائل العملية النبوية على الرحمة بالأسرى ما روي عنه ﷺ أنه رأى أسارى بني قريظة موقوفين في قيظ النهار تحت الشمس، فأمر من يقومون بحراستهم قائلاً: «لا تجمعوا عليهم حرّ هذا اليوم وحرّ السلاح.. قيلوهم حتى يبردوا»^(٢).

ب. حرمة التمثيل بالأسير:

تواردت النصوص في منع التمثيل بالأسرى على أية حال، بل حتى ولو مثل العدو بأسرى المسلمين فإنه لا يجوز ذلك في حق المسلمين، لأنه مناف لوصية النبي ﷺ بوجوب الإحسان إلى الأسارى الذين بأيدي المسلمين، وهذا من مظاهر الرحمة الإسلامية بالأسرى، ويدلّ لخصوص حرمة التمثيل بالأسرى حديث عطاء قال: كان سهيل بن عمرو رجلاً أعلم من شفته السفلى، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله ﷺ يوم أسر بيدر: يا رسول الله، انزع تثبتيه السفليين فيدلع لسانه، فلا يقوم عليك خطيباً بموطن أبداً، فقال: لا أمثل، فيمثل الله بي^(٣).

وعن عمرة عن عائشة قالت: أخذ رسول الله ﷺ أسيراً فانفلت ثم إنه أخذ بعد ذلك فقبل لرسول الله ﷺ إنه رجل مفوه فانزع تثبتيه فقال رسول الله ﷺ: «لا أمثل به فيمثل الله ﷻ بي يوم القيامة»^(٤).

(١) رواه الطبراني، المعجم الكبير، ج ٢٢ ص ٣٩٣، ح «٩٧٧»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد، ج ٦ ص ١١٥: إسناده حسن.

(٢) السرخسي، شرح السير الكبير، ج ٢ ص ٢٦٤.

(٣) رواه ابن أبي شيبة، كتاب المصنف، كتاب المغازي، غزوة بدر الكبرى وما كانت وأمرها، ج ١٤ ص ٢٨٧، ح «٣٧٨٩٤»، قال ابن كثير: هذا حديث مرسل، بل معضل. اهـ البداية والنهاية، ج ٢ ص ٣٧٨.

(٤) رواه المحاملي في أماليه، ص ٥٣، ح «٨١»، ومن طريقه مكّي بن أبي طالب والمزاحمي في جزئهما، ص ٤٥٤، ح «٣٦».

فهذه أمثلة عملية نبوية للرحمة بالأسرى غير المسلمين في زمن الحرب، ولم يؤثر في تاريخ الحرب الإسلامية في عهد الخلفاء من بعده تمثيلاً بالأسرى، لكون ذلك مناف لقيم الإنسانية والأنفس السوية التي فطرت على أخلاق الرحمة ببني الإنسان.

ج. تحرير أسرى الحرب منة أو فداء أو ذمة:

ومما فتحتة شريعة الإسلام من أبواب الرحمة على الأسرى أن فوضت لولي أمر المسلمين تقدير المصلحة التي يراها في شأن الأسرى؛ إما أن يمن عليهم بفك أسرهم مكرمة، وإما افتداء بمال أو بأسرى من المسلمين، أو يعقد الذمة في بلاد الإسلام وكل ذلك نابع من معين الرحمة لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصْلَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٨].

١. إطلاق الأسير منّا: أي إطلاق سراحه من غير فداء ولا مقابل، وهي دعوة قرآنية تقضي بالرحمة بالأسرى الذين يرى ولي أمر المسلمين أنهم أجدر بها، وقد نص القرآن على ذلك، وعمل به نبي الرحمة ﷺ، والصحابة رضي الله عنهم من بعده ومضى عليه جمهور المسلمين^(١).

ويدل لهذا الأمر ما صح عن محمد بن جبير عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له»، وعند أبي داود: «لأطلقتهم له»، وعند البزار: «ثم استشفعني في هؤلاء النتنى لشفعته فيهم»^(٢).

(١) فقال جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة بجواز المن على الأسير. انظر: القاضي عبدالوهاب، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، ج ٢ ص ٩٢٢، وتقي الدين الحصني، كفاية الأخير في حل غاية الاختصار، ص ٥٠١، ومنصور بن يونس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، ج ٣ ص ٥٥.

وقال الحنفية بعدم جواز المن على الأسير. انظر: الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٧ ص ١١٩.

(٢) البخاري، كتاب الخمس، باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس، ج ٣ ص ١١٤١، ح "٢٩٧٠"، وأبي داود، كتاب الجهاد، باب في المن على الأسير بغير فداء، ج ٣ ص ٦١، ح "٢٦٨٩"، والبزار في مسنده، ج ٣ ص ٢٢٢، ح "٣٤٠٤".



قال الخطابي وابن الجوزي: وفيه دليل على جواز إطلاق الأسير والمن عليه من غير فداء^(١).

وتتجلى الرحمة النبوية في زمن الحرب مع قصة أبي عزة الجمحي يوم بدر؛ قال سعيد بن المسيب: أمن رسول الله ﷺ من الأسارى يوم بدر أبا عزة عبد الله بن عمرو بن عمير الجمحي وكان شاعرا وكان قال للنبي ﷺ: يا محمد إن لي خمس بنات ليس لهن شيء فتصدق بي عليهن، ففعل ﷺ^(٢).

وفي رواية أخرى أن أبا عزة قال: يا رسول الله أنت أعرف الناس بفاقتي وعيالي وإني ذو بنات. قال: فرق له ﷺ ومنّ عليه وعفا عنه. وفي رواية: فرحمه^(٣).

والأدلة العملية في منه على الأسارى في غزواته وسراياه كثيرة جدا مبسوسة في كتب المغازي والسير.

٢. إطلاق الأسير فداء: ومن رحمة الإسلام بأسرى الحرب أن شرعت لحاكم المسلمين أن يفك أسرهم بفداء؛ من أسير مسلم، أو بمال، أو بعمل، وقد ثبت كل ذلك عن النبي ﷺ.

فغن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربع مائة^(٤).

(١) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي، معالم السنن شرح سنن أبي داود، المطبعة العلمية، حلب، سورية، ط ١، ١٤٥١هـ - ١٩٣٢م، ج ٢ ص ٢٣٩.

(٢) البغدادي، أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ج ٤ ص ٤٦.

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب ما يفعله بالرجال البالغين، ج ٩ ص ٦٥، ح «١٨٤٨٨» واستدل به الحافظ في الفتح وسكت عنه. فتح الباري، ج ١٠ ص ٥٢٠.

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، باب قسم الفئ والغنيمة، باب ما جاء في من الإمام على من رأى من الرجال البالغين من أهل الحرب، ج ٦ ص ٣٢٠، ح «١٢٢١٩» و«١٢٢٢٠».

(٤) رواه الحاكم، المستدرک على الصحيحين، ج ٢ ص ١٣٥، ح «٢٥٧٣»، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في فداء الأسير بالمال، ج ٣ ص ٦١، ح «٢٦٩١».

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أيضا قال: "كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة"^(١). قال ابن القيم: وهذا يدل على جواز الفداء بالعمل، كما يجوز بالمال^(٢).

د. المواطنة بالذمة:

من الرحمة التي وسع بها الإسلام أسارى الحرب أنه مكن لأسير الحرب أن يصير مواطنا في بلاد الإسلام بعد أن كان عدوا شرسا، وتمكن له كل حقوق المواطنة مقابل بذل الجزية، وهذا من بدائع الشريعة الإسلامية في حياة البشرية؛ حيث بذلت للأسير حق الحياة وأضافت له حق المواطنة، وهذا لعمري عين الرحمة التي لا تجده في غير أحكام شريعة الإسلام، وقد اتفقت المذاهب على أن لولي أمر المسلمين أن يعقد للأسرى عقد الذمة ويصيرون من رعايا دولة الإسلام^(٣).

٢. الرحمة مع جرحى الحرب المقاتلين:

تتجلى الرحمة الإسلامية مع الأعداء زمن الحرب كذلك في تعاليم الإسلام وأحكامه السمحة في آليات التعامل مع الجرحى المقاتلين من غير المسلمين في الحرب، فإذا كانت الهيئات والمنظمات الدولية تذيع للعالم أنها صانعة المواثيق التي تخدم الإنسانية دون اعتبار لمعتقداتها -برغم تخلف هذه المواثيق واقعا- فإن الإسلام قد سبق هذه المواثيق في ترسيخ قيم الرحمة الإنسانية مع الجرحى والمرضى زمن الحرب قولاً وعملاً، ومضت على هذا الأمر سيرة النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده.

(١) رواه الإمام أحمد في المسند، ج ٤ ص ٩٢، رقم: «٢٢١٦».

(٢) الزرعي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج ٣ ص ١١٢.

(٣) انظر: شيخنا زاده، مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر، ج ٢ ص ٤٢٢، وابن رشد القرطبي، المقدمات الممهدة، ج ١ ص ٣٦٦، والشربيني، مغني المحتاج، ج ٤ ص ٢٢٨، وابن قدامة المقدسي، المغني، ج ١٠ ص ٢٩٦.

عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: ألا لا يجهزن على جريح، ولا يتبعن مدبر، ولا يقتلن أسير، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن^(١).

٣. الرحمة مع قتلى الحرب غير المسلمين:

لم تتحصر الرحمة في الإسلام على الأحياء من البشر المحاربين فحسب، بل تتعدى حتى إلى الأموات، وإن كانت تحسب جيفا إلا أن الرحمة متوجبة فيهم أحياء وأمواتا، لذلك اتفقت كلمة الفقهاء على مسألتين في التعامل الرحيم مع القتلى المحاربين؛ هما: وجوب دفنه، وعدم التمثيل بجثته.

أ. وجوب دفن القتيل الحربي:

قال جمهور الفقهاء بوجوب دفن جثة القتيل الحربي على كل حال؛ فقال المالكية بل يجب مواراة الكافر ولو حربيا إذا خيف عليه الضيعة بتكفينه في شيء ودفنه^(٢).

وقال الحنابلة بوجوب مواراته على كل حال، لأن ترك جثته يعدُّ مثلة؛ وهو منهى عنه^(٣).

قال ابن حزم الظاهري: "ودفن الكافر الحربي وغيره فرض... وقد صح نهيه عليه السلام، عن المثلة. وترك الإنسان لا يدفن مثلة"^(٤).

وأوضح الأدلة على ذلك مل ورد في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن قتلى بدر من المشركين سُحبوا إلى قليب بدر ودفنوا فيه^(٥).

(١) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، دار الفكر، بيروت، لبنان، ص ٨٢، واستدلَّ به ابن القيم في «زاد المعاد» ونسبه لرواية أبي عبيد وسكت عنه، ج ٥ ص ٦٢.

ورواه ابن أبي شيبة عن حصين، الكتاب المصنف، كتاب السير، باب في الإجازة على الجرحى أو اتباع المدبر، ج ١٢ ص ٤٢٣، ح «٢٣٩٥١».

(٢) العدوي، علي الصعدي، حاشية على شرح كفاية الطالب الرباني، ج ٢ ص ٥٢٨.

(٣) البهوتي، منصور بن يونس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، ج ١ ص ٢٤٧.

(٤) ابن حزم الظاهري، المحلى بالآثار، ج ٥ ص ١١٧.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب إذا ألقى على ظهر المصلي قدر أو جيفة لم تفسد =

قال الشيخ الأستاذ وهبة الزحيلي رحمته الله: "والقاؤهم في حفرة القلب لا للاحتقار وإنما كره الرسول ﷺ أن يشقَّ على أصحابه لكثرة جيف الكفار أن يأمرهم بدفنهم، فكان وضعهم في تلك الحفرة أيسر عليهم"^(١).

ب. حرمة التمثيل بجثث القتلى المحاربين:

وهنا تتمثل جلياً الرحمة الإسلامية بالأعداء المحاربين بعد أن شدَّ الإسلام الحرمة على التمثيل بجثث القتلى الذين يسقطون في أرض القتال. ويقصد بالتمثيل: النكال بالكفار بقطع أطرافهم وقلع أعينهم بعد القدرة عليهم^(٢).

وقال الصنعاني: التمثيل بالقتيل إذا قطع أنفه أو أذنه أو مذاكيره أو شيئاً من أطرافه^(٣).

وقد صحَّت أحاديث كثيرة في النهي عن المثلة؛ منها:

روى البخاري عن عبدالله بن يزيد الأنصاري أن النبي ﷺ نهى عن النهبة والمثلة^(٤).

ونظراً لشناعة التمثيل ومخالفته لأخلاق الرحمة التي يجب أن يتخلق بها جيش المسلمين نجد أن النبي ﷺ كان ملازماً للنهي عنها في خطبه فيما يرويه عمران بن حصين رضي الله عنه قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ خطبة، إلا أمرنا بالصدقة، ونهانا عن المثلة^(٥).

= عليه صلواته، ج ١ ص ٩٤، ح «٢٢٧»، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، ج ٣ ص ١٤١٨، ح «١٧٩٤».

(١) الزحيلي، وهبة مصطفى، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق - سورية، تصور عن الطبعة ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، ص ٤٨٩ - ٤٩٠.

(٢) عيش، منح الجليل شرح مختصر خليل، ج ٣ ص ١٥٤.

(٣) الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، سبل السلام شرح بلوغ المرام، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط ٤، ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م، ج ٤ ص ٤٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة، ج ٥ ص ٢١٠٠، ح «٥١٩٧».

(٥) رواه الحاكم في المستدرک، ج ٤ ص ٣٢٨، ح «٧٨٤٣»، وصححه ووافقه الذهبي، وأحمد في، =



وعند الطيالسي: "قلما قام فينا رسول الله ﷺ إلا حثنا فيها على الصدقة، ونهانا عن المثلة"^(١).

ومن الناحية العملية كان ﷺ يشدد على قادة الجيوش والسرايا بأن لا يمثلوا بقتلى العدو على كل حال، فعن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرا على جيش، أو سرية، أو صاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا...»^(٢).

وفي الآثار العملية للصحابة رضي الله عنهم نجد امثالاً واضحاً في حروبهم ضد العدو باجتناهم للمثلة بالقتلى والأحياء على حد سواء، وقد تمثل الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه خليفه رضي الله عنه في بعوته للقتال فقال ليزيد بن أبي سفيان: إني موصيك بعشر؛ لا تغدر ولا تمثل...^(٣).

ولما حمل إلى أبي بكر رضي الله عنه رأس يئاق عظيم الشام غضب وأنكر فقيل له: يا خليفة رسول الله ﷺ إنهم يصنعون ذلك بنا فقال أبو بكر رضي الله عنه: «أفستان بفارس والروم، لا تحملوا إليّ رأساً، إنما يكفي الكتاب والخبر»^(٤).

ومضى على نهجهما أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فعن حياة بن شريح قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا بعث أمراء الجيوش أو صاهم بتقوى الله العظيم، ثم قال عند عقد الألوية: "بسم الله وعلى عون الله

= ج ٣٢ ص ٩١، ح «١٩٥٨٥»، والطبراني في «الأوسط»، ج ٦ ص ١٨٥، ح «٦١٢٨»، قال في مجمع الزوائد: رجال أحمد رجال الصحيح. ج ٤ ص ٣٣٩.

(١) الطيالسي، المسند، ج ٢ ص ١٧٤، ح «٨٧٥».

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، ج ٢ ص ١٢٥٧، ح «١٧٢١»، وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب وصية الإمام، ج ٢ ص ٩٥٣، ح «٢٨٥٨».

(٣) رواه البيهقي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه، ج ٩ ص ٩٠، ح «١٨٦١٤».

(٤) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، شرح مشكل الآثار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، ج ٧ ص ٤٠٤، قال ابن الملقن في البدر المنير، ج ٩ ص ١٠٧: إسناد صحيح.

وقوله «أفستان»: أي اتباع سنة فارس والروم والاقتداء بفعلهم.

وامضوا بتأييد الله بالنصر وبلزوم الحق والصبر، فقاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين. لا تجبنوا عند اللقاء، ولا تمثلوا عند القدرة، ولا تسرفوا عند الظهور...^(١).

كل هذه الوصايا وغيرها مما لم نورد له لأجل إسباغ الرحمة في مواطن الغلظة، لأن التمثيل بالنفس البشرية مناف للرحمة، لذلك جاء التشديد في النهي عن المثلة في كل الأحوال.

وعليه اجتمعت مذاهب الفقهاء والمحدثين على حرمة التمثيل، وقد حكى الأمير الصنعاني الإجماع على حرمة المثلة بقتلى العدو^(٢).

قال السرخسي: والمثلة حرام... وتخصيص النبي ﷺ المثلة بالذكر في كل وقت وخطبة دليل على تأكيد الحرمة فيه^(٣).

وقيد الملكية حرمة التمثيل بما إذا لم يقع من العدو تمثيل بالمسلمين، وإلا جاز، قال في بلغة السالك: وحرمة المثلة -أي التمثيل- بالكافر؛ بقطع أنفه، أو أذنه، أو نحو ذلك بعد موته، ما لم يقع منهم تمثيل بالمسلمين، وإلا جاز^(٤).

وقال ابن حزم الظاهري: ولا يحل التمثيل بكافر ولا مؤمن^(٥).



- (١) الدينوري، أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ، ج ١ ص ١٨٥.
- (٢) الصنعاني، سبيل السلام، ج ٤ ص ٤٦.
- (٣) السرخسي، المبسوط، ج ١٠ ص ٨.
- (٤) الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك -حاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير، دار المعارف، د ت، ج ٢ ص ٢٧٨.
- (٥) ابن حزم، المحلى، ج ١ ص ١٢٣.

المبحث الثالث

أخلاق الرحمة مع غير المقاتلين من الأعداء زمن الحرب

كان المألوف في النزاعات بين الأمم القديمة أن الحرب إذا نشبت ليس هناك حدود تضبط القتال بين الفريقين، حيث كانت الحرب تأتي على الأخضر واليابس، والمقاتل والأعزل، والمرأة والطفل، وهي تشبه كثيرا ما نشهده في بعض الحروب الحديثة، ومضى الأمر على ذلك حتى جاء الإسلام بالحنيفية السمحة؛ ليحدث تغييرا في ثقافة القتال بين الأعداء، حيث تتوجب الغلظة حين تلزم الغلظة، وتتعيّن الرحمة في مواطن الرحمة، وألزم الإسلام مقاتليه بحدود لا يجوز أن يتجاوزوها في كل حال، وإلا وقعوا في الإثم ولحققتهم الملامة.

وإذا كانت المقاتلة مع الأعداء في ميادين المواجهة تستلزم الغلظة والشدة، لكن في مقابلة ذلك فإن الرحمة لازمة مع الضعاف كالعجزة والأطفال، وغير المقاتلين كالنساء والرهبان وغيرهم.

وقد عدّدت السنة والآثار الصحيحة طائفة من الفئات غير المسلمة التي يجب ألا يطالهم المسلمون بالأذى زمن الحرب، بل يتوجب على المسلمين حماية هذه الفئات برحمة الإسلام، والفئات المذكورة في السنة وآثار الصحابة:

المطلب الأول أخلاق الرحمة مع الضعاف

نصت كثير من الأحاديث والآثار على وجوب رحمة الضعاف زمن الحرب واجتتاب إيذائهم على كل حال، وقد خص بالذكر من هؤلاء المرأة والصبي والشيخ والفاني، وهؤلاء في العادة هم من العزل في الحروب، لا يقدرّون على المقاتلة ولا يطبقونها، لذلك فالإسلام راعى هذا الاعتبار فيهم، رحمة ورأفة بهم، ولا يجوز قتلهم بأي حال حتى ولو تترس بهم الكفار، فلا يجوز رميهم ولا تحريقهم، وإلى هذا ذهب الإمامان مالك والأوزاعي^(١).

واعترفت النصوص قتالهم اعتداء، والاعتداء مناف للرحمة، والله لا يحب المعتدين، وقد نزلت في شأنهم آية القتال التي في سورة البقرة؛ فعن يحيى بن يحيى الفسائي، قال: كتبت إلى الخليفة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أسأله عن هذه الآية: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]. قال: فكتب إلي إن ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب الحرب منهم^(٢).

أما في السنة فقد صحّ النهي عن قتل النساء والولدان في الحرب في أحاديث كثيرة مختلفة عن جمع من الصحابة، حتى عدّه جلال الدين السيوطي من الأحاديث المتواترة^(٣)، مما ينبئك على حرص نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم على حماية النساء والولدان زمن الحرب ورحمته بالضعاف، وألحق أهل

(١) الدردير، الشرح الكبير على مختصر خليل، ج ٢ ص ١٧٨، تكملة المجموع للمطيعي، ج ١٩ ص ٢٤٠.

(٢) السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، لبنان، دت، ج ١ ص ٤٩٣.

(٣) السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة، ص ٦٣، ج «٩٠».

العلم من المالكية والحنفية والثوري والأوزاعي بهؤلاء من به ضعف كالأعمى والمعتوه والمفند^(١) والمقعد - أي المعاق - والزمن والمجنون ونحوهم^(٢).

والأدلة القولية والعملية كثيرة في هذا المعنى؛

• عن ضمرة بن حبيب أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان والشيخوخ^(٣).

وكان يوصي في السرايا والغزوات والقادة والأجناد بعدم قتل النساء والولدان والشيخوخ الهرمين؛ فمن وصاياه ﷺ ما رواه أنس ابن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كنت أحمل سفرة أصحابي، وكنا إذا استتفرنا نزلنا بظهر المدينة، حتى يخرج إلينا رسول الله ﷺ فيقول: انطلقوا بسم الله، وفي سبيل الله تقاتلون أعداء الله في سبيل الله، لا تقتلوا شيخا فانيا، ولا طفلا صغيرا، ولا امرأة، ولا تغلوا^(٤).

• وعن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كان نبي الله ﷺ إذا بعث جيشا من المسلمين إلى المشركين قال: «انطلقوا باسم الله». فذكر الحديث وفيه: «ولا تقتلوا وليدا طفلا، ولا امرأة ولا شيخا كبيرا...»^(٥).

• وعن عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن النبي ﷺ نهى النفر الذين بعثهم إلى ابن أبي الحقيق بخيبر، عن قتل النساء والصبيان^(٦).

(١) المفند هو ضعيف الرأي والجسم، وقيل هو ضعيف الرأي وإن كان قوي الجسم، وقيل هو ضعيف الجسم وإن كان رأيه سديدا. ابن منظور، لسان العرب، «فند»، ج ٣ ص ٣٢٨.

(٢) النمري، أبو عمر يوسف بن عبدالبر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ، ج ١٦ ص ١٢٨، والمعافري، أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٢ ص ٥٩١، والموصلي الحنفي، الاختيار لتعليل المختار، ج ٤ ص ١٢٨.

(٣) سنن سعيد بن منصور، كتاب الجهاد، باب ما جاء في قتل النساء والولدان، ج ٢ ص ٢٨١، ح «٢٦٢٩».

(٤) رواه ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٣٨٢، ح «٣٣٧٩٠»، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، ج ٣ ص ٣٧، ح «٢٦١٤».

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجهاد والسير، باب ترك قتال من لا قتال فيه، ج ٩ ص ٩٠، ح «١٨٦١٩».

(٦) رواه مالك في الموطأ، ج ٢ ص ٤٤٧، وأحمد في المسند، ج ٣٩ ص ٥٠٦، والطبراني في المعجم الكبير، ج ١٩ ص ٧٥، ح «١٥٠».

وقد كان النبي ﷺ حريصا على أن يمتثل أصحابه ﷺ بهذه الوصايا، لذلك كان ينكر على من اعتدى على النساء والذرية في زمن الحرب؛ ففي الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن عمر ﷺ أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان^(١).

• وعن رباح بن الربيع ﷺ أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة غزاها، وعلى مقدمته خالد بن الوليد، فمر رباح وأصحاب رسول الله ﷺ على امرأة مقتولة، مما أصابت المقدمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجبون من خلقها، حتى لحقهم رسول الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسول الله ﷺ فقال: «ما كانت هذه لتقاتل»، فقال لأحدهم: «الحق خالدًا فقل له: لا تقتلوا ذرية، ولا عسيفا»^(٢). وعند أبي داود: «... امرأة ولا عسيفا»^(٣).

ومضى الخلفاء الراشدون على نهج رسول الله ﷺ في رحمتهم بالنساء والذرية والضعاف زمن الحرب، فعن يحيى بن سعيد، أن أبا بكر الصديق بعث جيوشا إلى الشام. فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربيع من تلك الأرباع... فقال أبو بكر ﷺ ليزيد: إني موصيك بعشر: «لا تقتلن امرأة، ولا صبيا، ولا كبيرا هرما، ولا تقطعن شجرا مثمرا، ولا تخربن عامرا، ولا تعقرن شاة، ولا بعيرا، إلا لمأكلة. ولا تحرقن نحلا، ولا تغرقنه، ولا تغلل ولا تجبن»^(٤).

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، ج ٣ ص ١٠٩٨، ح «٢٨٥١».

(٢) ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب، ج ٣ ص ١٣٦٤ ح «١٧٤٤».

(٣) رواه أحمد في المسند، ج ٢٥ ص ٣٧٠، ح «١٥٩٩٢»، ورواه بعضهم عن حنظلة الكاتب أخي رباح بن الربيع - وهو عند ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٢٨٢، ح «٢٣٧٨٩»، وابن حبان في صحيحه، ج ١١ ص ١١٢، ح «٤٧٩١».

(٤) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، ج ٣ ص ٥٣، ح «٢٦٦٩».

(٤) رواه مالك في الموطأ، ج ٢ ص ٤٤٧، وابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٢٨٢، ح «٢٣٧٩٣».

ويسير على طريقهما من بعدهما أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعن أسلم مولى عمر أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله ينهاهم عن قتل النساء والصبيان^(١).

وعن زيد بن وهب، قال: أتانا كتاب عمر رضي الله عنه: لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا وليدا واتقوا الله في الفلاحين^(٢).

المطلب الثاني

أخلاق الرحمة مع الفلاح والصانع والأجير

نزع بعض أهل العلم من المالكية والحنابلة والأوزاعي وغيرهم إلى عدم قتل الفلاح - الحراث - وكذا الصانع والأجير من الكفار في زمن الحرب، وذلك أنهم ملحقون بالضعاف؛ إذ لا هم لهم في مقاتلة المسلمين وإنما يطلبون العيش فحسب، فوجبت الرحمة معهم وتركهم يتعيشون، قال القرافي: ولا يقتل الصانع عندنا لأن اشتغالهم بصنائعهم يمنعهم عنا^(٣). وفي حاشية العدوي: المشهور عدم جواز قتل الفلاح والأجير والصانع إذا لم يقاتلوا وقدر عليهم^(٤).

قال الأوزاعي: لا يقتل الحراث والزراع وشبهه^(٥).

وألحق به المالكية الأجير الصانع بيده، فقالوا لا يقتل^(٦).

وقد وردت بعض الآثار في ذلك؛ منها ما روي عن أمير المؤمنين عمر

(١) رواه ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٢٨٦، ح «٢٢٨٠١».

(٢) رواه ابن أبي شيبة، ج ١٢ ص ٢٨٣، ح «٢٣٧٩٢».

(٣) القرافي، الذخيرة، ج ٣ ص ٣٩٩.

(٤) العدوي، حاشية على كفاية الطالب الرياني، ج ٢ ص ٩.

(٥) القيرواني، النوادر والزيادات، ج ٣ ص ٧٠.

(٦) ابن العربي، القبس، ج ١ ص ٥٩١.

ابن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: اتقوا الله في الفلاحين فلا تقتلوهم إلا أن ينصبوا لكم الحرب^(١).

أما الأجير فقد وردت فيه الأحاديث الصحيحة منها الحديث الصحيح الذي سبق ذكره عن رباح بن الربيع: «الحق خالد فقل له: لا تقتلوا ذرية، ولا عسيفا». والعسيف هو الأجير^(٢).

المطلب الثالث

أخلاق الرحمة مع الرهبان في الصوامع

وقد ورد المنع من قتلهم وأذيتهم، لأنهم نأوا بأنفسهم عن القتال فاستحقوا بذلك الرأفة والرحمة، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال: «... ولا تقتلوا أصحاب الصوامع»^(٣).

وفي وصية الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ليزيد بن أبي سفيان لما أرسله على رأس جيش الشام قال له: «إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله. فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له...»^(٤). وفي رواية البيهقي: "حبسوا أنفسهم في الصوامع"^(٥).

وقد اتفق الفقهاء على حرمة قتل الرهبان في الصوامع والديارات ما

(١) رواه البيهقي، السنن الكبرى، ج ٩ ص ٩١، ح «١٨٦٢٣»، ونحوه عند سعيد بن منصور في سننه، ج ٢ ص ٢٨٠، ح «٢٦٢٥»، وابن أبي شيبة في مصنفه، ج ١٢ ص ٢٨٣، ح «٣٣٧٩٢».

(٢) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دت، ج ٢ ص ٧.

(٣) رواه أحمد في المسند، ج ٤ ص ٤٦١، ح «٢٧٢٨»، وابن أبي شيبة في المصنف، ج ١٢ ص ٢٨٧، ح «٣٣٨٠٤»، والطبراني في الكبير، ج ١١ ص ٢٢٤، ح «١١٥٦٢»، وأبو يعلى من طريق آخر عن ابن عباس، ج ٥ ص ٥٩، ح «٢٦٥٠».

(٤) رواه مالك في الموطأ، ج ٢ ص ٤٤٧، وابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٢٨٣، ح «٣٣٧٩٣».

(٥) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجهاد والسير، باب ترك قتل من لا قتال فيه، ج ٩ ص ٩٠، ح «١٨٦١٤».

لم يقاتلوا^(١). وهذا من رحمة الإسلام بالمسلمين والأمينين، بل زاد الإمام مالك في البرّ بهم فقال: وأرى أن يترك لهم من أموالهم ما يعيشون به، لا يأخذوا منهم - أي جيش المسلمين - أموالهم كلها فلا يجدون ما يعيشون به فيموتون^(٢).

ومنع القتل ليس قاصرا على وجود الصومعة، بل - قال سحنون - لو وُجد الراهب في دار أو غار فهو كأهل الصوامع لا يجوز قتله. قال الأوزاعي: ولم يزل المسلمون على ذلك^(٣).

المطلب الرابع حفظ بيئة العدو

سجل الإسلام والمسلمون سبقا فريدا في أخلاق الأمان والرحمة زمن الحرب، فإذا كانت طبيعة الحرب تقتضي الدمار والفساد والخراب، فإن جيش المسلمين - جنودا وقادة - مأمورون بأن لا تتعدى تصرفاتهم إلى الإفساد والتخريب والتحريق في أرض العدو وزرعه وشجره ونخله وعقر حيوانه وتدمير بيوته، وهذه رحمة سابعة لن تجدها في غير الإسلام.

فقد كانت وصايا النبي ﷺ لأمرأء الأجناد كفيلا بهذا الأمر فيما يرويه علي رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا بعث جيشا قال: «انطلقوا بسم الله»، ثم يوصيهم: «... ولا تغورن عينا، ولا تعقرن شجرا إلا شجرا يمنعكم قتالا أو يحجز بينكم وبين المشركين...»^(٤).

(١) ابن عبد البر، الاستذكار، ج ٥ ص ٢٩، والطحاوي، مختصر اختلاف العلماء، ج ٣ ص ٤٥٥، وابن قدامة، المغني، ج ١٠ ص ٧٢.

(٢) الإمام مالك، المدونة الكبرى، ج ١ ص ٤٩٩.

(٣) القيرواني، النوادر والزيادات، ج ٣ ص ٦٠ - ٦١.

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجهاد والسير، باب ترك قتال من لا قتال فيه، ج ٩ ص ٩٠، ح «١٨٦١٩».

وقد سبق ذكر وصية أبي بكر ليزيد بن أبي سفيان: "... ولا تقطن شجرا مثمرا، ولا تخربن عامرا، ولا تعقرن شاة، ولا بعيرا، إلا لمأكلة. ولا تحرقن نحلا، ولا تغرقنه...".

وعن مجاهد قال: "لا يقتل في الحرب الصبي، ولا المرأة، ولا الشيخ الفاني، ولا يحرق الطعام، ولا النخل، ولا تخرب البيوت، ولا يقطع الشجر المثمر"^(١).

قال المروزي: قلت للإمام أحمد: يكره التحريق بأرض العدو؟

قال: قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدءاً، فأما بالعبث فلا يحرق^(٢). وفي هذا المعنى يقول ابن حزم: ولا يحل عقير شيء من حيوانهم ألبتة لا إبل، ولا بقر، ولا غنم، ولا خيل، ولا دجاج، ولا حمام، ولا أوز، ولا برك، ولا غير ذلك إلا للأكل فقط، حاشا الخنازير جملة فتعقر، وحاشا الخيل في حال المقاتلة فقط، وسواء أخذها المسلمون، أو لم يأخذوها أدركها العدو ولم يقدر المسلمون على منعها، أو لم يدركوها ويخلى كل ذلك ولا بد إن لم يقدر على منعه، ولا على سوقه، ولا يعقر شيء من نحلهم، ولا يفرق، ولا تحرق خلاياه"^(٣).



(١) رواه ابن أبي شيبة، المصنف، ج ١٢ ص ٣٨٤، ح «٣٢٧٩٤».

(٢) المروزي، إسحاق بن منصور، مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، عمادة البحث العلمي- المدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م، ج ٨ ص ٣٨٦٤.

(٣) ابن حزم، المحلى بالأثار، ج ٥ ص ٣٤٥.

الخاتمة

الحمد لله الذي وفقني برحمته لتمام هذا العمل، مع ما فيه من الخلل والزلل، وأكرمني بفسحة النظر في رياض القرآن، واستخلاص الدرر من سنة وسيرة النبي العدنان، وتقليب البصر في مدونات الأئمة الأعلام، وبعد البحث والتقصي في ثناياه تراءت لنا بعض النتائج التي يستحسن تخصيصها بالذكر:

- خلق الرحمة يمثل روح الإسلام، وهو خلق يتجاوز المجتمع الإسلامي لتتوجب المعاملة به مع غير المسلمين.
- أن اصطلاح غير المسلمين هو اصطلاح واسع، يشمل فئات مختلفة من الكفار غير اليهود والنصارى.
- مصطلح الحرب يقصد به منازلة العدو ومقاتلته، وإذا أطلق في كتابات الفقهاء فإن المقصود به الجهاد.
- من رحمة الإسلام بجميع الأمم، أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو السلم لا الحرب، وإنما تشب الحرب لأجل ردّ العدوان والدفاع عن حياض الإسلام.

- تأكيدا لهذا الأصل، فلو نشبت الحرب، ثم جنح الكفار المعتدون إلى السلم، وجب الجنوح معهم رحمة بالمظلوم والظالم.
- من رحمة الإسلام بغير المسلمين، أنه أوجب على المسلمين وأئمتهم الذود عن غير المسلمين وحمائيتهم من أي اعتداء إذا استوطنوا بلاد الإسلام بالأمان والذمة، وسواء كان المعتدون من المسلمين أم من غيرهم.
- من لطف الإسلام ورحمته بالبشرية أنه ألزم المسلمين بتعاملات الرحمة حتى مع العدو عند اشتداد المواجهة، إذ لا يجوز تحريق العدو بالنار إذا اقتدر عليه، كما لا يجوز تسميم مياهه من آبار وأنهار وغيرها، ولا طعامه، بل وحتى قلال خمره.
- إذا وضعت الحرب أوزارها، وتمخض عنها القتل والأسر، فإن أخلاق الرحمة متوجبة نحو الأسارى من الإحسان إليهم في كل شيء، وحرمة التمثيل بهم، وتحريرهم بالمنة والفداء والذمة.
- كما أن الإسلام أوصى بالرحمة بجرحى الحرب بالنهي عن الإجهاز عليهم في كل حال.
- بل تعدت رحمة الإسلام حتى إلى جثث القتلى، فألزم بدفنهم ونهى نهيا شديدا عن التمثيل بجثثهم.
- أما مع غير المقاتلين من الأعداء فالإسلام ألزم المسلمين أن يتعاملوا معهم بأرقى تعاملات الرحمة؛ فلا يجوز قتل أو إيذاء النساء والصبيان أو الشيوخ الهرمين ولا المجانين والمعتوهين والمرضى المقعدين، بل وحتى الصناع والفلاحين والأجراء من العاملين، ولا الرهبان في الصوامع، كما لا يجوز العبث والإفساد



في أرض العدو بقتل حيوانه وعقره، أو حرق شجره ونخله وزرعه،
أو بتخريب بيوته، أو بتغيير آباره وتلويث مياهه ...
والحمد لله الذي فضله تتنزل الرحمات، وبنعمته تتم الصالحات



المراجع والمصادر

١. ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب، تهذيب الأخلاق، دار الكتب العربية، بيروت، ط ٢، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
٢. أبو زهرة، محمد، العلاقات الدولية في الإسلام، الدار القومية، القاهرة، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
٣. الإسفراييني، أبو منصور عبد القاهر بن عبد القادر، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٧ م.
٤. الأصبحي، الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس، الموطأ برواية يحيى بن يحيى، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، دت.
٥. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، مفردات غريب القرآن، تحقيق محمد سيد الكيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
٦. الألوسي، أبو المعالي محمود شكري، فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية، تحقيق يوسف بن محمد السعيد، الرياض، دار المجد، ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٧. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار الهدى، عين مليلة - الجزائر، ط ١، ١٩٩٢ م.
٨. البركتي، محمد عميم الإحسان، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٩. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو البصري، المسند، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨ - ٢٠٠٩ م.

١٠. البستي، أبو حاتم محمد بن حبان، الصحيح بترتيب ابن بلبان، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١١. البستي، أبو سليمان حمد بن محمد (الخطابي)، معالم السنن شرح سنن أبي داود، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

١٢. البغدادي، أبو الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن الجوزي، كشف المشكل من حديث الصحيحين، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٣. البغدادي، القاضي أبو محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، تحقيق الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٤. البهوتي، منصور بن يونس، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

١٥. البهوتي، منصور بن يونس، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

١٦. البيضاوي، أبو سعيد ناصر الدين عبدالله الشيرازي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ.

١٧. الجندي، أبو المودة خليل بن إسحاق بن موسى، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٨. الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي عبدالملك، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق عبدالعظيم محمود الديب، دار المنهاج، جدة، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

١٩. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد - الهند، ط ١، ١٣٤٤هـ.
٢٠. الحصني، أبو بكر تقي الدين بن محمد الحسيني، كفاية الأختيار في حل غاية الاختصار، تحقيق علي عبد الحميد بلطجي و محمد وهبي سليمان، دار الخير، دمشق، ١٩٩٤هـ.
٢١. الحطاب، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢٢. الحميدي، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله، تفسير غريب ما في الصحيحين، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٢٣. الخراساني، أبو عثمان سعيد بن منصور، السنن، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٢٤. الخرخشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
٢٥. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن، السنن، تحقيق فواز أحمد زمزلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان ط ١، ١٤٠٧هـ.
٢٦. الدمشقي، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ.
٢٧. الدمشقي، محمد أمين بن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ.
٢٨. الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
٢٩. الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.



٣٠. الرازي، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٩٩م.

٣١. الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني (مرتضى)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق جماعة من المحققين، دار الهداية، القاهرة، د.ت.

٣٢. الزحيلي، وهبة مصطفى، آثار الحرب في الفقه الإسلامي، دار الفكر، دمشق - سورية، تصور عن الطبعة ٣، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٣٣. الزرعي، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط ٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٤. الزرعي، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، دار ابن زيدون، بيروت، لبنان، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٣٥. الزركشي، شمس الدين محمد بن عبدالله الحنبلي، شرح مختصر الخرقى، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣٦. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، الفائق في غريب الحديث، دار المعرفة، بيروت، لبنان، د.ت.

٣٧. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، السنن، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت - صيدا.

٣٨. السرخسي، محمد بن أحمد بن سهل، شرح السير الكبير، جامعة الدول العربية، معهد المخطوطات، ط ١، ١٩٧١م - ١٩٧٢م.

٣٩. السيواسي، كمال الدين عبدالواحد بن همام، شرح فتح القدير، دار الفكر، بيروت، د.ت.

٤٠. السخاوي، أبو الخير شمس الدين محمد بن عبدالرحمن، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق محمد عثمان الخشت، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤١. السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الأشباه والنظائر، دارالكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٤٢. السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت، لبنان، د.ت.
٤٣. الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٩٣هـ.
٤٤. الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس، المسند، ترتيب محمد عابد السندي، تحقيق يوسف علي الزواوي وعزت العطار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
٤٥. الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبدالكريم، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي، القاهرة، د.ت.
٤٦. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار ابن حزم، بيروت، ط١.
٤٧. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ.
٤٨. الشيباني، أبو عبدالله أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٤٩. الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.
٥٠. الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك - حاشية الصاوي على الشرح الصغير للدردير، دار المعارف، د.ت.



٥١. الصالحي، أبو عبدالله محمد بن مفلح الحنبلي، كتاب الفروع، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥٢. الصلاحين، عبدالمجيد محمود، أسلحة الدمار الشامل وأحكامها في الفقه الإسلامي، الجامعة الأردنية، مجلة الشريعة والقانون، العدد الثالث والعشرون، ربيع الأول ١٤٢٦هـ - مايو ٢٠٠٥م.

٥٣. الصنعاني، أبو بكر عبدالرزاق بن همام، المصنف، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.

٥٤. الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، سبل السلام شرح بلوغ المرام، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط٤، ١٣٧٩هـ - ١٩٦٠م.

٥٥. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، ط١، ١٤١٥هـ.

٥٦. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، الموصل، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.

٥٧. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان في تأويل القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٥٨. الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود، المسند، تحقيق عبدالمحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٥٩. الظاهري، أبو محمد علي بن حزم الأندلسي، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، لبنان، د ت.

٦٠. العبسي، أبو بكر عبدالله بن أبي شيبه، المصنف، تحقيق محمد عوامة، جدة - دار اليسر ودار المنهاج، ط٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م.

٦١. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، مسند الشاميين، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
٦٢. العدوي، علي الصعيدي، حاشية على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق يوسف الشيخ محمد بقاعي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٢هـ.
٦٣. العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
٦٤. العسكري، أبو هلال، معجم الفروق اللغوية، قم - إيران، مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، ١٤١٢هـ.
٦٥. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٦. الفاسي، أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق الحسين أيت سعيد، الرياض، دار طيبة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٦٧. الفراهيدي، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد، كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بيروت.
٦٨. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة، حققه محمد حجي وآخرون، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٤م.
٦٩. القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٧٠. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام



القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية،
١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٧١. القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، المقدمات الممهّدات،
دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧٢. القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، الجامع الصحيح، تحقيق
محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، د. ت.
٧٣. القيرواني، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي،
النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق
عبد الفتاح محمد الحلو وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت،
لبنان، ط١، ١٩٩٩م.

٧٤. الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب
الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٧٥. الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، كتاب الكليات، تحقيق
عدنان درويش ومحمد المصري، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩هـ -
١٩٩٨م.

٧٦. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، النكت والعيون
(تفسير الماوردي)، تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم،
دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٧٧. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد، الحاوي الكبير، دار الكتب
العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٧٨. المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ابن سيده)، المحكم والمحيط
الأعظم، تحقيق عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية، بيروت،
لبنان، ٢٠٠٠م.

٧٩. المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ابن سيده)، المخصص، تحقيق

خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٨٠. المروزي، إسحاق بن منصور، مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، عمادة البحث العلمي- المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م.

٨١. المعافري، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٩٢م.

٨٢. المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني شرح مختصر الخرقي، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ.

٨٣. المقرئ، أبو العباس تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٨٤. الموصل، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى، المسند، تحقيق حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م؟

٨٥. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٨٦. النمري، أبو عمر يوسف بن عبد البر، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م.

٨٧. النمري، أبو عمر يوسف بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.



٨٨. النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، الإشراف على مذاهب العلماء، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٨٩. الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، لبنان.
٩٠. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٩١. - الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد، المغازي، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان.
٩٢. - اليحصبي، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى السبتي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٩٣. - ديورانت، ويليام جيمس، قصة الحضارة، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين، دار الجيل، بيروت - لبنان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٩٤. عlish، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.



الرحمة في التعامل مع غير المسلمين

إعداد:

د. طارق حمد محمد الحويان

دكتورة الفقه وأصوله



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، فإن الله جل وعلا قد أتم لنا هذا الدين، وجعله السراج المنير، ومن رحمته جل وعلا أن أنزل علينا جزءاً من رحمته على دار الدنيا، حتى شملت الرحمة غير المسلمين في عدة مجالات وجوانب، وجاءت هذه الدراسة ببيان التعامل المبني على الرحمة مع غير المسلمين وشموله عدة جوانب، مستنداً على ذلك بآيات الكتاب العزيز والسنة الصحيحة، ومن ثم ذكرت أهم النتائج والتوصيات.

أهمية الدراسة:

تتلخص أهمية الدراسة فيما يأتي:

١. بيان أهمية ما تتميز به الشريعة الغراء من الرحمة مع غير المسلمين.
٢. استنباط الآيات والأحاديث والآثار الدالة على الرحمة مع غير المسلمين وجمعها في دراسة مستقلة.
٣. بيان أهمية الرحمة وتغلغلها في العقيدة والفقهاء والأخلاق والسلوك، وكذلك إخراج كنوز فقه الرحمة بغير المسلمين من بطون وأمهات

المتون والكتب وإخراجه لحيز الوجود إظهاره بصورة عصرية
تلامس الواقع.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي:

١. توعية المسلم بأهمية الرحمة مع غير المسلمين.
٢. نشر أخلاق الإسلام تجاه غير المسلمين في بلاد الغرب وغيرها،
وأن الإسلام شملت سماحته ورحمته البشرية.
٣. بيان أن ديننا الإسلام بريء من ترويع الأمنين وإرهابهم واستحلال
قتل النفس وأكل الأموال بالباطل باسم الدين أو الجهاد.

مشكلة الدراسة:

تكمن المشكلة في أمرين:

الأول: جهل غير المسلمين برحمة الإسلام لهم وبما قدمه من نماذج
شهد بها أجدادهم على التعامل الرحيم من قبل المسلمين في
ظل وجودهم تحت مظلة دار الإسلام.

الثاني: جهل بعض المسلمين في الربط أو عدم الفصل بين الرحمة
في موطنها، والأدلة الدالة على قتال غير المسلمين وحرابهم
واستحلال أموالهم.

فأنتجت المشكلة الأولى كل حدث إرهابي يحصل بالعالم إلى إلصاقه
بالإسلام وأهله، وأنتجت الثانية ظهور جماعات وفرق تجند الشباب
وضعاف الإيمان إلى القيام بالتفجيرات والانتحار - بل نشهد في هذا
الزمن إرهابا ضد المسلمين من قبل هذه الجماعات لوصفها بأن المسلمين
مرتدون، وما تفجير المساجد إلا دليل شاهد على ذلك - باسم الدين.

الدراسات السابقة:

لا توجد هناك دراسة مستقلة-فيما بحثت- وإنما دراسات عامة عن غير المسلمين وتطرقت إلى تسامح الإسلام مع غير أهله، وما كتب من دراسة مستقلة فإنها لم تحوي الموضوع كاملاً، ومن هذه الدراسات:

١. غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، يوسف القرضاوي، أسهب في الكلام عن واجبات أهل الذمة والقيام بالردود على شبهات الغرب ضد الإسلام، وذكر في بعض المواطن رحمة الإسلام بغير المسلمين.

٢. سماحة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين، حكمت ياسين، أسهب في الحديث عن النصوص العامة في الرحمة ومن ثم بنصوص خاصة عن رحمة غير المسلمين، وتكلم عن الرحمة في مجال الجهاد والحدود فقط، ولم يذكر بقية مواطن الرحمة.

وموقع هذه الدراسة جاءت بالتفصيل في ذكر مواطن ومجالات الرحمة مع غير المسلمين، وذكر النصوص الخاصة بهم فقط -دون الاستدلال بالنصوص العامة-، وذكر بعض النماذج الفعلية التي حصلت في تاريخ الإسلام في رحمته مع غير أهله.

أسئلة الدراسة:

١. هل اهتم الإسلام بالرحمة مع غير المسلمين؟
٢. ما المواطن والمجالات التي تدخلها الرحمة مع غير المسلمين؟
٣. ما الأثر المترتب على استخدام الرحمة مع غير المسلمين؟
٤. هل رتب الإسلام عقوبات على من أساء وتصرف تصرفاً بعيداً عن الرحمة مع غير المسلمين؟

منهج الدراسة:

١. اتبعت في دراستي لهذا الموضوع أن يكون منهجي في البحث منهجاً علمياً موضوعياً، واعتمدت فيه على المنهج الاستنباطي التحليلي.
٢. جمع النصوص الشرعية والآثار المتعلقة بالرحمة، وتجنبنا الأحاديث والآثار الضعيفة - لما في الصحيحة منها غنى عن غيرها-.
٣. عزو كل آية كريمة إلى موضعها من السور في كتاب الله ﷻ، خرجت الأحاديث والآثار الواردة في البحث، وإذا كان الحديث أو الأثر وارداً في غير الصحيحين فإني أذكر أقوال العلماء في درجته بإيجاز.
٤. اعتمدت في توثيق المراجع في الهامش على ذكر اسم المؤلف أو شهرته أولاً ثم اسم الكتاب ثم الجزء والصفحة، وفي حال تكرار اسم الكتاب في ثنايا البحث اكتفي بذكر اسم الكتاب والجزء والصفحة دون اسم مؤلفه إلا إذا تشابه مع اسم كتاب آخر فإني أذكر اسم مؤلفه.
٥. اعتمدت في توثيق المصادر المراجع حسب الحروف الهجائية ذاكراً اسم المؤلف ثم شهرته، ثم اسم الكتاب، ثم محققه - إن وجد - ثم الطبعة، ثم اسم دار النشر، ثم سنة النشر وبلد النشر.
٦. لم أترجم للأعلام الذين وردت أسماؤهم في البحث، لعدم مناسبة ذلك في مثل هذه البحوث القصيرة.

خطة البحث:

المجال الأول: الرحمة بهم في مجال الاعتقاد والعبادة والدعوة للهداية.



المجال الثاني: الرحمة بهم في حرمة أنفسهم وأموالهم وأعراضهم
وحمايتهم من عدوهم.

المجال الثالث: الرحمة في الوصية بهم والإحسان إليهم واحترام
جوارهم.

المجال الرابع: الرحمة في صلة أرحامهم لمن له قرابة مع المسلمين
وجواز الدعاء لهم.

المجال الخامس: الرحمة بأطفالهم ونسائهم وشيوخهم وعجزتهم.

المجال السادس: الرحمة بهم في مجال العدل والمساواة في الأقضية
والأحكام.

المجال السابع: الرحمة بهم في مجال توفير فرص العمل والوظائف
وتأمينهم وجواز الصدقة عليهم.

المجال الثامن: الرحمة بهم في مجال معاملة أسراهم وسجنائهم.

المجال التاسع: الرحمة بهم في مجال الجهاد والعقوبات والحدود.



المجال الأول الرحمة بهم في مجال الاعتقاد والعبادة والدعوة للهداية

فمن رحمة الإسلام أنه لم يكره أحداً على الدخول في الدين الحنيف، وقد تكررت الآيات القرآنية في أكثر من موطن حول حرية الاعتقاد وعدم إجبار من لم يقتنع بالإسلام على اعتناقه، فيخاطب الله تبارك وتعالى نبيه محمد ﷺ قائلاً: ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩].

وجاء التأكيد الصريح في ترك مسألة الاعتقاد للحرية الكاملة في قوله ﷺ: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ١ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ٢ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ٣ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ٤ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ٥ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ٦ ﴾ [الكافرون: ١-٦].

وقد أكد رسول الله ﷺ تلك الحرية عملياً عندما هاجر إلى المدينة المنورة، ووضع أول دستور للمدينة حينما اعترف لليهود بأنهم مع المسلمين يشكلون أمة واحد، قال ابن إسحاق: «وكتب رسول الله ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار وادع فيه يهود وعاهدهم، وأقرهم على دينهم وأموالهم، وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم»^(١) هذا في مجال الاعتقاد.

(١) ابن هشام، السيرة النبوية، ٢/٢١، ابن كثير، السيرة النبوية، ٢/٢٣٠.



أما العبادة فمن رحمة الإسلام أيضا أن تركهم على عباداتهم التي يؤمنون بها، فعندما حان وقت صلاة وفد نصارى نجران قاموا يصلون في مسجد النبي ﷺ فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله ﷺ: (دَعُوهُمْ، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم)^(١).

يقول ابن القيم في هذه الحادثة: «فدل على جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وفيها: تمكين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين وفي مساجدهم أيضا إذا كان ذلك عارضا»^(٢).

ويقول الله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتَلُونَ بِإِنِّهِمْ ظُلْمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾^(٣) الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتْ صَوَامِعُ وَيَبْعُ وَصَلَوَاتُ وَمَسْجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا مِنْ أَسْمِ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ [الحج].

يقول الفخر الرازي: «أمر بقتال أعداء الدين ليتفرغ أهل العبادة وبناء البيوت لها، لهذا المعنى ذكر الصوامع والبيع والصلوات وإن كانت لغير أهل الإسلام»^(٤).

فهذا يدل على أن من أساليب الإذن بالقتال حماية حرية العبادة، وفي كتاب النبي ﷺ لأهل نجران وهم نصارى جاء فيه: «وَلِنَجْرَانَ وَحَسَبَهَا جَوَارُ اللَّهِ وَذِمَّةُ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَمِلَّتِهِمْ.... وَلَا يُغَيَّرُ أَسْقَفٌ مِنْ أَسْقَفِيَّتِهِ، وَلَا رَاهِبٌ مِنْ رَهْبَانِيَّتِهِ، وَلَا وَاقَةٌ مِنْ وَفَهِيَّتِهِ»^(٥).

وفي عهد عمر بن الخطاب ﷺ كتب إلى أهل إيلياء -بيت المقدس-: «هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين ﷺ أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أمانا

(١) البيهقي، دلائل النبوة، ٢٨٢/٥.

(٢) ابن القيم، زاد المعاد، ٧٥٢/٣.

(٣) الطبري، تاريخ الأمم والرسائل الملوك، ٤٤٨/٢، ابن كثير، البداية والنهاية، ٥٧/٧.

(٤) ابن سعد، الطبقات، ٢٥٨/١، دلائل النبوة، ٢٨٩/٥، زاد المعاد، ٥٤٩/٣ (واقه: قيم البيعة التي فيها

صليهم وهذه بلغة أهل الجزيرة).

لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيما وبريئها وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم»^(١) ومثله كذلك خالد بن الوليد رضي الله عنه عندما فتح الشام^(٢).

وفي عهد التابعين أكد أمراء المسلمين وعلمائهم على ضمان دور العبادة لمواطنيهم من غير المسلمين، فكتب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز إلى عماله: «لا تهدموا كنيسة ولا بيعة ولا بيت نار»^(٣).

وحين أخل بعض حكام المسلمين بهذه الحقوق، اعتبر المسلمون ذلك ظلماً محرماً، وأمر أئمة العدل بإزالته، وسعوا في إبطاله^(٤).

يقول الباجي: «إن أهل الذمة يقرون على دينهم ويكونون من دينهم على ما كانوا عليه، لا يمنعون من شيء منه في باطن أمرهم، وإنما يمنعون من إظهاره في المحافل والأسواق»^(٥) وجاء عند الحنابلة: «ويحرم إحضار يهودي في سبته وتحريمه أي السبب على اليهود باق»^(٦)، أي إحضاره لمجلس القضاء يوم عبادته.

ومن رحمة الإسلام بهم دعوتهم للهداية بالرفق وباستخدام أجمل الأساليب الحسنة، لقوله تعالى: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَهُم بِاللَّيْلِ هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾^(١٢٥) [النحل]، ولم يجبرهم الإسلام على قبول الدين الإسلامي، فيقول الله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ولم تمنعه رضي الله عنه معصية أحد من أن يكون به رحيماً به ﴿فَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩].

(١) أبو يوسف، الخراج، ١٥٢.

(٢) المرجع السابق، نفسه.

(٣) أبو عبيد، الأموال، ١٢٣-١٢٦.

(٤) المرجع السابق، نفسه.

(٥) المنتقى شرح موطأ مالك، ١٧٨ / ٢.

(٦) البهوتي، شرح منتهى الإرادات، ١ / ٦٦٩.



وقد أرسل النبي ﷺ عدة كتب ورسائل إلى الزعماء والرؤساء يدعوهم إلى هداية الإسلام فمنها: كتابه إلى النجاشي ملك الحبشة، ولما بلغ الكتاب النجاشي أسلم في الحال^(١) وكتابه إلى المقوقس عظيم القبط ملك مصر، وجاء في رده: وقد أكرمت رسولك، وبعثتُ إليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم، وبكسوة، وأهديت إليك بغلة لتركبها، والسلام عليك^(٢). وغير ذلك من الكتب والرسائل المعروفة والمشهورة، وقد خلت كتب النبي ﷺ من أي تهديد بالقوة إذا لم يسلم الزعماء وقومهم، واقتصرت الكتب على مجرد الدعوة السلمية.

يقول ابن قدامة: «وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمستأمن فأسلم؛ لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه طوعاً»^(٣) كالمسلم إذا أكره على الكفر.

والسنة النبوية الشريفة مليئة بالأحداث الدالة على حرص الإسلام على هداية غير المسلمين، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَالَ أَسْلَمُوا تَسْلَمُوا)^(٤) وكذلك دعوته لعمه وهو على فراش الموت، لينطق بالشهادتين^(٥).

(١) ابن هشام، السيرة النبوية، ١٨٥/٢، ابن كثير، السيرة النبوية، ١٢/٢-١٥.

(٢) ابن هشام، السيرة النبوية، ١١٢/١، ابن كثير، السيرة النبوية، ٣٢٤٣-٣٤٥.

(٣) المغني، ٢٩/٩، وهذا ما حصل بالفعل زمن الحاكم بأمر الله حيث أنه أكره كثيرين من أهل الذمة على الإسلام، فسمح لهم الخليفة الظاهر بالعودة إلى دينهم، فارتد منهم كثير سنة ٤١٨هـ، ولما أُجبر على التظاهر بالإسلام موسى بن ميمون فر إلى مصر، وعاد إلى دينه، ولم يعتبره القاضي عبدالرحمن البيساني مرتدًا، بل قال: رجل يكره على الإسلام، لا يصح إسلامه شرعًا، وعلق عليها ترتون بقوله: «وهذه عبارة تنطوي على التسامح الجميل» أس ترتون، أهل الذمة في الإسلام، ٢١٤.

(٤) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الإكراه، باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره، ٢٥٤٧/٦، حديث رقم ٦٥٤٥، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب إجماع اليهود من الحجاز، ١٣٧٨/٢، حديث رقم ١٧٦٥، (شرح الألفاظ: بيت المدراس) الموضوع الذي كانوا يقرؤون فيه التوراة. (ذلك أريد) هذا ما أريد بقولي أسلموا أن تعترفوا أنني بلغتكم حتى تسقط عني المسؤولية وتقوم عليكم الحجة. (أجليكم) أخرجكم عن أرضكم. (وجد منكم بماله شيئًا) تعلقا به ومحبة له).

(٥) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله، ٤٥٧/١، حديث رقم ١٢٩٤، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزاع، ٥٤/١، حديث رقم ٣٩.

وقد بوب البخاري باب دعوة اليهود والنصارى، وباب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب وباب كتاب النبي إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله، وذلك لحرص الإسلام على هداية الناس جميعاً وترغيبهم فيه لإنقاذهم من الضلالة إلى النور^(١).

يقول ابن بطال في شرح أحاديث الرحمة: «وفيها الحض على استعمال الرحمة للخلق كلهم كافرهم ومؤمنهم، وينبغي لكل مؤمن عاقل أن يرغب في الأخذ بحظه من الرحمة»^(٢).



(١) صحيح البخاري، ١٠٧٣/٣.

(٢) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ٢١٩/٩.

المجال الثاني

الرحمة بهم في حرمة أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وحمائيتهم من عدوهم

وهذا من كمال رحمة الدين، فالخلاف في الدين لم يبح أنفسهم وأموالهم وأعراضهم بغير حق، فحرم الإسلام الاعتداء عليهم بالقتل، ورتب على قتلهم إثماً عظيماً، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً بِغَيْرِ حَقٍّ لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحَهَا مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً) (١).

وأما رحمة الإسلام في عدم الاعتداء على أموالهم، فعن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه قال: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ، فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَعُجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٌ يَسُوقُهَا، قَالَ: أَبِيعْ أَوْ عَطِيَّةٌ أَوْ قَالَ أَمْ هِبَةٌ، فَقَالَ: بَلْ بَيْعٌ، قَالَ: فَاشْتَرَى مِنْهَا شَاةً فَصُنَعَتْ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يَشْوَى وَيَأْتِمَ اللَّهُ مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا قَدْ حَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حُرَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِداً أَعْطَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِباً

(١) صحيح البخاري، كتاب الخمس، أبواب الموادعة والجزية، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، ١١٥٥/٣، حديث رقم ٢٩٩٥، ورواية الترمذي: «أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ فَقَدْ أَخْفَرَ بِذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَرِحُ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيْفًا» سنن الترمذي، كتاب الدييات، ما جاء فيمن يقتل نفساً معاهدة، ٢٠/٤، حديث رقم ١٤٠٣، قال الشيخ الألباني: صحيح.

خَبَأَ لَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ^(١) فلم يأخذها غصبًا ولا قهراً .

بل كان النبي ﷺ يغضب إذا اعتدي على مال غير المسلمين بغير حق وبغير طيب نفس من صاحبه، فعن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: (نَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ وَمَعَهُ مِنْ مَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَكَانَ صَاحِبُ خَيْبَرَ رَجُلًا مَارِدًا مُنْكَرًا فَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَلَمْ أَنْ تَذْبَحُوا حُمْرَنَا وَتَأْكُلُوا ثَمَارَنَا وَتَضْرِبُوا نِسَاءَنَا فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: يَا ابْنَ عَوْفٍ ارْكَبْ فَرَسَكَ ثُمَّ نَادَ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِمُؤْمِنٍ وَأَنْ اجْتَمَعُوا لِلصَّلَاةِ، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَضْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بِيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنٍ وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ وَلَا أَكَلَ ثَمَارِهِمْ إِذَا أَعْطَوْكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ)^(٢) جاء في شرحه في عون المعبود: «والحاصل عدم التعرض لهم بإيذائهم في المسكن والأهل والمال إذا أعطوا الجزية».

وعلى ذلك سار الخلفاء، ومن كتب عمر رضي الله عنه ومراسلاته إلى أبو عبيدة رضي الله عنه: وامنع المسلمين من ظلمهم والإضرار بهم وأكل أموالهم إلا بحلها^(٣).

بل حتى اللقطة أمر بعدم التعرض لها، فعن المقدم بن معديكرب رضي الله عنه

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين، ٧٧٢/٢، حديث رقم ٢١٠٣، صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف، ١٦٢٦/٣، حديث رقم ٢٠٥٦، (شرح الألفاظ: (مشعان) بضم الميم طويل جدا فوق الطول المألوف في الرجال، (حزة) بفتح الحاء القطعة من اللحم)

(٢) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئًا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم، ٢٠٤/٩، حديث رقم ١٩١٩٨، أبو داود، السنن، كتاب الخراج، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات، ١٣٥/٣، حديث رقم ٣٠٥٢، (٢) - الفيروز آبادي، عون المعبود، ٢١٠/٨.

(٣) أبو يوسف، الخراج، ١٥٥.



عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ولا يحل لكم الحمار الأهلي، ولا كل ذي نابٍ من السباع، ولا لقطعة معاهدٍ إلا أن يستغني عنها صاحبها) (١) يقول العيني: «ويمكن أن يكون وجه التخصيص- أي تخصيص لقطعة المعاهد- الاهتمام بشأن المعاهد لعهدته لأن النفس ربما تتساهل في لقطته لكونه كافرا، ولأنه بعيد عن المسامحة بخلاف المسلم» (٢) ويقول الصنعاني: «ولا اللقطة من مال معاهد فدل على أن اللقطة من ماله كاللقطة من مال المسلم» (٣) فيتبين لنا من هذا أنه من باب أولى دمه وماله وعرضه (٤).

وأما أعراضهم فمن رحمة الإسلام حرم على المسلم سبه لغير المسلمين وشتهم، وأمر بعدم التعرض لهم بالقذف أو اتهامهم بالكذب، وغير ذلك، يقول القرافي: «وإن الإحسان لأهل الذمة وعقد الذمة يوجب حقوقا علينا لهم لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا وذمة الله ﷻ وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية أو أعان على ذلك فقد ضيع ذمة الله ﷻ وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام» (٥).

(١) الإمام أحمد، المسند، ١٣٠/٤، حديث رقم ١٧٢١٣، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن أبي عروف الجرشي فمن رجال أبي داود والنسائي وهو ثقة، سنن أبو داود.. كتاب السنة، باب في لزوم السنة، ٤٢٨/٤، حديث رقم ٤٦٠٦، وقال عنه الألباني: صحيح، وصححه في مشكاة المصابيح، ٣٥/١، حديث رقم ٢٤.

(٢) مرقاة المفاتيح، ٢٤٨/١.

(٣) سبيل السلام، ١٤٢/٢.

(٤) يقول النووي: مال الذمي والمعاهد والمترد في هذا كمال المسلم، شرح النووي على مسلم، ٧/١٢، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم: في قصة الحديدية وما قال عروة بن مسعود الثقفي للمغيرة بن شعبة حين قال له المغيرة أخرج يدك عن لحية رسول الله ﷺ قال أي غدر أو لست أسعي في غدرتك قال وكان المغيرة صعب قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال: (أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ قال: أي غدر أو لست أسعى في غدرتك قال وكان المغيرة صعب قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم قال النبي ﷺ: أما الإسلام فأقبل وأما المال فلست منه في شيء) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ٩٧٤/٢، حديث رقم ٢٥٨١، يقول ابن حجر: قوله وأما المال فلست منه في شيء أي لا تعرض له لكونه أخذ غدرًا ويستفاد منه أنه لا يحل أخذ أموال الكفار في حال الأمن غدرًا لأن الرقعة يصطحبون على الأمانة والأمانة تؤدي إلى أهلها مسلماً كان أو كافراً وأن أموال الكفار إنما تحل بالمحاربة والمغالبة، فتح الباري، ٢٤١/٥، قال علي ﷺ: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماءهم كدمائنا، المغني، ٦١٢/١٠.

(٥) الفروق، ٢٩٨/٤.

وجاء عند الحنفية: (وتحرم غيبته كالمسلم) لأنه بعقد الذمة وجب له مالنا، فإذا حرمت غيبة المسلم حرمت غيبته، بل قالوا: إن ظلم الذمي أشد^(١).
وبوب ابن حبان في صحيحه باب ذكر إيجاب دخول النار لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه^(٢).

قال الباجي: ومن زنى بذمية فعليه حد الزنا من رجم وجلد وترد هي إلى أهل ذمتها ودينها^(٣) ويقول السرخسي: وإذا شتم المسلم امرأة ذمية أو قذفها بالزنا عزز^(٤) وهذا على خلاف بين الفقهاء في إقامة الحد أو الاكتفاء بالتعزير.

ومن رحمة الإسلام حمايتهم من عدوهم، ودفع الأذى عنهم، فقد جاء عند الحنابلة: وعلى الإمام حفظ أهل الذمة ومنع من يقصدهم بأذى من المسلمين والكفار واستتقاذ من أسر منهم بعد استتقاذ أسارى المسلمين واسترجاع ما أخذ منهم لأنهم بذلوا الجزية لحفظهم وحفظ أموالهم^(٥).

ويؤكد ذلك ابن حزم حيث نقل عنه القرافي قوله: «إن من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكرع والسلاح، ونموت دون ذلك، صونا لمن هو في ذمة الله ﷺ وذمة رسوله ﷺ فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة، وحكي في ذلك إجماع الأمة»^(٦).



- (١) ابن عابدين، حاشية رد المحتار، ٣٥١/٤.
- (٢) ابن حبان، الصحيح، ٢٣٨/١١.
- (٣) المنتقى، ١٤٥/٧.
- (٤) المبسوط، ٢٦٥/٧.
- (٥) ابن قدامة، الكافي في فقه ابن حنبل، ٣٦٤/٤.
- (٦) الفروق، ٤٩٨/٤.



المجال الثالث

الرحمة في الوصية بهم والإحسان إليهم واحترام جوارهم

وعلى ذلك سار السلف الصالح، وهي وصايا العلماء للحكام، قال أبو يوسف: «وقد ينبغي يا أمير المؤمنين أيدك الله أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك وابن عمك محمد ﷺ والتفقد لهم حتى لا يظلموا ولا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ولا يؤخذ شيء من أموالهم إلا بحق يجب عليهم، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: (أَلَا مَنْ ظَلَمَ مَعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بغيرِ طيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) (١).

وعن هشام بن حكيم أبيه أن عمر بن الخطاب ﷺ مر بطريق الشام وهو راجع في مسيره من الشام: (فَرَأَى نَاسًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قِيَامًا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ مَا هَؤُلَاءِ؟ فَقَالُوا مِنْ أَهْلِ الْجَزْيَةِ فَدَخَلَ عَلَى عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ عَلَى طَائِفَةِ الشَّامِ، فَقَالَ هِشَامٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَذَّبَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ عُمَيْرٌ خَلُّوا عَنْهُمْ) (٢).

(١) سنن أبو داود، كتاب الخراج، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات، ١٣٦/٣، حديث رقم ٣٠٥٤، قال عنه الألباني: صحيح، وقال عنه في صحيح الترغيب والترهيب، حديث حسن، ٨٩/٣، حديث رقم ٣٠٠٦، سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئًا بغير أمرهم إذا أعطوا ما عليهم وما ورد من التشديد في ظلمهم وقتلهم، ٢٠٥/٩، حديث رقم ١٩٢٠١.

(٢) المسند، ٣، ٤٠٣، حديث رقم ١٥٣٦٨، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، صحيح ابن حبان، كتاب الحظر والإباحة، ١٢، ٤٢٧، حديث رقم ٥٦١٢، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

والإمام الأوزاعي أنكر في صراحة قوية وعزيمة صادقة لا تخشى الجهر بالحق شيئاً على الأمير صالح بن علي لما أراد إخراج أهل جبل لبنان - وهم أهل ذمة - من ديارهم وتحويلهم من بلادهم إلى بلاد أخرى بسبب حادث وقع من بعضهم، فقال له برسالة طويلة منها: فكيف تؤخذ عامة بعمل خاصة وذكره بالأحاديث التي تنهى عن أذيتهم^(١).

أما أقباط مصر فلهم شأن خاص ومنزلة متميزة، فقد أوصى بهم رسول الله ﷺ وصية خاصة، يعيها عقل كل مسلم، ويضعها في السويداء من قلبه، فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَاحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا)^(٢).

وهي وصية الفاروق رضي الله عنه فعن عمرو بن ميمون قال عمر للخليفة من بعده: (وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا يُكْلَفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ)^(٣).



(١) أبو عبيد، الأموال، ٢٢٠.
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر، ٤/١٩٧٠، حديث رقم ٢٥٤٣، أما الذمة فهي الحرمة والحق وهي هنا بمعنى الذمام وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم شرح النووي على مسلم، ١٦/٩٧.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون، ٣/١١١١، أثر رقم ٢٨٨٧.

المجال الرابع الرحمة في صلة أرحامهم من له قرابة مع المسلمين وجواز الدعاء لهم

يقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُّوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) [المتحنة]. سبب نزول هذه الآية أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: (قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمُدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ صِلِيهَا) (١).

قال النووي: «دل الحديث على جواز صلة القريب المشرك» (٢) وجاء في عمدة القاري: «جَوَازُ صِلَةِ الرَّحِمِ الْكَافِرَةِ كَالرَّحِمِ الْمُسْلِمَةِ» (٣).

يقول القرطبي في تفسيره للآية: «لا يختص بر الوالدين بأن يكونا مسلمين، بل إن كانا كافرين بيهما ويحسن إليهما إذا كان لهما عهد، ودليل على جواز صلة المؤمن الكافر وإرشاده ونصيحته» (٤).

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الهبة، باب الهدية للمشركين، ٩٢٤/٢، حديث رقم ٢٤٧٧،

صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين، ٦٩٦/٢، حديث رقم ١٠٠٣، (شرح ألفاظ الحديث: راغبة) أي في الإسلام وقيل عنه أي كراهة له).

(٢) شرح النووي على مسلم، ٨٩/٧.

(٣) عمدة القاري، ١٧٤/١٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، ٢٣٩/١٠، ١٤٤/١٣.

وعندما سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣] فقال: إنه لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة فقال: لا أسألكم عليه أجراً لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم، أي إلا أن تتوددوا إلى قراباتكم وتصلوا أرحامكم^(١).

وعمر بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا غير سر يقول: (وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهَا بَبْلَاهَا)^(٢).

فهذه الآيات والأحاديث الشريفة تبين لكل وضوح، وبما تحمله من ود ورحمة في صلة رحم غير المسلم، ولم يكن اختلاف الدين مانعاً من صلتهم وبرهم.

وعلى ذلك بوب أصحاب السنن الأحاديث في ذلك، فقد بوب البخاري في الأدب المفرد باب بر الوالد المشرك، وباب صلة ذي الرحم المشرك^(٣) وبوب في صحيحه باب بر الوالد المشرك، باب صلة الأخ المشرك^(٤).

ومن رحمة الإسلام أنه لم يحرم الدعاء لهم، ليتألف بذلك قلوبهم للدين الحنيف، ولم يدعو النبي صلى الله عليه وسلم على المسلمين منهم بالهلاك والدمار، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: (إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ قَالَ اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ)^(٥) قال الكرمانى: «هم طلبوا الدعاء

(١) أضواء البيان، ٧١/٧، الجامع لأحكام القرآن، ٢١/١٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب تبل الرحم ببلاها، ٢٢٣٣/٥، حديث رقم ٥٦٤٤، (شرح أفاضل الحديث: (أبلاها) أندبها بما يجب أن تتدى به من الصلة).

(٣) الأدب المفرد، ٢٢، ٣٩.

(٤) صحيح البخاري، ٢٢٣٠/٥.

(٥) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم،

١٠٧٣/٣، حديث رقم ٢٧٧٩، صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل غفار وأسلم

وجهيئة، ١٩٥٧/٤، حديث رقم ٢٥٢٤.



عَلَيْهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَعَا لَهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ كَمَالِ خَلْقِهِ الْعَظِيمِ وَرَحْمَتِهِ عَلَى الْعَالَمِينَ». ويقول العيني معلقاً على الحديث: «لَا شَكَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَمَعَ هَذَا، كَانَ يَحِبُّ دُخُولَ النَّاسِ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَانَ لَا يَعْجَلُ بِالدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ مَا دَامَ يَطْمَعُ فِي إِجَابَتِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ»^(١).

وعن أبي موسى ﷺ قال: (كَانَتْ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُفْمِ)^(٢) فكان يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق للإيمان^(٣). وكل هذه الأحاديث تتفق صراحة ودلالةً على عمق الرحمة التي كانت في أعماق النبي ﷺ وشفقته على أمته^(٤).



(١) عمدة القاري، ٢٠٨/١٤.

(٢) المسند، ٤٠٠/٤، حديث رقم ١٩٦٠١، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات، سنن أبو داود، كتاب الأدب، باب كيف يشمت الذمي، ٤٦٨/٤، حديث رقم ٥٠٤٠، قال عنه الألباني: صحيح، سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء كيف تشميت العاطس، ٨٢/٥، حديث رقم ٢٧٣٩، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، المستدرک، كتاب الأدب، ٢٩٨/٤، حديث رقم ٧٦٩٩.

(٣) مرقاة المفاتيح، ٢٩٨٩/٧.

(٤) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، ١١٠/٥.

المجال الخامس

الرحمة بأطفالهم ونسائهم وشيوخهم وعجزتهم

ومن رحمة الإسلام بالأطفال ورعايتهم أنها تشمل أطفال غير المسلمين كما تشمل أطفال المسلمين، وتشمل الإناث كما تشمل الذكور، وتشمل المرضى كما تشمل الأصحاء، فعندما تعرض أهل الطائف لرسول الله ﷺ وآذوه ورموه بالحجارة، فجاءه جبريل عليه السلام وقال له: (وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ: ﷺ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا^(١)).

ومن جوانب رحمته ﷺ حرصه على الطفل الموهوب حتى لو كان غير مسلم، ويتبين لنا هذا من قصة الطفل أبو محذورة صاحب الصوت الجميل الذي كان يستهزئ بأذان المسلمين وكيف اهتم به ولم يعاقبه على استهزائه بأذان المسلمين، بل مسح على رأسه وقال: (بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مُرْنِي بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ، فَقَالَ قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ، وَذَهَبَ كُلُّ

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه، ١١٨٠/٣، حديث رقم ٣٠٥٩، صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب ما لقي النبي - من أذى المشركين والمنافقين، ١٤٢٠/٣، حديث رقم ١٧٩٥ (شرح الألفاظ): (الأخشبين) جبلي مكة أبي قبيس ومقابلة قعيقعان سميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما يقال رجل أخشب إذا كان صلب العظام قليل اللحم. (أصلابهم) جمع صلب وهو كل ظهر له فقار).



شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ كَرَاهِيَةٍ وَعَادَ ذَلِكَ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ فَقَدِمَتْ
عَلَى عَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ بِمَكَّةَ فَأَذْنَتْ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

وبرغم انتصار الإسلام وتأسيس الدولة بالمدينة المنورة كان حريصاً
على زيارة مرضى أطفال غير المسلمين ودعوتهم والأخذ بأيديهم إلى
الخير فعن أنس رضي الله عنه قال: (كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ،
فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلَمَ فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ
عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ)^(٢).

ومن رحمة الإسلام عدم تكليف الأطفال غير المسلمين أعباء مالية أو
ضريبية في ظل الدولة الإسلامية، فقد كتب عمر رضي الله عنه (إِلَى أُمَرَاءِ أَهْلِ
الْجَزِيَّةِ أَنْ لَا يَضْرِبُوا الْجَزِيَّةَ إِلَّا عَلَى مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ الْمَوْسَى، وَكَانَ لَا
يَضْرِبُ الْجَزِيَّةَ عَلَى النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ)^(٣).

وأما رحمته بالنساء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن أبا عزة الجمحي قال
للنبي ﷺ عندما أسر (يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَعْرَفُ النَّاسَ بِفَاقَتِي وَإِنِّي
ذُو بَنَاتٍ، قَالَ فَفَرَّقَ لَهُ وَمَنْ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ بِلَا فِدَاءٍ)^(٤)

(١) المسند، ٤٠٩/٣، حديث رقم ١٥٤١٧، تعليق شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح بطرقه وهذا إسناد
حسن، سنن البيهقي، كتاب الصلاة، باب الترجيع في الأذان، ٣٩٣/١، حديث رقم ١٩١٩، سنن
ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيها، باب الترجيع في الأذان، ٢٣٤/١، حديث رقم ٧٠٨، قال عنه
الألباني: حسن صحيح، صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة، باب الأذان، ٤٧٥/٤، حديث رقم ١٦٨٠،
قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه وهل يعرض على
الصبي الإسلام، ٤٥٥/١، حديث رقم ١٢٩٠.

(٣) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من ترفع عنه الجزية، ١٩٨/٩، أثر رقم ١٩١٧٠، ابن أبي
شيبه، المصنف، كتاب السير، ما قالوا في وضع الجزية والقتال عليها، ٤٢٨/٦، أثر رقم ٣٢٦٣٦،
عبدالرزاق، المصنف، كتاب أهل الكتاب، باب الجزية، ٨٥/٦، أثر رقم ١٠٠٩٠.

(٤) ابن هشام، السيرة النبوية، ٤٤/٥، ابن كثير، السيرة النبوية، ٤٨٦.

فأطلق النبي ﷺ سراحه عندما تذكر بناته وحاجتهن لمن يقوم بهن وينفق عليهن، وقيل أنه مدح رسول الله ﷺ على ذلك فقال:

مَنْ مَبْلَغُ عَنِّي الرَّسُولَ مُحَمَّدًا بَأَنَّكَ حَقٌّ وَالْمَلِيكَ حَمِيدُ
وَأَنْتَ أَمْرِي وَتَدْعُو إِلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ الْعَظِيمِ شَهِيدُ
وَأَنْتَ أَمْرِي بَوَّتَ فِينَا مَبَاءَةً لَهَا دَرَجَاتٌ سَهْلَةٌ وَصُعُودُ
فَإِنَّكَ مَنْ حَارَبْتَهُ لِمُحَارَبٍ شَقِيٍّ وَمَنْ سَأَلْتَهُ لَسَعِيدٍ
وَلَكِنْ إِذَا ذُكِرْتَ بَدْرًا وَأَهْلَهُ تَأَوَّبَ مَا بِي: حَسْرَةً وَقُوعُودُ

لكنه غدر بعهدده وعاود القتال مع كفار قريش.

وأما رحمته بالشيوخ، فعندما دخل رسول الله ﷺ مكة فاتحاً، أتى أبو بكر رضي الله عنه بأبيه يقوده إلى النبي ﷺ ليتعرف عليه، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: (أَلَا تَرَكَتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى كُونَ أَنَا آتِيَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ، فَأَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ، وَقَالَ لَهُ: أَسْلِمٌ-فَأَسْلِمٌ-)^(١).



(١) مسلم في كتاب: اللباس والزينة، باب: استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة، وتحريمه بالسواد، ١٣٦٢/٢، حديث رقم ٧٨. وهذه رواية غير مسلم، صحيح ابن حبان، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم بذكر أسمائهم ﷺ أجمعين، ١٨٧/١٦، حديث رقم ٧٢٠٨.

المجال السادس

الرحمة بهم في مجال العدل والمساواة في الأفضية والأحكام

ومن رحمة الإسلام بغير المسلمين عدلهم وإنصافهم ورفع الظلم عنهم، ومساواتهم بالمسلمين في أخذ الحقوق وردها إلى أصحابها، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوِّمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَٰٓيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة].

يقول القرطبي: «ودلت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه»^(١).

وأعلم الله ﷻ المؤمنين بمحبته للذين يعدلون في معاملتهم مع مخالفيهم في الدين الذين لم يتعرضوا لهم بالأذى والقتال، فقال: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة].

بل حذر النبي ﷺ من ظلم أهل الذمة وانتقاص حقوقهم، وجعل نفسه خصماً للمعتدي عليهم، فقال: (أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا وَانْتَقَصَهُ وَكَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن، ١١٠/٦.

(٢) سبق تخريجه

وتجلت الرحمة في أعلى صورها عندما تنزل آيات كريمة في براءة يهودي، وهي في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ۝١٥٠﴾ [النساء: ١٥٠] وبرأت اليهودي من السرقة.

ومن رحمة الإسلام لا يجبرهم على التحاكم إلينا، وإن جاءوا راغبين فيحكم بينهم بالعدل والقسط، يقول الزهري في هذه: مضت السنة أن يردوا في حقوقهم ومواريتهم إلى أهل دينهم، لا أن يأتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه فيحكم بينهم بكتاب الله وقد قال لرسوله: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَكَنْ يَضُرُّكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢] (٢).

وهذه الرحمة في عدلهم وإنصافهم جعلتهم هم أنفسهم يعترفوا بهذا الخلق وهذه السماحة وإقامة العدل، فعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَاتَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ حَتَّى أَلْجَأَهُمْ إِلَى قَصْرِهِمْ فَغَلَبَ عَلَى الْأَرْضِ وَالزَّرْعِ وَالنَّخْلِ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ دَعْنَا نَكُونَ فِي هَذِهِ الْأَرْضِ نُصَلِّحُهَا وَنَقُومُ عَلَيْهَا وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا لِأَصْحَابِهِ غِلْمَانٌ يَقُومُونَ عَلَيْهَا فَأَعْطَاهُمْ

(١) عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في رجل من الأنصار يقال له طعمة بن أبيرق من بني ظفر بن الحارث سرق درعاً من جار له يقال له قتادة بن النعمان، وكانت الدرع في جراب فيه دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق في الجراب حتى انتهى إلى الدار، ثم خبأها عند رجل من اليهود، يقال له زيد بن السمين، فالتصمت الدرع عند طعمة فحلف: بالله ما أخذها وما لها من علم، فقال أصحاب الدرع: لقد رأينا أثر الدقيق حتى دخل داره، فلما حلف تركوه واتبعوا أثر الدقيق إلى منزل اليهودي فأخذوه منه، فقال اليهودي دفعها إلي طعمة بن أبيرق، فجاء بنو ظفر وهم قوم طعمة إلى رسول الله ﷺ وسألوه أن يجادل عن صاحبهم، وقالوا له: إنك إن لم تفعل افتضح صاحبنا، فهم رسول الله ﷺ أن يعاقب اليهودي فأنزل الله ﷻ هذه الآية، البغوي، معالم التنزيل، ٢/٢٨٢.

(٢) راجع: الجامع لأحكام القرآن، ٦/١٨٥، وعن شفيق بن عبد الله رضي الله عنه قال: (قال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» قال: فقال الأشعث: في والله كان ذلك كأن بيبي وبين رجل من اليهود أرض فحججني فقدمته إلى النبي ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ: «ألك بيبة؟» قلت: لا، قال: «فقال لليهودي: احلف»، قال قلت يا رسول الله: إذا يحلف ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ عَهْدَ اللَّهِ وَيَمْنَنُ مِمَّا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] صحيح البخاري، كتاب الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، ٢/٨٥١، حديث رقم ٢٢٨٥.



خَبِيرَ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الشَّطْرُ مِنْ كُلِّ زَرْعٍ وَنَخْلٍ وَشَيْءٍ مَا بَدَأَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْتِيهِمْ فِي كُلِّ عَامٍ فَيَخْرُصُهَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ يُضْمِنُهُمُ الشَّطْرَ فَشَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَامٍ شَدَّةَ حَرْصِهِ وَأَرَادُوا أَنْ يَرْشُوهُ فَقَالَ: يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ تَطْعَمُونِي السُّحْتِ وَلَقَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَلَأَنْتُمْ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ عِدَّتِكُمْ مِنَ الْقَرْدَةِ وَالْخَنَازِيرِ وَلَا يَحْمَلُنِي بَعْضِي إِيَّاكُمْ وَحُبِّي إِيَّاهُ عَلَى أَنْ لَا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا: بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ^(١). والأمثلة في ذلك أكثر من أن تحصر، ولم أذكر قصة إنصاف القاضي شريح في قضية الدرع بين علي بن أبي طالب ﷺ وهو أميراً للمؤمنين وقتها وبين خصمه اليهودي، وقضى شريح بالدرع لليهودي لشهرت القصة واستفاضتها^(٢).



(١) المسند، ٢٧٦/٣، حديث رقم ١٤٩٩٦، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم، سنن أبو داود، كتاب البيوع، باب في المساقاة، ٢٧٣/٣، حديث رقم ٢٤١٢، قال عنه الألباني: حسن صحيح، سنن البيهقي، كتاب المساقاة، باب المعاملة على النخل بشطر ما يخرج منها، ١١٤/٦، حديث رقم ١١٩٦٠، صحيح ابن حبان، كتاب المزارعة، ٦٠٧/١١، حديث رقم ٥١٩٩، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(٢) سنن البيهقي، كتاب آداب القاضي، باب إنصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما والإنصاف لكل واحد منهما حتى تنفذ حجته وحسن الإقبال عليهما، ١٣٦/١٠، أثر رقم ٢٠٩٦٩.

المجال السابع

الرحمة بهم في مجال توفير فرص العمل والوظائف وتأمينهم وجواز الصدقة عليهم

فمن كمال رحمة الإسلام أنه أعطى غير المسلمين الحرية في العمل والكسب - بما يتفق مع الشريعة - فكانت لهم أعمال ومهن في ظل الدولة الإسلامية ولم يتعرض لهم أحد، ولم يحرم الإسلام أن يكون غير المسلم أجيئاً عند المسلم أيضاً، بل وسع الإسلام رحمته وقلدهم ووظائف - إلا الوظائف الدينية كالإمامة ورئاسة الدولة أو السيادة كالوزارة وغيرها - .
فعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم (اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجْلِ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ) ^(١).

بل كانت له قدم راسخة في العمل والكسب فقد جاء في شرح الحديث: إن اليهود كانوا باعة في المدينة حينئذ، وكانت الأشياء عندهم ممكنة، ورُبما لم يوجد عند غيرهم - أي الأطعمة والمتاع والدروع - ودل الحديث على جواز معاملة اليهود وإن كانوا يأكلون أموال الربا ^(٢).

يقول النووي: «فيه جواز معاملة أهل الذمة وأجمع المسلمون على جواز معاملة أهل الذمة وغيرهم من الكفار» ^(٣).

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة، ٧٢٩/٢، حديث رقم ١٩٦٢، صحيح

مسلم، كتاب المساقاة، باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر، ١٢٢٦/٣، حديث رقم ١٦٠٣.

(٢) عمدة القاري، ١٨٣/١١.

(٣) شرح النووي على مسلم، ٤٠/١١.

وأما الوظائف فإذا لم تكن دينية أو سيادية فيجوز، لأن لا ولاية لكافر على مسلم، ولا نتخذهم بطانة^(١).

أما الرحمة في جواز الصدقة على غير المسلمين- والمقصود بذلك صدقة التطوع لا الفرض^(٢) -والرأفة بفقرائهم وعجزتهم- فأجازها جمع من الفقهاء^(٣) بل بالغ البعض في توسعة دائرة الصدقة على غير المسلمين، سواء أكانوا من أهل الذمة أم من الحربيين^(٤) وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان] لأن الأسير وقتها من أهل الشرك^(٥).

ويقول السرخسي: «المقصود-بدفع صدقة التطوع- سد خلة المحتاج ودفع حاجته بفعل هو قربة من المؤدي، وهذا المقصود حاصل بالصرف إلى أهل الذمة، فإن التصديق عليهم قربة بدليل التطوعات، لأننا لم ننه عن المبرة لمن لا يقاتلنا، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّهُمُ وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [المتحنة]^(٦).

وروى أبو عبيد أن بعض المسلمين كان لهم أنساب وقرابة من قريظة والنضير، وكانوا يتقون أن يتصدقوا عليهم، يريدوهم أن يسلموا، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ

(١) الأحكام السلطانية، ٥٨، ومثله الفرا، الأحكام السلطانية، ٣٢، وكان معاوية كاتب نصراني اسمه سرجون، البداية والنهاية، ٢٩٥/١١، ٢٢٠/١١، تاريخ الأمم والرسول والملوك، ٢٦٤/٣.

(٢) وهذا بالإجماع وأشار إليه ابن المنذر، الإجماع، ٤٨، المغني، ٥١٥/٢.

(٣) الحنفية كما في المبسوط، ١١٠/٣، ٧٣/٦، بدائع الصنائع، ٧٤/٢، وبعض الحنابلة كما في الإنصاف للمرادوي، ٢٦٨/٣، وقال في المغني: «وكل من حرم صدقة الفرض من الأغنياء وقرابة المتصدق والكافر وغيرهم، يجوز دفع صدقة التطوع إليهم ولهم أخذها، قال الله تعالى: (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا). ولم يكن الأسير يومئذ إلا كافرا» المغني ٢٧٧/٢ وهو المشهور عند الشافعية قال في الأم: «قال الشافعي: ولا بأس أن يتصدق على المشرك من النافلة وليس له في الفريضة من الصدقة حق» الأم ٦٥/٢.

(٤) الكاساني، بدائع الصنائع، ١٤١/٥، البابرّي، العناية على الهداية، ٢٠٢/٣، الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، ١٢١/٣.

(٥) وبه قال ابن عباس ومجاهد وابن جريج وقتادة وعكرمة والحسن وعطاء، نسب القول لهم جميعا الطبري، تفسير الطبري، ٩٧/٢٤.

(٦) المبسوط، ١١٠/٣.

فَلَا تُفْسِدُكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ [البقرة] فأمرت بالصدقة عليهم^(١).

ويفصل الإمام القرافي في شرحه للبر والعدل المأمور به في معاملة غير المسلمين، فيقول: «وأما ما أمر به من برهم من غير مودة باطنية، فالرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وكساء عاريهم»^(٢).

ووفق هذا الهدي سلك أصحاب النبي ﷺ من بعده، فقد روى ابن زنجويه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى شيخاً كبيراً من أهل الجزية يسأل الناس فقال: (ما أنصفناك إن أكلنا شببيتك، ثم نأخذ منك الجزية، ثم كتب إلى عماله أن لا يأخذوا الجزية من شيخ كبير)^(٣).

وسار على ذلك خالد بن الوليد رضي الله عنه مع نصارى الحيرة^(٤) ^(٥) وكتب الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز إلى واليه عدي بن أرطاة: «وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب؛ فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه»^(٥).

وأجاز الحنفية دفع الكفارة الواجبة إلى أهل الذمة^(٦) وكذلك صدقة الفطر والأضحية والنذور^(٧) كما أجاز الفقهاء الوقف لهم^(٨).

(١) ابن عاشور، التحرير والتنوير، ٥٣٩/٢، والبحث في جواز إعطاء الفقير الكافر من الصدقة محلّه في الذمي، والمستأمن، والمعاهد، أمّا الكافر الحربي، فلا يعطى من الصدقة ما يتقوى به على الحرب، أو ما فيه الدلالة على عورة المسلمين، فإن كان الكافر الحربي أسيراً جاز إعطاؤه، بدلالة قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَامَ عَلَىٰ حَيْبِهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان]، كما ذكرنا.

(٢) الفروق، ٤٠٠/٤.

(٣) ابن زنجويه، الأموال، ٣٢٥، الخراج، ١٣٩.

(٤) الخراج، ١٥٧.

(٥) ابن زنجويه، الأموال، ١٦٥، ابن سلام، الأموال، ١١٥.

(٦) بل قدمهم الكاساني فيها حتى على المسلم، لأنها وجبت لدفع المسكنة، والمسكنة موجودة في الكفرة، فيجوز صرف الصدقة إليهم، كما يجوز صرفها إلى المسلم، بل أولى، لأن التصديق عليهم بعض ما يرغبهم إلى الإسلام بدائع الصنائع، ٢٦٢/٤.

(٧) القرضاوي، فقه الزكاة، ٤٥٠.

(٨) لما روي أن صفية رضي الله عنها زوج النبي ﷺ وقفت على أخ لها يهودي، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الوصية، باب الوصية للكفار، ٢٨١/٦، أثر رقم ١٣٠٢٦، ابن أبي شيبة، المصنف، ٢١٢/٦، أثر رقم ٣٠٧٦٢، عبدالرزاق، المصنف، ٢٣/٦، أثر رقم ٩٩١٤، الخراج، ١٣٩، وكان مما أمر به ﷺ =

المجال الثامن الرحمة بهم في مجال معاملة أسراهم وسجنائهم

قرر الإسلام بسماحته وعدله ورحمته أنه يجب معاملة الأسير بالحسنى وعدم إهانته أو إذلاله، روى الطبراني عن أبي عزيز قال: (كُنْتُ فِي الْأَسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْتَوْصُوا بِالْأَسَارَى خَيْرًا، وَكُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانُوا إِذَا قَدِمُوا غَدَاءَهُمْ أَوْ عَشَاءَهُمْ أَكَلُوا التَّمْرَ وَأَطْعَمُونِي الْخُبْزَ بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُمْ)^(١).

وقال الله ﷻ: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان] ومعلوم أن أسراهم كانوا كفارًا غير مؤمنين ولا أتقياء^(٢).

وجاء في فيض القدير: «والأسير في دارنا الكافر فأنتى على من صنع

= «من لم يطق الجزية خففوا عنه، ومن عجز فأعينوه» تاريخ مدينة دمشق، ١/ ١٧٨، ومروى في الجابية على مجذومين من أهل الذمة، فأمر أن يعطوا من صدقات المسلمين، وأن يجرى عليهم القوت من بيت المال، أخرجه البلاذري في فتوح البلدان ١٧٧، ولأن من جاز أن يقف عليه الذمي جاز أن يقف المسلم عليه كالمسلم، ورجحه ابن قيم الجوزية ونصر القول بجوازها، ولا يكون الكفر موجبًا وشرطًا في الاستحقاق ولا مانعًا منه، أحكام أهل الذمة، ٢/ ٢١٩.

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ١٦/ ٢٤٨، حديث رقم ١٨٤١١، وقال الهيثمي إسناده حسن، مجمع الزوائد، ٦/ ٥٩، ابن كثير، السيرة النبوية، ٢/ ٤٧٥، وهذا أثر في إسراع مجموعة من أشراف الأسرى وأفاضلهم إلى الإسلام، فأسلم أبو عزيز عقيب بدر، بُعيد وصول الأسرى إلى المدينة وأسلم معه السائب بن عبيد وسرت دعوة الإسلام إلى قلوبهم، وطهرت نفوسهم، وعاد الأسرى إلى بلادهم وأهلهم يتحدثون عن مكارم الإسلام أخلاقه ورحمته.

(٢) الخطابي، معالم السنن، ٤/ ١١٥، البغوي، شرح السنة، ٦/ ١٣٠.

معه معروفا بإطعامه فكيف بمن أطعم موحدا؟ ولهذا قال الحبر لا يزهديك في المعروف كفران من كفره فإنه يشكرك عليه من لم تصنعه معه»^(١).

وقوله للمرأة التي أحضرت طعاما بعد رجوعه من جنازة فقال لها: (أَطْعِمِيهِ الْأَسَارَى)^(٢).

وقال الطيبي معلقاً على ذلك: «وهم كفار وذلك أنه لما لم يوجد صاحب الشاة ليستحلوا منه وكان الطعام في صدد الفساد ولم يكن بد من إطعام هؤلاء فأمر بإطعامهم»^(٣).

ولما رأى رسول الله ﷺ أسرى يهود بني قريظة موقوفين في العراء في ظهيرة يوم قائظ، قال مخاطباً المسلمين المكلفين بحراستهم: (لَا تَجْمَعُوا عَلَيْهِمْ حَرَّ هَذَا الْيَوْمِ وَحَرَّ السَّلَاحِ فَيُلُوهُمْ حَتَّى يَبْرُدُوا)^(٤).

ومن الرحمة التي قررها الإسلام كسوة الأسير كسوة لائقةً به تقيه حر الصيف وبرد الشتاء، فعن جابر رضي الله عنه (لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أُتِيَ بِأَسَارَى وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ تَوْبٌ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ فَمِيصًا فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَقْدُرٍ عَلَيْهِ فَكَسَاهُ النَّبِيُّ ﷺ إِيَّاهُ)^(٥).

(١) المناوي، فيض القدير، ٥٣٣/١.

(٢) والحديث بطوله عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار قال: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْقَبْرِ يُوصِي الْحَافِرَ: أَوْسَعْ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ أَوْسَعْ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ اسْتَقْبَلَهُ دَاعِي امْرَأَةٍ فَجَاءَ وَجِيءً بِالطَّعَامِ فَوَضَعَ يَدَهُ ثُمَّ وَضَعَ الْقَوْمُ فَأَكَلُوا فَنَظَرَ أَبَاؤُنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلُوكَ لِقْمَةً فِي فَمِهِ ثُمَّ قَالَ: أَجِدُ لِحْمَ شَاةٍ أَخَذْتُ بغيرِ إِذْنِ أَهْلِيهَا، فَأَرْسَلْتُ الْمَرْأَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرْسَلْتُ إِلَى الْبَيْعِ بِشْتَرِي لِي شَاةٍ فَلَمْ تَوْجِدْ فَأَرْسَلْتُ إِلَى جَارٍ لِي قَدْ اشْتَرَى شَاةً أَنْ أَرْسَلِي بِهَا إِلَيَّ بِتَمَنَّا فَلَمْ يَوْجِدْ فَأَرْسَلْتُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَطْعِمِيهِ الْأَسَارَى) المسند، ٢٩٣/٥، حديث رقم ٢٢٥٦٢، تعليق شعيب الأرنؤوط:

إسناده قوي رجاله رجال الصحيح، سنن البيهقي، كتاب البيوع، باب كراهية مبايعة من أكثر ماله من الربا أو ثمن المحرم، ٥٣٥/٥، حديث رقم ١١١٤٠، سنن أبو داود، كتاب البيوع، باب في اجتناب الشبهات، ٢٤٨/٣، حديث رقم ٣٣٣٤، قال عنه الألباني: صحيح.

(٣) عون المعبود، ١٣٠/٩.

(٤) الواقي، المغازي، ٥١٥.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب كسوة للأسارى، ١٠٩٥/٣، حديث رقم ٢٨٤٦، (شرح ألفاظ

الحديث: (يقدر عليه) يجيء على مقداره. (ألبسه) ل عبد الله بعد موته، (يد) نعمة).



ومن الحقوق التي قررها الإسلام للأسير حقه في ممارسة شعائره
دينه خلال فترة أسره.

وعند استقراء أحكام الأسرى التي وقعت في غزوات ﷺ والسرايا التي
قام بها أصحابه نجد أن مصير الأسرى حدد في أمرين، أحدهما: العفو
والمن، والآخر: الفداء، وقد أكد عليهما العلماء، كما ورد في الآية الكريمة
التي تحكم الوضع الشرعي للأسرى غير المسلمين في دولة الإسلام، قال
تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْمَتْتُمُوهُم فَسَدُّوا أَلْوَاكِقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ
وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أوزَارَهَا﴾ [محمد: ٤].

وكثيراً ما أطلق ﷺ سراح الأسرى في سماحة بالغة، وفي قصة أبو
العاص بن الربيع في الأسارى، زوج ابنته زينب ﷺ (لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي
فِدَاءِ أَسْرَائِهِمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ وَبَعَثَتْ
فِيهِ بِقِلَادَةَ كَانَتْ خَدِيجَةُ أَدْخَلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ حِينَ بَنَى عَلَيْهَا
فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً وَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمْ أَنَّ تَطْلُقُوا لَهَا
أَسِيرَهَا وَتَرُدُّوْا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا فافْعَلُوا، قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَطْلَقُوهُ
وَرَدُّوْا عَلَيْهِ الَّذِي لَهَا^(١).

وأطلق المسلمون من في أيديهم من أسرى بني المصطلق وعفى في صلح
الحديبية وعن ثمامة وفي فتح مكة وهوازن وغيرها، وباب العفو في رحمته
ﷺ طويل وكثير، بل ذهب الرحمة أبعد من ذلك كما ذكر ويذكر في مواقف
العالم الرباني ابن تيمية وذلك أنه حين سعى بإطلاق سراح أسرى المسلمين
من التتار، وعلم أنهم لن يطلقوا معهم أسرى أهل الذمة، أصر على إطلاق
الجميع معاً وقال: بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل
ذمتنا؛ فإننا نفكهم، ولا ندع أسيراً لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة^(٢).

(١) ابن هشام، السيرة، ٢/ ٢٠٤.

(٢) مجموع الفتاوى، ٢٨/ ٦١٧.

ومن رحمة الإسلام بالأسير حرمة التمثيل بهم، فعندما أسر سهيل بن عمرو أحد صناديد مكة فيمن أسر، قال عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَنْزِعَ ثِيَابِي سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَيَدْلِعَ لِسَانَهُ فَلَا يَقُومُ عَلَيْكَ خَطِيبًا فِي مَوْطِنٍ أَبَدًا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أُمَثِّلُ بِهِ، فَيُمَثِّلُ اللَّهُ بِي وَإِنْ كُنْتُ نَبِيًّا»^(١)، ولم يجز الإسلام التمثيل إلا في حالات ضيقة ومحددة كالمصلحة الشرعية أو إذا مثلوا بنا وغير ذلك.



(١) الحاكم، المستدرک، کتاب معرفة الصحابة، ذکر سهيل بن عمرو، ٣/٢١٨، حديث رقم ٥٢٢٨، ابن هشام، السيرة النبوية، ١/٦٤٩.

المجال التاسع الرحمة بهم في مجال الجهاد والعقوبات والحدود

لم تقتصر رحمة الإسلام بغير المسلمين في حالة السلم والأمن فقط، بل شملت ذلك حتى في حالة الحرب والوعى، وشملت أيضا حتى في قيام الحدود والعقوبات على جرائمهم، ومظاهر الرحمة في الجهاد كثيرة منها:

١. النهي عن القتال قبل الدعوة.
٢. النهي عن قتل النساء والصبيان ومن لا يقاتل كالرهبان والقساوسة والفلاحين والعجزة ومن في حكمهم.
٣. النهي عن المثلة.

وعلى هذه المظاهر جاءت الأحاديث الصحيحة والآثار عن السلف الصالح وقادة الجيوش الإسلامية، وهذه المظاهر الثلاث وردت في حديث النعمان بن مقرن رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْتَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنْ

المُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ أَوْ خِلَالَ فَايْتَهُمْ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ أَدْعُهُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ^(١) وفي رواية أبي داود يقول رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًّا وَلَا طِفْلًا وَلَا صَغِيرًا وَلَا امْرَأَةً وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَضْمُوا غَنَائِمَكُمْ وَأَصْلِحُوا وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)^(٢). فبين هذا الحديث النهي عن القتال قبل الدعوة، وحرمة الغدر والمثلة وقتل الأطفال.

وأما ما أفرد من الأحاديث في النهي عن قتل الصبيان، فقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن قتل الولدان فقال للسائل: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ، إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَىٰ مِنَ الْغَلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ)^(٣).

ويروي الأسود بن سريع رضي الله عنه (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً يَوْمَ حُنَيْنٍ فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ فَأَفْضَىٰ بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الدَّرِيَّةِ فَلَمَّا جَاءُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى قَتْلِ الدَّرِيَّةِ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانُوا أَوْلَادَ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: أَوْهَلْ خِيَارِكُمْ إِلَّا أَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إِلَّا عَلَى الفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرَبَ عَنْهَا لِسَانِهَا)^(٤).

وقد فعل ذلك أيضاً مع صبيان بني قريظة مع شدة جرم قبيلتهم، إلا أنه لم يأخذ الأطفال بجريرة أقوامهم، فقد رحمهم، وأبقى على حياتهم قال عَطِيَّةُ الْقُرْظِيُّ رضي الله عنه (عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قَتْلٍ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خَلِيٍّ سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخَلِيٍّ سَبِيلِي)^(٥).

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصية إياهم بأداب، الغزو وغيرها، ١٣٥٦/٣، حديث رقم ١٧٣١.

(٢) سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، ٣٤٢/٢، حديث رقم ٢٦١٦.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد، باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب، ١٤٤٤/٣، حديث رقم ١٨١٢.

(٤) المسند، ٤٣٥/٣، حديث رقم ١٥٦٢٦، سنن البيهقي، كتاب السير، باب الولد تبع لأبويه حتى يعرب عنه اللسان، ١٣٠/٩، حديث رقم ١٨١١٤، المستدرک، كتاب الجهاد، ١٣٣/٢، حديث رقم ٢٥٦٥، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٥) المسند، ٣١٠/٤، حديث رقم ١٨٧٩٨، تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال =



أما رحمة الإسلام في عدم قتل الشيوخ فقد كان الرسول ﷺ ينهى عن قتلهم، وهي قاعدة عامة لا يُستثنى منها إلا من كان مقاتلاً بنفسه، أو مشتركاً في القتال برأيه.

أما رحمة الإسلام في عدم قتل الفلاحين، فعن زيد بن وهب قال أتاني كتاب عمر رضي الله عنه (لَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَأَتَقُوا اللَّهَ فِي الْفَلَاحِينَ)^(١).

وأما رحمة الإسلام بعدم قتل الرهبان، فعندما بعث أبو بكر رضي الله عنه جنوده إلى الشام أوصاهم قائلاً: (وَلَا تَقْتُلُوا الْوَلْدَانَ وَلَا الشُّيُوخَ وَلَا النِّسَاءَ وَاسْتَجِدُّونَ أَقْوَامًا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي الصَّوَامِعِ فَدَعُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ)^(٢).

= الشبخين غير صحابه فلم يرو له سوى أصحاب السنن، سنن البيهقي، كتاب السير، باب ما يفعله بذراري من ظهر عليه، ٦٣/٩، حديث رقم ١٨٤٧٨، سنن الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في النزول على الحكم، ١٤٥/٤، حديث رقم ١٥٨٤، قال عنه الألباني: صحيح، وصححه صاحب البدر المنير، ٦/٦٧١. بل كان رسول الله ﷺ يتجاوز الرحمة بعموم الغلمان والصغار إلى أولئك الذين أتوا لحرب المسلمين، أو لمعاونة سادتهم في الحرب، رغم أن تلك المعاونة هي من صميم أعمال الحرب، لكنه رضي الله عنه كان يرحم طفولتهم؛ ففي أحداث غزوة بدر ذكر ابن إسحاق عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ بعث علي بن أبي طالب، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، في نفر من أصحابه إلى ماء بدر ليتمسكون الخبر له عليه، فأصابوا زاوية لقريش فيها أسلم غلام بني الحجاج وعريض أبو يسار، غلام بني العاص بن سعيد فأتوا بهما فسألوهما، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فقالا: نحن سقاء قریش، بعثونا نسقيهم من الماء فكره القوم خبرهما، ورجوا أن يكونا لأبي سفيان فضربوهما، فلما أدلقوهما قالوا: نحن لأبي سفيان فتركوهما، وركع رسول الله ﷺ وسجد سجدة ثم قال: إذا صدقاكم ضربتموهما، وإذا كذباكم تركتموهما، صدقا والله إنهما لقریش أخبراني عن قریش؟ ابن هشام، ٣/١٦٤، ابن كثير، ٢/٣٩٧، (شرح الألفاظ: (أدلقوهما) أي آدوهما وبالغا في الضرب).

(١) سنن البيهقي، كتاب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه، ٩١/٩، حديث رقم ١٨٦٢٣، ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الجهاد، باب من ينهى عن قتله في دار الحرب، ٦/٤٣٨، حديث رقم ٣٢١٢٠، الاستذكار، ٥/٣٢.

(٢) المسند، ١/٣٠٠، حديث رقم ٢٧٢٨، علق عليه الأرئوط: حسن لغیره وإسناده ضعيف، السنن الكبرى، كتاب السير، باب من اختار الكف عن القطع والتحريق، ٨٥/٩، حديث رقم ١٨٥٩٢، وورد أن رسول الله ﷺ أمر بعدم التعرض لهم -أقر لنصاري نجران بهذا الحق- فقال (.. لَا تَهْدَم لَهُمْ بَيْعَةً، وَلَا يُخْرَج لَهُمْ قَسٌّ، وَلَا يُفْتَنُوا عَنْ دِينِهِمْ) سنن أبو داود، كتاب الخراج، باب أخذ الجزية، ٣/١٢٢، حديث رقم ٣٠٤٢، وقال عنه الألباني: ضعيفا لإسناد.



وعلى هذا جرى العمل في شريعة الإسلام، وما أرحم ما وصى به أبو بكر الصديق رضي الله عنه أسامة بن زيد رضي الله عنه حين بعثه إلى الشام مقاتلاً، وذلك حين قال له: (إِنَّكَ سَتَجِدُ قَوْمًا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لِلَّهِ فَذَرَهُمْ وَمَا زَعَمُوا أَنَّهُمْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ.)^(١)

ومن رحمته رضي الله عنه أيضاً أنه كان يعذر أولئك الذين أكرهوا على القتال، على الرغم من أنهم خرجوا بالفعل لقتال المسلمين، فنظر إليهم بعين الرحمة، ومن ثم أمر الجنود المسلمين بتجنب قتالهم.

ومن ذلك ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدر، حيث نهى عن قتل من خرج مُستكرهاً من المشركين، رغم أن ذلك في ميدان القتال والحرب، والمتعارف عليه بين جميع البشر أن من يقااتك تقااتله، فقد روى ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه قبيل غزوة بدر: (إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ رَجُلًا مِّنْ بَنِي هَاشِمٍ وَغَيْرِهِمْ قَدْ أَخْرَجُوا كُرْهًا، لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِقِتَالِنَا، فَمَنْ لَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا مِّنْ بَنِي هَاشِمٍ فَلَا يَقْتُلْهُ، وَمَنْ لَقِيَ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ بَنِ هِشَامِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنَ أَسَدٍ فَلَا يَقْتُلْهُ، وَمَنْ لَقِيَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَا يَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أُخْرِجَ مُسْتَكْرَهًا)^(٢).

وأما ما ورد في رحمته رضي الله عنه بالنساء، فكان ينهى عن قتلهن، فقد روى ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً؛ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنِ قِتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ)^(٣).

(١) الإمام مالك، الموطأ، ٦٣٦/٢، سنن البيهقي، كتاب السير، باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما، ٨٩/٩، حديث رقم ١٨٦١٢.

(٢) ابن هشام، السيرة النبوية، ١٧٧/٣، ابن كثير، السيرة النبوية، ٤٣٦/٢.

(٣) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب قتل الصبيان في الحرب ١٠٩٨/٣، حديث رقم ٢٨٥١، صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب، ١٣٦٤/٣، حديث رقم ١٧٤٤، وعن رباح بن ربيع رضي الله عنه قال: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةٍ، فَرَأَى النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ عَلَى شَيْءٍ؛ فَبِعَثَ رَجُلًا فَقَالَ: أَنْظِرْ عَلَامَ اجْتِمَاعِ هَؤُلَاءِ؟ فَجَاءَ؛ فَقَالَ: عَلَى امْرَأَةٍ قَتِيلٍ؛ فَقَالَ: «مَا كَانَتْ هَذِهِ لِبِتْقَاتِلِ، قَالَ: وَعَلَى الْمُقَدِّمَةِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ؛ فَبِعَثَ رَجُلًا فَقَالَ: =



وظهرت رحمة الرسول ﷺ في حرصه حتى على قتلى الكفار، وكذلك على مشاعر ذويهم؛ فقد نهى رسول الله ﷺ عن المثلة، فعن عمران بن الحصين رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يَحْتَشُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَانَا عَنِ الْمَثَلَةِ)^(١). ورغم ما حدث في غزوة أُحُد من تمثيل المشركين بحمزة رضي الله عنه فإنه رضي الله عنه لم يُغَيِّرْ مبدأه بل حرص على النهي عن المثلة حتى مع المشركين، ولم يرد في التاريخ حادثة واحدة تقول: إن المسلمين مثلوا بأحد من أعدائهم.

وأكثر مما سبق أن رسول الله ﷺ هدّد المسلمين تهديداً خطيراً إن قاموا بالتمثيل بأجساد قتلى الأعداء، فقال: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَهُ نَبِيٌّ أَوْ قَتَلَ نَبِيًّا وَإِمَامًا ضَلَالَةً وَمَمَثَلٌ مِنَ الْمُمَثِّلِينَ)^(٢). فيساوي بين من قتل نبياً أو قتله نبي، ومن مثل بجثة عدو، وبالتالي يكون هناك رقيب داخلي يمنعه من ذلك.

فهذه نصائح رفيقة رفيقة يوجهها رسولُ الله ﷺ إلى قائدٍ يذهب إلى قتال عدوه، ثم هو في النهاية يأمره بأعلى درجات الخير، وهي درجة الإحسان، فيقول: وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ.

٤. ومن مظاهر الرحمة عدم إحراق الكفار بالنار، وعدم إحراق الأشجار

والزرع - إلا في بعض المواطن إذا اقتضت المصلحة الشرعية-

= قُلْ لَخَالِدٌ لَا يَمُوتُ وَلَا يَمُوتُ وَلَا عَسِيفًا) المسند، ٤٨٨/٣، حديث رقم ١٦٣٥، صحيح ابن حبان، كتاب السير، باب الخروج وكيفية الجهاد، ١١٢/١١، حديث رقم ٤٧٩١، سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء، ٦/٣، حديث رقم ٢٦٧١، قال عنه الألباني: صحيح، سنن البيهقي، كتاب السير، باب المرأة تقاتل فتقتل، ٨٢/٩، حديث رقم ١٨٥٧٠، ولم يأمر رسول الله ﷺ في حياته كلها إلا بقتل عدد قليل جداً من النساء، وكل واحدة منهن كانت تُقتل لسبب معتبر، ولحجة ظاهرة، ومن الجدير بالذكر أنه لم تثبت حالة واحدة لاغتصاب امرأة من جيش العدو، ولا تعمد لإهانة نساء الدولة المعادية، وإذا نظرنا إلى ما تفعله الجيوش القديمة والحديثة عند التمكن من نساء الأعداء لوجدنا العجب العجيب من الاغتصاب والتكبير والإهانة والقتل.

سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في النهي عن المثلة، ٦/٣، حديث رقم ٢٦٦٩، قال عنه الألباني:

صحيح، عبدالرزاق، المصنف، ٤٣٦/٨، حديث رقم ١٥٨١٩.

المسند، ٤٠٧/١، حديث رقم ٢٨٦٨، تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

فقد أمر رسول الله ﷺ أن لا يُقتل العدو تحريقاً بل يقتل بالسيف، لأن عذاب النار بشع لا يرضاه رسول الله ﷺ حتى للأعداء، وقد روى أبو هريرة رضي الله عنه ما يؤيد ذلك فقال: (بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعَثٍ فَقَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرَقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا بِالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا)^(١).

وقد ورد عن السلف النهي عن حرق الثمار فغن مجاهد قال: (لَا يُقْتَلُ فِي الْحَرْبِ الْفَتَى وَالْمَرْأَةُ وَلَا الشَّيْخُ الْفَانِي وَلَا يُحْرَقُ الطَّعَامُ وَلَا النَّخْلُ وَلَا تُخْرَبُ الْبُيُوتُ وَلَا يُقَطَّعُ الشَّجَرُ الْمَثْمُرُ)^(٢).

٥. ومن مظاهر الرحمة موازاة الجثث الثرى.

فلما انتصر النبي ﷺ على المشركين في معركة بدر نصرًا ساحقًا، وقتل في هذه الموقعة سبعون من صناديد الوثنية، لم يأمر النبي ﷺ بالتمثيل بجثث القتلى أو إهانتها، بل أمر رسول الله ﷺ بدفن هذه الجثث في بئر من آبار بدر القديمة^(٣).

٦. رفع الجزية عن فقرائهم.

وقد نص فقهاء الإسلام على من تسقط عنهم الجزية رحمة بهم، قال الشافعي: ولا يؤخذ من امرأة ولا مجنون حتى يفيق، ولا مملوك حتى يعتق، ولا صبي حتى ينبت الشعر تحت ثيابه أو يحتلم أو يبلغ خمس عشرة سنة: فيلزمه الجزية كأصحابه^(٤) وقال ابن قدامة: ولا شيخ فان ولا زمن ولا أعمى-أي الذين لا تجب عليهم^(٥) فقد روى أبو عبيد أن (أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله ١٠٩٨/٣، حديث رقم ٢٨٥٢.

(٢) الاستذكار، ٢٢/٥.

(٣) ابن هشام السيرة النبوية، ٢٩٣/٣، ابن كثير، السيرة النبوية، ٤٥٠/٢.

(٤) الماوردي، الحاوي، ٣٠٤/١٤.

(٥) المغني، ٥٧٦/١٠.

عَمَرَ ﷺ مَرَّ بِشَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يَسْأَلُ عَلَى أَبْوَابِ النَّاسِ، فَقَالَ: مَا أَنْصَفْنَاكَ، أَنْ كُنَّا أَخَذْنَا مِنْكَ الْجَزِيَّةَ فِي شَبَابِكَ ثُمَّ ضَيَعْنَاكَ فِي كِبَرِكَ، قَالَ: ثُمَّ أَجْرَى عَلَيْهِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ مَا يُصْلِحُهُ^(١).

٧. الأمر بالوفاء بالعهود والمواثيق.

فمن رحمة الإسلام تجاه غير المسلمين الوفاء لهم بعهودهم وعدم نقضها إلا إذا وجد منهم ما يوجب نقضه، لأن الله ﷻ قد أمر بالوفاء بالعهود عامة وعهد الذمة من ضمنها حيث قال ﷻ: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقد أوفى الرسول ﷺ بجميع المعاهدات التي عقدها مع غير، كقصة أبي جندل يوم الحديبية بين الرسول ﷺ وسهيل بن عمرو -مندوب المشركين- واضحة وصريحة حيث قال ﷻ: (يَا أَبَا جَنْدَلٍ اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ لَكَ وَلِمَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ فَرْجًا وَمَخْرَجًا إِنَّا قَدْ عَقَدْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ صَلْحًا فَأَعْطَيْنَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَعْطَوْنَا عَلَيْهِ عَهْدًا وَإِنَّا لَنْ نَعْدِرَ بِهِمْ)^(٢). وفي قصة أبي بصير ﷺ في قضية الحديبية أيضا ما يدل على الوفاء بالعهود^(٣).

أما في مجال العقوبات والحدود، فقد كان النبي ﷺ من رحمته يعفو عن من ظلمه ويرفع عنه العقوبة وهم من غير المسلمين، ويحث على العفو، فعن عائشة ﷺ قالت: (سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لِيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ

(١) أبو عبيد، الأموال، ٥٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ٢/ ٩٧٤، حديث رقم ٢٥٨١، عن صفوان بن عمرو قال: ﴿أَنَّ الرُّومَ صَلَّحَتْ مُعَاوِيَةَ عَلَى أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِمْ مَالًا، وَأَرْتَهِنَ مُعَاوِيَةَ مِنْهُمْ رَهْنًا فَجَعَلَهُمْ بِبِعْلِكَ ثُمَّ إِنَّ الرُّومَ غَدَرَتْ، فَأَبَى مُعَاوِيَةَ وَالْمُسْلِمُونَ أَنْ يَسْتَحْلُوا قَتْلَ مَنْ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ رَهْنِهِمْ، وَخَلَوْا سَبِيلَهُمْ، وَأَسْتَفْتَحُوا بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: وَفَاءٌ بِغَدْرِ خَيْرٍ مِنْ غَدْرِ بَعْدَرٍ﴾ أبو عبيد، الأموال، ٢١١.

(٣) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، ٢/ ٩٧٣، حديث رقم ٢٧٣١، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية، ٣/ ١٤١١، رقم ١٧٨٤. وعلى ذلك بوب البخاري باب فضل الوفاء بالعهد ٣/ ١١٥٨.

وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ أَشَعَرْتَ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتَهُ فِيهِ قُلْتُ وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: قَالَ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ: قَالَ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ فِيمَا ذَا: قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجَفَّ طَلْعَةٌ ذَكَرَ قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ، قَالَ: فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبئرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكُنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةٌ الْحَنَاءِ وَلَكُنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَأَخْرَجْتَهُ، قَالَ: لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَاقَنِي اللَّهُ وَشَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا وَأَمَرَ بِهَا فِدْفِنَتْ^(١).

وعن ابن شهاب سئل أعلى من سحر من أهل العهد قتل؟ قال بلغنا أن رسول الله ﷺ قد صنع له ذلك فلم يقتل من صنعه^(٢) وهذا من رحمة الإسلام، ولذلك قال العيني: قد ثبت عنه أنه لا ينتقم لنفسه^(٣).

فعلى ذلك يعاقب المسلم لو قذف ذمياً، أو قتله، ويعاقب تعزيراً على ذلك، وعليه الحد لو زنى بدمية، وهناك خلاف بين الفقهاء في بعض المسائل في العقوبات والحدود، كقتل الذمي وسرقته وقذفه والزنا بالدمية وغيرها من المسائل، ولكن اتفقت المذاهب على أمرين: الأول: حرمة هذه الأفعال بلا شك، الثاني: التعزير على ارتكاب الجرائم، وليس هنا موضع تفصيلها^(٤).

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، ١١٩٢/٣، حديث رقم ٣٠٩٥، كتاب السلام، باب السحر، ١٤١٧/٤، حديث رقم ٢١٨٩، (شرح الأنفاظ: (وعاه) حفظه. (أفتاني) أخبرني. (أتاني) أي في المنام. (رجلان) أي ملكان في صورة رجلين. (مطبوب) مسحور. (مشافة) ما يخرج من الكتان حين يمشق والمشق جذب الشيء ليمتد ويطول. وقيل المشافة ما يغزل من الكتان. (جف الطلعة) وعاء الطلع وغشاؤه إذا جف. (بئر ذروان) بئر في المدينة في بستان لأحد اليهود. (رؤوس الشياطين) أي شبيه لها لقبح منظره. (شرا) أي في إظهاره كتذكر السحر وتعلمه. (دفنت البئر) طمت بالتراب حتى استوت مع الأرض).

(٢) عمدة القاري، ٩٧/١٥.

(٣) المرجع السابق، ٩٨/١٥.

(٤) كالمسلم إذا جنى على المستأمن في دار الإسلام هل يقتص منه في النفس وما دونها؟ وكذلك =



وأما الحديث الذي يدل على الإثم، فعن عبدالله بن عمرو- رضي
الله تعالى عنه - أن النبي ﷺ قال: (مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ
الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا)^(١).



= مقدار دية المعاهد الكتابي المستأمن أو غيره من المعاهدين إلى أربعة أقوال: كدية المسلم أو نصفها
أو ثلثها أو لا دية، وقد اتفق الفقهاء على وجوب إقامة حد الزنا على المسلم إذا زنى في دار الإسلام،
بمسلمة، أو بذمية، أو بمستأمنة، ولا خلاف بين الفقهاء في وجوب إقامة حد القذف على المسلم إذا
توفرت فيه شروط معينة، وكذلك اتفقت المذاهب الأربعة على عدم وجوب إقامة حد القذف على
المسلم إذا قذف ذمياً أو مستأماً، لأنهم يشترطون أن يكون المقذوف محصناً ومن شروط الإحصان
الإسلام، واختلف الفقهاء في وجوب إقامة الحد على المسلم أو غيره إذا سرق من مال المستأمن في
دار الإسلام إلى قولين: منهم من قال يقام الحد، ومنهم من قال لا يقام عليه الحد.

(١) سبق تخريجه.

الختام

النتائج

١. إن رحمة الإسلام بغير المسلمين شملت جميع فئات غير المسلمين وطبقاتهم من أطفال ونساء وشيوخ وغير ذلك.
٢. لا تقضي مخالفة غير المسلمين لنا بالدين استحلال قتلهم ونهب أموالهم في كل وقت وحين.
٣. إن رحمة الإسلام بغير المسلمين لم تكن مجرد نصوص مكتوبة أو شعارات مرفوعة، وإنما ترجمت على أرض الواقع في مختلف الأزمنة والعصور.
٤. إن رحمة الإسلام بغير المسلمين جاءت واحدة سواء في جانب السلم أو في حالة الحرب.

التوصيات

١. ضرورة نشر رحمة الإسلام بغير أهله في المجتمعات غير مسلمة.
٢. ضرورة ترجمة جميع الأبحاث والدراسات الخاصة بموضوع الرحمة والتعامل الإسلامي مع غير المسلمين بشتى اللغات العالمية المعروفة.

٣. ضرورة توعية شباب الأمة وطلاب العلم وعوام الناس بمجالات وأسس الرحمة مع غير المسلمين.

٤. تبني نماذج حية في الرحمة بغير المسلمين كما فعل السلف الصالح لتكون واقعا عمليا لنصوص الشريعة.



فهرس المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

١. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ، الرياض.
٢. ابن الفراء، القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، بيروت.
٣. ابن القيم، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبدالله، أحكام أهل الذمة، تحقيق: يوسف أحمد البكري - شاکر توفيق العاروري، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، الدمام، بيروت.
٤. ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الثانية، مكتبة الرشد، ٢٠٠٣م، الرياض.
٥. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، الطبعة الثالثة، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٦. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، الأحاديث مذيبة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، بيروت.
٧. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح



- البخاري، دار المعرفة، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٣٧٩هـ، تعليقات العلامة: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، بيروت.
٨. ابن زنجويه، حميد بن مخلد الأزدي النسائي، الأموال.
٩. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري، الطبقات الكبرى، المحقق: إحسان عباس، الطبعة الأولى، دار صادر، ١٩٦٨م، بيروت.
١٠. ابن عابدين، محمد أمين الشهير بابن عابدين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، طبعة جديدة منقحة مصححة، إشراف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م دار الفكر بيروت.
١١. ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير (تفسير ابن عاشور)، الطبعة الأولى، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، بيروت.
١٢. ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري القرطبي، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠.
١٣. ابن قدامة، عبدالله بن أحمد المقدسي، المغني في فقه الإمام أحمد، الطبعة الأولى، دار الفكر، ١٤٠٥هـ، بيروت.
١٤. ابن قدامة، الكافي في فقه الإمام أحمد، الطبعة الأولى، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت.
١٥. ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن كثير، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبدالواحد، الطبعة الأولى، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٩٧١م، لبنان.
١٦. ابن كثير، البداية والنهاية، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف، بيروت.



١٧. ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر، الإجماع، دراسة وتحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الطبعة الأولى، دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٨. ابن نجيم، زين الدين ابن نجيم الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة، بيروت.
١٩. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، السيرة النبوية، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، الطبعة الأولى، دار الجيل، ١٤١١هـ.
٢٠. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، دار الكتاب العربي، بيروت.
٢١. أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبدالله الهروي البغدادي، الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت.
٢٢. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، الخراج، تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد، سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث.
٢٣. الإمام أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، المسند، مؤسسة قرطبة، الأحاديث مزيلة بأحكام شعيب الأرناؤوط عليها، القاهرة.
٢٤. الإمام الشافعي، أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، الأم، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م، بيروت.
٢٥. الإمام مالك، مالك بن أنس الأصبحي، الموطأ (رواية يحيى الليثي)، تحقيق: محمد عبد الباقي، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، مصر.
٢٦. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الرياض.



٢٧. الباجي، أبو الوليد سليمان الباجي، المنتقى شرح الموطأ، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، ١٣٣٢هـ، بيروت.

٢٨. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الثالثة، دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليها، بيروت.

٢٩. البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنزيل، حققه وخرج أحاديثه: محمد عبدالله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الطبعة الرابعة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٠. البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، شرح منتهى الإرادات، الناشر عالم الكتب، ١٩٩٦م، بيروت.

٣١. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الطبعة الأولى، مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، مكة المكرمة.

٣٢. الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، الأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليها، بيروت.

٣٣. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، معالم السنن (وهو شرح سنن أبي داود)، الطبعة الأولى، المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م، حلب.

٣٤. الخطيب التبريزي، محمد بن عبدالله، مشكاة المصابيح، الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥، بيروت.



٣٥. الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، مع تعليقات الذهبي في التلخيص، بيروت.

٣٦. السرخسي، شمس الدين محمد بن أحمد بن سهل، المبسوط، دار المعرفة، ١٤٠٦هـ، بيروت.

٣٧. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، لبنان.

٣٨. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الكحلاني، سبل السلام، دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣٩. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٤ - ١٩٨٣م، الموصل.

٤٠. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، جامع البيان في تأويل القرآن (المشهور بتفسير الطبري)

٤١. الطبعة الأولى، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٤٢. العظيم آبادي، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، عون المعبود شرح سنن أبي داود، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، بيروت.

٤٣. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



- ٤٤ . الطبري، تاريخ الأمم والرسل والملوك، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.
- ٤٥ . القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن الصنهاجي، الفروق (أنوار البروق في أنواع الفروق)، دار المعرفة بيروت.
- ٤٦ . القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري الجامع لأحكام القرآن، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، بيروت.
- ٤٧ . القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبدالملك القتيبي المصري، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة، الطبعة السابعة، الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ، القاهرة.
- ٤٨ . الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الأحكام السلطانية، الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة.
- ٤٩ . المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، الطبعة الأولى، المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ، تعليقات يسيرة لمجد الحموي، مصر.
- ٥٠ . النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (المشهور بشرح النووي على مسلم) الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ، بيروت.
- ٥١ . - الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، طبعة دار الفكر، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٥٢ . الواقدي، محمد بن عمر، المغازي، تحقيق: مارسون جونسون، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، ١٤٠٤هـ، بيروت.
- ٥٣ . عبدالرزاق، أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

٥٤. القرضاوي، يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، الطبعة الأولى، دار النشر مؤسسة الرسالة، ٢٠١١م، بيروت.
٥٥. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



خلق الرحمة

بين

الوقائع العصرية والمقاصد الإسلامية

إعداد:

عماد عبد الباقي علي

عضو هيئة تدريس كلية الآداب

جامعة قرمان - تركيا



المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم الذي أنزل محكم التنزيل وكانت أولى توصياته هي التأكيد على صفات الله الرحمن الرحيم، كما قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] كما أرسل نبيه الكريم وأنزل عليه القرآن العظيم، ووصف رسالته بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، سيدنا محمد ﷺ الذي قال (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ أَهْلُ السَّمَاءِ)^(١) فالحمد لله الذي جعل الرحمة المعادل لهذا الدين العظيم، وجعلها محوراً للتكاليف والعبادات والمعاملات..

وبعد.. فهذا بحث (بعنوان خلق الرحمة بين الوقائع العصرية والمقاصد الإسلامية) ويتكون البحث من تمهيد وفصلين.

التمهيد: يتحدث عن المعنى اللغوي والاصطلاحي لخلق (الرحمة) وأهمية هذا الموضوع في الوقت الحالي.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢٨٥/٤ ح ٤٩٤١ كتاب الأدب، ب في الرحمة، وأخرجه الترمذي (٢٢٣/٤ ح ١٩٢٤) ك البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين) قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وأخرجه الحاكم (المستدرک ١٥٩/٤، ك البر والصلة) وقال الحاكم بعد أن ذكره ضمن أحاديث: وهذه الأحاديث كلها صحيحة. وقال الألباني: صحيح (صحيح أبي داود ح ٣٢).

الفصل الأول: يتكلم عن المقاصد الإسلامية لخلق الرحمة، ويتكون من مبحثين:

المبحث الأول: يتحدث عن التأصيل الشرعي لخلق الرحمة في الإسلام.

المبحث الثاني: يتحدث عن الرحمة في الدولة الإسلامية، وكيفية الحياة في عصر النبوة الشريفة بخلق الرحمة عن طريق استقراء الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة.

الفصل الثاني: يتكلم عن الوقائع العصرية لخلق الرحمة وتطبيقات عملية له، ويتكون من مبحثين

المبحث الأول: يتكلم عن تعامل النبي ﷺ مع غيره بخلق الرحمة.
المبحث الثاني: يتكلم عن كيفية تعاملنا مع الآخرين من خلال خلق الرحمة.

واختتم البحث بالخاتمة وأبرز النتائج.

أما عن منهج البحث فقد اتبع الباحث في الكشف عن خلق الرحمة المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، عبر استخدام أسلوب الاستنباط والاستدلال لمعرفة ذلك الخلق المهم وتطبيقاته العملية، واستقراء الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة الدالة عليه والمرغبة فيه، من خلال مصادرها الموثوقة، وللمقارنة بين المقاصد الإسلامية لهذا الخلق وبين الوقائع العصرية لواقعنا المعاصر، مع محاولة تفسير ومناقشة النتائج للوصول إلى رؤية جديدة، وتطبيقات عملية لخلق الرحمة في واقعنا المعاصر. هذا والله المستعان على بلوغ التمام والوصول إلى الهدف المرام.



التمهيد

(الرحمة) لغة:

قال ابن منظور: (رحم الرَّحْمَةُ الرَّقَّةُ وَالتَّعَطُّفُ، وَالمَرْحَمَةُ مثله، وَقَدْ رَحِمْتُهُ وَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ وَتَرَاخَمَ القَوْمُ رَحِمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَالمَرْحَمَةُ المَغْفِرَةُ)^(١).

قال ابن فارس: (رحم) الرءاء والحاء والميم أصلٌ واحدٌ يدلُّ على الرَّقَّةِ والعطف والرأفة. يقال من ذلك رَحِمَهُ يَرَحِمُهُ، إِذَا رَقَّ لَهُ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ. وَالرُّحْمُ وَالمَرْحَمَةُ وَالمَرْحَمَةُ، وَالمَرْحَمُ: عَلاَقَةُ القَرَابَةِ، ثُمَّ سَمِيَتْ رَحِمٌ الأَنْثَى رَحِمًا مِنْ هَذَا، لِأَنَّ مِنْهَا مَا يَكُونُ مَا يُرَحَّمُ وَيُرَقُّ لَهُ مِنْ وِلْدٍ)^(٢)، وَقَالَ الرَّاعِبُ: (الرحمة رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة، وتارة في الإحسان المجرد عن الرقة، نحو: رحم الله فلانا، وإذا وصف به الباري فليس يراد به إلا الإحسان المجرد دون الرقة، وعلى هذا روي أن الرحمة من الله إنعام وإفضال، ومن الأدميين رقة وتعطف... ولا يطلق الرحمن إلا على الله تعالى من حيث إن معناه لا يصح إلا له، إذ هو الذي وسع كل شيء رحمة، والرحيم يستعمل في غيره وهو الذي كثرت رحمته، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٢]

(١) ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، ١٢ / ٢٣٠.

(٢) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، بيروت، ط ٢،

١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ٨٨٤.

وقال في صفة النبي ﷺ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)، وقال الراغب الأصفهاني: (إن الله تعالى: هو رحمن الدنيا، ورحيم الآخرة، وذلك أن إحسانه في الدنيا يعم المؤمنين والكافرين، وفي الآخرة يختص بالمؤمنين)^(١) حيث إن عفو الله ورحمته تسع الجميع.

(الرحمة) اصطلاحاً:

الرحمة في الاصطلاح هي: (صفة تقتضي إيصال المنافع والمصالح إلى العبد، وإن كرهتها نفسه، وشقت عليها)^(٢)، والمعنى يدور حول الخير لكنه الخير المقرون بمنفعة الآخرين، ولذلك نجد أن الجرجاني يقول عن الرحمة إنها: (إرادة إيصال الخير)^(٣) ولا خير أهم من أن يبصر الكبير ضرراً يحيق بالصغير فيحاول إبعاده عنه، والبحث حول المعنى الاصطلاحي للرحمة لا يكتمل دون النظر إلى المعنى في القرآن الكريم، وقد وردت مادة الرحمة - بتعدد معانيها - ٢٢٣ مرة في القرآن الكريم^(٤) كما وردت معاني الرحمة في القرآن على أوجه عدة ومعاني مختلفة؛ ولنرى مثالا على ذلك في آيات مرتبة تبعا لترتيب المصحف الشريف، فنجد أن الرحمة جاءت بمعنى صفة من صفات الله، في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كُنَّ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]

، وجاءت بمعنى الجنة، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، كما جاءت وصفاً للتوراة التي نزلت على سيدنا

(١) الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق، ٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، ص ٣٤٧.

(٢) رحمة الله أسبابها وآثارها، مفهوم الرحمة: مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٤٥ الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤١٦هـ، ص ١٨١.

(٣) علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، دار السرور، بيروت، ص ١٤٦.

(٤) محمد ربيع محمد جوهرى: أخلاقنا، دار الفجر الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٧، ١٤٢٥هـ، ص ٩٨.



موسى، في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَبْلِهِ كَتَبَ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً﴾ [هود: ١٧]

، ومنها بمعنى الرزق المنزل على المخلوقات، في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ١٠٠] كذلك جاءت بمعنى النجاة من العذاب، في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ [النور: ٢١-٢٠-١٠]

، ومنها بمعنى نصر الله للمؤمنين على أهل الظلم والمفسدين، في قوله تعال: ﴿أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ [الأحزاب: ١٧]، ومنها بمعنى العافية من الابتلاءات: ﴿أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ﴾ [الزمر: ٢٨] ومنها بمعنى ماء المطر في قوله تعالى: ﴿وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ، وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]، كذلك جاءت بمعنى الألفة والمحبة، في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ [الحديد: ٢٧] والأمثلة من الآيات في السور الكريمة على ذلك كثيرة ومتعددة، ومن هنا تبرز أهمية هذا الموضوع في الوقت الحالي؛ ففي ظل مجتمع انتشرت فيه صفات القسوة والظلم وعدم مراعاة الآخرين، بل والتعدي على أملاكهم وأعراضهم وسلبهم حقوقهم - في ظل هذا المجتمع وجب العودة إلى ظلال هدي إسلامنا الحنيف لنستعيد منه أخلاقه التي جاء ليحث الجميع عليها، لعلها تكون لنا المنقذ مما نحن فيه.



الفصل الأول

المقاصد الإسلامية لخلق الرحمة

ابتدأ القرآن الكريم آياته ومحكم تنزيله باسم الله العظيم، وللبسملة في الإسلام أهمية كبيرة بما تتضمنه من اسمين مهمين من أسماء الله الحسنى؛ الرحمن والرحيم، هذا بخلاف لفظ الجلالة (الله)، كما أن (اسمي الله الرحمن - الرحيم اسمان مشتقان من الرحمة)^(١) وهو ما جاء تأكده في صحيح البخاري عندما قال: (الرحمن الرحيم اسمان من الرحمة، الرحيم والراحم بمعنى واحد، كالعليم والعالم)^(٢) ومن هذا نفهم اهتمام الإسلام وحرصه على هذه الصفة المهمة، كما نفهم لماذا أطلقها رسول الله ﷺ على نفسه ويصف بها خلقه: (عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يُسمِّي لنا نفسه أسماء فقال: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالْمَقْفِيُّ، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ)^(٣)، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم وصفات بعثته في الحديث الذي ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه بقوله: (إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ)^(٤)، وعن مقاصد الرحمة في الإسلام يأتي هذا الفصل الذي يتكلم عن التأصيل الشرعي لخلق الرحمة في القرآن الكريم وفي

(١) ابن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ١/٨٤.

(٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرَزِيَه الجعفي البخاري: صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، كتاب التفسير، حديث رقم (٤٢٠٤)، ٥/١٧٠.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٥٥).

(٤) أخرجه الحاكم (١٠٠)، وهو في «صحيح الجامع» (٢٣٤٥).

الحديث النبوي الشريف، وأوجه الرحمة في الدولة الإسلامية، وأمثلة عملية على تطبيق خلق الرحمة في عهد النبوة الشريفة.

المبحث الأول

التأصيل الشرعي لخلق الرحمة في الإسلام

جاء الإسلام الحنيف ليؤكد على مجموعة من الصفات التي يجب أن يتصف بها المسلم، سواء في تعامله مع المسلمين أو في تعامله مع غير المسلمين، ومن أهم تلك الصفات صفة الرحمة، التي ذكرها سبحانه في سورة الفاتحة التي لا صلاة لمن لا يقرأ بها، والتي سميت أم الكتاب، لاشتمالها على كليات العقيدة الإسلامية، كما أنها تشمل كل معاني الرحمة وحالاتها ومجالاتها، وقد كان العرب يعبدون الأصنام، وهو ما يعد تنزيل من قدر النفس البشرية التي كرمها الله، كما كانوا يشربون الخمر وهو تدمير لصحة الجسم الذي أمرنا الله بالحفاظ عليه، كما كانت لديهم الكثير من العادات السيئة؛ مثل استباحة دماء الغير وأمواله، وأكل أموال اليتامي ظلماً، وعلى المستوى الاجتماعي كانوا قبائل صغيرة متفرقة مشتتة، يأكل القوي منهم الضعيف، إلا أن الإسلام عندما جاء قام بتهديب الأخلاق الجيدة للحفاظ عليها، وإنكار الصفات السيئة للبعد عنها، وخير ما يصف هذا الحال حديث جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه للملك النجاشي ملك الحبشة حينما قال: (أيها الملك كنا قومًا أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي منا الضعيف، حتى بعث الله إلينا رسولاً منا، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دون الله من الحجارة والأوثان، وأمرنا بالصدق والأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن

المحارم والدماء والفواحش وشهادة الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصن، وأمرنا أن نعبد الله لا نشرك به شيئاً، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة...^(١)، وهي من المعاني التي تتمثل فيها صفة الرحمة؛ سواء رحمة الإنسان بنفسه وبيدنه بتحريم ما يضر الجسم، أو رحمة الإنسان بالكف عن آذاهم، كما أنها دعوة ربانية للتجمع وعدم التفرق لأن الاتحاد قوة ليظهر بعد المجتمع المسلم والدولة الإسلامية القوية، في مقابل القبيلة الصغيرة الضعيفة.

الآيات والسور التي جاءت لتؤكد على معاني الرحمة كثيرة ومتعددة؛ سواء الآيات التي ذكرت الحديث عن الرحمة وتكلمت عنها في شكل مباشر عن طريق ذكرها صراحة، أو الآيات التي تكلمت عن تخفيفات يفهم منها رحمة الله بعباده بشكل غير مباشر؛ كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]، وهو من قبيل التخفيف رحمة بالمسلمين، وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١]، وهذه رحمة كبيرة بالفقراء وبمن لا يجد ما ينفقه ابتغاء مرضات الله وطلباً لرضاه، كذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ عَلَيْهِ بَاعٌ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]؛ أي من اضطر لأكل المحرمات فلا إثم ولا ذنب عليه بشرط أن لا يأكل إلا ما يكفي جوعه ولا يأكله طلباً للذة، وهو من رحمة الله تعالى حيث: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] والآيات التي تؤكد على نفس المعنى كثيرة.

كما جاء الحث من القرآن الكريم على نشر قيم الرحمة فيما بيننا جاء كذلك الهدي النبوي الشريف ليؤكد على نفس القيم والمعاني الشريفة؛ كقول رسول الله ﷺ في الحديث الشريف: (إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٧٤٠) من حديث أم سلمة ؓ وحسنه شعيب الأرنؤوط كما في تحقيق المسند.



الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ..^(١)، فالدين الإسلامي شامل، والوسطية التي تتسم بالرحمة طريقه، ومن يمش في هذا الطريق يهدت، كما قال رسول الله ﷺ في حديث آخر: (يَسِّرُوا، وَلَا تَعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا، وَلَا تُتَفِّرُوا)^(٢)، والبناء اللغوي للحديث يؤكد إن التيسير والصعوبة والتشديد يرتبطون بالنفور والكره، ومنبعهم عدم الوعي، وفي نفس الوقت يأتي التيسير على الناس والمجتمع بالسكون إلى هذا الدين، والتيسير يرتبط بالرحمة؛ فعن أبي موسى ﷺ : أنه سمع النبي ﷺ يقول: (لن تؤمنوا حتى تراحموا، قالوا: يا رسول الله كلنا رحيم، قال: إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه ولكن رحمة العامة.. رحمة العامة)^(٣) وفلا تشمل الرحمة المسلمين فقط، بل تشمل كذلك غير المسلمين، وخاصة الضعيف منهم الذي لا يجد من يدافع عنه، ولربط دخول الجنة بشرط نشر الرحمة قيمة كبرى في الإسلام وعند المسلمين.

المبحث الثاني

الرحمة في الدولة الإسلامية

قراءة تاريخ الدولة الإسلامية وسيرة رسولنا الكريم يجعلنا نخرج بنتيجة مفادها أن النبي ﷺ أسس دولة تقوم على ركائز مهمة منها الرحمة، وإذا أردنا أن نضع عنواناً أو ملخصاً لسيرة النبي ﷺ في كلمة فلا يمكن أن نجد أفضل من أن حياته كانت هي الرحمة بمعناها الشامل؛ حيث ظهرت صفة الرحمة في جميع جوانب حياة النبي ﷺ سواء في تعامله مع المسلمين، أو في تعامله مع الأعداء الكافرين، وكما كان النبي ﷺ يحث أهل بيته على هذه الصفة الكريمة كان كذلك يحث صحابته وإخوانه في تعاملاتهم فيما بينهم،

(١) صحيح البخاري برقم (٣٨).

(٢) صحيح البخاري - وصحيح مسلم.

(٣) رواه الحاكم في المستدرک وهو حسن لغيره، برقم ٧٤١٨.

فعن جرير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) ^(١) أسلوب الشرط هنا يؤكد الربط الشرطي بين رحمة الناس ورحمة الله، فمن لا يرحم الناس لا يرحمه الله، وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لن تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على ما تحابوا عليه؟ قالوا: بلى يا رسول الله! قال: أفشوا السلام بينكم، تحابوا، والذي نفسي بيده! لا تدخلوا الجنة حتى تراحموا. قالوا: يا رسول الله! كلنا رحيم. قال: إنه ليس برحمة أحدكم صاحبه، ولكن رحمة العامة، رحمة العامة) ^(٢)، ونحو هذا الحديث قول رسولنا الكريم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده! لا يضع الله رحمته إلا على رحيم، قالوا: يا رسول الله! كلنا يرحم، قال: ليس برحمة أحدكم صاحبه، يرحم الناس كافة) ^(٣)، وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا) ^(٤)، وكذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الحسن فقال: (إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه من لا يرحم لا يرحم) ^(٥)، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (قدم ناس من الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟! فقالوا: نعم، فقالوا: لكنا والله- ما نُقبل، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة؟! ^(٦)، وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا) ^(٧)، وهو مبدأ عام أقره النبي صلى الله عليه وسلم لمن يريد الفوز بخيري الدنيا والآخرة، ولمن يريد رضا الرحمن والفوز بجنته، ولم يقتصر الأمر على التوجيه للصحابة وآل البيت بالقول

- (١) أخرجه البخاري (٦٠١٣)، ومسلم (٢٣١٩).
- (٢) أخرجه الحاكم (٧٣١٠)، وهو في "صحيح الترغيب والترهيب" (٢٢٥٣).
- (٣) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٤٢٥٨)، وهو في "السلسلة الصحيحة" (١٦٧).
- (٤) أخرجه أبوداود (٤٩٤٣)، وهو في "صحيح الجامع" (٦٥٤٠).
- (٥) أخرجه البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨).
- (٦) أخرجه البخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧).
- (٧) أخرجه الترمذي (١٩١٩)، وهو في "صحيح الجامع" (٥٤٤٥).

المباشر فقط، بل إن النبي ﷺ وجه بأن تكون صفة الرحمة هي الصفة السائدة في التعامل بين المسلمين عن طريق أفعاله مع غيره، وليس أدل على هذا من حديث الأعرابي الذي بال في المسجد وأراد الصحابة عقابه، فأمرهم النبي ﷺ بالرفقة به وعدم ترهيبه، فعن أنس رضي الله عنه أن أعرابياً بال في المسجد، فصاح به الناس، فقال رسول الله ﷺ: (دعوه ولا تُزرموه، فلما فرغ من بوله دعا رسول الله ﷺ بدلو من ماء فصبه على بوله)^(١)، والمعنى اتركوه حتى يكمل ما بدأه ولا تقطعوا بوله ولا ترهبوه، وبالطبع هذا رحمة ورفقة به، ومن مثل ذلك حديث أبي واقد رضي الله عنه أنه قال: (كان النبي ﷺ أخف الناس صلاة على الناس، وأطول الناس صلاة لنفسه)^(٢). رحمة بالناس لعل من بينهم المريض أو رجل شيخ أو امرأة عجوز، أو امرأة تخاف على طفلها ومشغولة به أو غير ذلك من الحاجات، وعن أنس رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يزور الأنصار، ويُسلم على صبيانهم، ويمسح رءوسهم)^(٣)، وهو من الأحاديث الجميلة التي نستقي منها رحمة النبي المصطفى ﷺ بالأبناء والأطفال الصغار، بل إن النبي ﷺ كان يهتم بالضعفاء كذلك، فعن سهل بن حنيف رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يأتي ضعفاء المسلمين، ويزورهم، ويعود مرضاهم، ويشهد جنائزهم)^(٤)، وهذا في وقت الاستقرار، ونفس الأمر كان يحدث في وقت المسير؛ سواء المسير في الحرب أو لحاجة للمسلمين في ذلك الوقت، فعن جابر رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يتخلف في المسير، فيزجي الضعيف، ويردف، ويدعو لهم)^(٥)، ووقد اهتم النبي ﷺ بنشر قيم الرحمة - بمختلف مظاهرها بين الصحابة وبين المسلمين جميعاً، فمن مظاهر رحمة النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٩٤٩) وهو في «صحيح الجامع» (٤٦٣٦).

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٤٩)، وهو في «صحيح الجامع» (٤٩٤٧).

(٤) أخرجه الحاكم (٣٧٢٥)، وهو في «صحيح الجامع» (٤٨٧٧).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٣٩)، وهو في «صحيح الجامع» (٤٩٠١).

أنه قال: (لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً) (١)، أي لا يحق لمسلم أن يفزع مسلماً آخر ويخيفه بأي وسيلة من الوسائل؛ سواء بإخفاء شئ يخصه أو بتعمد إخافته، وسواء كان جاداً أو مازحاً، والنبى ﷺ لا ينطق إلا حقاً ولا يقول إلا صدقاً، وحديثه هو توجيه للمسلمين وتعليم وإرشاد لهم، يقول النبي ﷺ: (ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه) (٢) وهذا من نعم الله ﷻ ورحمته بهذه الأمة الإسلامية؛ حيث إنه تفضل عليها بالقرآن وبحديث رسول الله ﷺ، وهذه الدعوة لا تقتصر على قوم دون آخر فهي دعوة عالمية، وحين نقول الأمة الإسلامية فإنما نتكلم عن كل من وصل إليه الشريعة الإسلامية الغراء، فنبى الرحمة جاء برسالة عالمية، وقد أرسله الله تعالى رحمة للعالمين، كما أخبر الله تعالى بذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وفي ذلك تقول لورافيشيا فاغليري: (إن الآية القرآنية التي تشير إلى عالمية الإسلام بوصفه الدين الذي أنزله الله على نبيه ﷺ «رحمة للعالمين»، هي نداء مباشر للعالم كله. وهذا دليل ساطع على أن محمداً ﷺ شعر في يقين كلي أن رسالته مقدر لها أن تعدو حدود الأمة العربية وأن عليه أن يبلغ «الكلمة» الجديدة إلى شعوب تنتسب إلى أجناس مختلفة، وتتكلم لغات مختلفة) (٣).

كما أن القرآن الكريم مدح النبي ﷺ في أخلاقه وصفاته، من مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، كما أمرنا القرآن الكريم باتباع أخلاق النبي ﷺ وسنته الشريفة، من مثل قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. والأسوة الحسنة تشمل الأفعال والأقوال والعادات والمعاملات، وهي أسوة حسنة لأفعال صلاح الدنيا والفوز بالآخرة، خاصة وأن النبي ﷺ حريص

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٠٤)، وهو في «صحيح الجامع» (٧٦٥٨).

(٢) سنن أبي داود ١٣ / ٢٢٤. ومسنن الإمام أحمد ٢٧ / ١٠٧ برقم (١٦٥٤٦).

(٣) لورافيشيا فاغليري: دفاع عن الإسلام، ص ٢٤ - ٢٥

علينا ويرجوا لنا الفوز بالدارين، كما أنه رحيم بأمتة مشفق عليها ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. ومن الأحاديث المشهورة في هذا الأمر حديث الشاب الذي ذهب إلى النبي ﷺ ليأذن له بالزنى، فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: (إن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أئذن لي بالزنا! فأقبل القوم عليه، فزجروه، وقالوا: مه مه! فقال رسول الله: ادنه، فدنا منه قريباً، فجلس، قال: أتحبه لأمك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لأمهاتهم، قال: أتحبه لابنتك؟ قال: لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لبناتهم، قال: أفتحبه لأختك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لأخواتهم، قال: أفتحبه لعمتك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لعماتهم، قال: أفتحبه لخالتك؟ قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: ولا الناس يحبونه لخالاتهم فوضع يده عليه، وقال: اللهم اغفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه، فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء^(١) أي: أن الفتى أبغض الزنا، ولم يعد يفكر فيه. وقد استخدم رسول الله ﷺ هنا مبدأ الإقناع العقلي، فجميع السيدات إما زوجة أو أختاً لأحدهم أو عمه أو خالة لآخر، أو بنتاً أو أمّاً، وكما أن الرجل لا يرضى هذا لسيداته وأهله وخاصة الناس أيضاً لا يرضونه لسيداتهم وأهلهم، ورغم أن الفتى جاء للنبي ﷺ يستأذنه في كبيرة من الكبائر ورغم أن الصحابة أرادوا عقابه لأنه على الأقل يجهر بطلب معصية، إلا أن النبي ﷺ أراد أن يقدم القدوة الطيبة وينشر الرحمة بين المسلمين عن طريق إلتماس العذر لمن لا يعرف منهم لقلة علم أو جهالة، ولطبيعة أحكام الإسلام الشرعية التي جاءت لحماية الحقوق بين الجميع.

(١) أخرجه أحمد (٢٢٢٦٥)، وهو في (الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين) (٥٢/٥).

خلق الرحمة في عصر النبوة الشريفة

تجلت مظاهر الرحمة في جميع مناحي الدولة الإسلامية التي أقامها النبي ﷺ والمتأمل في السيرة العطرة والتاريخ الإسلامي يجد من الأمثلة المتعددة على هذا، وحتى في تطبيق الحدود تتجلي مظاهر الرحمة التي أقامها الإسلام وطبقها النبي ﷺ.

الرحمة في الحدود الإسلامية

في تطبيق الحدود الإسلامية رحمة بجميع المسلمين وبغيرهم، فعلى سبيل المثال نرى تجربة المملكة العربية السعودية في تطبيق الشريعة الإسلامية ونجاحها الرائد في إقامة الحدود إذ نجحت في القضاء على مظاهر السلب والنهب والقتل، كما نجحت في نشر الأمن والإمان والإحسان في جميع أرجاء المملكة، وكذلك في نشر مبادئ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما أن نسبة الجرائم ضئيلة جداً بما يقابلها في الدول الأخرى؛ سواء المجاورة أو غيرها، فمعدل نسبة الجرائم في المملكة العربية السعودية تبعاً لإحصاءات عام ١٤١٦ هـ يصل إلى (٣٢, ٠) من ألف من السكان بينما نسبة الجرائم في دول العالم المقابلة أضعاف هذه النسبة؛ فعلى سبيل المثال (نجد النسبة «٢٦, ٧٧» في أسبانيا، وفي ألمانيا الغربية «٧١, ٤١» وفي إيطاليا «٠٨, ٢٠»، وفي الدانمارك «٥٢, ٦٠» وفي فرنسا «٢٧, ٣٢» وفي أستراليا «٧٥, ٠٠» وفي كندا «٧٥, ٠٠» وفي كوريا «٤٢, ١٢»، وفي غانا «٧٢, ١٠» وفي كينيا «٧٤, ٤» وفي إندونيسيا «٤٧, ١»^(١) ولا خلاف حول مدى تقدم الدول المذكورة وتطور آليات وتكنولوجيا القبض على المجرمين والفاستدين، هذا بخلاف المليارات التي تصرف في هذا الأمر

(١) سليمان عبدالرحمن الحقييل: حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، ص ١٢١-١٢٢.

هكذا نرى الفرق بين هذه البلدان، وبين المملكة العربية السعودية التي تحكم بالشريعة الإسلامية، ونفس الأمر ينطبق على جمهورية السودان التي أردت تجربة إقامة الحدود الإسلامية على أراضيها، وهكذا لوحظ انخفاض معدل الجرائم إلى النصف منذ العام الأول للتطبيق، ففي عام ١٤٠٢هـ بلغت عدد الجرائم (١١٥٥) جريمة بينما انخفضت في عام ١٤٠٣هـ إلى (٦٧٠) جريمة ثم في عام ١٤٠٤هـ انخفضت إلى (٦٦٣) جريمة وذلك حسب دراسة ميدانية مدعمة بالإحصاءات الدقيقة^(١). أليس هذا مثال على رحمة الإسلام بالحفاظ على أرواحهم وحياتهم.

الهدف من الحدود هو المحافظة على تماسك المجتمع وقيمه وممتلكاته بزجر المجرم عن الجريمة، وهذه التجارب توضح الهدف الآخر للحدود في الإسلام، وليس الهدف إقامة الحد بقدر المعاني الأخرى، والدليل أن عمر بن الخطاب لم يقيم حد السرقة على الرجل الذي سرق الخبز ليأكل وأولاده، وفي نهج النبي ﷺ الأدلة على هذا، فقد أخرج مسلم بسنده عن أبي عبد الرحمن قال: (خطب عليٌّ ﷺ فقال: يا أيها الناس! أقيموا على أرفاقكم الحدَّ. من أحصن منهم ومن لم يُحصن. فإن أمةً لرسول الله ﷺ زنت. فأمرني أن أجلدها. فإذا هي حديث عهد بنفاس. فخشيتُ، إن أنا جلدها، أن أقتلها. فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «أحسنْتَ»^(٢) لأن الأصل في تطبيق الحدود هو الرحمة، والنبي ﷺ كان أكثر من يرحم حيث استمد أخلاقه من القرآن الكريم كما قالت السيدة عائشة ﷺ فيما صحَّ عنها: (كان خلقه القرآن)^(٣)، وهو قريب من الوصف الذي وصفه به القرآن الكريم نفسه في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ

(١) عبد الله معاوية: الدوافع إلى ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، ص ٩٣ - ٩٤.

(٢) الصحيح كتاب الحدود باب تأخير الحد عن النفساء، ٣/١٣٣٠ ح ١٧٠٥.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وصححه محققوه ح ٢٥٣٠٢، ٤٢/١٨٣.

النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ
الْحَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ
وَعَزَّزُوا وَصَلَّوْهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾

[الاعراف: ١٥٧] فالإسلام جاء ليفك القيود ويضع الأغلال التي كبلت
الجزيرة العربية والعالم أجمع، عن طريق التعامل مع الفطرة الصحيحة
والسليمة لعدم إفساد المجتمع.

الرحمة مع غير المسلمين

جاء الإسلام ليربي القيم في الفرد وفي المجتمع؛ سواء كان المجتمع
من المسلمين أو من غيرهم، والأمثلة على ذلك كثيرة، فقد كان في المدينة
يهود بني النضير وبني قريظة وبني قينقاع، والأعراب من غير المسلمين
إضافة إلى طائفة من المنافقين أسلموا فقط خوفاً على أنفسهم، إلا أنهم
كانوا يكيدون للمسلمين، ومع ذلك فكانوا يحظون برحمة رسول الله ﷺ؛
حيث كان رحيماً معهم في وضع معاهدة لكل سكان المدينة بمختلف مللهم
تضمن حقوق الجميع، وتمنع الاعتداء بين هذه الملل، بل وتمنع الظلم
فيما بين الملة الواحدة وهو من هو في رحمته في حل المشكلات، كما كان
رحيماً بهم عندما كان يوافقهم في كثير من أمورهم بما لا يتخالف مع
أصل الشريعة الإسلامية؛ فقد صحَّ أن النبي ﷺ كان يحب موافقتهم في
كثير من الأمور إلا فيما لم يؤمر فيه بشيء. ^(١) وقد حظي النصارى بعناية
فائقة في القرن الأول الهجري، وقد شهد بذلك البطريرك (عيثويابة)
الذي تولى كرسي البطريركية من سنة ٦٤٧ إلى سنة ٦٥٧م إذ كتب ما
يلي: (إن العرب الذين مكنتهم الربُّ من السيطرة على العالم يعاملوننا
كما تعرفون، أنهم ليسوا بأعداء للنصرانية بل يمتدحون ملَّتنا، ويقرون

(١) أخرجه البخاري بسنده عن ابن عباس ﷺ (الصحيح - المناقب - باب صفة النبي ﷺ ح ٣٥٥٨).

قسيينا وقديسينا، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وأديرتنا)^(١) حيث تعد تعاليم الإسلام وشرائعه نموذجًا يحتذى به.

انتبه الكثير من المستشرقين لهذا الأمر وهو ما نجده في كلام المستشرق الأمريكي أدوين كالغربي حينما قال: (احتفظ المسلمون للأقليات غير المسلمة في البلاد التي فتحوها بحقوقهم وامتيازاتهم الدينية).^(٢) كما كان رحيمًا في تعامله مع أهل الذمة، والأمثلة والشواهد على ذلك كثيرة؛ وقد عقد الإمام ابن قيم الجوزية فصلًا بعنوان (ذكر أحكام أهل الذمة في أموالهم) ثم قال: أما أموالهم التي يتجرؤون بها في المقام أو يتخذونها للقنية فليس عليهم فيها صدقة فإن الصدقة طهرة.. وأما زروعهم وثمارهم التي يستغلونها من أرض الخراج فليس عليهم فيها غير الخراج.^(٣) وقد أبرم النبي ﷺ معاهدات مع وفد نجران، ومع مجوس هجر وتبالة وجرش^(٤)، ومع بعض القبائل العربية خاصة في العهد المدني، وقد حدد حقوق الجوار لكل طرف، وقد قال المستشرق الفرنسي مارسيل بوازار في هذا الأمر: (حاول الإسلام منذ القرن السابع للميلاد أن يقدم حلًا لمشكلة الأقليات فريدًا من نوعه، وتستحق جماعة غير المسلمين على أرض الإسلام أن تُتناول بالتحليل، لأنه ثبت أنها نهج لا مثيل له)^(٥) أيضًا في هذا قال المستشرق الفرنسي مارسيل بوازار: (فتح الإسلام الباب للتعايش على الصعيد الاجتماعي والعربي حين اعترف بصدق الرسالات الإلهية المنزلة على بعض الشعوب، لكنه بدا له برفض الحوار في الوقت ذاته على الصعيد اللاهوتي، حين أزال

(١) أس ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ص ١٥٨.

(٢) جماعة من الباحثين: الشرق الأدنى مجتمعه وثقافته، تحرير ت كويلر يونغ، ترجمة د. عبد الرحمن محمد أيوب، ص ١٦٤.

(٣) شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة ١/١٠٨.

(٤) فتوح البلدان: ص ٧١ و٧٦ و٩٥.

(٥) مارسيل بوازار: إنسانية الإسلام، ترجمة: عفيف دمشقية، دار الأدب، ص ١٨٧.

من العقيدة كل ما اعتبر زيفاً مخالفاً للتوحيد بالمعنى الدقيق للكلمة، وأتاح منطلق تعاليمه القوي، وبساطة عقيدته، وما يرافقها من تسامح، أتاح كل هذا للشعوب التي فتح بلادها حرية دينية تفوق بكثير تلك التي أتاحها الدول المسيحية^(١) وهي شهادة مهمة تشهد على رحمة الشرائع الإسلامية في التعامل مع غيرها .

الرحمة في السلم والحرب

كما كان النبي ﷺ رحيماً في وقت السلم كان كذلك رحيماً وقت الحرب؛ حيث نهى النبي ﷺ عن قتل الأطفال والضعفاء وعن التمثيل وغير ذلك، كما في قول بريدة مرفوعاً: (اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا)^(٢) كما نهى النبي ﷺ عن قتل النساء والصبيان في الغزو، وهذا من رحمته بالنساء، ورحمته ﷺ بالنساء تتمثل في مواضع كثيرة؛ حيث راعى حالتها في الحمل بالتخفيف عنها في الصيام، فقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: (إن الله تعالى وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم أو الصيام)^(٣)، وحتى في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤]، فهذا من رحمة الإسلام بالمرأة؛ حيث أعفاه من هذه المهمة الخطيرة وفيه تخفيف لها .

رحمة النبي ﷺ بأمته

كما كان النبي ﷺ رحيماً بغير المسلمين فقد كان كذلك رحيماً مع أهله من المسلمين؛ وخاصة الفقراء من أمته، يقول العالم الأمريكي ول

(١) المرجع السابق نفسه ص ١٨٤ .

(٢) صحيح مسلم - كتاب الجهاد، ب ٢ ح ١٧٣١ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصيام باب اختيار الفطر ٣/٢١٧ ح ٢٤٠٨، وقال الألباني: حسن

صحيح في صحيح سنن ابن ماجه ح ١٣٥٢ .

واستنباط الأحاديث الشريفة والآيات القرآنية يوضح مظاهر رحمة
الشريعة الإسلامية سواء مع المسلمين أو مع غير المسلمين من الأقليات
الذي كانوا يعيشون في الدولة الإسلامية، وهو ما انتبه إليه المعتدلين من
المستشرقين في الدول المختلفة.



الفصل الثاني

تطبيقات عملية لخلق الرحمة في الواقع المعاصر

لم تكن شرائع الإسلام وقيمه بمعزل عن المجتمع، وقد بدأ هذا واضحاً في سيرة النبي ﷺ وفي سيرة الصحابة الكرام ﷺ من بعده، حيث قدم الرسول ﷺ منهاجاً متكاملًا للأمة الإسلامية، وقيماً مهمة للحياة اليومية تناسب والفطرة البشرية، وهو ما أكد عليه رسول الله ﷺ في أكثر من موقف وخاصة في خطبة الوداع، يقول الكاتب الإنكليزي هيربرت جورج ولز: (حجَّ محمد ﷺ حجة الوداع من المدينة إلى مكة، قبل وفاته بعام، وعند ذلك ألقى على شعبه موعظة عظيمة.. إن أول فقرة فيها تجرف أمامها كل ما بين المسلمين من نهب وسلب ومن ثارات ودماء، وتجعل الفقرة الأخيرة منها الزنجي المؤمن عدلاً للخليفة.. إنها أسست في العالم تقاليد عظيمة للتعامل العادل الكريم، وإنها لتنفخ في الناس روح الكرم والسماحة، كما أنها إنسانية السمة ممكنة التنفيذ، فإنها خلقت جماعة إنسانية يقل ما فيها مما يغمر الدنيا من قسوة وظلم اجتماعي، عما في أي جماعة أخرى سبقتها)⁽¹⁾ وهنا يظهر واضحاً بيان رحمته ﷺ بالإنسانية، حيث وضع ميثاق حقوق الإنسان في خطبة حجة الوداع، ووضع المنهاج القويم والخط المستقيم لهذه الأمة، ولهذا يتكلم البحث هنا عن استقراء تعامل النبي ﷺ مع المجتمع الصغير المتمثل في

(1) ه.ج. ولز: معالم تاريخ الإنسانية ٦٣٩/٣.

أهل بيته، ومع المجتمع الكبير المتمثل في الدولة الإسلامية، لاستنباط مقاصد الشريعة الإسلامية في التعامل.

المبحث الأول

تعامل النبي ﷺ مع غيره بخلق الرحمة

حملت السيرة النبوية الرحمة والرفق للبشرية في الأمور كلها، والتأكيد على ذلك بقول النبي ﷺ: (إن الله يحب الرفق في الأمر كله)^(١)، ونحن نستفيد من قول الله تعالى ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(١٠٧) [الأنبياء: ١٠٧]، إن رحمة النبي رحمة شاملة وعامة وعالمية، وليست عنصرية تقوم على الأعراق أو الألوان أو المذاهب.. بل رحمة لكل البشر، رحمة عامة ومجردة للعالمين جميعاً، ليست رحمة للعرب دون العجم أو للمسلمين دون غيرهم، أو للشرق دون الغرب، ومع هذا الرفق سعى النبي ﷺ: إلى ترسيخ وتقوية الروابط والعلائق بين أفراد الأسرة الواحدة وبين أفراد المجتمع بجميع ملله بغرس الآداب الحميدة، كالعفو والتسامح وإفشاء السلام ونصرة المظلوم وعون الضعيف كاليتامى والفقراء، وإكرام الضيف وعيادة المريض وتشميت العاطس وتقديم النصيحة والتيسير على الناس.

رحمة النبي ﷺ مع مجتمعه الصغير

المقصود هنا أفراد أسرته ﷺ فبين أفراد الأسرة نجد أن عائشة رضي الله عنها قالت: (سابقني رسول الله ﷺ فسبقته)^(٢)، ثم إن النبي ﷺ سابقها فسبقها وقال: (هذه بتلك السبقة)^(٣)، كما أن النبي ﷺ قد أمر بالتعليم والتيسير

(١) صحيح البخاري كتاب الأدب- باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، ح ٦٠٣٠.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٩٧٩)، في «السلسلة الصحيحة» (١٢١).

(٣) أخرجه أبوداود (٢٥٧٨) من حديث عائشة، في «صحيح الجامع» (٧٠٠٧).

فثبت عنه ﷺ أنه قال: (علموا ويسرروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا وإذا غضب أحدكم فليسكت)^(١) ويقول الرسول ﷺ: (ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم)^(٢) رحمة بهم وبحالهم، وقد حث الإسلام والنبي ﷺ على التعامل برحمة بين الأفراد في أكثر من موضع وأخرج أبو داود بسنده الثابت عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء)^(٣) ومن منا لا يتمنى رحمة ربه تعالى. فهذه هي الرحمة الحقيقية، فأرحم الناس بك من أوصل إليك مصالحك، ودفع المضار عنك، ولو شق عليك في ذلك، فمن رحمة الأب بولده: أن يُكرهه على التأدب بالعلم والعمل، ويشق عليه في ذلك بالضرب وغيره، ويمنعه شهواته التي تعود بضرره، ومتى أهمل ذلك من ولده كان لقله رحمته به، وإن ظن أنه يرحمه، ويرفقه ويريحه، فهذه رحمة مقرونة بجهل، كرحمة بعض الأمهات.

رحمة النبي ﷺ مع المجتمع الكبير

بين أفراد المجتمع نجد التراث الإسلامي مليئاً بالمواقف التي تظهر الرحمة في أرقى صورها؛ سواء في التعامل مع المسلمين أو مع غيرهم من الكفار، والكفار في الإسلام فيهم المحاربون: وهم الذين يقاتلون المسلمين، ويوجد المستأمنون وهم الذين دخلوا الإسلام بأمان دون نية الاستيطان بها، وأيضاً المعاهدون: وهو من لهم عهد مع المسلمين إما بأمان من مسلم أو هدنة من حاكم، وموجود كذلك الذميون وهم المعاهدون الذين أعطوا عهداً يأمن به على ماله وعرضه ودينه.

الذين يقاتلهم المسلمون هم المحاربون فقط الذي يصدون عن سبيل

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد ح ١٢٢٠، وصححه الألباني بشواهد في السلسلة الصحيحة ح ١٣٧٥.

(٢) صحيح البخاري كتاب الإيمان باب المعاصي من أمر الجاهلية، ح ٣٠.

(٣) سبق تخريجه.

الله، ويمنعون المسلمين عن تبليغ دين الله، أما من عداهم من المعاهدين والمستأمنين والذميين فإنهم لا يقاتلونهم قال الله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وقال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، وقال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]. هكذا كانت رحمته حتى بأعدائه وذرياتهم، وكانوا إذا طلبوا منه الاستسقاء فإنه يدعو الله تعالى لهم بذلك ويستجيب له (١) ولذلك لا نتعجب حين نسمع قول المؤرخ الأمريكي فيليب حتي: (إذا نحن نظرنا إلى محمد ﷺ من خلال الأعمال التي حققها، فإن محمداً الرجل والمعلم والخطيب ورجل الدولة والمجاهد يبدو لنا بكل وضوح، واحداً من أقدر الرجال في جميع أحقاب التاريخ، لقد نشر ديناً هو الإسلام، وأسس دولة هي الخلافة، ووضع أساس حضارة هي الحضارة العربية الإسلامية، وأقام أمة هي الأمة العربية) (٢). وهو لا يزال إلى اليوم قوة حية فعالة في حياة الملايين من البشر؛ سواء من المسلمين أو من غيرهم، ولذلك حقيق علينا أن نسعى إلى إيصال مثل هذه القيم إلى من لا يعرفها لتكون منهجاً لحياة البشرية وسعادتهم وحل مشاكلهم، وهي الدعوة التي يطبقها المسيحيون أنفسهم الذين عرفوا الإسلام في حقيقته، يقول المفكر اللبناني المسيحي نصري سلهب: (تراثك يا ابن عبد الله ينبغي أن يُحيا، لا في النفوس والقلوب فحسب، بل في واقع الحياة، في ما يعاني البشر من أزمات وما يعترضهم من عقبات، تراثك مدرسة يلقي على منابرها كل

(١) صحيح البخاري - كتاب التفسير - سورة الدخان - حديث رقم ٤٨٢١.
(٢) فيليب حتي: الإسلام منهج حياة، ص ٤٢، (وهي أمة جمعت في شيها ما مختلف الأعراق والملا والأجناس والقوميات لتتصهر في قومية واحدة هي الإسلام).

يوم عظة ودرس، كل سؤال له عندك جواب كل مشكلة، مهما استعصت وتعدت، نجد لها في آثارك حلاً^(١) وهو الأمر الذي أكدته (تولستوي) حين قال: (لا ريب أن محمداً ﷺ كان من عظماء الرجال المصلحين، الذين خدموا المجتمع الإنساني خدمة جليلة، وإنه يكفيه فخراً أنه هدى أمة برمتها إلى نور الحق، وجعلها تجنح للسكينة والسلام، وأنه هو الذي منعها من سفك الدماء، ويقول برنارد شو: إنه يجب أن يدعى منقذ الإنسانية.. ويُعتقد أنه لو أن رجلاً مثله تولى زعامة العالم الحديث لنجح في حل مشكلاته وأحل السلام والسعادة في العالم)^(٢)

المبحث الثاني

كيفية التعامل مع الآخرين عبر خلق الرحمة

جاء رسول الله ﷺ بما يصلح أمور الدين والدنيا، فقدم منهاجاً متكاملًا لصالح الآخرة والدنيا، وهذا في علاقة الفرد بينه وبين ربه أو في علاقة الفرد بمجتمعه، يقول العالم الأمريكي مايكل هارت: (إن محمداً ﷺ كان الرجل الوحيد الذي نجح بشكل أسمر وأبرز في كلا المستويين الديني والديني.. إن هذا الإتحاد الفريد الذي لا نظير له للتأثير الديني والديني معاً يخوله أن يعتبر أعظم شخصية ذات تأثير في تاريخ البشرية)^(٣) كل هذا مما يبين رحمة النبي ﷺ في المعاملات، وهكذا كانت رحمته ﷺ في الإحسان مع المشركين، ولقد آتت ثمارها بأن رأوا صدق هذا النبي ﷺ ولطفه بهم وحنانه عليهم، مما جعل الكثير منهم يعلنوا كلمة التوحيد الخالدة، لما رأوا من رحمة هذا النبي الكريم ﷺ أثناء دعوته للإسلام، مع

(١) نصري سلهب: في خطى محمد، ص ٣٩٦.

(٢) نذير حمدان: الرسول ﷺ في كتابات المستشرقين ص ٥٩.

(٣) عماد الدين خليل: قالوا عن الإسلام ص ٩١.

أهل مكة وأشرافها أو مع غيرهم، ورغم أنهم أوغروا عليه سفهائهم، وأخذوا يرمونه بالحجارة حتى دُميت قدماه وأصابه شجاج في رأسه، وبكلمات السفه التي هي أشد وقعاً من الحجارة، فانصرف إلى مكة محزوناً، فأرسل ربه تبارك وتعالى إليه ملك الجبال يستأمره أن يطبق الأخشبين على أهل مكة - وهما جبلاها اللذان هي بينهما- فقال: (بل استأني بهم، لعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبده، لا يشرك به شيئاً)^(١). وهنا تتجلى رحمة النبي الكريم ﷺ في أرقى صورها، وهي الرحمة رغم الاستطاعة على دفع الظلم والجهل، وهنا تتمثل قوة النبي ﷺ الروحية، والتي لا يراها أعدائه ويظنونهم ضعيفاً، إلا أن قوته المادية تمثلت أيضاً في مشهد فتح مكة العظيم، فرغم قوة النبي ﷺ في هذا اليوم، ورغم قدرته على الثأر ممن ظلموه وجعلوا عليه قبل ذلك، إلا أنه ﷺ لم يُنكَل بأعدائه وخصومه الذين آذوه وطردوه وقتلوا أصحابه وأحبابه، بل قال كلمته المشهورة التي ينبغي أن تُكتب بماء الذهب على شغاف القلب: (اذهبوا فأنتم الطلقاء)^(٢) قال هذه الكلمة لمن طردوه وآذوه أشد الأذى، وقاتلوه أشد القتال، وتكالبوا عليه، وألبوا عليه العرب، وقتلوا أعز الناس على قلبه، بل كادوا أن يقتلوه هو ويفتكوا به لو استطاعوا، فماذا حدث، دخل الناس في دين الله أفواجاً، وكان هذا اليوم من أعظم أيام الإسلام، ومن أكثر الأيام التي أسلم فيها الناس.

نستببط من هذه المواقف خلق الرحمة عند النبي محمد ﷺ فبالرحمة ينتشر الإسلام ويسود بين الأمم، وبالرحمة تنتشر القيم التي طالما نادي الله القرآن الكريم، فالإسلام يحتاج منا أن ننشر قيم الرحمة والإحسان أكثر من نشر قيم أخرى، ولنا في رسولنا الكريم ﷺ القدوة الحسنة في ذلك.

يقول العلامة الألماني برتلى سانت هيلر (كان النبي داعياً إلى ديانة الإله

(١) صحيح البخاري - كتاب بدء الخلق - باب ذكر الملائكة حديث رقم ٢٢٢١.

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي وسيرة ابن هشام.

الواحد، وكان في دعوته هذه لطيفاً، ورحيماً، حتى مع أعدائه، وإن في شخصيته صفتين هما من أجل الصفات، التي تحملها النفس البشرية، وهما العدالة، والرحمة^(١). وهما من أهم الصفات التي انتشر بها الإسلام، وقد تجلت في شخصية رسولنا الكريم ﷺ الذي قال عنه القرآن العظيم ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. فهو رسول منا حريص علينا ورحيم بنا، شفوق بنا، يحزنه حزننا وبعدنا عن الطريق المستقيم، رؤوف رحيم بنا، يأتي يوم القيامة إلى الله تعالى يسجد تحت العرش فلا يرفع رأسه حتى يقال له: (إرفع رأسك، وسل تعط، واشفع تُشفع! فيقول: يارب أمتي) ^(٢)، واستقراء الواقع المعاصر عبر هذه المواقف يقول إن النبي ﷺ يعلمنا أن نفكر دائماً في مجتمعنا ووطننا وأمتنا الإسلامية، ولا نكتفي بالتفكير في أنفسنا فقط، وبإلها من قيمة مهمة إذا فكر الجميع في أهلهم ووطنهم ورفعة أمتهم، وخاصة أننا مطالبون بالتعامل بالإحسان، لا أن نتعامل بالمثل، مثل حق أداء الأمانة وعدم الخيانة، التي حث عليها ﷺ بقوله: (أد الأمانة إلى من ائتمك ولا تخن من خانك)^(٣)، وهي المعاملة بالإحسان.

التعامل مع العاصين

من المعاملة بالإحسان أن لا نقطع أمل المنحرف والمسرف على نفسه بل تفتح له نافذة من الرجاء والأمل، وهو ما نستمد من القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] فدائماً الأمل معقود بالاستغفار وطالما هناك استغفار وتوبة فهناك مغفرة ورحمة،

(١) حسين حسيني معدي: الرسول في عيون غربية منصفة، ص ١٨٣.

(٢) الحديث في صحيح البخاري.

(٣) سنن أبي داود - كتاب الإجازة - باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ح ٣٥٣.

يقول تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠]، ويقول رسولنا الكريم ﷺ (التائب من الذنب كمن لا ذنب له)^(١).

التعامل مع المعسرين

وكما يسر ديننا الحنيف على العاصين وعلى المذنبين يسر أيضاً على المعسرين عن أبي اليسر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله في ظله)^(٢)، أي في ظل عرش الرحمن يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله، فرغب نبي الرحمة ﷺ في إنظار المعسر الذي لا يجد من المال ما يقضي دينه، وقد قال ﷺ: (من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة)^(٣)، لكن وبجانب هذا وضع ديننا الحنيف شروطاً للدين في أطول آية في القرآن الكريم هي آية الدين، كما أن النبي ﷺ أوجب الالتزام بهذه الشروط عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (المسلمون على شروطهم)^(٤)، أي: إذا شرط مسلم على آخر شرطاً في معاملة ما فإنه يلزمه أن يفي بذلك الشرط، ما دام أنه قد قبله، وفي الحديث الشريف يقول النبي ﷺ: (كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط)^(٥)، وهذا في المعاملات كلها.

التعامل مع أفراد المجتمع

كما حثنا النبي ﷺ على عدم الغش في المعاملات، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من غش فليس منا)^(٦)، وهذا من شأنه أن يبسر

(١) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي: سنن البيهقي الكبرى، وشعب الإيمان للبيهقي أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبوداود (٣٥٩٤)، وهو في «صحيح الجامع» (٦٧١٤).

(٥) أخرجه البخاري (٢٥٦١)، ومسلم (١٥٠٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) أخرجه مسلم (١٠١).

قيم الرحمة بين المجتمع المسلم، ومن شأنه أن يضع قواعد للبيع والشراء والمعاملات، فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر)^(١). فلا يحل البيع على البيعة ولا الخطب على الخطبة، وهو ما أكدته السنة المطهرة لصالح المجتمع، وهو ما يظهر في ضيقه وفرحه وفي سلمه وحربه: (إن المعارك التي خاضها، والأحكام التي أبرمها، والأعمال التي قام بها، لا تترك مجالاً للريب في الشخصية القوية والإيمان الوطيد والإخلاص البالغ، وغير ذلك من الصفات التي خلقت)^(٢) الرجال القادة في التاريخ، ومع أنه كان في دور من أدوار حياته يتيمًا فقيرًا، فقد كان في قلبه دائمًا سعة لمؤاساة المحرومين في الحياة)^(٣) أجل إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اقترب منه رجل أعرابي فرأى حوله جنده وجيشه مدججين بالأسلحة والحديد، فأخذته رعدة من الخوف فهدأ النبي صلى الله عليه وسلم من روعه وقال له: (يا أخا العرب إنما أنا ابن امرأة كانت تأكل القديد بمكة)^(٤) وهو في أوج قمته وعظمته وانتصاره، فياله من تواضع وياله من رحمة.



(١) أخرجه مسلم (١٤١٤).

(٢) هكذا ذكرت في الأصل، والأفضل أن يقال كلمة أخرى مثل (أظهرت).

(٣) الإسلام منهج حياة ص ٥٤-٥٦.

(٤) سنن أبي داود (٣٣٠٢) وهو في "السلسلة الصحيحة" ٤ / ٤٩٦.

الخاتمة

الاستدلال العقلي للنصوص الشريفة من الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة يعلم المؤمنين أوجه قدرة الله وبديع شريعته، فييسر الله له الاستدلال والإيمان، كما ييسر له سبل الاستغلال، ولنا أن نتدبر قول الله ﷻ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشوري: ٢٠] فالرجل الأول من الله عليه فأعطاه ما أراد من حرث الآخرة، وزاده بالحسنة عشر أمثالها إلى أضعاف كثيرة، أما الثاني الذي أراد حرث الدنيا فقط، فيؤته الله نصيبه المقسوم له منها فقط وليس كل ما أراد، وعلى قدر جهده وسعيه وهم فيها لا يبخسون، إلا أنه ما له في الآخرة من نصيب، لذلك يجب أن نتعلم ونبحث ونجتهد للاستدلال؛ وبذلك ييسر الله الاستدلال والاستغلال معاً.

حاول هذا البحث النظر في خلق مهم من أخلاق سيد الخلق محمد ﷺ عبر استقراء الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة المستمدة من السنة العطرة، وكذلك النظر في أهم الكتب والترجمات التي تكلمت عن نفس الأمر، ليؤكد على أن رسول الله ﷺ كان بالفعل رحمة للعالمين، وشريعته التي جاء بها تنادي بهذا في كل جوانبها، ولمحاولة النظر إلى مختلف

الأبعاد والثقافات - من خلال متابعة الكتب المترجمة للتأكيد على أن الإسلام دين شامل كامل لمختلف العصور ومختلف الأماكن والجنسيات.

أهم النتائج والتوصيات:

١. اهتم الإسلام بنشر قيم الرحمة بين المسلمين جميعاً بينهم وبين غيرهم من الأمم الأخرى، لاسيما وأن اهتمام المسلم برحمة غيره سهل من عملية تواصله مع غيره والتأثير فيه.
٢. الشرائع والحدود الإسلامية فرضت في الأصل رحمة بالعباد؛ سواء المسلمين أو غيرهم، وهي متناسبة مع فطرتهم، وتمثل نموذجاً للرحمة في الإسلام بمعانيها الكبرى.
٣. من الاستنباط العلمي لخلق الرحمة نتعلم كيفية التفكير في مجتمعنا ووطننا وأمتنا الإسلامية، ولا نكتفي بالتفكير في أنفسنا فقط.
٤. استقراء أخلاق النبي ﷺ وصفاته من خلال الكتابات الأجنبية من شأنه أن يقدم رؤية جديدة أكثر شمولاً للأخلاق الإسلامية المختلفة، وهي دعوة وتوصية لقراءة الآخر.
٥. النبي ﷺ كان خلقه القرآن ولذلك انتشرت أخلاقيات الإسلام وقيمه، والآن يجب أن نحرص على نشر أخلاق الإسلام مرة أخرى بأن يظهر فينا الإسلام، في أفعالنا قبل أقوالنا.



فهرس بأهم المصادر

١. القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
٢. ابن جرير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٣. ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، طبعة دار الفكر، بيروت، نسخة مصورة عن الطبعة السلفية المصرية.
٤. ابن كثير: البداية والنهاية، مكتبة دار المعارف، بيروت، ط٣، ١٩٧٨م.
٥. ابن منظور: لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٦. ابن هشام: السيرة النبوية، طبعة الحلبي بتحقيق مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبدالحفيظ الأشبيلي، دار الفكر، بيروت.
٧. الألباني: صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، دمشق، ط٣، ١٤٠٢هـ.
٨. الألباني: صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند، نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط٣، ١٤٠٨هـ.
٩. الألباني: صحيح سنن أبي داود باختصار السند، نشر مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٩هـ.
١٠. الألباني: صحيح سنن الترمذي، باختصار السند، نشر مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٨هـ.
١١. الألباني: صحيح سنن النسائي باختصار السند، نشر مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٦هـ.
١٢. الراغب الأصفهاني: مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان



داوودي، دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

١٣. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ابن فارس: معجم مقاييس

اللغة، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

١٤. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي: سنن البيهقي الكبرى،

تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز،

١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

١٥. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي: شعب الإيمان، بيروت:

دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

١٦. حسين حسيني معدي: الرسول في عيون غربية منصفة، دار الكتاب

العربي - دمشق، ط ١، ١٤١٩.

١٧. سليمان عبدالرحمن الحقييل: حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها

في المملكة العربية السعودية، مؤسسة الممتاز، الرياض ط ١.

١٨. شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية: أحكام أهل الذمة،

تحقيق سيد عمران، دار الحديث، القاهرة.

١٩. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي: السيرة

النبوية، تحقيق حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت

ط ١، ١٤٠١هـ.

٢٠. عبدالله معاوية: الدافع لارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي،

المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض.

٢١. علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، دار السرور، بيروت، ص ١٤٦.

٢٢. عماد الدين خليل: قالوا عن الإسلام، الندوة العالمية للشباب

الإسلامي، الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ.

٢٣. محمد بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني الأرثووطي

المعروف باسم محمد ناصر الدين الألباني: صحيح الأدب المفرد

- للإمام البخاري، مكتبة الدليل، السعودية، ط ٣، ١٤١٧هـ.
٢٤. محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري: المستدرك على الصحيحين، وبذيله التلخيص، للحافظ الذهبي صورة عن الطبعة الهندية.
٢٥. محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري: صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٢٦. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق الدكتور محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
٢٧. نذير حمدان: الرسول ﷺ في كتابات المستشرقين، دار المنارة، جدة، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
٢٨. نصري سلهب: في خطى محمد، دار الكتاب العربي، بيروت ١٩٧٠م.
٢٩. يحيى بن شرف الحزامي النووي: شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
٣٠. محمد ربيع محمد جوهرى: أخلاقنا، دار الفجر الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٧، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

المجلات العلمية:

١. رحمة الله أسبابها وآثارها، مفهوم الرحمة: مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٤٥ الإصدار: من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤١٦هـ.
٢. تراث الإسلام: تأليف جماعة من الباحثين، تصنيف جوزيف شاخت، وس. أ. بوزورث، ترجمة محمد زهير السمهوري ورفاقه، سلسلة عالم المعرفة، الأعداد ٨ و ١١ و ١٢، المجلس الوطني للثقافة، الكويت ١٩٧٨م.

المراجع المترجمة:

١. آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبدالهادي أبو ريده، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط٣، ١٩٧٥م.
٢. أس ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، سلسلة المكتبة التاريخية، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٦٧م.
٣. فيليب حتي: الإسلام منهج حياة، تعريب د. عمر فروخ، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٧٢م.
٤. جماعة من الباحثين: الشرق الأدنى مجتمعه وثقافته، تحرير ت كويلر يونغ، ترجمة د. عبدالرحمن محمد أيوب، سلسلة الألف كتاب، عدد ١١٦، دار النشر المتحدة القاهرة.
٥. لورافيشيا فاغليري: دفاع عن الإسلام، ترجمة منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٩٧٦م.
٦. مارسيل بوازار: إنسانية الإسلام، ترجمة: عفيف دمشقية، دار الأدب، بيروت ١٩٨٠م.
٧. مونتكمري وات: تأثير الإسلام على أوروبا في العصور الوسطى، ترجمة د. عادل نجم عبّو، دار الكتب في جامعة الموصل، ١٩٨٢م.
٨. ه.ج. ولز: معالم تاريخ الإنسانية، تعريب عبدالعزيز توفيق جاويد، مراجعة: محمد مأمون نجا وعبدالحميد يونس، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ١٩٤٧-١٩٥٠م.
٩. وال ديورانت: قصة الحضارة، ترجمة محمد بدران وآخرون، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٦٤-١٩٦٧م.



رَحْمَةُ الرَّسُولِ ﷺ بِالْحَيَوَانَاتِ وَالطَّيْرِ

إعداد:

د. عَطَوَة مَضْعَان أَبُو غَلِيُون
المملكة الأردنية الهاشمية
عمان - الموقر



المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَهِدِيهِ، وَنَشْكُرُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ،
وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ
فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ
وَرَسُولُهُ، وَصَفِيَّهُ مِنْ خَلْقِهِ وَخَلِيلُهُ ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا
مُؤْمِنٌ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا
قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠].

أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ الطَّيْرَ وَالْحَيَوَانَاتِ، وَامْتَّ بَا عَلَى عِبَادِهِ، فَهِيَ مَا يَسْتَوْجِبُ
الْحَمْدَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفَلَاحِ وَالْأَنْعَامِ مَا
تَرْكَبُونَ﴾ [١٢] لِيَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ
الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢-١٤].

وَهِيَ أُمَّمٌ تُسَبِّحُ اللَّهَ وَتَعْبُدُهُ كَمَا الْبَشَرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِهِ إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَيْ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٤].

وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِالنَّاسِ أَنَّهُ سَخَّرَ الْكُونَ وَمَا فِيهِ لخدمَةِ الْبَشَرِ: تَمْهيدًا لِخِلَافَتِهِ فِي الْأَرْضِ، وَاسْتِمْرَارِ الْعُبُودِيَّةِ الْحَقَّةِ لَهُ جَلَّ وَعَلَا؛ لِذَا فَقَدْ نَهَى عَنِ الظُّلْمِ وَالْعَبَثِيَّةِ وَالْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ، وَفِي الْوَقْتِ عَيْنِهِ لَمْ يُغْفَلِ حَاجَاتِ الْإِنْسَانِ الْأَسَاسِيَّةِ مِنْ مَأْكَلٍ وَمَشْرَبٍ وَمَلْبَسٍ.

وَأِنَّمَا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ، رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، فَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْجَنِّ وَالْإِنْسِ، وَرَحْمَتُهُ وَسِعَتْ الْعَالَمِينَ مِنَ الْإِنْسِ وَالْجَانِّ وَالْحَيَوَانَ، لِذَا كَانَ الْإِحْسَانَ إِلَى الْحَيَوَانَ وَرَحْمَتَهُ مِنْ أَبْوَابِ الْأَجْرِ، وَسَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]؛ فَالآيَةُ بِمَنْطُوقِهَا الصَّرِيحُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ ﷺ، رَحْمَةٌ لَهُمْ كُلَّهُمْ، وَلَعَلَّ عُمُومَ الْآيَةِ يَسْتَفْرِقُ الْعَاقِلِينَ مِنْ إِنْسٍ وَجَانٍّ، وَالْعَجَمَاوَاتِ مِنْ طَيْرٍ وَحَيَوَانَ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ الْأَوَامِرُ الْمُتَوَاتِرَةَ بِرَحْمَةِ الطَّيْرِ وَالْحَيَوَانَ، وَالنُّصُوصُ الَّتِي رَتَّبَتْ الْأَجْرَ الْكَبِيرَ عَلَى رَحْمَتِهَا.

كَقَوْلِهِ ﷺ، فِيمَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ؛ فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ؛ فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا؛ فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ؛ فَجَعَلَتْ تُعْرِشُ^(١)؛ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بَوْلِدَهَا، رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا) ، وَرَأَى قَرْيَةً نَمَلٍ قَدْ

(١) أي تُرْفَرِفُ بِجَنَاحَيْهَا، انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، (المتوفى: ١٢٢٩هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، (ج٧، ص٢٤٠).



حَرَقْنَاهَا؛ فَقَالَ: (مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ ؟) . قُلْنَا: « نَحْنُ » . قَالَ: (إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ)^(١) .

لِذَلِكَ كَانَ الْاِخْتِيَارُ لِهَذَا الْمَوْضُوعِ لِبَيَانِ سَعَةِ رَحْمَتِهِ ﷺ، لِلْعَالَمِينَ كُلِّهِمْ .

مُشْكَلَةُ الْبَحْثِ:

يَهْدَفُ الْبَحْثُ إِلَى إِظْهَارِ الْجَانِبِ الْقِيَمِيِّ الْإِنْسَانِيِّ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِخُلُقِ الرَّحْمَةِ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ السَّلَامِ، لَا سِيَّمَا رَحْمَةَ الْمَخْلُوقَاتِ عَدَا الْإِنْسَانَ، فَهُوَ لَيْسَ بَحْثًا فَفَهِيًّا مُقَارِنًا، أَوْ أُصُولِيًّا مَقَاصِدِيًّا؛ يَبْحَثُ الْأَحْكَامَ التَّكْلِيفِيَّةَ، أَوْ الْمَقَاصِدَ الْكُلِّيَّةَ أَوْ الْجَزْئِيَّةَ .

بَلْ إِنْ الْمَقْصَدُ هُوَ الْبَحْثُ فِي مَعِينِ الْأَخْلَاقِ الَّتِي لَا تَتَضَبُّ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ ﷺ، وَارْتَوَتْ مِنْهُ الْمَخْلُوقَاتُ كُلُّهَا، وَأَنَّهُ سَبَقَ كُلُّ مَنْ يَتَفَاخَرُونَ بِإِنْجَارَاتِهِمُ الْحَضَارِيَّةِ فِي مَجَالِ الرَّفْقِ بِالْحَيَوَانَ وَحَفْظِ حُقُوقِهِ وَصِيَانَتِهِ، فَهَا هُوَ نَبِيُّنَا ﷺ، يُرَاعِي تِلْكَ الْجَوَانِبَ كُلُّهَا؛ الْبَدَنِيَّةَ، وَالنَّفْسِيَّةَ؛ دُونَ إِغْفَالِ لِحَاجَاتِ الْبَشَرِ الْأَسَاسِيَّةِ مِنْ مَأْكَلٍ وَمَشْرَبٍ وَمَلْبَسٍ .

الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ:

قَدْ لَا نَجِدُ عُنْوَانًا مُطَابِقًا لِعُنْوَانِنَا، لَكِنْ لَا تَقْتَرُ مَكْتَبَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ

(١) الحديثان رواهما أبو داود في كتابه السنن، انظر: سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (ج٤، ص٣٦٧)، حديث رقم ٥٢٦٨، باب في قتل الذر. قال الألباني، رحمه الله: وهذا إسناد صحيح، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، (ج١، ص ٨٧٨)، حديث رقم: ٤٨٧ .

مِنْ دَرَأَسَاتٍ مُشَابِهَةٍ لَهَا، أَوْ تَتَضَمَّنُ بَحْثًا هَذَا، وَمِنْ تِلْكَ الدَّرَأَسَاتِ:

١. ﴿رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ﴾، سَعِيدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ وَهْفِ الْقَحْطَانِيِّ، مَطْبَعَةُ سَفِيرٍ، تَوْزِيعُ مُؤَسَّسَةِ الْجَرِيسِيِّ لِلتَّوْزِيعِ وَالْإِعْلَانِ. وَهُوَ كِتَابٌ مُخْتَصٌّ بِسِيرَتِهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْفَرِدْ بِأَخْلَاقِهِ فَقَطْ، بَلْ تَحَدَّثَ عَنِ خُلُقِ الرَّحْمَةِ فِي مَبْحَثٍ، وَهُوَ الْمَبْحَثُ الْخَامِسُ، وَفِيهِ عَرَضَ نَمَازِجَ لِرَحْمَتِهِ بِالْحَيَوَانَاتِ وَالطَّيْرِ وَالِدَّوَابِّ فِي النَّوْعِ الثَّانِي عَشَرَ، وَلَعَلَّ الْمُؤَلِّفَ أَرَادَ أَنْ بَعَثَةَ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَتْ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَأَنَّ سُنَّتَهُ كُلَّهَا رَحْمَةٌ لَهُمْ.

٢. (الرَّحْمَةُ فِي حَيَاةِ الرَّسُولِ ﷺ)، الدُّكْتُورُ: رَاغِبُ الْحَنْفِيِّ السَّرْجَانِيِّ، رَابِطَةُ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ، الطُّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م. تَحَدَّثَ فِيهِ الْمُؤَلِّفُ بِإِسْهَابٍ وَتَفْصِيلٍ عَنِ رَحْمَةِ الرَّسُولِ بِالْأُمَّةِ الْمُسْلِمَةِ وَبِغَيْرِهِمْ، وَلَمْ يَتَطَرَّقْ لِرَحْمَتِهِ بِالْحَيَوَانَاتِ وَالطَّيْرِ. وَلَعَلَّ فِي هَذِهِ النَّمَازِجِ مَا يَكْفِي، فَلِكُلِّ كَاتِبٍ أُسْلُوبُهُ الْخَاصُّ بِهِ فِي الْعَرَضِ وَالْإِسْتِدْلَالِ، وَرَبَّمَا فِي النَّتَائِجِ.

الْأَهْدَافُ:

- تَهْدِفُ هَذِهِ الدَّرَأَسَةُ إِلَى إِبْرَازِ الْمَعَانِي الْإِسْلَامِيَّةِ الْآتِيَةِ:
١. سَعَةُ رَحْمَةِ دِينِنَا الْحَنِيفِ الْمَتَمَثِّلَةِ فِي خُلُقِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ ﷺ؛ الَّذِي وَصَفَهُ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ﴾ [القلم:٤].
 ٢. أَسْبَقِيَّةُ دِينِنَا فِي الْأَمْرِ بِالرَّفْقِ بِالْحَيَوَانَاتِ، وَالتَّلَطُّفِ بِهِ، وَعَدَمِ ظُلْمِهِ.
 ٣. وَسَطِيَّةُ أَحْكَامِ الشَّرْعِ، وَالْمُوَازَنَةُ بَيْنَ مَصَالِحِ الْعِبَادِ وَحَاجَاتِهِمْ، دُونَ إِفْرَاطٍ أَوْ تَفْرِيطٍ.



٤. بَيَانُ خِصَالِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ ﷺ، الَّتِي امْتَازَ بِهَا عَنْ سَائِرِ الْبَشَرِ.

٥. أَحَقِّيَّةُ سَيَادَةِ هَذَا الدِّينِ الْحَنِيفِ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا؛ لِمُرَاعَاتِهِ الْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا بِلَا تَدَاخُلٍ بَيْنَهَا، وَدُونَ إِغْفَالٍ لِجَانِبٍ مِنَ الْجَوَانِبِ؛ سِوَاءَ أَكَانَتْ بَدَنِيَّةً، أَمْ رُوحِيَّةً، أَمْ نَفْسِيَّةً.

المنهج:

إِنَّ مِثْلَ هَذِهِ الدَّرَاسَاتِ تَخْتَلِطُ فِيهَا الْمَنَاهِجُ الْعِلْمِيَّةُ عِنْدَ الْبَحْثِ فِيهَا، وَإِنَّ مِنْ أَبْرَزِ الْمَنَاهِجِ الَّتِي أُتُبِعَتْ فِي دِرَاسَةِ بَحْثِنَا هَذَا مَا يَلِي:

١. المنهج الاستقرائي، وهو منهج تجريبي يقوم على التتبع لجزيئات السنة النبوية المشرفة تتبعاً أغلياً في حدود المستطاع فيما يتعلق بخلق الرحمة التي أودعها الله تعالى نبينا الكريم ﷺ، تجاه المخلوقات كلها، لا سيما العجماء والطير.

٢. المنهج التحليلي: الذي ينحو منحى تركيب العناصر المكونة لمادة علمية معينة للوصول إلى تصور كلي عام لتلك الظاهرة عن طريق التفسير والنقد والاستنباط؛ وهو ما يمهد لإنشاء تصور عام في عالمنا المعاصر عن شمولية ديننا الحنيف بما لا يخالف فيه إلا معاند مكابر.

٣. المنهج الوصفي: الذي يقوم على دراسة الظاهرة كما توجد في الواقع، وعرضها عرضاً منهجياً يظهر مدى سعة رحمة نبينا الكريم، وسعة الأحكام الشرعية المتعلقة برحمة العجماء التي سبق بها ديننا الحنيف كافة القوانين والأنظمة الوضعية.

أما عن المنهج الخاص لهذه الدراسة؛ فقد كان على النحو الآتي:

١. الاستشهاد بالقرآن الكريم أولاً، مع عزو الآيات إلى مواضعها من

السُّور.

٢. ثُمَّ الْبَحْثُ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ؛ وَقَدْ تَحَرَّيْتُ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ، فَفِي الصَّحِيحِ غُنْيَةٌ عَنِ الضَّعِيفِ، وَفِي الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ مَا يُغْنِي عَنِ الْإِسْتِشْهَادِ بِغَيْرِهِ مِنَ الضَّعِيفِ وَالْمَوْضُوعِ.

٣. عَدَمُ الْخَوْضِ فِي التَّفْرِيعَاتِ الْفِقْهِيَّةِ وَالْخِلَافِيَّةِ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ.

٤. احْتِرَامًا لِللُّغَتَيْنِ الْكَرِيمَةِ، اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ فَقَدْ قُمْتُ بِتَشْكِيلِ النَّصِّ حَسَبَ مَوْقِعِ الْإِعْرَابِ، قَدَّرَ الْمُسْتَطَاعَ.

٥. عَمَلٌ فَهَارِسٌ تُتَمَّمُ الْبَحْثُ، وَتُسَهَّلُ الرَّجُوعُ لِمَوَاضِيْعِهِ.

خَطَّةُ الْبَحْثِ:

جاءَ هَذَا الْبَحْثُ فِي مُقَدِّمَةٍ، وَتَمْهِيدٍ، وَتِسْعَةِ مَبَاحِثَ، وَخَاتَمَةٍ، وَذَلِكَ حَسَبَ التَّرْتِيبِ الْآتِي:

المُقَدِّمَةُ: بَيَّنَّا فِيهَا سَبَبَ اخْتِيَارِ هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَسَعَةَ رَحْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَائِرِ الْخَلْقِ، وَأَنَّهُ رَحْمَةٌ لِلْعَالَمِينَ، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ مُشْكِلةُ الْبَحْثِ، وَالْأَهْدَافُ، وَالْمَنْهَجُ.

تَمْهِيدٌ:

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ: تَحْرِيمُ قَتْلِ الْحَيَوَانَاتِ بِإِلَّا سَبَبٍ مَشْرُوعٍ، وَلَا مُسَوِّغٍ، وَالْأَمْرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهَا.

المَبْحَثُ الثَّانِي: تَحْرِيمُ تَعْذِيبِهَا تَعْذِيبًا بَدَنِيًّا أَوْ نَفْسِيًّا؛ وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: التَّعْذِيبُ الْبَدَنِيُّ.

القِسْمُ الثَّانِي: التَّعْذِيبُ النَّفْسِيُّ.

المبحث الثالث: الأمرُ بإطعامِ الحيوانِ وإطابةِ طعامِ

أولاً: من جهةِ آلةِ الذَّبْحِ.

ثانياً: من جهةِ الذَّابِحِ.

المبحث السابع: علاجُ الحيواناتِ، وحمایتها من الأوبئةِ.

المبحث الثامن: تسميتها، أو تكتيتها، أو تلقيبها.

المبحث التاسع: تشبيهُ المؤمنِ ببعضِ أجناسها، بل تفضيلها على بعضِ البشرِ.

الخاتمة، وفيها أهمُّ التوصياتِ.



تمهيد

الرَّحْمَةُ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مَصْدَرٌ مِنَ الْجَذْرِ الثَّلَاثِيِّ (رَحِمَ)؛ الرَّاءُ وَالْحَاءُ وَالْمِيمُ؛ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الرَّقَّةِ وَالْعَطْفِ وَالرَّأْفَةِ؛ فَيُقَالُ مِنْ ذَلِكَ رَحِمَهُ يَرَحِّمُهُ، إِذَا رَقَّ لَهُ وَتَعَطَّفَ عَلَيْهِ^(١).

أما في الاصطلاح فهي تدور حول رقّة قلب الرّاحم تجاه المرحوم، سواءً أكان المرحوم بشراً أم حيواناً؛ وهي صفة تشترك فيها المخلوقات كلّها على تفاوتٍ بينها.

وَالرَّحْمَةُ خُلِقَ عَظِيمٌ لَا يَدَانِيهِ خُلُقٌ، وَهُوَ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ فَعَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ)^(٢).

وهي إما أن تكون رحمةً عامّةً تشمل المخلوقات كلّها، أو خاصّةً بمخلوقٍ دون غيره، أو بجنسٍ دون آخر.

وهي إما أن تكون مكتسبةً أو فطريّةً؛ والفطريّة هي التي تجبل النفس

(١) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (ج ٢، ص ٤٩٨)، الجذر (رَحِمَ).

(٢) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، (ج ١، ص ٢٢٣)، حديث رقم: ٢٠٧٨٢، باب: بيان مكارم الأخلاق ومعاليتها التي من كان متخلّفاً بها كان من أهل المروءة التي هي شرط في قبول الشهادة على طريق الاختصار. قال الألباني: وهذا إسناد حسن، انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مرجع سابق، (ج ١، ص ١١٢)، حديث رقم: ٤٥.



عَلَيْهَا وَتَوْلَدَ مَعَهَا، وَأَمَّا الْمَكْتَسَبَةُ فَهِيَ مَا تَحَصَّلَ عَن طَرِيقِ التَّأَثُّرِ بِالْمُتَابِعَةِ
أَوْ عَن طَرِيقِ الْأَمْرِ الْإِلَهِيِّ؛ فَعَنَّ عَبْدُ اللَّهِ بَنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، أَرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ
مَنْ فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ
قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ) (١).

أَمَّا نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ فَهُوَ الرَّحْمَةُ الْمُهْدَاةُ، وَالنِّعْمَةُ الْمُسَدَّاءُ، وَهُوَ رَحْمَةٌ
لِلْعَالَمِينَ، وَهَدَايَةٌ لِلثَّقَلَيْنِ، وَنَبْرَاسٌ لِلْعَاصِينَ، وَمُرْشِدٌ لِلتَّائِبِينَ، وَرَحْمَةٌ لَا
تَسْعُهُ أَوْرَاقٌ، وَلَا تَخْطُهَا أَقْلَامٌ، لَكِنَّهُ جُهِدُ الْمُقْلِ، نَسَأَلُهُ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ،
وَسُلُوكَ الرَّشَادِ.



(١) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م، (ج ٤، ص ٣٢٣)، حديث رقم: ١٩٢٤، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (ج ٢، ص ٥٩٤)، حديث رقم: ٩٢٥.

المبحث الأول

تحريم قتل الحيوانات بلا سبب مشروع، ولا مسوغ، والأمر بالإحسان إليها

مَمَّا امْتَنَّنَ بِهِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ أَنْ سَخَّرَ لَهُمُ الْأَنْعَامَ؛ فِيهَا مَنَافِعٌ لَهُمْ، وَفِيهَا طَعَامُهُمْ، وَفِيهَا رُكُوبٌ لَهُمْ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (٥) وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرْمُونَ وَحِينَ تُسْرَحُونَ ﴿٦﴾ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّئِنْ تَكُونُوا بِلَاغِهِ إِلَّا بَشِقِقَ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٧﴾ وَالْحَيْلَ وَالْغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ [النحل: ٥-٨].

لَكِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرٌ مُّحَدَّدٌ، وَلَهُ ضَوَائِبُ تَضْبِطُهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ، فَلَا يَحِلُّ قَتْلُ تِلْكَ الْحَيَوَانَاتِ وَالطُّيُورِ لِأَجْلِ الْقَتْلِ؛ بَلْ عَدَهُ الشَّرْعُ مِنَ الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٣٥) [البقرة: ٢٠٥].

فَثَمَّةٌ مَوَاقِفٌ وَمَوَاقِعٌ حَرَّمَ فِيهَا قَتْلَ الْحَيَوَانَاتِ وَالطُّيُورِ؛ وَمِنْ تِلْكَ الْحَالَاتِ:

- تحريم قتلها بلا مسوغ مشروع؛ كمن يصيد صيداً ثم يرمي به، ولا يأكل منه شيئاً؛ وإنما هو يمارس هواية الصيد؛ وهو صيد لهو لا صيد منفعة، وفيه إضاعة المال بغير وجه حق.



• **تَحْرِيمُ قَتْلِهَا فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ؛ كَالْحَرَمَيْنِ؛ الْمَكِّيِّ، وَالْمَدَنِيِّ، فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: (إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَجَلِّ الْقِتَالَ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَجَلِّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ لِقَطْنَهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ) (١).**

وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ؛ وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا، لَا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا، وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا) (٢).

• **تَحْرِيمُ قَتْلِهَا فِي بَعْضِ الْمَوَاسِمِ، مِثْلَ الْمَحْرَمِ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَالْصَّيْدُ، وَإِنْ كَانَ حَالًا فِي أَصْلِهِ، لَكِنَّهُ فِي حَقِّ الصَّائِدِ الْمَحْرَمِ بِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّ الْمَحْرَمَ مَمْنُوعٌ مِنْهُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ**

بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ ﴿ [المائدة: ٩٦].

• **تَحْرِيمُ اللُّهُوِّ بِقَتْلِهَا، وَلَوْ كَانَ بِمُسَمَّى الرِّيَاضَةِ؛ كَرِيَاضَةِ مُصَارَعَةِ الثَّيْرَانِ وَنَحْوِهَا، فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ) (٣).**

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، انظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، (ج٤، ص١٠٤)، حديث رقم: ٣١٨٩، بَابُ إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ. وانظر: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ج٢، ص ٩٨٦)، حديث رقم: ١٣٥٣، بَابُ تَحْرِيمِ مَكَّةَ وَصَيْدِهَا وَخَلَاهَا وَشَجَرِهَا وَلِقَطْنَتِهَا، إِلَّا لِمُنْشِدٍ عَلَى الدَّوَامِ.

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (ج٢، ص ٩٩٢)، حديث رقم: ١٣٦٢، باب فضل المدينة.

(٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مرجع سابق، (ج٢، ص ١٥٤٩)، حديث رقم ١٩٥٦، بَابُ النَّهْيِ عَنِ صَبْرِ الْبَهَائِمِ.

وَصَبْرُ الْبَهَائِمِ: هُوَ أَنْ تُحْبَسَ لِلْقَتْلِ (١)؛ وَلَهُ صُورٌ مِنْهَا: أَنْ يُمَسَكَ الْحَيَوَانُ الْحَيُّ ثُمَّ يُرْمَى بِشَيْءٍ كَسَيْفٍ أَوْ سَهْمٍ وَنَحْوِهِ حَتَّى يَمُوتَ؛ وَمِنْ أَشْهُرِ الصُّورِ مُصَارَعَةُ الثَّيْرَانِ، وَمَا شَابَهَهَا.

وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ صَرِيحًا عَنِ هَذَا التَّصَرُّفِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: مَرَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى أَنَسٍ وَهُمْ يَرْمُونَ كَبِشًا بِالنَّبْلِ، فَكَرِهَهُ ذَلِكَ، وَقَالَ: (لَا تَمَثَلُوا بِالْبَهَائِمِ) (٢).

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ أَكْلِ الْمُجْتَمَةِ؛ وَهِيَ الَّتِي تُصَبَّرُ بِالنَّبْلِ) (٣).

• قَتْلُ الْحَيَوَانِ بِالْحَنْقِ، أَوْ الصَّعْقِ، أَوْ الرَّمِيِّ بِالرَّصَاصِ؛ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، أَوْ بِالْإِغْرَاقِ، أَوْ الْإِحْرَاقِ؛ فَعَنْ أَبِي يَعْلَى؛ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُحِدَّ أَحَدَكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِحَ ذَبِيحَتَهُ) (٤).



(١) انظر: جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني)، عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)،، طبع على نفقة: د حسن عباس زكي، (ج٣، ص١٨٣)، حديث رقم ٢٠٠٩.

(٢) المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، (٧، ص ٢٣٨)، حديث رقم: ٤٤٤٠، النَّهْيُ عَنِ الْمُجْتَمَةِ. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (ج٥، ص ٥٥٧)، حديث رقم: ٢٤٢١.

(٣) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، مرجع سابق، (ج٤، ص ٧١)، حديث رقم: ١٤٧٣، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِرَاهِيَةِ أَكْلِ الْمَصْبُورَةِ. وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (ج٥، ص ٥٠٨)، حديث رقم: ٢٣٩١.

(٤) أَمَّا تَفْسِيرُ الْمُجْتَمَةِ فَلَعَلَّهُ إِدْرَاجٌ مِنَ الرَّأْيِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَوْ غَيْرِهِ. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مرجع سابق، (ج٣، ص ١٥٤٨)، حديث رقم ١٩٥٥، بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ.

المبحث الثاني

تحريم تعذيبها تعذيباً بدنياً أو نفسياً

فَلَا يَحِلُّ تَعْذِيبُهَا سِوَاءَ أَكَانَ التَّعْذِيبُ بَدَنِيًّا أَمْ نَفْسِيًّا، وَقَدْ يُقَسَّمُ التَّعْذِيبُ إِلَى قِسْمَيْنِ رَئِيسَيْنِ؛ بَدَنِيٍّ، وَنَفْسِيٍّ؛ وَفِيمَا يَلِي تَفْصِيلٌ لِكُلِّ قِسْمٍ:

القسم الأول: التعذيب البدني.

وهُوَ مَا يَقَعُ عَلَى بَدَنِ الْحَيَوَانِ؛ وَهَذَا الْقِسْمُ لَهُ صُورٌ عَدِيدَةٌ، مِنْهَا مَا يَلِي:

- الكي في الوجه خاصةً، وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ ذَلِكَ، فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضي الله عنه، يَقُولُ: (وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ)، قَالَ: (فَوَاللَّهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فُكُوي فِي جَاعِرْتَيْهِ^(١)؛ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ)^(٢).

وَوَسْمُ الْوَجْهِ: هُوَ كَيْ وَجْهِ الْحَيَوَانِ لِتَمْيِيزِهِ عَنِ غَيْرِهِ مِنْ أَفْرَادِ جِنْسِهِ.

- تحريق الحيوانات أو تعذيبها بالنار؛ وَيُعَدُّ الْحَرْقُ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ التَّعْذِيبِ الْبَدَنِيِّ الَّذِي تَمُوتُ فِيهِ النَّفْسُ رُويْدًا رُويْدًا مَعَ أَلَمٍ شَدِيدٍ، لِذَا كَانَ عَذَابُ الْكُفَّارِ بِنَارٍ مِنْ جِنْسِ نَارِ الدُّنْيَا، مَعَ الْفَارِقِ الْكَبِيرِ

(١) جَمْعُ، مُفْرَدُهُ جَاعِرَةٌ، وَأَمَّا الْجَاعِرَتَانِ فَهُمَا حَرْفَا الْوَرْكِ الْمَشْرِفَانِ مِمَّا يَلِي الدُّبُرَ، انظر المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، (ج ١٤، ص ٩٧).

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مرجع سابق، (ج ٢، ص ١٦٧٣)، حديث رقم ٢١١٨، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه.

بَيْنَ نَارِ الدُّنْيَا وَنَارِ الآخِرَةِ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّهُ ﷺ، رَأَى قَرْيَةَ نَمَلٍ قَدْ حُرِّقَتْ فَقَالَ: (مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟) قُلْنَا: نَحْنُ، قَالَ: (إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ)^(١).

• تَسْخِيرُهَا لِغَيْرِ مَا خَلَقَهَا اللَّهُ لَهُ؛ وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ صَرِيحًا عَنِ اتِّخَاذِهَا كَرَاسِيٍّ لِلجُلُوسِ عَلَيْهَا، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: (إِيَّاكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتَبْلُغَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ، وَجَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ، فَعَلَيْهَا فَاقْضُوا حَاجَتَكُمْ)^(٢).

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (ارْكَبُوا هَذِهِ الدَّوَابَّ سَالِمَةً وَابْتَدِعُوهَا سَالِمَةً وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ)^(٣).

وَمِنْهُ مَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقْرَةٍ التَّمَّتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: لَمْ أَحْلُقْ لِهَذَا، خَلَقْتُ لِلْحِرَاثَةِ)، قَالَ: (آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ: مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي)، قَالَ: (آمَنْتُ بِهِ، أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ)^(٤).

(١) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (ج٣، ص٥٥)، حديث رقم ٢٦٧٥، باب في كراهية حرق العدو بالنار. قال عنه الألباني: صحيح؛ انظر: صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الخامسة، (ج٢، ص ٢٧٥)، حديث رقم: ٢٢٦٨.

(٢) سنن أبي داود، مرجع سابق، (ج٣، ص٢٧)، حديث رقم ٢٥٦٧، باب في الوقوف على الدابة. قال الألباني: إسناده صحيح، انظر: صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، (ج٧، ص ٢٢٠)، حديث رقم: ٢٣١٢، باب في الوقوف على الدابة.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، مرجع سابق، (ج٢٤، ص٤٠٠)، حديث رقم ١٥٦٣٩. وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (ج١، ص ٦٠)، حديث رقم: ٢١.

(٤) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترفيم محمد فؤاد عبدالباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، (ج٣، ص١٠٢)، حديث رقم ٢٢٢٤، باب استعمال البقر للحراثة.



فَالْحَيَوَانَاتُ مِنْهَا مَا خُلِقَ لِأَجْلِ الرُّكُوبِ، وَمِنْهَا مَا خُلِقَ لِأَجْلِ الْحَرْتِ، وَمِنْهَا مَا خُلِقَ لِأَجْلِ الْحَمْلِ عَلَيْهَا، وَمِنْهَا مَا خُلِقَ لِأَجْلِ حَلِيبِهَا وَلَحْمِهَا؛ فَلَا تُسَخَّرُ إِلَّا لِمَا خُلِقَتْ لَهُ، فَمَنْ خُلِقَ لِلْحَرْتِ لَا يُسَخَّرُ لِلرُّكُوبِ وَنَحْوِهِ.

• حَبَسَهَا حَتَّى تَمُوتَ، فَعَنَّ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (عُدَّتْ أَمْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ) ^(١).

وَهُوَ مِنَ الْاِعْتِدَاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ بِعُمُومِ نَصِّ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَتِّلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ^(١١) أَحْسَنُ [البقرة: ١٩٠].

• جَعَلَهَا هَدَفًا لِلرَّمْيِ؛ وَهُوَ مِمَّا جَاءَ النَّهْيُ عَنْهُ صَرِيحًا؛ فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، دَخَلَ دَارَ الْحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا. فَقَالَ أَنَسُ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ) ^(٢).

وَصَبْرُ الْبَهَائِمِ: هُوَ حَبْسُهَا وَهِيَ حَيَّةٌ؛ لِيُضْرَبَ بِالنَّبْلِ وَنَحْوِهِ، حَتَّى تَمُوتَ؛ فَعَنَّ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ مَرَّ بِفَتِيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه، تَفَرَّقُوا؛ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: (إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا) ^(٣).

(١) متفق عليه، انظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، مرجع سابق، (ج٤، ص١٧٦)، حديث رقم ٢٤٨٢، باب حديث الغار، وانظر: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن

العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرجع سابق، (ج٤، ص١٧٦)، حديث رقم ٢٢٤٢، باب تحريم قتل الهرة. (٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرجع سابق، (ج٢، ص١٥٤٩)، حديث رقم ١٩٥٦، باب النهي عن صبر البهائم.

(٣) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرجع سابق، (ج٢، ص١٥٥٠)، حديث رقم ١٩٥٨، باب النهي عن صبر البهائم.

• التَّحْرِيشُ بَيْنَ الْبَهَائِمِ وَتَهْيِيجُ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ حَتَّى تَتَقَاتَلَ فِيمَا بَيْنَهَا؛ كَمَا يَفْعَلُ بَيْنَ الْجَمَالِ وَالْكَبَاشِ وَالْدُّيُوكِ وَغَيْرِهَا؛ وَقَدْ يَصِلُ بِهَا الْحَالُ أَنْ يَقْتُلَ أَحَدُهَا الْآخَرَ.

وَفِيهِ مِنَ الْعَبَثِ مَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ شَاهَدَهُ، فَضَلًّا عَنْ تَعْذِيبِهَا وَإِيلَامِهَا بِغَيْرِ فَائِدَةٍ، وَهُوَ يَدْخُلُ فِي الْإِيذَاءِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ شَرْعًا، وَكَذَا هُوَ هَدْرٌ لِنِعْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتَضْيِيعٌ لِمَالٍ مُحْتَرَمٍ شَرْعًا؛ فَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهَائِمِ) (١).

وَالْحَدِيثُ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا، فَإِنَّ حُكْمَهُ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ، وَلَا أَعْلَمُ بَيْنَهُمْ مُخَالَفًا لَهُ (٢).

• تَغْيِيرُ خَلْقِهَا، وَالتَّلَاعِبُ فِيهِ بِمَا يُعَدُّ تَعْدِيًّا عَلَى خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرًا فِيهِ بِمَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى وَلَمْ يُشْرَعْهُ لَنَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا أَضِلُّنَّهُمْ وَلَا أَمِينُهُمْ وَلَا أَمُرُّهُمْ فَلْيَفْعَلُوا وَلِيَاسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾﴾ [النساء: ١١٩].

وَمِنْهُ قَصُّ نَوَاصِي الْخَيْلِ، وَقَطْعُ أَعْرَافِهَا، وَقَصُّ أذْنَابِهَا، لِمَا فِيهَا مِنَ النِّفْعِ لِتِلْكَ الْحَيَوَانَاتِ، وَقَدْ وَرَدَ النَّهْيُ صَرِيحًا بِقَوْلِهِ ﷺ:

(١) سنن أبي داود، مرجع سابق، (ج ٣، ص ٢٦)، حديث رقم (٢٥٦٢). وضعفه الألباني، انظر: ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، (ج ٢، ص ٤٨)، حديث رقم ١٣٧٢، كتاب القضاء وغيره.

(٢) قال الحكيم الترمذي: (فَإِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْعَدْلَ بَيْنَ خَلْقِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْضَ مِنَ الظُّلْمِ بَقِيلٍ، وَلَا كَثِيرٍ، وَلَا مِثْقَالَ ذَرَّةٍ، وَلَا حَبَّةَ خَرْدَلٍ، وَلَيْسَ بِتَارِكٍ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَقْضِيَ لَهُ، حَتَّى إِنَّ الشَّاةَ الْجَمَاءَ لَيُقَادُ لَهَا مِنَ الْقُرْبَاءِ. فَإِذَا حَرَّشَ، فَقَدْ دَعَاهُمْ إِلَى الظُّلْمِ، وَأَسْتَعْمَلَهُمْ بِذَلِكَ؛ فَالْوَبَالُ رَاجِعٌ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ هُوَ سَبَبَ ذَلِكَ). انظر: المنهيات، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع - القاهرة، مصر، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦، (ج ١، ص ١٧٤)، (التحريش بين البهائم).



لَا تَقْصُوا نَوَاصِي الْخَيْلِ، وَلَا مَعَارِفَهَا، وَلَا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُهَا، وَمَعَارِفَهَا دِفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ^(١).

وَمَنْهُ مَا تَفْتَقَتْ عَنْهُ أَطْمَاعُ الْبَشَرِيَّةِ مِنْ جَعَلِهَا مَسْرَحًا لِتِجَارِيهِ الطَّبِيبَةِ وَالشَّرِيحِيَّةِ بِلَا ضَابِطٍ وَلَا قَانُونٍ^(٢).

القسم الثاني: التعذيب النفسي.

وَهُوَ تَعْدِيبُهَا تَعْدِيبًا نَفْسِيًّا، وَرَبِمَا كَانَ لَهُ مِنَ الْأَذَى مَا يَفُوقُ الْأَذَى الْبَدَنِيَّ، وَلَهُ صُورٌ عِدَّةٌ، مِنْهَا:

- لَعْنُهَا؛ وَاللَّعْنُ: هُوَ الطَّرْدُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَأَنَّ هَذَا اللَّاعِنَ قَدْ تَعَدَّى عَلَى حَقِّ تِلْكَ الْعَجَمَاوَاتِ فِي شُمُولِهَا بِالرَّحْمَةِ الْعَامَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى بِدُعَائِهِ عَلَيْهَا بِالطَّرْدِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، لَمَّا رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَسُبُّوا الدَّيْكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ)^(٣)، وَمَا وَرَدَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ؛ فَضَجَرَتْ فَلَعْنَتْهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: (خَذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ) قَالَ عِمْرَانُ: فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ^(٤).

(١) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، مرجع سابق، (ج٣، ص٢٢)، حديث رقم ٢٥٤٢، باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنانها، وصححه الألباني، انظر: صحيح أبي داود، للألباني، (٧ج، ص ٢٩٧)، حديث رقم: ٢٢٩٢، باب في كراهية جز نواصي الحيل وأذنانها.

(٢) أما إن كانت تلك التجارب مقننة لفائدة البشرية؛ فقد قرر مجمع البحوث الإسلامية المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي: أنه يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الهندسة الوراثية في مجال الحيوان، في حدود الضوابط الشرعية، بما يحقق المصالح ويدرك المفسدات. فإذا كانت عمليات الهندسة الوراثية في الحيوانات تهدف إلى زيادة النسل وتكثيره وتحسينه ومن أجل إنتاج أنواع محسنة خالية من الأمراض، أو كان من أجل الحصول على الأدوية وغيرها من المصالح التي تفيد البشر، فالأصل الشرعي هنا هو الجواز والإباحة.

(٣) سنن أبي داود، مرجع سابق، (ج٤، ص ٣٢٧)، حديث رقم ٥١٠١، باب ما جاء في الديك والبهائم، وصححه الألباني؛ انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته (ج٢، ص ١٢٢٢)، حديث رقم: ٧٣٠٨.

(٤) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مرجع سابق، (ج٤، ص ٢٠٠٤)، حديث رقم ٢٥٩٥، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها.

• تَفْرِيقُ الْأُمَّهَاتِ عَنِ أَوْلَادِهِنَّ وَصِغَارِهِنَّ؛ وَهُوَ مِنْ أَبْلَغِ التَّعْذِيبِ لِلْأُمَّهَاتِ اللَّاتِي لَهِنَّ صِغَارٌ، وَهُوَ مُحْرَمٌ لِمَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ؛ فَرَأَيْنَا حُمْرَةً (١) مَعَهَا فَرَّخَانٌ؛ فَأَخَذْنَا فَرَّخِيهَا؛ فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ؛ فَجَعَلَتْ تُعْرِشُ؛ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: (مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا، رُدُّوْا وَلَدَهَا إِلَيْهَا) (٢).

وَيَزِدَادُ الْأَلْمَ النَّفْسِيُّ إِذَا كَانَتْ الْأُمُّ تُرْضِعُ أَوْلَادَهَا الصِّغَارَ، أَوْ تَقُومُ بِحِمَايَتِهِمْ، أَوْ رِعَايَتِهِمْ.

وَالنَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِضِدِّهِ، فَتَحْرِيمُ تَعْذِيبِهَا تَعْذِيبًا بَدَنِيًّا أَوْ نَفْسِيًّا، وَتَحْرِيمُ الْمُثَلَّةِ بِهَا، هُوَ أَمْرٌ بِضِدِّهَا كَحُسْنِ مُعَامَلَتِهَا، وَالتَّيْسِيرِ عَلَيْهَا، وَعَدَمِ إِرْهَاقِهَا فِي الْعَمَلِ.



(١) الْحُمْرَةُ: بَضْمٌ فَتَشْدِيدٌ مِيمٌ وَقَدْ يُخَفَّفُ طَائِرٌ صَغِيرٌ مَعْرُوفٌ؛ انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، (ج٦، ص٢٣١٤)، حديث رقم ٣٥٤٢، باب قتل أهل الردة والسعاية بالفساد.

(٢) سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، مرجع سابق، (ج٤، ص٣٦٧)، حديث رقم ٥٢٦٨، باب في قتل الذر. وصححه الألباني، وقد سبق تخريجه صفحة ٢.

المبحث الثالث

الأمرُ بإطعامِ الحيوانِ وإطابةِ طعامِهِ

وَهُوَ يَدْخُلُ فِي الإِحْسَانِ العَامِّ إِلَى الخَلْقِ كُلِّهِمْ، وَهُوَ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ أَبْوَابِ الأَجْرِ، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الأدلَّةُ وَالْقَصَصُ الأَمْرَةَ بِإطعامِ الحَيَوَانَاتِ وَسِقَايَتِهَا؛ وَمِنْ تِلْكَ النُّصُوصِ:

مَا صَحَّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (بَيْنَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتًا، فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبُ مِنَ العَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ البَيْتَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ)، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ لَنَا فِي البِهَائِمِ لِأَجْرًا؟، فَقَالَ: (فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ) ^(١).

وَفِي البَابِ مَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (غَفَرَ لِأَمْرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ ^(٢)، يَلْهَثُ ^(٣)، كَادَ يَقْتُلُهُ العَطَشُ،

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ وَتَمَامُهُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ فَوَجَدَ بَيْتًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ العَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبُ مِنَ العَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ البَيْتَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَفِيَ فِسَقَى الكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ لَنَا فِي هَذِهِ البِهَائِمِ لِأَجْرًا فَقَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ. رواه البخاري، مرجع سابق، حديث رقم (٢٤٦٦). ومسلم، مرجع سابق، حديث رقم (٢٤٤٤).

(٢) أَمَّا الرَّكِيُّ فَهُوَ البَيْتُ: انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ١١٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، (ج ١، ص ١٧٥).

(٣) وفي رواية (قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ العَطَشِ).

فَنَزَعَتْ حُفَّهَا، فَأَوْتَقَتْهُ بِخِمَارِهَا، فَزَرَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ، فَسَقَتْهُ، فَغَفِرَ لَهَا بِذَلِكَ^(١).

بَلْ عَدَّ إِطْعَامَ تِلْكَ الْحَيَوَانَاتِ وَسَقَايَتَهَا مِنْ أَسْبَابِ الرِّزْقِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: (وَلَوْلَا الْبِهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا)^(٢)، وَقَوْلُهُ: (فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ)^(٣).

وَمِنْ الْمَعَانِي الْجَلِيلَةِ، وَالْمَوَاقِفِ السَّامِيَةِ، وَالْأَحْكَامِ النَّبِيلَةِ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّ دِينَنَا الْحَنِيفَ جَعَلَ مَا يَأْكُلُهُ الطَّيْرُ وَالْحَيَوَانُ مِنْ زَرْعِ الْإِنْسَانِ، أَوْ غَرْسِهِ، صَدَقَةً يُثَابُ عَلَيْهَا.

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ)^(٤).

بَلْ زَادَ الْإِسْلَامُ فِي رِعَايَةِ تِلْكَ الْعَجَمَاوَاتِ بَيَانَ أَمْرَ أَصْحَابِهَا وَمَنْ هِيَ تَحْتَ رِعَايَتِهِمْ أَنْ يَتَحَرَّوْا لَهَا أَطْيَبَ الْمَرَاعِي وَأَنْظَفَهَا، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

(١) رواه البخاري، مرجع سابق، (ج٤، ص١٣٠) حديث رقم (٣٢٢١).

(٢) جُزءٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَاجَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِهِنَّ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تَدْرِكُوهُنَّ لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فِشًا فِيهِمْ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضُوا وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبِهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَنْتُمْهُمْ يَكْتَابُ اللَّهُ وَيَخَيِّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْمِهِمْ بَيْنَهُمْ)، انظر: سنن ابن ماجه، محمد ابن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، (ج٢، ص١٣٢)، حديث رقم ٤٠١٩، باب العقوبات. وصححه الألباني؛ انظر: صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، (ج٢، ص١٥٧)، حديث رقم: ١٧٦١.

(٣) متفق عليه، رواه البخاري، مرجع سابق، (ج٣، ص١١١)، حديث رقم: ٢٦٦٣، باب فضل سقي الماء. ومسلم، مرجع سابق، (ج٤، ص١٧٦١)، حديث رقم: ٢٢٤٤، باب فضل ساقى بالبهائم المحترمة.

(٤) متفق عليه، رواه البخاري، مرجع سابق، (ج٣، ص١٠٣)، حديث رقم: ٢٢٢٠، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه. ومسلم، مرجع سابق، (ج٢، ص١١٨٨)، حديث رقم: ١٥٥٢، باب فضل الغرس والزرع.



قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ؛ أَنْ يُرَكَبَ عَلَيْهَا، أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا) (١).

لِذَا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَنَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانَ فِي أَنْ سَخَّرَ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ مَاءٍ وَحَبٍّ وَفَاكِهِةٍ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ (٢٤) أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا (٢٥) ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا (٢٦) فَأَبْنَيْنَا فِيهَا جِبًّا (٢٧) وَعَبْنَا وَقَضَبًا (٢٨) وَزَيَّنَّاهَا وَنَخَلًا (٢٩) وَحَدَائِقَ غُلْبًا (٣٠) وَفِكَهَةً وَأَبًّا (٣١) مَنَعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَمِكُمْ (٣٢) [عبس: ٢٤-٢٢].

وَهَذَا الْأَمْرُ يُعَدُّ مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ الْعَامَّةِ الَّتِي حَمَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُسْلِمِ؛ فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، رَأَى رَاعِيًا وَغَنَمًا فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ، وَقَدْ رَأَى ابْنَ عُمَرَ ﷺ. مَكَانًا هُوَ أَمْثَلُ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: وَيْحَكَ، يَا رَاعِي حَوْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (٢).



(١) رواه أبو داود، مرجع سابق، (ج ٣، ص ٣٥١) حديث رقم: ٣٧٨٧، باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها.

وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته، (ج ٢، ص ١١٥٩)، حديث رقم: ٦٨٧١.

(٢) رواه أحمد، مرجع سابق، (ج ١٠، ص ١١٠)، حديث رقم ٥٨٦٩. وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد؛ انظر: صحيح الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، (ج ١، ص ١٦٢)، بَابُ مَنْ أَسَارَ عَلَى أَخِيهِ وَإِنْ لَمْ يَسْتَشِرْهُ.

المبحث الرابع

الأمر بحفظها من الهوام، وحمايتها من السباع

إِنَّ تِلْكَ الْحَيَوَانَاتِ وَالْعَجَمَاوَاتِ وَالطَّيْرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَى صِفَتِهَا غَيْرِ الْعَاقِلَةِ، فَهِيَ تُحَسُّ وَتَتَأَلَّمُ كَمَا نَتَأَلَّمُ نَحْنُ الْبَشَرُ، فَالْوَاجِبُ مَرَاعَاةَ حَالِهَا؛ حَالَ الْعَمَلِ، وَحَالَ السَّفَرِ، وَحَالَ النَّوْمِ، وَتَجَنُّبِهَا مَا يَضُرُّهَا، أَوْ يُسَبِّبُ لَهَا الْأَلَمَ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخَصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَاسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ، وَإِذَا عَرَسْتُمْ بِاللَّيْلِ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ؛ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهُوَامِ بِاللَّيْلِ)^(١).
وَالتَّعْرِيسُ هُوَ: النَّزُولُ أَوْ آخِرَ اللَّيْلِ لِلنَّوْمِ وَالرَّاحَةِ، أَمَا الْخَصْبُ بِكَسْرِ الْخَاءِ؛ فَهُوَ مِنْ أَحْصَبَ الْمَكَانُ: إِذَا نَبَتَ فِيهَا الْعُشْبُ وَالْكَلاُ وَالْمَرَعَى^(٢).

أَمَّا قَوْلُهُ: اجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، أَي لَا تَنْزِلُوا فِيهَا وَاجْتَنِبُوهَا؛ لِأَنَّهُ تَلَجَأٌ إِلَيْهَا الْهُوَامُ مِنْ حَشَرَاتٍ وَأَفَاعٍ وَعَقَّارِبَ، وَتَنْزِلُ فِي أَطْرَافِهَا السَّبَاعُ الَّتِي تَمْشِي فِي اللَّيْلِ عَلَى الطَّرِيقِ لِسُهُولَتِهَا؛ وَلِأَنَّهَا تَلْتَقِطُ مِنْهَا مَا يَسْقُطُ مِنْ مَأْكُولٍ وَنَحْوِهِ^(٣).

(١) رواه مسلم، مرجع سابق، (ج٢، ص ١٥٢٥)، حديث رقم: ١٩٢٦، باب مراعاة مصلحة الدواب في السير.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم، مرجع سابق، (ج١٣، ص ٦٩)، باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التعريس في الطريق.

(٣) المرجع السابق، (ج١٣، ص ٦٩).



وَلَا شَكَّ أَنْ فِي هَذَا الْمَنَعِ حِفَاطًا عَلَى تِلْكَ الرَّوَاحِلِ مِنَ السَّبَاعِ وَالْهَوَامِّ
الَّتِي قَدْ تَعْتَدِي عَلَيْهَا، أَوْ تُسَبِّبُ لَهَا الْأَلَمَ.

وَمِنْهُ مَا وَرَدَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَا نُسَبِّحُ
حَتَّى تَحُلَّ الرَّحَالُ»^(١).

وَقَوْلُهُ «لَا نُسَبِّحُ»: أَي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ؛ وَالْمَقْصُودُ أَنَّا مَعَ حِرْصِنَا عَلَى
الصَّلَاةِ لَا نُقَدِّمُهَا عَلَى حَطِّ الرَّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدَّوَابِّ.

فَفِي الْحَدِيثِ كَرَاهِيَةٌ تَرُكُ الْأَمْتَعَةَ عَلَى ظَهْرِ الدَّوَابِّ أَتَاءَ الْاِسْتِرَاحَةِ؛
بَلْ يُؤَمَّرُ أَصْحَابُهَا بِإِنزَالِ الرَّحْلِ مِنْ عَلَى ظُهُورِهَا تَخْفِيفًا عَلَيْهَا وَإِرَاحَةً
لَهَا.

وَكَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَسْتَحِبُّ أَنْ لَا يَطْعَمَ الرَّكَّابُ إِذَا نَزَلَ الْمَنْزِلَ حَتَّى
يَعْلِفَ الدَّابَّةَ^(٢).



(١) رُوِيَ هَكَذَا بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَرُوِيَ بِالْبِنَاءِ لِلْمَعْلُومِ بِصِيغَةِ الْمُتَكَلِّمِ؛ هَكَذَا (لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ
الرَّحَالِ)؛ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، مَرْجِعُ سَابِقِ، (ج ٣، ص ٢٤)، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٥٥١، بَابُ فِي نَزُولِ الْمَنَازِلِ.
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، وَقَالَ (إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ)، انظُرْ: صَحِيحُ أَبِي دَاوُدَ لِلأَلْبَانِيِّ،
(ج ٧، ص ٣٠٤)، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٢٩٩، بَابُ فِي نَزُولِ الْمَنَازِلِ

(٢) شَرْحُ السَّنَةِ، الْحَسَنِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَاءِ الْبَغَوِيِّ الشَّافِعِيِّ (الْمُتَوَفَى: ٥١٦هـ)، تَحْقِيقُ:
شُعَيْبِ الأَرْنَؤُوطِ-مُحَمَّدِ زَهَيْرِ الشَّوَيْشِ، الْمَكْتَبِ الْإِسْلَامِيِّ - دِمَشْقُ، بَيْرُوتِ، الطَّبْعَةُ: الثَّانِيَةُ،
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، (ج ١١، ص ٣٣)، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٢٦٨٤، بَابُ يَعْطِي الْإِبِلَ حَقَّهَا.

المبحث الخامس الأمر بالرفق بالحيوان، وحمایته حال السلم والحرب

مَمَا وَرَدَ فِي السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الْعَطِرَةِ أَنَّهُ لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَي فِي فَتْحِ مَكَّةَ، مِنَ الْعَرَجِ^(١)، فَكَانَ فِيمَا بَيْنَ الْعَرَجِ وَالطَّلُوبِ^(٢)، نَظَرَ إِلَى كَلْبَةٍ تَهْرَى عَلَى أَوْلَادِهَا وَهُمْ حَوْلَهَا يَرْضَعُونَهَا، فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُقَالُ لَهُ جُعِيلُ بْنُ سُرَاقَةَ أَنْ يَقُومَ حِذَاءَهَا، لَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ مِنَ الْجَيْشِ، وَأَوْلَادِهَا^(٣).

وَوَرَدَ أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَّةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؛ فَعَنْ أَبِي

(١) العَرَجُ: بَفَتْحِ الْغَيْنِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، عَقَبَةُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ عَلَى طَرِيقِ الْحَاجِّ، انظر: الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ١٤١٥هـ، (ج١، ص٦٦٨)، باب العَرَجِ، والفرَجِ.

(٢) بُئْرُ مَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، انظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبدالله بن عبدالعزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ، (ج٣، ص٨٩٣).

(٣) المغازي، محمد بن عمر بن واقد الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٩٨٩/١٤٠٩. (ج٢، ص٨٠٤)، شأن غزوة الفتح. وانظر: سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، (ج٧، ص٢٩)، الباب السادس في برّه وشفقته، ورحمته، وحسن عهده ﷺ.



هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: (قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَّةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبَّحُ) ^(١).

فَفِي الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِالرَّفْقِ بِمَنْ لَا يُؤْذِي مِنَ الدَّوَابِّ، وَرَحْمَتِهَا، وَحِمَايَتِهَا.

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَنْ رَحِمَ، وَلَوْ ذَبِيحَةً عَصْفُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ^(٢).



(١) صحيح البخاري، مرجع سابق، (ج٤، ص٦٢)، حديث رقم ٣٠١٩، باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق.

(٢) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، (ج٨، ص٢٣٤)، حديث رقم: ٧٩١٥. وصححه الألباني: انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته (ج٢، ص ١٠٧٤)، حديث رقم: ٦٢٦١، حرف الميم.

المبحث السادس الأمرُ بإحسانِ الذَّبْحِ، ومُراعاةِ حالِها عندهُ

الإحسانُ يُكُونُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْحَيَوَانَ حَالَ حَيَاتِهِ، وَكَذَا عِنْدَ ذَبْحِ الْحَيَوَانَ، الْمُحَلَّلِ ذَبْحُهُ، فَلَا يَحِلُّ ذَبْحُ الْحَيَوَانَ بِطَرَقٍ تَخَالَفُ مَا شَرَعَهُ الْخَالِقُ جَلَّ وَعَلَا، وَالْإِحْسَانُ فِي الذَّبْحِ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ: **أَوَّلًا: مِنْ جِهَةِ آلَةِ الذَّبْحِ.**

وَذَلِكَ بِأَنْ يُحَدَّ شَفْرَتُهُ، أَوْ سَكِينُهُ؛ بِحَيْثُ تَسَهَّلُ عَمَلِيَّةَ الذَّبْحِ بِمَا لَا يُؤَدِّي إِلَى تَعْذِيبِ الْحَيَوَانَ قَبْلَ خُرُوجِ الرُّوحِ؛ وَأَقْلُ الذَّبْحِ: قَطْعُ الْمَرِيءِ وَالْحَلْقُومِ، وَكَمَالُهُ أَنْ يَقَطَعَ الْوُدَجَيْنِ مَعَهُمَا^(١).

فَعَنْ عَبَّادِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ لَنَا مُدَى، فَقَالَ: (مَا أَنَهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ فَكُلَّ، لَيْسَ الظُّفْرُ وَالسِّنُّ؛ أَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ، وَأَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ)^(٢).

ثَانِيًا: مِنْ جِهَةِ الذَّبَائِحِ.

وَكَمَالُ الذَّبَائِحِ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا^(٣) عَارِفًا بِالذَّبْحِ الصَّحِيحِ، وَأَنْ يَذْكُرَ

(١) شرح السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، (ج ١١، ص ٢٢١).

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، مرجع سابق، (ج ٧، ص ٩٦)، حديث رقم ٥٥٠٢، باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد.

(٣) وأقله أن يكون كتابياً.



اسمَ الله تعالى عند الذبح، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ آوِيَاتِهِمْ لِيُجَدِّدَ لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

أما مُرَاعَاةُ حَالِ الذَّبِيحَةِ فَيَكُونُ بِذَبْحِهَا بَعِيدًا عَنِ اخْتِهَا، وَعَدَمِ جَرِّهَا بِعُنْفٍ، أَوْ رَمِيهَا عَلَى الْأَرْضِ بِشِدَّةٍ؛ وَهَذَا مِنْ تَمَامِ الرَّحْمَةِ، وَحُسْنِ الْأَخْلَاقِ؛ قَالَ الْمَنَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ: «فَلَا يَصْرَعُهَا بِعُنْفٍ، وَلَا يَجْرُهَا لِلذَّبْحِ بِعُنْفٍ، وَيَأْخُذُ بِالْأَلَةِ، وَتُوجِبُهَا لِلْقَبْلَةِ، وَالْإِجْهَازِ، وَإِرَاحَتِهَا، وَتَرْكِهَا حَتَّى تَبْرُدَ»^(١).



(١) التيسير بشرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، (ج ١، ص ٢٥٦)، حرف الهمزة.

المبحث السابع علاج الحيوانات، وحمايتها من الأوبئة

وَهُوَ يَدْخُلُ فِي الْأَمْرِ الْعَامِّ بِالرَّحْمَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ)^(١).

بَلْ هُوَ مِنَ الْإِحْسَانِ الْمَأْمُورِ بِهِ شَرْعًا، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ.

وَقَدْ وَرَدَ الْأَمْرُ بِحِمَايَتِهَا مِنَ الْأَمْرَاضِ بِشَكْلِ صَرِيحٍ، فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (لَا يُورَدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ)^(٢).

قَالَ الْعُلَمَاءُ: الْمُمْرِضُ هُوَ صَاحِبُ الْإِبِلِ الْمَرِيضَةِ، وَالْمُصِحُّ: صَاحِبُ الْإِبِلِ الصَّحَاحِ، فَالْمَعْنَى مِنَ الْحَدِيثِ لَا يُورَدُ صَاحِبُ الْإِبِلِ الْمَرِيضَةِ عَلَى صَاحِبِ الْإِبِلِ الصَّحِيحَةِ؛ لِئَلَّا تَنْتَقِلَ الْعَدْوَى مِنَ الْمَرِيضِ إِلَى الصَّحِيحِ^(٣).



(١) قطعة من حديث رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح، (ج٤، ص٢٢٢)، حديث رقم: ١٩٢٤، باب: ما جاء في رحمة المسلمين.

(٢) رواه مسلم، مرجع سابق، (ج٤، ص١٧٤٣)، حديث رقم: ٢٢٢١، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة.

(٣) انظر: نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، (ج٧، ص٢٢١)، باب ما جاء في حد الساحر وذم الساحر.

المبحث الثامن تسميتها، أو تكنيتها، أو تلقيبها

أَي تَسْمِيَةٍ أَحَدَهَا بِاسْمٍ يَخْتَصُّ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ أَفْرَادِ جِنْسِهِ غَيْرِ
أَسْمَاءِ جِنْسِهِ، وَهُوَ مِمَّا وَرَدَ عَنِ نَبِيِّنَا الْكَرِيمِ ﷺ؛ فَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ كَفِيرٌ^(١).

بَلْ نَجِدُ أَنَّ مِنْ فَهْمِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ بَوَّبَ بِأَبَا سَمَاءَ بِأَبِ اسْمِ الْفَرَسِ
وَالْحِمَارِ؛ أَي مَشْرُوعِيَّةً تَسْمِيَّتِهَا كَغَيْرِهِمَا مِنَ الدَّوَابِّ بِأَسْمَاءٍ تَخُصُّهَا
غَيْرَ أَسْمَاءِ أَجْنَاسِهَا لِتُمَيِّزُهَا عَنْ غَيْرِهَا مِنْ جِنْسِهَا كَمَا قَالَ ابْنُ حَجَرٍ
الْعَسْقَلَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ، لَا تُسَبِّقُ،
قَالَ حَمِيدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: (حَقُّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ
الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ)^(٣).

(١) انظر حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (ج٤، ص٢٩)، حَدِيثٌ رَقْمٌ:
٢٨٥٦، بَابُ اسْمِ الْفَرَسِ وَالْحِمَارِ. وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (ج١، ص٥٨)، حَدِيثٌ رَقْمٌ: ٣٠،
بَابٌ مِنْ لَقِيَّ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍ.

(٢) فَتْحُ الْبَارِي شَرَحَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ - بَيْرُوتَ، ١٣٧٩هـ،
رَقْمُ كِتَابِهِ وَأَبْوَابِهِ وَأَحَادِيثِهِ: مُحَمَّدٌ فَوَّادٌ عَبْدُ الْبَاقِي، قَامَ بِإِخْرَاجِهِ وَصَحَّحَهُ وَأَشْرَفَ عَلَى طَبْعِهِ:
مُحِبُّ الدِّينِ الْخَطِيبِ، عَلَيْهِ تَعْلِيقَاتُ الْعَلَامَةِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، (ج٦، ص٥٨).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (ج٤، ص٣٢)، حَدِيثٌ رَقْمٌ (٢٨٧٢).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: "كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ "الْمَنْدُوبُ" فَرَكِبَ فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ: (مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لِبَحْرًا)^(١).



المبحث التاسع تشبيه المؤمن ببعض أجناسها، بل تفضيلها على بعض البشر

وهُوَ مِنْ إِكْرَامِ تِلْكَ الْعَجْمَاوَاتِ وَمَدَحِهَا، وَالتَّشْبِيهِ هُنَا مِنْ نَاحِيَةِ الصِّفَاتِ الإِيجَابِيَّةِ: كَالصَّبْرِ، وَالرَّحْمَةِ، وَالمَتَابَرَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَرَدَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ، أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ) ^(١).

وَقَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: (المُؤْمِنُونَ هَيُّونَ لَيُّونَ، كَالْجَمَلِ الأَنْفِ، الَّذِي إِنْ قِيدَ انْقَادَ، وَإِذَا أُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاحَ) ^(٢).

وَرَبِمَا لَهَا فَضْلٌ عَلَى بَعْضِ المُسْلِمِينَ؛ بِاسْتِغْفَارِهَا لِطُلَّابِ العِلْمِ، وَتَسْهِيلِهَا طَرِيقَهُمْ، فَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ

(١) صحيح مسلم، مرجع سابق، (ج٤، ص٢١٨٣)، حديث رقم: ٢٨٤٠، بَابُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ.

(٢) شعب الإيمان أحمد بن الحسين الخراساني، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبدعلي عبدالحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، (ج١٠، ص٤٤٧)، حديث رقم ٧٧٧٧.

وصححه الألباني رحمه الله تعالى؛ انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، (ج٢، ص١١٩٢)، حديث رقم ٦٦٦٩ عن ابن عمر، رضي الله عنهما.

طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لَطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ
طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى الْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ،
وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ
وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ،
فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِظِّ وَافِرٍ^(١).



(١) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار
إحياء الكتب العربية، (ج ١، ص ٨١)، حديث رقم ٢٢٢. وانظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل، مرجع
سابق، (ج ٣٦، ص ٤٦)، حديث رقم ٢١٧١٥. وصححه الألباني: انظر: صحيح الترغيب والترهيب،
(ج ١، ص ١٧)، حديث رقم ٦٧.

الخاتمة

من تَمَامِ الْمَنَّةِ كَمَالِ الْمَلَّةِ، وَمِنْ عَالَمِيَّةِ هَذَا الدِّينِ أَنَّ رَحْمَةَ رَبِّنَا وَسِعَتْ
الْبَشَرَ وَالْجَنِّ وَالْحَيَوَانَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾
[الأعراف: ١٥٦]، وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى الْبَشَرِيَّةِ أَنْ أَرْسَلَ لَهُمْ رَسُولَنَا الْكَرِيمَ
ﷺ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [١٧] [الأنبياء: ١٠٧]، وَمِنْ
نِعْمِ اللَّهِ عَلَيْنَا بَعْدَ أَنْ أَكْمَلَ لَنَا الدِّينَ، أَنْ فَضَّلَ الْأَحْكَامَ، وَأَتَمَّمَ الْأَخْلَاقَ،
وَأَرْشَدَنَا إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ وَأَقْوَمِهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ
وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا يَعْذِبُ [المائدة: ٣].

وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اسْتَخْلَفَ الْإِنْسَانَ لِعِمَارَةِ الْأَرْضِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى
وَطَاعَتِهِ وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ وَتَحْقِيقِ الْعُبُودِيَّةِ الْحَقَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ
الاسْتِخْلَافِ فِي الْأَرْضِ أَنْ سَخَّرَ لَهُ مَا فِي الْأَرْضِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَى
ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ
وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ [هود: ٦١]

لِذَا كَانَتْ الدَّعْوَةُ إِلَى سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ وَسَائِلِ نَشْرِ هَذَا الدِّينِ بَيْنَ
الْوَرَى، وَإِنَّ مِمَّا يُعِينُ عَلَى نَشْرِ الدَّعْوَةِ كَمَالُ الْأَخْلَاقِ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا
نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ ﷺ، الَّتِي شَمِلَتْ فِيهَا شَمِلَتِ الْحَيَوَانَ وَالطَّيْرَ بِمَا لَا يَدْعُ

مَجَالًا لِلشَّكِّ فِي أَنَّهُ رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ لِلْعَالَمِينَ .

وَأَنَّ نَظْرَةَ سَرِيعَةً فِي سِيرَتِهِ لَتَدُلُّنَا دَلَالَةً أَكِيدَةً أَنَّهُ لَنْ تَصِلَ الْقَوَانِينُ الْغَرِيبَةَ وَالشَّرْقِيَّةَ إِلَى مَا وَصَلَ إِلَيْهِ دِينُنَا مِنْ رَحْمَةِ بَتْلِكَ الْعَجَمَاوَاتِ وَحِفْظِ حُقُوقِهَا كَمَا حَفِظَهَا الْإِسْلَامُ وَأَكَّدَ عَلَيْهَا، بَلْ وَصَلَ الْحَالُ إِلَى أَمْرٍ زَائِدٍ عَنِ الْحُقُوقِ إِلَى الْمُسْتَحَبَّاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ الَّتِي لَنْ يَصِلَ لَهَا الْعَقْلُ الْبَشَرِيُّ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَفِي ضَوْءِ مَا سَبَقَ عَرَضُهُ مِنْ أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ، يُمَكِّنُ أَنْ نَقْتَرِحَ مَجْمُوعَةً مِنَ التَّوَصِيَّاتِ الْمُتِمَّةَةِ لِلْبَحْثِ، تَتَمَثَّلُ فِيهَا بِإِلَى:

١. الْعَمَلُ عَلَى تَأْلِيفِ مَوْسُوعَةٍ عِلْمِيَّةٍ شَامِلَةٍ تَخْتَصُّ بِجَانِبِ الرَّحْمَةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي اتَّصَفَ بِهَا نَبِيُّنَا الْكَرِيمُ ﷺ، تُسَمَّى «الرَّحْمَةُ الْمُهْدَاةُ»؛ وَتَوْفِيرُ نُسْخَةٍ الْكُتْرُونِيَّةِ مَجَانِيَّةٍ مِنْهَا، وَدَعْمُهَا بِمَوْقِعٍ إلكترونيٍّ عَلَى الشَّبَكَةِ الْعَنُكْبُوتِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ، وَبِلِغَاتٍ عِدَّةٍ .

٢. ضُرُورَةُ تَأْلِيفِ قِصَصِ تَرْبِيَّةٍ لِلْأَطْفَالِ، بِالِاسْتِعَانَةِ بِخُبْرَاءِ نَفْسِيَّينَ مُسْلِمِينَ؛ لِتَوْعِيَةِ النَّاشِئِينَ بِأَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِحْيَاءِ لِلْقُدُوةِ الْأُولَى لَنَا نَحْنُ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْجَمَتِهَا لِلغَاتِ الْعَالَمِ الْحَيَّةِ .

٣. حَتْمِيَّةُ اهْتِمَامِ كَلِّيَّاتِ الشَّرِيعَةِ، وَكَلِّيَّاتِ التَّرْبِيَّةِ فِي جَامِعَاتِنَا، بِتَدْرِيسِ مَسَاقَاتٍ مُخْتَصَّةٍ بِخُلُقِ النَّبِيِّ ﷺ، مُنْفَصِلَةً عَنِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، مَعَ تَطْوِيرِ مَنَاهِجٍ مُخْتَصَّةٍ بِهَذِهِ الْمَسَاقَاتِ .

اللَّهُمَّ سَخِّرْنَا لِخِدْمَةِ دِينِكَ، وَتَبَّتْنا عَلَى هَدْيِ نَبِيِّكَ ﷺ، وَارزُقْنَا الثَّبَاتَ عَلَى دِينِهِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .



فهرس المصادر والمراجع

١. التيسير بشرح الجامع الصغير، عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي ابن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢. جامع الأحاديث (ويشتمل على جمع الجوامع للسيوطي والجامع الأزهر وكنوز الحقائق للمناوي، والفتح الكبير للنبهاني)، عبدالرحمن ابن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)،، طبع على نفقة: د حسن عباس زكي.
٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤. سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبدالوجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٥. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
٦. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٧. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السُّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٨. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن الترمذي، (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبدالباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
٩. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٠. شرح السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
١١. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين الخراساني، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبدالعلي عبدالحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٢. صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٣. صحيح الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد



ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة،
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

١٤. صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين الألباني
(المتوفى: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.

١٥. ضعيف الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى:
١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض.

١٦. عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب
سنن أبي داود وإيضاح علته ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن
علي بن حيدر، (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت،
الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.

١٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،
دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد
عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين
الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبدالعزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله.
١٨. المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي)، أحمد بن شعيب بن
علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو
غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ -
١٩٨٦م.

١٩. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد
القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة:
الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ،
مسلم بن الحجاج النيسابوري (صحيح مسلم)، (المتوفى: ٢٦١هـ)،

المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢١. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)،

- تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية.
٢٢. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبد الله بن عبدالعزيز ابن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
٢٣. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٤. المغازي، محمد بن عمر بن واقد الواقدي (المتوفى: ٢٠٧هـ)، تحقيق: مارسدن جونز، دار الأعلمي - بيروت، الطبعة الثالثة - ١٩٨٩/١٤٠٩.
٢٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٢٦. المنهيات، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع - القاهرة، مصر، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦.
٢٧. نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.



رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين في حالتي السلم والحرب

إعداد:

أ.د. محمد بن عبد السلام أبو خزيمة

الأستاذ بقسم الكتاب والسنة

بكلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى



المقدمة

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى، وبعد:

فقد أرسل الله ﷺ خاتم رسله محمدا ﷺ، وحدد له هدف رسالته ومقصد دعوته في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٧) [الأنبياء]، وقال الرسول ﷺ عن نفسه فيما رواه عنه أبو هريرة ﷺ: «إنما أنا رحمة مهداة»^(١).

والرحمة بمعناها العام من لوازم الإنسان السوي، ولذا قال ﷺ فيما رواه عنه أبو هريرة ﷺ: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي»^(٢).

وبما أن كل إنسان محتاج إلى رحمة الغير، وفي الطرف المقابل يحتاج غيره إلى رحمته، قرر رسول الإنسانية ونبي الرحمة ﷺ حتمية تبادل الرحمة، لتسود سائر جنبات الحياة، فقال فيما رواه عنه أبو هريرة ﷺ: «من لا يرحم لا يرحم»^(٣).

بل أعطت السنة النبوية مزيدا من التأكيد والحث على تقديم الرحمة،

(١) المستدرک للحاکم ٩١/١ حدیث رقم (١٠٠)، وقال: صحیح علی شرط الشیخین، ووافقه الذہبی.
(٢) سنن الترمذی کتاب البر باب ما جاء فی رحمة المسلمین ٣٢٣/٤، حدیث رقم (١٩٢٣)، وقال: حدیث حسن.

(٣) صحیح البخاری کتاب الأدب باب رحمة النبی ﷺ بالولد وتقبيله ومعانقته ٥١/٤، وصحیح مسلم کتاب الفضائل باب رحمته ﷺ بالصبيان والعیال وتواضعه ١٨٠٨/٤ حدیث رقم (٢٣١٨).

فقال ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(١).

وقد عني الإسلام في نصوصه القرآنية والنبوية بقيمة الرحمة باعتبارها تمثل رسالة الإسلام ككل، حيث إنها رسالة الرحمة للعالمين. من هذا المنطلق انتهج الإسلام سبيل الرحمة، وجعلها حقا يجب تقديمه لكل إنسان، حتى مع المخالفين له، وظهر ذلك جليا في حالتني السلم والحرب وقد أحسن قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية - جامعة الملك سعود صنعا عندما جعل عنوان مؤتمره الدولي الأول عن (الرحمة في الإسلام)؛ لإبراز المعاني والمقاصد السامية للرحمة في الإسلام، ورصد التطبيقات العملية للرحمة في الشريعة الإسلامية، والتعرف على جوانب الرحمة في سيرة المصطفى ﷺ ورحمته بأتمته.

واستجابة لدعوة الباحثين للكتابة في محاور هذا المؤتمر المهم يشرفني أن أتقدم بهذا البحث المعنون بـ (رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين في حالتني السلم والحرب).

أهداف البحث:

١. تأصيل خلق الرحمة في التعامل مع المخالفين من خلال النصوص الشرعية في القرآن والسنة.
٢. التعرف على جوانب الرحمة بالمخالفين في سيرة المصطفى ﷺ.
٣. رصد التطبيقات العملية للتسامح والرحمة والعمو بالمخالفين في سيرة المصطفى ﷺ.

(١) سنن الترمذي كتاب البر باب ما جاء في رحمة المسلمين ٤/٢٢٣، حديث رقم (١٩٢٤) وقال: حديث حسن صحيح.

منهج البحث:

- سيعتمد البحث المنهج الاستقرائي الاستبطائي، وذلك عن طريق:
١. جمع الآيات القرآنية والأحاديث النبوية المحتج بها التي تشكل تأصيلاً لهذا الموضوع.
 ٢. إبراز الجوانب التطبيقية لرسول الله ﷺ في رحمته بالمخالفين.
 ٣. دراسة النصوص الشرعية دراسة تأصيلية مستوعبة تتمثل فيها طرق الاستبطاء الصحيح.

خطة البحث:

- يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.
- أما المقدمة ففيها: أهمية البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.
- وأما التمهيد فبعنوان: تأسيس العلاقات بين المسلمين ومخالفهم
- وأما المبحث الأول فبعنوان: رحمة الرسول ﷺ وعفوه بالمخالفين المسلمين.
- وأما المبحث الثاني فبعنوان: رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين المحاربين.
- وأما الخاتمة ففيها: نتائج البحث.



التمهيد

تأسيس العلاقات بين المسلمين ومخالفهم

(السلم) هو الأصل في العلاقات بين المسلمين ومخالفهم، و(الحرب) لا تعدو أن تكون (حالة استثنائية) على هذا الأصل العام، لا يصار إليها إلا لأسباب تقتضيها ودواعي تحتمها .

والنصوص القرآنية العديدة والحروب التي خاضها الرسول ﷺ والخلفاء الراشدون من بعده تشير إلى أن الحرب لا تجوز إلا في سبيل الله، إما لفتح باب الدعوة إلى دين الحق، عندما تحول قوة مسلحة بين المسلمين وبين الدعوة إلى الله، أو تحاول أن تفتن المسلمين عن دينهم، وإما لصد عدوان المعتدين للدين والوطن ودفاعاً عنهما، فإذا ما انتفت دواعي الحرب والقتال عدنا إلى الأصل العام والثابت في علاقة المسلمين بغيرهم، وهو (السلم).

فأما النصوص القرآنية التي تشير إلى هذا المفهوم فكثيرة، منها قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُم وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة، ١٩١]، فهذه الآية محكمة، وحكمها خاص بمن يقاتل المسلمين فعلاً، وإلا كانت مبادأة المشركين أو الكتائب بالقتال بسبب عدم إسلامهم فقط عدواناً ومجاوزة للحد، والله ﷻ لا يحب المعتدين، كما أن القول بأن هذه الآية منسوخة بعيد، لعدم وجود دليل قاطع على نسخ



حكما، ولأنها تتضمن معاني محكمة لا تحتمل النسخ، فهي تنهى عن الاعتداء، والاعتداء ظلم، والظلم حرام، وفضلا عن ذلك فإنه لو كان عدم الإسلام فقط سببا لمبادأة غير المسلمين بالقتال لكان معنى ذلك أن الإكراه على الدين جائز، والحق أنه ممنوع بصريح الكتاب والسنة^(١).

ومنها قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا عَنْكُمْ فَلَمْ يَقْبَلُواكُمْ وَالْقَوْلُ إِلَيْكُمْ أَلَسَلَّمْ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠]، فهذه الآية تشير إلى أن عدم مبادأة المسلمين بالقتال من جانب غيرهم، فضلا عن إظهار هؤلاء التحية الدالة في ظاهرها على مسالمة المسلمين أو الدخول معهم في صلح ... كل ذلك كاف لعدم مقاتلتهم^(٢).

ويؤكد ذلك أيضا أنه بعد أن حث الله ﷺ المسلمين على ضرورة الاستعداد وإعداد العدة بكل ما هو آلة للجهاد والقتال في عصره وحينه في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال]، بعد هذه الآية ورد قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال] وفي هذا توجيه عام إلى النبي ﷺ وإلى المسلمين بأنه إن مال الأعداء من جانب الحرب إلى جانب السلم - خلافاً للمعهود منهم في حال قوتهم وطغيانهم - فما على الرسول والمسلمين إلا الجنوح كذلك للسلم؛ لأن المسلمين أولى به من غيرهم، ويتقوى هذا المعنى العام والثابت بحقيقة أنه على الرغم من أن لفظة (إن) الواردة في الآية والتي يعبر بها عن المشكوك في وقوعه أو ما من شأنه ألا يقع في الغالب، تشير إلى أن أعداء الإسلام ليسوا أهلا

(١) راجع في تفسير هذه الآية: تفسير القرطبي ١/ ٣٤٧ - ٣٤٨ وتفسير ابن كثير ١/ ٢٢٦، وزاد

المسير لابن الجوزي ١/ ١٩٧ - ١٩٨، وتفسير المنار ٢/ ٢٠٨ - ٢٠٩.

(٢) راجع في تفسير هذه الآية: تفسير الطبري ٥/ ١٢٥، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٢٣، وتفسير المنار ٥/ ٢٢٧.

لاختيار السلم لذاته وأنه لا يؤمن أن يكون جنوحهم إليه كيذا وخداعا، إلا أن المسلمين -رغم كل ذلك- مأمورون بالميل إلى جانب السلم، مفوضين أمرهم في ذلك إلى الله ﷻ الذي يكفيهم كيد أعدائهم، كذلك فإن قوله ﷻ في الآية التالية مباشرة للآية السابقة ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِبَصِيرَةٍ وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١٦]، فيه تأكيد للمعنى العام بالجنوح للسلم وقبوله متى جنح إليه الأعداء؛ لأن مقتضى الآية أنه على الرغم مما قد يريده الأعداء من خداع الرسول ﷺ والمسلمين بإظهارهم للجنوح للسلم لأجل الاستعداد للحرب أو انتظارا لخديعة تمكنهم من المسلمين، إلا أن المسلمين مأمورون -مع ذلك- بقبول الميل للسلم من جانب أعداء الإسلام، لأن الله ﷻ كاف المسلمين أمر أعدائهم من كافة الوجوه.

وكل ذلك مما يدعم القول بأن الأصل العام والثابت في علاقة المسلمين بغيرهم يكمن في أنه إذا اعتزل غير المسلمين قتال المسلمين وطلبوا الصلح منهم لم يجز للمسلمين قتالهم، وكان على المسلمين الميل إلى السلم وقبول الصلح من غيرهم، إعمالاً لمبدأ "أن القتال لمن يقاتلنا"^(١). والآيات القرآنية التي تأمر بقتال المشركين والكفار وأعداء الدين لم ترد -كما يقول أنصار الاتجاه المغالي القائل بأن الكفر في ذاته سبب لمقاتلة أهله- عامة دون تخصيص، أو مطلقة دون تقييد، وإنما هي -على العكس من ذلك- تشير إلى العديد من الأسباب التي تحتم على المسلمين مقاتلة غيرهم، وكلها أسباب ليس من بينها قتال المشركين أو الكفار بوصفهم هذا أي لمجرد كونهم كفارا، لأنه لا إكراه في الدين.

فمثلا: قوله تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفَّنْتُمُوهُمْ وَآخَرُجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمُوهُمْ﴾

(١) تفسير المنار، محمد رشيد رضا ٧٠-٦٩/١٠، وانظر: العلاقات الدولية في الإسلام- الأساس الشرعي والمبادئ الحاكمة للعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، د/ أحمد عبدالونيس شتا ص١٤٦- ضمن مشروع العلاقات الدولية في الإسلام - الجزء الأول.



[البقرة: ١٩١] قد أتى في سياق الذين يقاتلون المسلمين فعلا، فهؤلاء يكون للمسلمين قتالهم أنى وجدوهم، فإذا انتهى القتال وكف المعتدون على المسلمين عن عدوانهم فإن الخطاب القرآني يقرر أنه: ﴿فَإِنْ أَنَّهُمْ فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٢].

فالقتال هو مقابلة صنيع المعتدين بما يؤدي إلى كفهم عن العدوان، وهو رد لا بدء: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦]، والأكثر من ذلك أن آيات سورة التوبة التي تعد من آخر ما نزل من القرآن بصدد علاقات المسلمين بغيرهم والتي تأمر المسلمين بقتالهم، هذه الآيات قد عدت لمقاتلة غير المسلمين أسبابا ليس من بينها ذلك السبب المتمثل في مجرد بقائهم على الكفر وعدم اعتناق الإسلام، بل إن هذه الأسباب - بصفة عامة - تتحصل في نقض العهود، وإخراج النبي ﷺ من المدينة لقتال أهل مكة للنكث الذي كان منهم حين نقضوا صلح الحديبية، وأعانوا بني بكر على خزاعة حلفاء الرسول ﷺ ومظاهرتهم لغير المسلمين عليهم وصد الرسول ﷺ والمسلمين عن دخول البيت الحرام للحج والعمرة والطواف.

كما يأتي ضمن هذه الأسباب: المحافظة على جماعة المسلمين الذين بقوا بمكة ولم يستطيعوا الخروج منها لسبب أو لآخر، والدفاع عنهم في مواجهة المعتدين، ودرء الفتنة في الدين ومواجهة الطعن فيه، والتمكين من إعلاء كلمة الله ونشر دعوته^(١).

وإلى جانب النصوص القرآنية التي تشير إلى أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو (السلم) حتى تكون دواعي القتال والحرب التي ليس

(١) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام - الأساس الشرعي والمبادئ الحاكمة للعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، د/ أحمد عبدالونيس شتا ص ١٤٨ ومراجعته من كتب التفسير، وانظر أيضا: آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د/ وهبة الزحيلي ص ٢٧.

من بينها ذلك السبب المتمثل في مجرد بقائهم على كفرهم وعدم اعتناق الإسلام، فإن استعراض جميع غزوات الرسول ﷺ وجهاده القتالي يكشف عن أن الأسباب الكامنة وراءها تتعدى مجرد الكفر أو الشرك لتتحصل فيما يلي:

١. في وقوع اعتداء فعلي على الدولة الإسلامية داخل حدودها وفي نطاق إقليمها (وهو ما تفسره وتوضحه حروبه ﷺ ضد مشركي مكة الذين آذوه حتى اضطروه إلى الخروج من مكة، كما اعتدوا على أتباعه فيها بعد أن خرج منها، بل جمعوا عتادهم في كافة أنحاء الجزيرة العربية، وتتبعوا الدعوة في المدينة ليقتلوها من جذورها، حتى كان لا بد -والحال كذلك- من مقاتلتهم؛ ردًا للعدوان).

٢. أو في وجود دلائل قوية تشير إلى انعقاد النية لدى غير المسلمين على مهاجمتهم، فيكون الداعي لقتال غير المسلمين هو الحماية من الاعتداء الوشيك أو المتوقع (وهو ما توضحه حروب المسلمين ضد الفرس والروم، حيث رد كسرى عظيم الفرس على كتاب الرسول ﷺ الخاص بدعوته إلى الإسلام بأن أرسل إلى النبي ﷺ من يقتله، وهو ما فعله هرقل عظيم الروم أيضًا حينما أمر بقتل من أسلم من الشام، فلما قام الدليل القوي على عدوانهم المتوقع، كان لا بد من الرد عليهم، فما كان للمسلمين أن ينتظروا حتى ينقض عليهم كسرى من الشرق وهرقل من الغرب، بل لا بد من الرد قبل أن يستحيل الدفع).

٣. أو أن تكون هناك دلائل قوية على محاولة إحداث نوع من الفتنة والاضطراب في الدول غير الإسلامية، بما ينطوي على اعتداء حكامها على عقيدة من هم تحت سلطانهم ممن اختاروا الإسلام



دينا، فيرهبونهم في عقيدتهم ويحولون بينهم وبين مباشرة حرياتهم العامة في اختيار عقيدتهم عن رضا واقتناع (وهو ما تفسره تلك الجيوش التي أمر الرسول ﷺ وهو في مرض الموت بتجهيزها وإرسالها لقتال الروم في الشام بغرض إزالة الحواجز والعقبات التي تقف في طريق الدعوة الإسلامية وتبليغها للناس كافة).

٤. أو أن يكون قتال غير المسلمين مرده إلى نقضهم لعهودهم مع المسلمين (وهو ما تفسره وتوضحه حروبه ﷺ لليهود في المدينة بعد نقضهم لعهودهم مع المسلمين وخيانتهم لها)^(١).

وفضلاً عن هذه الأسباب التي كانت تشكل دافعاً لحروبه ﷺ ضد الكفار والمشركين، فإنه ﷺ هو والخلفاء الراشدون من بعده - كانوا يحرصون على تخيير من يجاورونهم من غير المسلمين بين أمور ثلاثة: العهد حتى يأمن المسلمون اعتداءاتهم، أو الإسلام حتى يكون الجميع إخواناً في ظله، فإن رفضوا العهد ورفضوا الإسلام لم يبق إلا القتال؛ لأن نية الاعتداء تكون هي البارزة حينئذ لدى أعداء المسلمين، ويكون من الحمق أن يترك المسلمون أعداءهم حتى يغيروا عليهم^(٢).

وبالنظر إلى هذه الأسباب التي كانت تشكل دافعاً لحروبه ﷺ ضد الكفار والمشركين وغيرهم من أعداء الدين، والتي تدل على أنه ﷺ لم يقاتل أحداً من هؤلاء لكفره وعدم اعتناقه الإسلام، ولم يبدأ أحداً منهم بقتال، وإنما كان قتاله لهم مقابلة لصنيعهم بما يؤدي إلى كفهم عن العدوان، وبالنظر من قبل هذا إلى النصوص القرآنية التي تنظم علاقة

(١) تراجع هذه الأسباب الأربعة في: العلاقات الدولية في الإسلام - الأساس الشرعي والمبادئ الحاكمة للعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية، د/ أحمد عبدالونيس شتا ص ١٤٩ ومراجعته من كتب التفسير، وشروح السنة والسيرة النبوية، وانظر أيضاً: العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة ص ٤٩ - ٥٠.

(٢) العلاقات الدولية في الإسلام، محمد أبو زهرة ص ٥١.

المسلمين بالدول والجماعات غير الإسلامية فإنه يتأكد لدينا صحة القول بأن (السلم) هو الأصل في العلاقات الخارجية بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول حتى تكون دواعي الحرب والقتال.

على أنه إذا كان (السلم) هو الأصل في العلاقات الخارجية بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول، فإن ذلك لا يعني ترك واجب الجهاد (عندما تقتضيه أسبابه وتقرضه دواعيه)، فلكل من الجهاد والعلاقات السلمية أحكامه الشرعية ونصوصه الحاكمة لأصوله في القرآن الكريم والسنة النبوية.

كما أن (السلم) ليس معناه عدم الاستعداد للجهاد، وإنما يتعين على ولاة الأمر في الدول الإسلامية العمل دائما بمقتضى قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فيتعين التقوي بكل ما هو آلة للجهاد والقتال في عصره وحينه، وذلك ما يسمى في القاموس السياسي والاستراتيجي المعاصر بـ (السلم المسلح)، فإن إعداد العدة من شأنه أن يجعل المعتدين يفكرون كثيرا قبل إقدامهم على عدوانهم^(١).



(١) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام - الأساس الشرعي والمبادئ الحاكمة للعلاقات الخارجية

للدولة الإسلامية، د/ أحمد عبدالونيس شتا ص ١٥١ - ١٥٢.

المبحث الأول

رحمة الرسول ﷺ وعضوه بالمخالفين المسلمين

أساس العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين المسلمين يرتكز على المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية المشتركة وأمام القانون.

فأما المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية المشتركة فتتعلق من المفهوم الإسلامي للكرامة الإنسانية التي صرح بها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

وهذا التكريم ليس خاصا بعنصر دون عنصر، ولا بجنس دون جنس، بل الجميع سواء في هذا التكريم، فالناس جميعاً قد انسلوا من أسرة واحدة، وإن من سنة الله في الاجتماع البشري أن يتجاور فيه أهل مختلف الملل والنحل، كما يتجاور أهل مختلف الألسنة والألوان، وهم جميعا ينتمون إلى أب واحد وأم واحدة، تربطهم هذه العلاقة الإنسانية، وإن تباعد طول الأمد بين الأصول والفروع^(١)، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]، وقال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَىكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

(١) في النظام السياسي للدولة الإسلامية، د/ محمد سليم العوَّاص ص ٢٤٦.

وقد أكد رسول الله ﷺ على مبدأ المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية المشتركة فقال في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد بسند صحيح: (أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى)^(١).

وهذه التقوى التي تشير النصوص القرآنية والنبوية إلى تفاضل الناس بها أمر لا يعلمه إلا الله ﷻ.

وأما المساواة بين الناس أمام القانون، فمفاده أن جميع الناس أمام القانون سواء، وذلك لتحقيق العدل الذي أمرنا الله به في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ [النساء: ٥٨].

وأما دستور العلاقة بين المسلمين وغيرهم فقد بينه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ نَبَرُّوهُمْ وَنُقَسِّطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩) [المتحنة].

ف(البر) وهو الفضل والخير، و(القسط) وهو العدل مطلوبان من المسلمين لغير المسلمين الذين لم يقاتلوهم في دينهم، ولم يخرجوهم من ديارهم.

ولأهل الكتاب من بين غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع، فالقرآن ينهى عن مجادلهم في دينهم إلا بالتي هي أحسن، قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

(١) مسند الإمام أحمد ٥ / ٤١١، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٦٦: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.



وأباح القرآن الكريم للمسلمين طعام أهل الكتاب، كما أباح مصاهرتهم والتزوج من نسائهم المحصنات العفيفات، قال تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥٠].

وقد عنيت السنة النبوية ببيان دستور العلاقة بين المسلمين وغيرهم، نجد ذلك في الصحيفة التي يعرفها التاريخ الإسلامي باسم (صحيفة المدينة) أو (وثيقة المدينة)^(١)، والتي أمر النبي ﷺ بكتابتها لتكون الدستور الذي أنشئت بمقتضاه أول دولة إسلامية في التاريخ.

لقد حددت هذه الصحيفة الأساس الذي تقوم عليه العلاقة بين المسلمين وغيرهم في المجتمع الإسلامي، ومما ذكرته الصحيفة بهذا الخصوص:

- هذا الكتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.
- أنهم أمة واحدة من دون الناس.
- وأن من تبغنا من اليهود، فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.
- وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن.
- وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم.

(١) انظر نصها بالكامل في مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لحمد الله الحيدر آبادي ص ٥٩-٦٢.

ثم تعد هذه الوثيقة تسع بطون من اليهود بأسمائهم، فتقرر أن لهم مثل ما لليهود بني عوف، وتضيف أن مواليتهم وبطانتهم كأنفسهم.

وأن بينهم النصح هم والمسلمون على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصر والنصيحة، والبر دون الإثم، وأن يهود الأوس ومواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، وأن البر دون الإثم، وأن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

ونجد في الصلح الذي عقده رسول الله ﷺ مع نصارى نجران ما نصه: «ولنجران وحاشيتها جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأنفسهم، وأرضهم وملتهم، وغائبهم وشاهدتهم، وعشيرتهم وبيعهم...»^(١). وشواهد السيرة النبوية التطبيقية تؤكد رحمة رسول الله ﷺ بالمخالفين المسالمين، ففي مآثور السنة الصحيحة عن النبي ﷺ قيامه لجنزة يهودي، وعندما قال له بعض الصحابة: إنها جنزة يهودي، قال ﷺ: (أليست نفساً؟)^(٢).

وفي مآثور السنة الصحيحة أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي في بعض قوت أهله^(٣)، وقد كان في وسعه أن يستقرض من أصحابه، وما كانوا ليضنوا عليه، ولكنه أراد أن يشرع لأمته، ويعلمها حسن التعامل مع الآخرين.

وامتداداً لهذا النهج النبوي الكريم تذكر لنا كتب التواريخ أن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يسأل القادمين من الأمصار عن أحوال أهل الكتاب، ويشدد في المسألة، خشية أن يكون أحد من المسلمين قد

(١) انظر النص بالكامل في مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة لحميد الله الحيدر أبادي ص ١٧٥، ١٧٦.

(٢) صحيح البخاري - كتاب الجنائز - باب من قام لجنزة يهودي ٢٢٨/١، وصحيح مسلم - كتاب الجنائز - باب القيام للجنزة ٦٦١/٢ حديث رقم (٩٦١).

(٣) انظر: صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٩٦/٣.



أفضى إليهم بأذى، فيقولون له: ما نعلم إلا وفاء وبراً محضاً، ومات وهو يوصى الخليفة بعده خيراً بأهل ذمة المسلمين، وأن يقاتل من ورائهم يعني يحميهم ولا يكلفهم فوق طاقتهم^(١).

وقد دعا الإسلام في نصوصه القرآنية والنبوية إلى التسامح والعضو بين الأفراد والجماعات من غير ضعف أو مذلة أو استسلام للعدوان، وذلك في مجالات العلاقات الإنسانية، حفزا على تجنب تكرار الشر، وأملا في أن يكون ذلك العضو سبيلا للإصلاح، وقد ذكر الله ﷻ في كتابه العزيز ضرورة دفع العداوة بالتي هي أحسن، لأن هذا الدفع الكريم هو الذي يجلب المحبة والثقة بين الناس إن كان لها موضع، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِ الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾ (٢٤) وَمَا يُلقِنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلقِنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ (٣٥) [فصلت]، وأمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو وأن يصفح الصفح الجميل، قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١٣٣) [الأعراف]، وقال ﷻ: ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ [الحجر: ٨٥]، والصفح الجميل: هو الصفح من غير استسلام للشر أو تمكين للأشرار^(٢).

كما حث القرآن الكريم أيضا على الصبر والعفو والتسامح، وإذا كان من اللازم معاقبة المعتدين من الأفراد والجماعات فإن العقاب يجب أن يكون في مقابلة المعاملة بالمثل من غير اعتداء أو تجاوز للحد، وإذا كان مجال العفو والصبر ممكنا فيكون هو الأولى بالاتباع، نجد هذا المعنى في قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ (١٦٦) [النحل].

والعفو حق ثابت للعافي دون المعفو عنه، والعافي يؤدي هذا الحق

(١) انظر: تاريخ الطبري ٤/ ٢١٨، والخراج لأبي يوسف ص ١٣٥.

(٢) انظر: العلاقات الدولية في الإسلام، للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٥، ٢٦.

ابتغاء الأجر والمثوبة من الله ﷻ، قال تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ [الشورى].

وقد أكدت السنة النبوية على قيمة العفو والحث عليه، وذلك فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»^(١)، والمعنى: أن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب، وزاده الله عزة وكرامة إلى جانب جزيل المثوبة والعزة في الآخرة^(٢).

ومن شواهد السيرة النبوية التي تؤكد على العفو ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن الرسول ﷺ كان هو وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى، فكان رسول الله ﷺ يتأول في العفو عنهم ما أمره الله به^(٣).

وهذا يؤكد عناية السنة النبوية بالعفو كسلوك مثالي ينبغي أن يتحلى به الإنسان ويطبقه مع الآخرين حتى مع المخالفين له.



(١) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والآداب باب استحباب العفو والتواضع ٢٠٠١/٤ حديث رقم (٢٥٨٨).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ١٦/١٤١.

(٣) صحيح البخاري كتاب الأدب باب كنية المشرك ٨١/٤، ٨٢.

المبحث الثاني

رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين في حال الحرب

انتهج الإسلام سبيل الرحمة، وجعلها حقا يجب تقديمه لكل إنسان، حتى مع المخالفين له، وظهر ذلك جليا في حالة السلم كما سبق الحديث في المبحث السابق، وأما في حالة الحرب فالآيات التي تدعو للرحمة مع المحاربين عديدة، منها قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُّوا إِيَّاهُ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة]، وقد قيل في معنى الاعتداء المذكور في الآية أمران:

الأول: قتل النساء والصبيان والرهبان والعجزة وغيرهم ممن لا يقاتلون.
الثاني: ارتكاب المناهي كالمثلة والتحريق والإفساد وقتل الحيوان لغير مصلحة، وعلى هذا يكون معنى الآية: قاتلوا الذين يقومون على قتالكم من المحاربين، وهم الرجال البالغون الأصحاء، دون غيرهم من الشيوخ والصبيان والنساء والرهبان والعجزة، لأن القتال لا يكون من هؤلاء المذكورين وأشباههم، فإن قتلتموهم فقد اعتديتم، وإن الله ﷻ لا يحب المعتدين، وأما الذين يناصرونكم القتال أو يعينون عليه فاقتلوهم، ولكن دون تمثيل عند القدرة، ولا إسراف عند الظهور عليهم، وبلا تعذيب أو إفساد^(١).

(١) أحكام القرآن لابن العربي ١/١٠٤، وتفسير ابن كثير ١/٢٢٦، وروح المعاني للألوسي ٢/٥٧.

والأحاديث النبوية التي تشرح هذا المعنى عديدة، فقد ورد النهي عن قتال النساء والصبيان في أكثر من حديث نبوي صحيح، نذكر من ذلك:

١. ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والأطفال^(١).
٢. ما رواه حنظلة بن الربيع رضي الله عنه قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فمررنا على امرأة مقتولة، قد اجتمع عليها الناس، فقال رسول الله ﷺ: ما كانت هذه لتقاتل، ثم قال لأحدهم: الحق خالدًا وكان على المقدمة فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا^(٢)، والعسيف: الأجير.
٣. ما رواه يزيد بن هرمز أن نجدة بن عامر الحروري كتب إلى ابن عباس رضي الله عنهما يسأله عن خمس خصال منها: هل كان النبي ﷺ يقتل الصبيان؟ فرد عليه ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان، فلا تقتل الصبيان^(٣).
٤. ما رواه سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان ﷺ إذا سير جيشًا قال لهم: اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا^(٤).
٥. ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقتلوا شيخا فانيا، ولا طفلا صغيرا، ولا امرأة»^(٥).

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب قتل النساء في الحرب ١٧٢/٢، وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب ١٣٦٤/٣ حديث رقم (١٧٤٤).

(٢) سنن ابن ماجه كتاب الجهاد باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان ٢: ٩٤٨ حديث رقم (٢٨٤٢)، وقد حكم البوصيري على إسناده بأنه صحيح = مصباح الزجاجة ١٧٢/٣، وانظر: صحيح سنن ابن ماجه للألباني ١٣٧/٢.

(٣) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب ١٤٤٤/٣.

(٤) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ١٣٥٧/٣ حديث رقم (١٧٣١).

(٥) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في دعاء المشركين ٣/ ٣٧ حديث رقم (٢٦١٤) =



وإزاء هذه الأحاديث المباركة اتفق جمهور الفقهاء على عدم جواز قتل النساء والصبيان، أما إن شاركوا في القتال أو أعانوا عليه بأي صورة من الصور... فذهب الحنفية والشافعية والحنابلة والظاهرية إلى جواز قتلهم، بينما ذهب المالكية إلى أنه لا يجوز قتل النساء والصبيان شاركوا في القتال أو لم يشاركوا إلا إذا باشرُوا حقيقة القتل وقصدوا إليه ففي هذه الحالة يجوز قتلهم^(١).

كما ورد النهي عن قتل الشيخ الفاني فيما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا تقتلوا شيخا فانيا، ولا طفلا صغيرا، ولا امرأة»^(٢).

ولذا ذهب أبو حنيفة وأصحابه ومالك والشافعي في أحد قوليه وأحمد بن حنبل إلى القول بعدم جواز قتل الشيوخ والزمنى والعجزة وأشباههم لأنهم ليسوا من أهل القتال، إلا إذا شاركوا في القتال أو أعانوا عليه^(٣)، لما رواه سمرة بن جندب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم»^(٤).

وأما الرهبان فقد ورد ذكرهم في الحديث الذي أخرجه أحمد في

- = وفي إسناده: خالد ابن الفرز وفيه مقال. انظر: عون المعبود ١٩٦/٧، نصب الرأية ٢٨٦/٣، والحديث وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن له شواهد يقوي بعضها بعضا.
- (١) انظر رأي الحنفية والشافعية والحنابلة والظاهرية في: شرح كتاب السير الكبير للسرخسي ١٤١٥/٤-١٤٢١، والخراج لأبي يوسف ص ٢١٢، وروضة الطالبين للنووي ٢٤٣/١٠، والأحكام السلطانية للماوردي ص ٤٤، والمغني لابن قدامة ٥٠٤/١٠ وما بعدها، والمحلى لابن حزم ٩٢٦/٧، وانظر رأي المالكية في: المدونة ٣/٢، وبداية المجتهد ٣٢٧/١.
- (٢) سنن أبي داود كتاب الجهاد باب في دعاء المشركين ٣٧/٣ حديث رقم (٢٦١٤)، وفي إسناده: خالد بن الفرز وفيه مقال. انظر: عون المعبود ١٩٦/٧، نصب الرأية ٢٨٦/٣، والحديث وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن له شواهد يقوي بعضها بعضا.
- (٣) انظر المصادر المذكورة سابقا للمذاهب الأربعة.
- (٤) سنن الترمذي كتاب السير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في النزول على الحكم ١٤٥/٤ حديث رقم (١٥٨٣)، وقال: حديث حسن صحيح غريب، والشرح ها هنا جمع شارخ، وهو الحديث السنن، يريد بهم الصبيان ومن لم يبلغ مبلغ الرجال = معالم السنن للخطابي ٢٨١/٢، والمراد بالشيوخ هنا: الذين فيهم قوة على القتال أو معونة عليه، جمعا بين الأحاديث.

مسنده عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه، قال: «أخرجوا باسم الله، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله، لا تعتدوا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، وأصحاب الصوامع»^(١) يعني الرهبان.

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى القول بجواز قتل الرهبان إذا شاركوا في القتال أو أعانوا عليه، أما إذا لم يشاركوا في القتال ولم يعينوا عليه فمذهب مالك وأحمد عدم جواز قتلهم، وهو أحد قولين عند الحنفية والشافعية^(٢).

وأما العسيف وهو الأجير فقد ورد ذكره في الحديث الذي أخرجه ابن ماجه بسند صحيح وقد تقدم ذكره عن حنظلة بن الربيع رضي الله عنه، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقتل ذرية ولا عسيفا»^(٣).

ويتمد اتفاق الفقهاء إلى القول بجواز قتل العسفاء إذا شاركوا في القتال أو أعانوا عليه، أما إذا لم يشاركوا في القتال ولم يعينوا عليه فمذهب الحنفية والمالكية والحنابلة عدم جواز قتلهم، وهو أحد قولي الشافعية^(٤).

وأما من أسلم من المحاربين حال القتال فلا يجوز قتله ويكون دمه معصوما بمجرد إعلان إسلامه، دون تفتيش عن الضمائر والنيات، ودون اعتبار لطريقة الإعلان عن هذا التحول بالدخول في الإسلام، وسواء كان هذا التحول لخوف أو لغيره، والأدلة على ذلك كثيرة، نذكر منها:

- (١) مسند أحمد ١/ ٣٠٠، والحديث في إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف، وقد وثقه الإمام أحمد.
- (٢) انظر المصادر المذكورة سابقا للمذاهب الأربعة.
- (٣) سنن ابن ماجه كتاب الجهاد باب الفارة والبيات وقتل النساء والصبيان ٩٤٨/٢ حديث رقم (٢٨٤٢)، وقد حكم البوصيري على إسناده ابن ماجه بأنه صحيح = مصباح الزجاجة ١٧٢/٣، وانظر صحيح سنن ابن ماجه للألباني ١٣٧/٢.
- (٤) انظر المصادر المذكورة سابقا للمذاهب الأربعة.



أولاً: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْهَوْا فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣]، وقوله ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّبُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٤].

فقد روى ابن عباس في سبب نزول هذه الآية أن رجلاً من بني سليم مر بنفر من أصحاب النبي ﷺ وكان يرعى غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا لا يسلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه إلى النبي ﷺ فنزلت هذه الآية توبخ أولئك الذين قتلوا من ألقى إليهم السلام، واتهموه بالتقية والمصانعة، وتذكرهم أنهم كانوا مثله يخفون إسلامهم حتى من الله عليهم^(١).

ثانياً: ما رواه أبو هريرة وجابر بن عبد الله وابن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(٢).

ثالثاً: ما جاء في الصحيحين وغيرهما: أن أسامة بن زيد كان قد بعثه الرسول ﷺ في سرية إلى موضع يسمى الحرقات، فأدرك رجلاً من المشركين، فلما علاه بالسيف قال الرجل: لا إله إلا الله، فضربه أسامة فقتله، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لأسامة: أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله وكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة؟ فقال: يا رسول الله، إنما قالها تعوذاً، قال: هلا

(١) صحيح البخاري كتاب التفسير باب ما جاء في تفسير قوله تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً) ١٢١/٣، وانظر: تفسير ابن كثير ٥٣٨/١ ٥٣٩.

(٢) صحيح البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ ٢٥٧/٤، وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ٥٢/١ حديث رقم (٢١).

شقت عن قلبه؟ وجعل يقول ويكرر عليه: وكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة؟ قال أسامة: حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ^(١).

رابعاً: ما جاء عن المقداد بن عمرو الكندي أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا رسول بعد أن قالها؟ فقال الرسول ﷺ: لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال^(٢).

وأما التمثيل بقتلى المشركين فقد جاء التصريح بالنهاي عنه في السنة النبوية، وذلك فيما رواه سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان ﷺ إذا سير جيشاً قال لهم: اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا^(٣).

وهذه المسألة موضع اتفاق تام بين جمهور الصحابة والتابعين والفقهاء، لا اختلاف بينهم في تحريم التعذيب والمثلة في معاملة قتلى المشركين^(٤).

وأما التخريب والتحريق فقد ورد النهي عنهما فيما روي عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين، قال: «انطلقوا باسم الله، ولا تقتلوا وليداً، ولا امرأة، ولا شيخاً

(١) صحيح البخاري كتاب المغازي باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة ٥٩/٣، وصحيح مسلم كتاب الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ٩٦/١، ٩٧ حديث رقم (٩٦).

(٢) صحيح مسلم نفس الكتاب والباب السابقين ٩٥/١ حديث رقم (٩٥).

(٣) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ١٣٥٧/٣ حديث رقم (١٧٣١).

(٤) موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، سعدي أبو جيب ١٥١/١، ٣٥٦، ٣٧٥، ٢/٢، ٨٩٦.



كبيراً، ولا تغورن عينا، ولا تعقرن شجراً إلا شجراً يمنعكم قتالاً أو يحجز بينكم وبين المشركين»^(١)، وفيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال "إن النار لا يعذب بها إلا الله"^(٢).

وقد طبق الرسول ﷺ الرحمة في معاهداته وحروبه مع المشركين وغيرهم، ويتجلى ذلك في عفوه عند الانتصار على أعدائه والصفح عنهم، ذلك أن الحرب في الإسلام ما كانت لغرض الثأر أو الانتقام، وإنما كانت لإعلاء كلمة الحق ودفع عدوان الباطل^(٣).

ففي المعاهدات نجد ذلك واضحاً في صلح الحديبية (سنة ٦هـ)، وهو الصلح الذي عقد بينه ﷺ وبين المشركين عندما أراد أن يذهب للعمرة فمنعوه وأبوا أن يدخل البيت الحرام، وقد كان أساس هذا الصلح شططا من جانب المشركين وسماحة وعتفا من جانب النبي ﷺ، فقد أصروا في صلحهم على أن يمنعوه من العمرة في عامه هذا، فقبل هذا الشرط ومعه جيش يستطيع به أن يدك عليهم ديارهم، واشتروطوا مع ذلك أن يخرج من مكة مسلماً ملتحقاً بالنبي ﷺ والمؤمنين يرد إليهم إن لم يكن ذلك برضاء أهله، وأن من يخرج من عند محمد ﷺ مرتداً إلى مكة يقبلونه ولا يمنعونه، فقبل النبي الكريم ﷺ هذا الشرط أيضاً لسماحته وبعد نظره، رغم ما ينطوي عليه هذا الشرط ظاهرياً من الإجحاف وعدم المساواة، الأمر الذي جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهز سيفه، ويقول للرسول ﷺ: فعلام نعطي الدنيا في ديننا؟^(٤)، ولكنها الحكمة النبوية التي آثرت

- (١) سنن البيهقي ٩٠/٩، وذكر أنه وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن له شواهد يقوي بعضها بعضاً.
- (٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير باب لا يعذب بعداب الله ١٧٢/٢.
- (٣) حقوق الإنسان في الحرب والسلام بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د/ علي الطيار ص ١٢٣.
- (٤) صحيح البخاري كتاب الجزية والموادعة باب إثم من عاهد ثم غدر ٢٠٥/٢، وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب صلح الحديبية ١٤١١/٣ حديث رقم (١٧٨٤) وانظر: السيرة النبوية لابن هشام ٢٠٣/٣، والطبقات الكبرى لابن سعد ٩٧/٢.

السماحة والعتف، ولم يكن ذلك قبولا للذنية، وإنما هو الهدى النبوي الذي حث على حقن الدماء بدل القتل والقتال، والرفق والعتف بدل العنف^(١).

وبعد أن منَّ الله على المؤمنين بفتح مكة، وتحقق قوله: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُخْلِفِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧]، ودخل الرسول ﷺ مكة منتصرا ظافرا، وتجلى عفوه الكريم عن أعدائه الذين آذوه أبلغ الإيذاء، وناصره أشد العدا، وأخرجوه من بلده، وفي يوم الفتح الأكبر، ويوم استتب له النصر، وقف يقول لخصومه وللملأ من قريش: «ما تظنون أني فاعل بكم؟» قالوا: خيرا، أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»^(٢)، فلم يتعرض لأحد من أهلها في النفس أو المال بأذى، فضرب بذلك ﷺ المثل الأعلى في الرحمة والعتف عند المقدرة، وذلك قمة الصفح والسماحة في وقت كان يستطيع أن ينتقم منهم^(٣).

وكان هذا شأنه ﷺ في حروبه كلها، يعفو عن أعدائه ويطيب القلوب بالصفح والعتف، بدل أن يثيرها بالانتقام، فبعد غزوة بني المصطلق (سنة ٦ هـ) يخرج من الأسر أكثر من مائة بيت، بعد أن تزوج النبي ﷺ بجويرية بنت الحارث كبير هذه القبيلة، وعندئذ أخرج كل مسلم ما كان في يده من الأسرى من بني المصطلق، وقالوا: كيف لنا أن نسترق أصهار رسول ﷺ^(٤)، وكان هذا العمل من الرسول الكريم إعلانا للعتف والصفح عن كل أبناء هذه القبيلة وخاصة الأسرى منهم، ولم يكن زواجه بجويرية لشهوة

- (١) العلاقات الدولية في الإسلام، للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٦.
- (٢) السنن الكبرى للبيهقي كتاب السير باب فتح مكة ١١٨/٩، وقد حسن ابن حجر إسناد هذا الحديث في فتح الباري ١٨/٨.
- (٣) حقوق الإنسان في الحرب السلام بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، د/ علي الطيار ص ١٢٥.
- (٤) المستدرک للحاكم ٢٨/٤ حديث رقم (٦٧٨١)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.



يبتغيها لنفسه، فقد كان يستطيع قضاءها بامتلاكها، ولكنه الصفح والefو عن أعدائه في أجمل صورة.

ومثل ذلك كان عندما تزوج من صفية اليهودية ابنة حيي بن أخطب كبير أهل خيبر بعد الانتصار عليهم وهزيمتهم ودك حصونهم^(١)، فكان هذا الزواج سببا في دخول الكثير منهم في الإسلام بعد أن أصبحوا أصحاب رسول الله ﷺ.

وبذلك يتبين لنا أن الرحمة والصفح والefو كانت تمثل السياسة الإسلامية التي رسمتها النبوة في العلاقة بين الناس بعضهم مع البعض، وخصوصا بين المسلمين وغيرهم، وهي السياسة المطلقة في حال السلم، والسياسة الشافية للقلوب الجريحة في أعقاب الحروب^(٢).

من كل ما تقدم تبدو لنا بوضوح مظاهر الرحمة مع غير المسلمين في حال الحرب كما بينتها السنة النبوية الشريفة.



(١) المستدرك للحاكم ٤/٣٠ حديث رقم (٦٧٨٦)، وصححه، ووافقه الذهبي، وانظر في زواجه ﷺ من صفية: صحيح مسلم كتاب النكاح باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها ٢/١٠٤٥ حديث رقم (١٣٦٥).

(٢) العلاقات الدولية في الإسلام، للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٧.

الخاتمة

في ختام هذا البحث الذي هدف إلى: تأصيل خلق الرحمة في التعامل مع المخالفين من خلال النصوص الشرعية في القرآن والسنة، والتعرف على جوانب الرحمة بالمخالفين في سيرة المصطفى ﷺ، ورصد التطبيقات العملية للتسامح والرحمة والعفو بالمخالفين في حالتي السلم والحرب اتضح لنا ما يأتي:

أولاً: أن الرحمة بمعناها العام من لوازم الإنسان السوي، وأنها لا تنزع إلا من شقي، كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ، وبما أن كل إنسان محتاج إلى رحمة الغير، وفي الطرف المقابل يحتاج غيره إلى رحمته، قرر رسول الإنسانية ونبى الرحمة ﷺ حتمية تبادل الرحمة، لتسود سائر جنبات الحياة، ف«من لا يرحم لا يُرحم»، وقد عني الإسلام في نصوصه القرآنية والنبوية بقيمة الرحمة باعتبارها تمثل رسالة الإسلام ككل، حيث إنها رسالة الرحمة للعالمين، وجعلها حقاً يجب تقديمه لكل إنسان، حتى مع المخالفين له.

ثانياً: أن (السلم) هو الأصل في العلاقات بين المسلمين ومخالفهم، وأن (الحرب) لا تعدو أن تكون «حالة استثنائية» على هذا

الأصل العام، لا يصار إليها إلا لأسباب تقتضيها ودواعي تحتمها، وأنه إذا كان (السلم) هو الأصل في العلاقات الخارجية بين الدول الإسلامية وغيرها من الدول، فإن ذلك لا يعنى ترك واجب الجهاد (عندما تقتضيه أسبابه وتفرضه دواعيه)، فلكل من الجهاد والعلاقات السلمية أحكامه الشرعية ونصوصه الحاكمة لأصوله في القرآن الكريم والسنة النبوية.

ثالثاً: أن أساس العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين المسلمين يركز على المساواة بين الناس في القيمة الإنسانية المشتركة وأمام القانون، وأن شواهد السنة والسيرة النبوية التطبيقية تؤكد رحمة رسول الله ﷺ بالمخالفين المسلمين، من غير ضعف أو مذلة أو استسلام للعدوان، وأن العفو سلوك مثالي ينبغي أن يتحلى به المسلم ويطبقه مع الآخرين حتى مع المخالفين له.

رابعاً: أن شواهد السنة والسيرة النبوية تؤكد تطبيق الرسول ﷺ للرحمة في معاهداته وحروبه مع المشركين وغيرهم، ويتجلى ذلك في عفو عند الانتصار على أعدائه والصفح عنهم، ذلك أن الحرب في الإسلام ما كانت لغرض الثأر أو الانتقام، وإنما كانت لإعلاء كلمة الحق ودفع عدوان الباطل، وأن الرحمة والصفح والعفو كانت تمثل السياسة الإسلامية التي رسمتها النبوة في العلاقة بين الناس بعضهم مع البعض وخصوصاً بين المسلمين وغيرهم، وهي السياسة المطلقة في حال السلم، والسياسة الشافية للقلوب الجريحة في أعقاب الحروب.



فهرس المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

أولاً: كتب التفسير

١. أحكام القرآن: لأبي بكر بن العربي المالكي المتوفى سنة ٥٤٣ هـ - تحقيق محمد عبد القادر عطا دار الفكر، بيروت لبنان.
٢. تفسير القرآن الحكيم الشهير بـ (تفسير المنار): للشيخ محمد رشيد رضا- ط. دار الفكر، الطبعة الثانية.
٣. تفسير القرآن العظيم: للحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ - ط. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي.
٤. جامع البيان في تفسير القرآن: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠ هـ - ط. دار المعرفة بيروت - الطبعة الثالثة ١٩٧٨ م.
٥. الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى سنة ٦٧١ هـ - ط. دار الكتاب العربي للطباعة والنشر بالقاهرة.
٦. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: لأبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي المتوفى سنة ١٢٧٠ هـ - ط. دار الفكر.
٧. زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن ابن علي بن محمد الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ - ط. دار الفكر.

ثانياً: كتب السنة النبوية

٨. الجامع الصحيح (وهو سنن الترمذي): لأبي عيسى محمد بن عيسى

ابن سورة الترمذي المتوفى سنة ٢٩٧هـ - تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر ط. دار الفكر

٩. سنن ابن ماجه: لأبي عبدالله محمد بن زيد القزويني ابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٥هـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي - ط. دار الفكر العربي.

١٠. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان الأشعث السجستاني الأزدي المتوفى سنة ٢٧٥هـ مراجعة وتعليق محمد محيي الدين عبدالحميد ط. دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان.

١١. السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة ٤٥٨هـ ط. حيدرآباد/الهند.

١٢. شرح النووي على صحيح مسلم: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ ط. دار الشعب بالقاهرة

١٣. صحيح الإمام البخاري: لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦هـ بحاشية السندي ط. دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.

١٤. صحيح الإمام مسلم: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري المتوفى سنة ٢٦١هـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ط. دار الكتب العربية بالقاهرة.

١٥. صحيح سنن ابن ماجه: لمحمد ناصر الدين الألباني - مكتب التربية العربي لدول الخليج - الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

١٦. عون المعبود بشرح سنن أبي داود: لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ط. دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٩٩٠هـ.

١٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ ط. دار الريان للتراث الطبعة الأولى

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٨ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ - ط. دار الكتاب العربي، بيروت - الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

١٩ . المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥هـ - ط. دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٠ . مسند الإمام أحمد بن حنبل: المتوفى سنة ٢٤١هـ - ط. دار الفكر العربي

٢١ . مصباح الزجاجة في زوائد سنن ابن ماجه. للشهاب أحمد بن بكر البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠هـ - دار الكتب الحديثة القاهرة.

٢٢ . معالم السنن: للخطابي - نشر دار المعرفة، بيروت.

٢٣ . الموطأ: للإمام مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ط. عيسى الحلبي.

٢٤ . نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية: لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي المتوفى سنة ٧٦٢هـ نشر المكتبة الإسلامية - الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م

ثالثاً: كتب الفقه وأصوله

٢٥ . الأحكام السلطانية والولايات الدينية: لأبي الحسن علي بن محمد ابن حبيب الماوردي الشافعي المتوفى سنة ٤٥٠هـ ط. المكتبة التوفيقية بالقاهرة.

٢٦ . بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لمحمد بن أحمد بن محمد بن رشد (الحفيد) المالكي المتوفى سنة ٥٩٥هـ - ط. دار الفكر، بيروت ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٢٧ . الخراج: لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الحنفي المتوفى سنة ١٨٢هـ ط. دار المعرفة، بيروت ١٣٩٩هـ.



٢٨. روضة الطالبين وعمدة المفتين: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي المتوفى سنة ٦٧٦هـ - ط. دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

٢٩. شرح السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني: لشمس الدين السرخسي الحنفي المتوفى سنة ٤٨٣هـ وقيل سنة ٤٩٠هـ تحقيق صلاح الدين المنجد - معهد المخطوطات العربية بالقاهرة ١٩٧١م.

٣٠. المحلى بالآثار: لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ - ط. دار الفكر، بيروت

٣١. المدونة الكبرى: رواية الإمام سحنون عن الإمام ابن القاسم عن إمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ - ط. دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٢. المغني: لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٦٢٠هـ - ط. دار الفكر، بيروت ١٤١٤هـ.

رابعاً: كتب السيرة النبوية والتاريخ

١. تاريخ الرسل والملوك المعروف بـ (تاريخ الطبري): لأبي جعفر محمد ابن جرير الطبري المتوفى سنة ٣١٠هـ - ط. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢. السيرة النبوية: لأبي محمد بن عبد الملك بن هشام المتوفى سنة ٢١٣هـ - تحقيق مصطفى السقا وآخرون - ط. دار القلم، بيروت.

٣. الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد كاتب الواقدي المتوفى سنة ٢٣٠هـ - ط. دار صادر، بيروت - لبنان.

٤. مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة: لحميد الله الحيدر أبادي - ط. دار النفائس، بيروت - الطبعة السادسة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

خامساً: كتب متنوعة

١. آثار الحرب في الفقه الإسلامي: للدكتور وهبة الزحيلي - ط. دار الفكر، دمشق ١٩٦٢م.
٢. حقوق الإنسان في الحرب والسلام بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام: للدكتور علي بن عبدالرحمن الطيار، ط. مكتبة التوبة - الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٣. العلاقات الدولية في الإسلام: للشيخ محمد أبو زهرة، ط. دار الفكر العربي.
٤. العلاقات الدولية في الإسلام - الأساس الشرعي والمبادئ الحاكمة للعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية: للدكتور أحمد عبدالونيس شتا - بحث داخل الجزء الأول من مشروع العلاقات الدولية في الإسلام (المقدمة العامة للمشروع) - ط. المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٥. في النظام السياسي للدولة الإسلامية: للدكتور محمد سليم العوا ط. دار الشروق بالقاهرة ١٩٨٩م.
٦. موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي: لسعدي أبو جيب ط. دار إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر ١٩٨٥م.



رحمة الرسول ﷺ في معالجة الأخطاء

إعداد:

د. عبد الكريم بن عبدالعزيز حمد الشملان
إدارة التعليم بمنطقة الرياض



المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على خاتم رسل الله الرحمة المهداة والنعمة المسداة محمد بن عبدالله ﷺ وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، فإن هذا البحث يبرز صفة عظيمة لأعظم رجل وطأت قدماه هذه الأرض، محمد ﷺ وتجليات صفة الرحمة في أمر مهم وخطير في حياة البشر، وهو حالة الخطأ الذي لا يُعصم منه أحد من البشر. ويهدف البحث إلى إبراز عظمة الإسلام من خلال بيان عظمة رحمة رسوله الخاتم ﷺ في تعاملاته، وأخلاقه، وتصرفاته مع العموم، ومع المخطئين خصوصاً؛ بما يجذب قلوبهم إلى الإسلام، وإلى الثبات عليه. كما يظهر هذا البحث صفة "الرحمة" بوصفها مقصداً من مقاصد بعثة الرسول الخاتم ﷺ وأن التحلي بها سبب جالب للاستجابة والقبول؛ بل يكشف المفاهيم المغلوطة عن شخصية الرسول الكريم ﷺ من خلال مواقفه مع المخطئين، وتلمس معالم رحمته في التعامل الراقي مع المخطئ، أيًا كانت حاله؛ مما يبرز فنون التعامل وآداب العلاقات بين البشر، وكذلك بما ينظم حالة السلوك الإنساني، واستقامتها، وتنظيمها بشكل يتوافق فيه الجانب النظري مع السلوك التطبيقي الفعلي.

وقد أتى الله ﷺ على رسوله محمد ﷺ وأتى كذلك على صحابته الكرام؛ فقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].
وشهد ﷺ لهم بالرحمة في التعامل فيما بينهم «رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ»؛ للتأكيد على أساس العلاقة التي ينبغي أن تكون بين أفراد الأمة؛ لكي تكون خيراً أمة أُخرجت للناس، كما أن النبي ﷺ شهد أن الصحابة ﷺ هم أفضل الناس وأخيرهم، عن عبدالله ﷺ أن النبي ﷺ قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته^(١)).
ومع هذه الشهادات وهذا الثناء؛ لكن الإنسان لا يكون بمنأى ومعزل عن حدوث الأخطاء، فالإنسان ليس معصوماً عن الخطأ والقصور والنقص؛ لأسباب متعددة، وقد اتبع الرسول الكريم ﷺ منهجاً واضحاً، وشاملاً، ومتدرجاً في التعامل مع هذه الأخطاء، ومعالجتها بأساليب تحقق أعلى درجات النجاح، والجودة، والفائدة، والنفع للفرد والمجتمع. ومما يبيّن عظمة الرسول ﷺ أن منهجه لم يعتمد على العقاب لما يصدر من أخطاء؛ إنما اعتمد على منهج "الرحمة" وما يعقبها من أوجه "إحسان" للمخطئين، على حسب حالة المخطئ ونوعه. وهو في معالجته للخطأ، يختار العلاج المناسب له.

وبعد الاستعانة بالله تعالى فقد انتظم عقد البحث في مقدمة، وفصلين، وخاتمة. كما يلي:

المقدمة: تحتوي: مشكلة الدراسة، وأسئلته، وهدفه، وأهميته، وحدوده، ومصطلحاته، ومنهجه، والدراسات السابقة.

الفصل الأول: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من غير المسلمين.

المبحث الثاني: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من المسلمين، وفيه مطلبان:

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة (٣٤٥١).



المطلب الأول: رحمة النبي ﷺ في معالجة المخطئين من العالمين.

المطلب الثاني: رحمة النبي ﷺ في معالجة المخطئين من الجاهلين.

الفصل الثاني: صفات الراحم ﷺ وأساليب رحمته بالمخطئين، وفيه
مبحثان:

المبحث الأول: صفات الراحم ﷺ بالمخطئين

المبحث الثاني: أساليب رحمته ﷺ بالمخطئين.

خاتمة البحث وفيها: نتائج البحث، وتوصياته.

مشكلة البحث:

جاء الدين الإسلامي لينظم للناس شؤون الحياة بمختلف مجالاتها، وفيها الجانب الاجتماعي، الذي مبناه على العلاقات الإنسانية بين الأفراد، إضافة إلى التكوين القيمي لتكامل الشخصية المتوازنة في المجتمع البشري، وإن طبيعة النفس البشرية أن يعترها النقص والقصور في التكوين البشري أو في العلاقات مع الآخرين، من خلال صفات، أو هفوات، وأخطاء تظهر عبر المواقف والأحوال الحياتية، وتتطلب هذه أساليب وطرائق مناسبة لتعديلها ومعالجتها.

وإننا مأمورون باقتفاء سيرة النبي ﷺ والاتصاف بأخلاقه عموماً؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]. والاقتفاء بها في جانب متابعة معالم رحمته في الدعوة إلى التربية والتعليم. ولما كانت مواقف الخطأ تشكل أصعب المواقف التي يقابلها المربون، وتحتاج إلى مزيد من الصفات الذاتية من السياسة في ثبات العلاقات الإنسانية الجيدة، ومن ضوابط شرعية وآداب مرعية؛ كان لزاماً على الدعاة والمربين أن يتعلموا ذلك من سيرة المصطفى

وتعاملاته مع المخطئين من حوله من الصحابة وغيرهم؛ لذا تبقى حاجة البشر إلى معرفة منهجية تأصيلية شريعة في إقامة العلاقات الإنسانية التواصلية القائمة على الإحسان والرحمة لمرتكبي الأخطاء (المخطئين).

أسئلة البحث:

في إطار مشكلة البحث السابقة، فإن هذا البحث يحاول الإجابة على الأسئلة التالية:

١. ما مدى أثر ممارسة الرحمة وبذل الإحسان في معالجة أخطاء المخطئين؟
٢. ما أبرز صفات الراحم المطلوبة عند معالجة أخطاء المخطئين؟
٣. ما أهم أساليب الرحمة التي ينبغي أن يسلكها من يعالج أخطاء المخطئين؟

هدف البحث:

يهدف البحث إلى وضع استراتيجية تواصلية في العلاقات الإنسانية قائمة على مبدأ الرحمة، وبذل أوجه الإحسان في معالجة الأخطاء، وفق سيرة النبي الكريم ﷺ؛ تصحيحاً للخطأ، وبناءً للثقة في المنهج، وتشبيهاً على الحق، وتألفاً للقلوب، واستثماراً لذلك في الدعوة إلى الله سبحانه.

أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من أهمية موضوع الرحمة؛ لتعلقه بإبراز صفة عظيمة من صفات النبي الكريم ﷺ في دعوته وتبليغ الرسالة، وأهمية الإسهام في دراسة جزء من سيرة النبي ﷺ وتلمس هداياته، وأوجه إحسانه بالرحمة عند التعامل مع المخطئين، والحاجة إلى إشاعة خلق الرحمة، وأساليب التعامل مع المخطئين عند القيام بعملية التربية، أو

دعوة الناس إلى الإسلام، كما تتبع أهمية البحث من أهمية إبراز الصورة الزاهية الراقية للنبي محمد ﷺ من خلال رحمته بالمخطئين على اختلاف أنواعهم، والرد على مزاعم من اتهم الرسول ﷺ أو انتقص من قدره.

حدود البحث:

يقتصر البحث على إيراد أوجه الإحسان في رحمة النبي ﷺ بمعالجة أخطاء المخطئين خصوصاً، دون أوجه رحمته الأخرى، من خلال اختيار نماذج مما ورد من السنة النبوية الصحيحة.

مصطلحات البحث:

يُستخدم في هذه البحث بعض المصطلحات؛ مما يتطلب تقديم تعريفات لها، وهي كالتالي:

أولاً: الرحمة:

أ. التعريف اللغوي: قال ابن فارس: «الراء، والحاء، والميم: أصل واحد، يدلُّ على الرقة، والعطف، والرافة»^(١). وذكر الزمخشري في أساس البلاغة: «واسترحمته: استعطفته، وتراحموا: تعاطفوا، والمؤمنون متراحمون»^(٢).

ب. التعريف الاصطلاحي: ذكر الجرجاني أنها «إرادة إيصال الخير»^(٣)، وأضاف الراغب الأصفهاني دلالة اقتضاء في التعريف فقال: إنها «رقة تقتضى الإحسان إلى المرحوم»^(٤).

وممن عرّف الرحمة النيسابوري في تفسيره فقال: «ترك عقوبة من

(١) معجم مقاييس اللغة: «مادة: رحم».

(٢) أساس البلاغة: مادة «رحم».

(٣) التعريفات، (١٤٦).

(٤) المفردات، (١٩١).

يستحقها، أو إرادة الخير لأهله، وأصله: الرقة والتعطف، ومنها الرحم؛ لرفقتها وانعطافها على ما فيها»^(١).

وهي صفة كمال كما يحدّد ذلك ابن القيم؛ إذ يقول: أما «رقة القلب فإنها ناشئة عن صفة الرحمة، التي هي كمال»^(٢). ويُعرّفها موسى العسيري في إضافتها إلى المخلوق بأنها: «رقة يجدها المخلوق في قلبه، تحمله على العطف والإحسان إلى سواه، ومواساته، وتخفيف آلامه»^(٣). ويمكن أن نعرّفها إجرائياً بأنها: صفة ذاتية قلبية فطرية ومكتسبة؛ تقتضي إحسان وتفضّل نفسي، أو قولي، أو فعلي للغير».

وقد وردت كلمة الرحمة بمشتقاتها في القرآن الكريم (٣١٥) مرة. والرحمة صفة من صفات الله ﷻ أوجبها على نفسه؛ قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]. وقال القرطبي «أي: أوجب ذلك بخبره الصدق؛ ووعد الحق، فحُوطب العباد على ما يعرفون من أنه من كتب شيئاً فقد أوجب على نفسه»^(٤).

كما أن الآية تأتي مبشرة للمؤمنين بكل خير وسعادة، ذكر أبو حيان: «وهذه الجملة مأمور بقولها تبشيراً لهم؛ لسعة رحمة الله، وتفريجاً لقلوبهم... فهذه تبشيراً بعموم الرحمة»^(٥)، وترتبط رحمة الله ﷻ بشريعته من حيث غاياتها وبنائها، قال ابن القيم: «فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه»^(٦). ويذكر ابن سعدي أن «الشريعة كلها مبنية على الرحمة في أصولها وفروعها...»^(٧). وفي السياق التربوي البشري ترتبط الرحمة

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، (٧٥/١).

(٢) الروح، (٣٧٢).

(٣) الرحمة في القرآن الكريم، (٢٢).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، (٤٣٥/٦).

(٥) البحر المحيط، (٥٢٨/٤).

(٦) إعلام الموقعين، (١٤/٣).

(٧) الرياض الناضرة - المجموعة الكاملة، (٤٠٦/١-٤٠٨).

بإقامة العلاقات الاجتماعية الإنسانية بصورة قوية، ويبرر د. النغمشي ذلك بقوله: «والرحمة من الخصال الوثيقة بالتفاعل التربوي؛ لما فيها من المشاركة الوجدانية؛ والإحساس بالطرف الآخر، وتقدير حاله»^(١).

ثانياً: الخطأ:

أ. التعريف اللغوي: قال ابن فارس (مادة/ خطأ): «الخاء، والطاء، والحرف المعتل والمهموز يدلّ على تعدي الشيء والذهاب عنه، والخطأ من هذا؛ لأنه مجاوزة حدّ الصواب يُقال: أخطأ: إذا تعدّى الصواب... وخطئ يخطئ: إذا: أذنب، وهو قياس الباب»^(٢). وذكر الفيروزآبادي (مادة: خطأ): «والخطأ: ضد الصواب... ومالم يُتعمد، وأخطأ: سلك سبيل الخطأ عامداً أو غيره»^(٣).

ب. التعريف الاصطلاحي: قال الجرجاني: «الخطأ: هو ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله - تعالى - إذا حصل عن اجتهاد، ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ، ولا يُؤاخذ بحدٍّ ولا قصاص»^(٤). وذكر الراغب: «الخطأ: العدول عن الجهة...»، ثم ذكر أنه على ثلاثة أضرب، «أحدها: أن يريد غير ما تحسن إرادته فيفعله، وهذا هو الخطأ التام المأخوذ به الإنسان... والثاني: أن يريد ما يحسن فعله؛ ولكن يقع منه خلاف ما يريد... والثالث: أن يريد ما لا يحسن فعله، ويتفق منه خلافه»^(٥). وعرف أحمد أوزي الخطأ بأنه: «ترجمة لمعرفة ناقصة، وتعبير عن سوء فهم، أو عدم انتباه، أو خلل في سيرورة التعليم والتعلم. كما

(١) المراهقون، (٢٩٩).

(٢) معجم مقاييس اللغة، مادة: (خطو أ)، ٣٢٢.

(٣) القاموس المحيط (مادة: خطأ)، ٤٩.

(٤) التعريفات، (١٣٤).

(٥) المفردات، (١٥١).

أنه انعكاس لاضطراب أو لا توازن معرفي يخلق لصاحبه توتراً ذهنياً^(١). وذكر حسين الجبوري أنه: «كل ما يصدر عن المكلف من قول أو فعل، خالٍ عن إراداته، وغير مقترن بقصد منه»^(٢). وإذا كان الخطأ خلاف الصواب ومضاده؛ فإن الكفر خلافه الإسلام؛ بل إن أعلى حالات الخطأ: الكفر على ذلك الاعتبار؛ لأن الإسلام صواب، والكفر خطأ، وضلال، وانحراف.

ثالثاً: الإحسان:

أ. التعريف اللغوي: قال ابن فارس: «الحاء، والسين، والنون: أصل واحد، فالحسن: ضد القبح، يُقال: رجل حسن، وامرأة حسناء... والمحاسن من الإنسان وغيره: ضد المساوي»^(٣). وقد ذكر الفيروزآبادي «بالضم: الجمال... والإحسان: ضد الإساءة...»^(٤). وذكر الزمخشري في أساس البلاغة: «وحَسَن الحلاق رأسه: زَيْنُهُ»^(٥).

ب. التعريف الاصطلاحي: قال الجرجاني: «الحَسَن: هو كون الشيء ملائماً للطبع، كالفرح وهو ما يكون متعلق المدح في العاجل، والثواب في الآجل»^(٦). وذكر الراغب في المفردات: «الحُسْنُ: عبارة عن كل الإنعام على الغير، يُقال: أحسن إلى فلان...» كما ذكر أن الإحسان «زائد على العدل؛ فتحريه نذب وتطوع...»^(٧).

الدراسات السابقة:

تناولت دراسة د. عادل إسماعيل (٢٠١٤م)، بعنوان: «خصائص الرحمة

- (١) المعجم الموسوعي لعلوم التربية، (١٣٢-١٣٣).
- (٢) عوارض الأهلية عند الأصوليين، (٣٩٦).
- (٣) معجم مقاييس اللغة، (مادة: حسن).
- (٤) القاموس المحيط، (مادة: الحسن).
- (٥) أساس البلاغة، (مادة: حسن).
- (٦) التعريفات، (١١٧).
- (٧) المفردات، (١١٨-١١٩).

عند النبي محمد ﷺ «ألواناً من رحمة الرسول ﷺ للإنسان، والحيوان، والجماد، والنبات، من خلال استعراض نصوص شرعية من القرآن والسنة في ذلك، وفصل في كل جانب خاصة رحمته بالإنسان من خلال علاقاته وتعاملاته مع من حوله، وبذلك فقد أراد أن يكتشف عظم هذا النبي الكريم، والرد على من وصفه بخلاف ذلك.

بينما تناولت دراسة د. إدريس مقبول (٢٠١٤م)، بعنوان: "الاستراتيجيات التخاطبية في السنة النبوية، القواعد التخاطبية في التواصل مع الأشخاص ودعوتهم إلى الإسلام حسب الاعتبارات الموقفية والشخصية؛ سعيًا من الباحث للدعوة إلى بناء فقه تواصل نبوي. وقد خلص الباحث إلى تحديد أربع استراتيجيات في ذلك: (التضامنية، والتوجيه، والتلميحية، والحجاجية).

أما دراسة د. زياد محمد الخضير (٢٠١٣م)، بعنوان: «أبعاد أحاديث الرأفة بالعصاة وبغير المسلمين»، فقد تناولت جانب العلاقات الإنسانية من خلال النصوص النبوية، سواء مع المسلمين أو غيرهم، وقيامها على جانب العدل والرحمة وسائر الأخلاق الراقية، خاصة مع العصاة وغير المسلمين، وتأطير ذلك ضمن الحدود والأوامر الشرعية. واتبع الباحث منهج الاستقراء لبعض الأحاديث التي تناولت الموضوع ودرستها دراسة تحليلية؛ لإبراز مواضع رحمة الرسول ﷺ بالعصاة وغير المسلمين.

وركزت دراسة محمد حسام الدين خطيب (٢٠٠٧م) دمشق، بعنوان: «هل كان محمد ﷺ رحيماً؟» على مظاهر رحمة الرسول ﷺ قبل البعثة، وبعد البعثة. وقد انطلق في بحثه من شبهة اتهام الرسول ﷺ بأنه لم يأت بغير السيف، وقد هذه الشبهة من خلال محاورته لأحد النصاري، كما أنه استعرض بعض دراسات المستشرقين في الموضوع وناقشتها في ظل الواقع والحقائق، وإثبات مظاهر الرحمة في سيرته، وحياته ﷺ.

وتتشابه جميع تلك الدراسات فيما بينها في كونها تهدف إلى التعرف على جوانب الرحمة في سيرة النبي ﷺ من خلال المنهج الاستقرائي بالرجوع إلى سيرة النبي الكريم ﷺ؛ وتأسيس خلق الرحمة في التعامل من خلال النصوص الشرعية، بينما تحاول هذه الدراسة رصد أحد التطبيقات العملية للرحمة من خلال عرض بعض أصناف المخطئين وإبراز أهمية تشخيص أحوالهم؛ من خلال جملة من الأحاديث النبوية التي تضمنت بعض الممارسات الخاطئة، وتحديدًا للأساليب التي تعامل فيها الرسول ﷺ لمعالجة تلك الأخطاء.

منهج البحث:

١. استقراء بعض المواقف من السيرة النبوية الصحيحة التي ظهرت فيها الرحمة بالمخطئين؟
٢. دراسة تلك الأحاديث والمواقف دراسة تحليلية؛ لاستخراج أوجه الإحسان في الرحمة بالمخطئين، سواء كانت أوجهًا نفسية، أو قولية، أو فعلية.



الفصل الأول

رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين

المبحث الأول

رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من غير المسلمين

بُعِثَ الرسول محمد ﷺ للناس كافة، وأُرسل رحمة للعالمين، سواء كانوا مؤمنين أم كافرين؛ قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٧) [الأنبياء: ١٠٧]. ورجَّح الطبري في تفسيره «أن هذه الرحمة تشمل المؤمنين والكافرين»^(١). يقول رسول الله ﷺ: "وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة"^(٢). وعندما قيل لرسول الله ﷺ: "ادع على المشركين، قال: "إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة"^(٣).

ومن دلائل رحمته ﷺ بمعالجة المخطئين من غير المسلمين ما يلي:

١. يروي جابر بن عبد الله، قال: «قاتل النبي ﷺ محارب خصفة بنخل، فرأوا من المسلمين غرة، فجاء رجل منهم يُقال له: غورث بن الحارث حتى قام على رأس رسول الله ﷺ بالسيف، فقال: من يمنعك مني؟ قال: "الله"، قال: فسقط السيف من يده، فأخذ رسول الله ﷺ السيف، فقال له: "من يمنعك مني؟"، قال: كن خير

(١) تفسير الطبري، (٩٩/٩).

(٢) أخرجه البخاري: في كتاب التيمم، (٣٢٨).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، (٢٥٩٩).

أخذ، قال: "تشهد أن لا إله إلا الله"، قال: لا؛ ولكني أعاهدك ألا أقاتلك، ولا أكون مع قوم يقاتلونك، قال: فخلى سبيله، فجاء إلى أصحابه، فقال: "جئتكم من عند خير الناس"^(١).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بغورث بن الحارث، ما يلي:

- أن النبي ﷺ رحمه فلم يعاقبه.
- أن الرسول ﷺ خلى سبيله، وعفا عنه. قال ابن بطال: "وفيه ترك الإمام معاقبة من جفا عليه وتوعده - إن شاء - والعفو عنه إن أحب، وفيه صبر الرسول ﷺ وحلمه، وصفحه عن الجهال"^(٢).
- أن النبي ﷺ لم يكتفِ برحمته لذلك الرجل؛ بل أراد ﷺ أن يشمل إحسانه في رحمته قوم ذلك الرجل، من خلال ائتلاف قلوبهم عند علمهم بما حدث من عفو النبي الكريم عن رجل منهم؛ "وذلك لشدة رغبة النبي ﷺ في ائتلاف الكفار ليدخلوا في الإسلام، لم يؤاخذهم بما صنع؛ بل عفا عنه"^(٣).

٢. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له ﷺ: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: «أطع أبا القاسم»، فأسلم؛ فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»^(٤).

ومن أوجه إحسان الرسول ﷺ في رحمته بالغلام اليهودي، ما يلي:

- اهتمامه ﷺ بعبادة أهل الذمة، مع صغر سنٍّ من قام بعبادته، ومظنة قصور قدره؛ لأنه كان يخدم النبي ﷺ.

(١) أخرجه البخاري: في كتاب المغازي، (٣٩٠٥)، ومسلم في كتاب الفضائل، (٨٤٣).

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، (١٠١/٥).

(٣) شرح صحيح البخاري، للعيني، (١٩٩/١٧).

(٤) أخرجه البخاري، في كتاب الجنائز، (١٢٩٠).

- أن النبي ﷺ رحمه عندما عرض **عليه السلام**، "حيث عرض النبي ﷺ الإسلام على الغلام اليهودي الذي كان يخدمه"^(١).
- أن النبي ﷺ حرص على أن ينجو ذلك الغلام من النار، فقال: "الحمد لله الذي أنقذه من النار". "فالصبي إذا عقل الكفرومات عليه؛ يُعذَّب، فلولا صحته ما عرضه عليه"^(٢). وفيه «دلالة على أنه صحَّ إسلامه»^(٣).
- أن النبي ﷺ رحم قوم الغلام، وعمل على اثتلافهم وترغيبهم في الإسلام، وهم على غير ملة الإسلام؛ "لأن فيه إظهار محاسن الإسلام، وزيادة التآلف بهم؛ ليرغبوا في الإسلام"^(٤).

٣. عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يُقال له ثمامة بن أثال، سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: "ما عندك يا ثمامة؟"، فقال: عندي يا محمد خير، إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد، فقال: "ما عندك يا ثمامة؟"، قال: ما قلت لك، إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد، فقال: «ما عندك يا ثمامة؟»، فقال: عندي ما قلت لك، إن تنعم تنعم على شاكرك، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ: «أطلقوا ثمامة». فانطلق إلى نخل قريب من

(١) عمدة القارئ، (١٧٥/٨-١٧٦).

(٢) إرشاد الساري، (٤٤٩/٢).

(٣) فتح الباري، (٢٢١/٣).

(٤) عمدة القارئ، (١٧٥/٨-١٧٦).

المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إليّ من وجهك؛ فقد أصبح وجهك أحبّ الوجوه كلها إليّ. والله، ما كان من دين أبغض إليّ من دينك؛ فأصبح دينك أحبّ الدين كله إليّ. والله، ما كان من بلد أبغض إليّ من بلدك؛ فأصبح بلدك أحبّ البلاد كلها إليّ، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: أصبوت؟ فقال: لا؛ ولكني أسلمت مع رسول الله ﷺ ولا والله لا يأتاكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ^(١).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بثمامة بن أثال، ما يلي:

- أن النبي ﷺ عفا عنه؛ رغم أنه جاء لقتله ﷺ قال ابن حجر: "ومن الفوائد: المنّ على الأسير الكافر، وتعظيم أمر العفو عن المسيء"^(٢).
- أن النبي ﷺ أمر بإطلاق سراحه، فقال ﷺ: "أطلقوا ثمامة". قال العيني: "أمر من الإطلاق"^(٣).

- أن النبي ﷺ رحمه؛ بتقديم البشارة له، فقال: "فبشره رسول الله ﷺ". قال ابن حجر "أي: بخيري الدنيا والآخرة، أو بشره بالجنة، أو بمحو ذنوبه وتبعاته السابقة"^(٤).

ثم إن من آثار وثمرات إحسانه ﷺ في رحمته بثمامة، المحبة بعد البغض؛ قال ابن حجر: "لأن ثمامة أقسم أن بغضه انقلب حباً في ساعة واحدة؛ لما أسداه النبي ﷺ من العفو والمن بغير مقابل"^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، (١٧٦٤).

(٢) فتح الباري، (٨٨/٨).

(٣) عمدة القارئ، (٢٦١/١٢).

(٤) فتح الباري، (٨٨/٨).

(٥) فتح الباري، (٨٨/٨).

وقال «وإن الإحسان يزيل البغض ويثبت الحب»^(١). وفي قوله «مع رسول الله ﷺ إشارة إلى الملاطفة، والارتباط، والمصاحبة». قال ابن حجر: " أي: وافقته على دينه؛ فصرنا متصاحبين في الإسلام، أنا بالابتداء، وهو بالاستدامة"^(٢).

• طلب هداية قومه، قال ابن حجر: «وفيه الملاطفة بمن يُرجى إسلامه من الأسرى، إذا كان في ذلك مصلحة للإسلام؛ ولاسيما من يتبعه على إسلامه العدد الكثير من قومه»^(٣).

٤. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه ليكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: "إنما خيرني الله، فقال: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠]، وسأزيده على السبعين»، قال: إنه منافق، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]^(٤).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بابن عبد الله بن أبي بن سلول، ما يلي:

• أن النبي ﷺ استجاب له فرحمه؛ فأعطاه قميصه ليكفن فيه أباه، فأعطاه". قال العيني: "أي أعطى النبي ﷺ قميصه عبد الله"^(٥).

(١) فتح الباري، (٨٨/٨).

(٢) فتح الباري، (٨٨/٨).

(٣) فتح الباري، (٨٨/٨).

(٤) أخرجه البخاري: في كتاب التفسير، باب تفسير سورة براءة، (٤٣٩٣).

(٥) عمدة القارئ، (٢٧٣/١٨).

- أن النبي ﷺ استجاب لابن عبد الله بن أبي بالصلاة على والده، ثم سأله أن يصلي عليه. قال العيني: "ووقعت إجابته إلى سؤاله على حسب ما ظهر من حاله، إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك" (١).
- أن النبي ﷺ استغفر له، كما ورد في رواية القسطلاني في إرشاد الساري «فاخترت»: الاستغفار» (٢). وفي الحديث: «إنما خيرني الله». قال العيني: «أي: بين الاستغفار وتركه، (وسأزيد)، حمل النبي ﷺ عدد السبعين على حقيقته» (٣).
- أن النبي ﷺ دعا لوالد عبد الله بن عبد الله بن أبي -رحمة منه به- وذلك لأن الصلاة على الميت تتضمن الدعاء له؛ شفقةً وتأليفاً لقلب ولده وأقوامهم. قال العيني: "وقصد النبي ﷺ الشفقة على من تعلق بطرف من الدين، والتأليف لابنه ولقومه، فاستعمل أحسن الأمرين وأفضلهم" (٤). وفي اعتراض عمر رضي الله عنه على الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلول، وصلاة النبي ﷺ عليه، ثم نزول قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠]، يذكر ابن بطال: «فرض على جميع المؤمنين متعين على كل واحد ألا يدعو للمشركين، ولا يُستغفر لهم إذا ماتوا على شركهم» (٥)؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ (٨٤) [التوبة: ١١٣]. ويعقب ابن حجر على الحادثة تعقيباً يجمع بين الأمرين، فيقول: «وإنما لم يأخذ النبي ﷺ بقوله (أي: عمر) وصلى عليه؛ إجراء له على ظاهر حكم الإسلام، كما تقدم تقريره، واستصحاباً لظاهر

(١) عمدة القارئ، (٢٧٢/١٨).

(٢) إرشاد الساري، (٤٥٨/٢)، برقم ١٣٦٧.

(٣) عمدة القارئ، (٢٧٢/١٨).

(٤) عمدة القارئ، (٢٧٣/١٨).

(٥) شرح صحيح البخاري، لابن بطال، (٣٥١/٣).

الحكم، ولما فيه من إكرام ولده الذي تحقق صلاحيته، ومصالحة الائتلاف لقومه، ودفع المفسدة. وكان النبي ﷺ في أول الأمر يصبر على أذى المشركين ويعفو ويصفح؛ ثم أمر بقتال المشركين، فاستمر صفحه وعفوه عمن يظهر الإسلام ولو كان باطنه على خلاف ذلك؛ لمصلحة الائتلاف، وعدم التنفير منه^(١).

٥. عن أسماء بنت أبي بكر ﷺ قالت: قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد قريش؛ إذ عاهدوا رسول الله ﷺ ومدّتهم مع أبيها، فاستفتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أمي قدمت عليّ وهي راغبة أفأصلها؟ قال ﷺ: «نعم، صليها»^(٢).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بأم أسماء ما يلي:

- أن النبي ﷺ لم ينكر على أسماء ﷺ استقبالها لأمرها؛ بل رحمها وأشفق عليها، وقدر لها إحساسها بالتواصل مع أمها.
- لم يمنع النبي ﷺ أم أسماء ﷺ من دخول المدينة.
- أن النبي ﷺ راعى رغبة الأم وهي غير مسلمة، خاصة وأنها جاءت "راغبة" أي: مريدة ومندفة. قال القسطلاني: "راغبة: في بري وصلتي"^(٣). ونقل العيني عن الطيبي قوله: «وإذا قرنت «قوله: راغبة» بقوله: «مشركة» أو في عهد قريش، فالمراد: راغبة في صلتي»^(٤).
- أن النبي ﷺ استجاب لأسماء؛ بل وأمرها بمقابلة أمها وصلتها؛ رحمة وشفقة بهما معاً. قال العيني: "من حيث أنه ﷺ أمر فيه بصلة الوالدة المشركة، فيدخل فيه الوالد بالطريق

(١) فتح الباري، (٣٣٦/٨).

(٢) أخرجه البخاري: في كتاب أبواب الجزية والموادعة، (٣٠١٢).

(٣) إرشاد الساري، (٩/٩).

(٤) عمدة القارئ، (٨٩/٢٢).

الأولى" (١). وذكر كذلك أنه «مما يُستفاد منه: جواز صلة الرحم الكافرة كالرحم المسلمة، وفيه مستدل لمن رأي وجوب النفقة للأب الكافر، والأم الكافرة على الولد المسلم، وفيه موادة أهل الحرب، ومعاملتهم في زمن الهدنة» (٢).

• ومن آثار إحسانه ﷺ في رحمته بأسماء، رغبته في تأليف قلبها على الإسلام، قال ابن بطال: "وكان التأليف على الإسلام حينئذ مباحًا... وكذلك فعلت أسماء في أمها" (٣).

٦. عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها؛ فقلت: وعليكم السام واللعنة. قالت: فقال رسول الله ﷺ: "مهلاً يا عائشة! إن الله يحب الرفق في الأمر كله"، فقلت: يا رسول الله، أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: "قد قلت: وعليكم" (٤).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته برهط اليهود الذين أسأؤوا الأدب معه ﷺ:

• أن النبي ﷺ أشفق عليهم ورحمهم؛ فلم يغضب أو ينفعل؛ وإنما طلب من عائشة رضي الله عنها ألا تغلظ عليهم؛ بل تترفق. قال العيني: "قوله: (مهلاً) معناه: تأني وارفقي" (٥).

• أن النبي ﷺ أشفق عليهم ورحمهم، من خلال نهيه عن العنف والفحش، واختيار سبيل الرفق. ذكر العيني: "وإنما اختار هذه الصيغة؛ ليكون أبعد عن الإيحاء، وأقرب إلى الرفق" (٦).

(١) عمدة القارئ، (٨٩/٢٢).

(٢) عمدة القارئ، (١٧٤/١٣).

(٣) شرح صحيح البخاري، (١٣٦/٧)، لابن بطال.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، (٥٦٧٨).

(٥) عمدة القارئ، (١١٣/٢٢).

(٦) عمدة القارئ، (١١٤/٢٢).



• أن النبي ﷺ رحمهم، من خلال تقرير ما بهم من جهل، وأشفق عليهم من مقابلة جهلهم وسوء أدبهم بمثله، وفي ذلك تعليم للأمة ورحمة بها بالتعريف بهذا الأدب العظيم. قال ابن بطال: "في هذا الحديث أدب عظيم من آداب الإسلام، وخصَّ الرفق بالجاهل والصفح والإغضاء عنه؛ لأن الرسول ﷺ ترك مقابلة اليهود بمثل قولهم؛ ونهى عائشة من الإغلاظ في ردها، وقال: "مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في جميع الأمور"^(١).

ومن آثار رحمة الرسول ﷺ وإحسانه باليهود، ما أراد الله ﷻ من إعطاء صورة القدوة الصالحة في التعامل مع المخطئين للأمة؛ صبراً وطلباً لهدايتهم، ورغبة في كسب الأجر والثواب، قال ابن بطال: "والصبر أخلاق النبيين والصالحين؛ فيجب امتثال طريقهم، والتأسي بهم، وقرع النفس المغالبة رجاء ثواب الله على ذلك"^(٢).

ونخلص مما مضى من مواقف الرسول ﷺ مع غير المسلمين؛ تبيين عظمة رحمته ﷺ وتنوع أوجه إحسانه عليهم، ومن معالم ذلك:

- لم يعاقب ﷺ المخطئ منهم، ولم يغلظ عليه؛ بل قابل الإساءة والخطأ بالشفقة واللين.
- حرص ﷺ على الترفق والعتف عنهم، ولم يحمله ما فيه من قوة وسلطة على مقابلة إساءتهم بمثلاً.
- اهتمامه ﷺ بالتواصل معهم بالزيارة أو السؤال؛ تأليفاً لقلوبهم، وحرصاً في ترغيبهم بالدخول في الإسلام، والعتق من العذاب.
- تقديم البشارة لمن رغب بالإسلام، ودخل في الملة، وفي ذلك مراعاة للحالة النفسية للآخرين.

(١) شرح صحيح البخاري، (٢٢٦/٩)، لابن بطال.

(٢) شرح صحيح البخاري، (٢٢٦/٩)، لابن بطال.

- تقديم الهدية لهم؛ رغبة في ائتلاف قلوبهم، وترغيبهم في الإسلام، وكسباً لأفئدتهم.
- ميل الرسول ﷺ إلى كل ما فيه؛ رحمة بهم وشفقة عليهم من دعاء أو استغفار.
- ظهور رحمة الرسول ﷺ من خلال ربط الابن المؤمن بأبيه غير المسلم، والبنت المسلمة بوالدتها غير المسلمة؛ مراعاة للحالة النفسية للوالدين، ومراعاة للنسب وعاطفة الأبوة والأمومة.

المبحث الثاني

رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من المسلمين

بيّن الله ﷻ في كتابه الكريم أن كل ابن آدم خطّاء؛ قال تعالى: ﴿يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ولا يُعصم من ذلك إلا الأنبياء والرسل في تبليغ الرسالة، كما قرر الرسول الكريم ذلك، فقال ﷺ: (كل ابن آدم خطّاء، وخير الخطّائين التوابون)^(١). وقال ﷺ: "تجاوز الله عن أمتي الخطّاء، والنسيان، وما أسكرهوا عليه"^(٢).

والخطأ صفة متعلقة بالبشر من غير الأنبياء والرسل؛ لا يسلم منه أحد، ولا ينجو منه البشر، قال ابن تيمية: «ليس من شرط أولياء الله المتقين ألا يكونوا مخطئين في بعض الأشياء خطأً مغفوراً لهم؛ بل ليس من شرطهم ترك الصغائر مطلقاً؛ بل ليس من شرطهم ترك الكبائر، أو الكفر الذي

(١) أخرجه الترمذي، (٢٤٩٩)، وابن ماجه، (٤٢٥١)، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، (٣١٣٩).

(٢) ابن ماجه، (٦٥٩/١)، والدارقطني، (١٧٠/٤)، وقال ابن حجر في ظ، (١٦١/٥)؛ ورجاله ثقات.

تعقبه توبة»^(١). وذكر ابن القيم: «وكيف يُعصم من الخطأ من خُلِقَ ظلومًا؛ ولكن من عُدَّتْ غلطاته؛ أقرب إلى الصواب ممن عُدَّتْ إصاباته»^(٢).

وقد كان النبي ﷺ رحيمًا في تعامله مع ما يصدر من أخطاء من الصحابة؛ بما يحقق المصلحة العامة والخاصة، سواء أكان المخطئ عالمًا أم جاهلاً، وفي كلا الحالين كان للنبي ﷺ منهج دقيق في التعامل مع الأخطاء ومعالجتها بما يراعي الحالات المختلفة.

ويمكن أن تقسيم هذا المبحث إلى قسمين:

المطلب الأول

رحمة النبي ﷺ في معالجة المخطئين من العالمين

١. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «أقبل رجل بناضحين، وقد جنح الليل، فوافق معاذًا يصلي، فترك ناضحه وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة أو النساء، فانطلق الرجل، وبلغه أن معاذًا نال منه، فأتى النبي ﷺ فشكا إليه معاذًا، فقال النبي ﷺ: "يا معاذ، أفتان أنت؟! أو أفاتن؟! - ثلاث مرار - فلولا صليت بسبِّح اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير، والضعيف، وذو الحاجة"»^(٣).

ومن أوجه إحسانه ﷺ في رحمته بمعاذ رضي الله عنه عندما أطلال في قراءته على المأمومين:

• أن النبي ﷺ رحمه، وأحسن إليه بألا يكون سببًا في تنفير الناس عن صلاة الجماعة. قال القسطلاني: "قوله: (يا معاذ، أفتان

(١) مجموع الفتاوى، (١١/٦٦-٦٧).

(٢) مدارج السالكين، (٢/٥٢٢).

(٣) أخرجه البخاري: في كتاب الجماعة والإمامة، (٦٧٣).

أنت؟ (١). قال ذلك ثلاثاً: أي: منفر عن الجماعة، والهمزة للاستفهام الإنكاري (١). فإن ظروف الناس تختلف، وحاجاتهم تتنوع، وقد يتسبب التطويل في القراءة فوات بعض مصالحهم الحياتية؛ فأورد النبي ﷺ الخطاب بهمزة الاستفهام الإنكارية. قال العيني: "أفتان أنت؟ بهمزة الاستفهام على سبيل الإنكار، ومعناه: أنت منفر؛ لأن التطويل سبب لخروجهم من الصلاة، وللتكره للصلاة في الجماعة" (٢).

• أن النبي ﷺ رحمه بالإحسان إليه وإلى الأمة جميعاً، خاصة من يؤم الناس في الصلاة بالتخفيف وعدم التطويل بالقراءة. قال العيني: "ومما يُستفاد منه: استحباب تخفيف الصلاة؛ مراعاة لحال المأمومين" (٣).

• أن النبي ﷺ رحمه بالإحسان إليه، فلم يعاقبه أو يُبعده عن الإمامة؛ إنما عاتبه وبيّن له أن في التطويل افتتان لبعض الناس، فكان معاذ ﷺ سبباً في هذا الهدي يُوجر عليه إلى قيام الساعة. ذكر النووي عن ذلك، قوله: "أفتان أنت يا معاذ؟! أي: منفر عن الدين، وصاد عنه، ففيه الإنكار على من ارتكب ما يُنهى عنه؛ وإن كان مكروهاً غير محرم، وفيه جواز الاكتفاء في التعزير بالكلام، وفيه الأمر بتخفيف الصلاة، والتعزير على إطالتها إذا لم يرض المأمومون" (٤).

٢. موقف الصحابي حاطب بن أبي بلتعة ﷺ الذي أرسل رسالة إلى مشركي مكة يخبرهم أن رسول الله ﷺ قد جهّز جيشاً لفتحها، فقال

(١) إرشاد الساري، (٦٧/٩).
(٢) عمدة القارئ، (٢٣٨/٥).
(٣) عمدة القارئ، (٢٤٠/٥).
(٤) شرح صحيح مسلم، (١٨٢/٤).

رسول الله ﷺ: "يا حاطب، ما هذا؟". قال حاطب: لا تعجل علي يا رسول الله، إني كنت امرأً ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم، فأحبت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي، ولم أفعله كفرةً ولا ارتداداً عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام. فقال النبي ﷺ: صدق. فقال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال ﷺ: "إنه قد شهد بداراً، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم؛ فقد غفرت لكم" (١).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بحاطب ﷺ:

- أن النبي ﷺ نهى عمر ﷺ عندما طلب ضرب عنق حاطب ﷺ بالشهادة له بالفضل؛ لأنه شهد بداراً. قال ابن حجر: "وفي رواية الحارث: "أوليس قد شهد بداراً؟ وهو استفهام تقرير" (٢).
- أن النبي ﷺ خاطب حاطباً ﷺ خطاباً يدل على التشريف والتكريم والتقدير، فقال: "اعملوا ما شئتم". قال القسطلاني: "فقال) - تعالى- مخاطباً لهم خطاب تشريف وإكرام: (اعملوا ما شئتم)" (٣).
- أن النبي ﷺ شهد له بمغفرة الذنوب، عند قوله: (قد غفرت لكم). قال ابن حجر: "إن المراد: أن ذنوبهم تقع مغفورة" (٤)؛ بل والمبالغة في الغفران. ذكر القسطلاني: «عبر عن الآتي بالواقع؛ مبالغة في تحقيقه» (٥).

(١) أخرجه مسلم: في كتاب فضائل الصحابة، (٢٤٩٤).

(٢) فتح الباري، (٣٠٩/١٢).

(٣) إرشاد الساري، (١٤٢/٥).

(٤) فتح الباري، (٣٠٩/١٢).

(٥) إرشاد الساري، (١٤٢/٥).

ونقل النووي الإجماع على مغفرة ذنوبه مع أهل بدر "قال العلماء: معناه: الغفران لهم في الآخرة؛ وإلا فإن توجه على أحد منهم حدٌ أو غيره؛ أُقيم عليه في الدنيا"^(١). وعقّب العيني على خطأ حاطب رضي الله عنه وعفو الرسول ﷺ عنه بقوله: "وكان ذلك من فعله هفوة وزلة من غير أن يكون لها أخوات، يجوز العفو عنه، كما فعل رسول الله ﷺ بحاطب من عفوه عن جرمه بعدما اطلع عليه من فعله"^(٢).

٣. عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزد يُقال له: ابن اللتبية، على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي لي. قال: "فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظر يهدى له أم لا، والذي نفسي بيده، لا يأخذ أحد منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه: "اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت" ثلاثاً"^(٣).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته عند معالجة خطأ ابن اللتبية رضي الله عنه ما يلي:

- أن النبي ﷺ كان حازماً في التعامل مع خطأ من أُوْتِمن على أموال المسلمين، ووكل إليه متابعة تحصيل الصدقة، وهي شعيرة من شعائر الدين؛ لتلاييء بالإثم من خلال أخذ الرشوة على العمل، قال النووي: "في هذا الحديث بيان أن هدايا العمال حرام وغلول؛ لأنه خان في ولايته وأمانته، وقد بين ﷺ السبب في تحريم الهدية، وأنها بسبب الولاية، بخلاف الهدية لغير العامل؛ فإنها مستحبة"^(٤).

(١) شرح صحيح مسلم، (٥٦/١٦).

(٢) عمدة القاري، (٢٥٧/١٤).

(٣) أخرجه البخاري: في كتاب الهبة وفضلها، (٢٤٥٧).

(٤) شرح النووي، (٢١٩/١٢).

• أن النبي ﷺ عمل على وضع منهج محاسبي؛ لمتابعة من كلف بمسؤولية عامة؛ لكي يسعى المؤمن إلى مراجعة نفسه، وتصحيح ما قد يتعلق بذمته من حقوق عامة. قال العيني: "وفيه من الفقه جواز محاسبة المؤمن، وأن المحاسبة تصحح أمانته"^(١).

• أن النبي ﷺ كان حريصاً على تحديد ما قد يراه من أخطاء في المجتمع، ويبيّن أثر ذلك وضرره؛ أمراً بالمعروف، ونهياً عن المنكر، وإشاعة تلك الشعيرة بين الناس. ذكر ابن بطال: "وفيه أيضاً أن العالم إذا رأى متأولاً أخطأ في تأويله، يعلم الناس ضرره؛ أن يعلم الناس كافة بموضع خطئه، ويعرفهم بالحجة القاطعة لتأويله، وفيه توبيخ المخطئ، وتقديم الأدنون إلى الإمارة، والأمانة، والعمل"^(٢).

٤. عن ابن عباس، قال: مرّ النبي ﷺ بقبرين، فقال: «إنهما ليعذبان، وما يُعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة»، ثم أخذ جريدة رطبة فشققها نصفين، فغرز في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال ﷺ: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»^(٣).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته عند معالجة خطأ صاحبي القبرين، ما يلي:

• أن النبي ﷺ رحم صاحبي القبرين؛ فأحسن إليهما من خلال توقّفه عند قبريهما، وإحساسه بالرحمة تجاههما؛ لأنهما يعذبان، فلم تقتصر رحمته ﷺ بالأحياء؛ بل امتدت رحمته بالإحسان إلى مرتكبي الأخطاء من الأموات.

(١) عمدة القاري، (١٥/٩).

(٢) شرح ابن بطال، (٥٥٧/٣).

(٣) أخرجه البخاري: في كتاب الوضوء، (٢١٢).

• أن النبي ﷺ أحسن إليهما بالدعاء لهما؛ للتخفيف مما يعانيانه من العذاب. قال ابن حجر عن الخطابي: "هو محمول على أنه دعا لهما بالتخفيف مدة بقاء الندوة، لا أن في الجريدة معنى يُخَصِّه، ولا أن في الرطب معنى ليس في اليباس"^(١).

• أن النبي ﷺ رحمهما، من خلال الإحسان إليهما بسؤاله الشفاعة لهما بالتهوين من العذاب في القبر؛ بسبب عدم الاستتار من البول، أو من السعي بالنميمة بين الناس؛ فقد نقل النووي الإجماع على ذلك" قال العلماء: هو محمول على أنه ﷺ سأل الشفاعة لهما؛ فأجبت شفاعته بالتخفيف عنهما إلى أن يببسا. وقيل: يُحتمل أنه ﷺ يدعو لهما تلك المدة، وقيل: لكونهما يسبحان الله ما دامتا رطبتين"^(٢).

• أن النبي ﷺ رحمهما؛ من خلال الإحسان إليهما عندما أخذ جريدة رطبة، فشقها نصفين، ثم غرز في كل قبر واحدة؛ تبركاً بأثره ﷺ. قال العيني: (لعله أن يخفف عنهما): ذلك من ناحية التبرك بأثر النبي ﷺ"^(٣).

٥. عن أبي مسعود الأنصاري، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني والله لأتأخر عن صلاة الغداة؛ من أجل فلان مما يطيل بنا فيها، قال: فما رأيت النبي ﷺ قط أشد غضباً في موعظة منه يومئذ، ثم قال: يا أيها الناس، إن منكم منفرين، فأيكم ما صلى بالناس فليوجز، فإن فيهم الكبير، والضعيف، وذا الحاجة"^(٤).

(١) فتح الباري، (١/٢٢٠).

(٢) شرح مسلم، (٢/٢٠٢).

(٣) عمدة القارئ، (٣/١١٧).

(٤) أخرجه البخاري: في كتاب الجماعة والإمامة، (٦٧٠).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بمن صلى بالناس فطوّل عليهم بالقراءة؛ ما يلي:

- أن النبي ﷺ كان رحيماً بإمام الناس في الصلاة؛ لئلا يكون سبباً في تنفيرهم عن الصلاة والتأخر عنها؛ لأجل فوات بعض المصالح.

- أن النبي ﷺ كان رحيماً محسناً بالإمام ومن خلفه من المسلمين، من خلال موقفه الحازم والقوي في تعليمهم تعظيم شعائر الله ﷻ والمبادرة من المسؤولين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ذكر ابن بطلان ضرورة "الغضب والشدة في أمر الله؛ وذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأجمعت الأمة على ذلك فرض على الأئمة والأمراء أن يقوموا به"^(١).

- أن النبي ﷺ كان رحيماً بإمام الناس بالصلاة، محسناً إليه في مقابلة خطئه من خلال أسلوب التكرم والتلطف والتعميم في الخطاب، دون التعيير الذي يُحرج المخطئ أمام الناس. قال العيني: " (وإن منكم منفرين)، فإن قلت: كان المقتضى أن يخاطب المعلول، قلت: إنما خاطب الكل، ولم يعين المعلول؛ كرمًا ولطفًا عليه، وكانت هذه عادته؛ حيث ما كان يخصص العتاب والتأديب بمن يستحقه؛ حتى لا يحصل له الخجل ونحوه على رؤوس الأشهاد"^(٢).

- أن النبي ﷺ كان رحيماً محسناً في هذا الموقف لعامة الناس؛ حيث أدرك أن إطالة الصلاة تشق على فئام من الناس؛ بسبب ضعفهم، أو كبر أعمارهم، أو مرضهم، أو انشغالهم بحوائج

(١) شرح ابن بطلان، (٢٩٣/٩).

(٢) عمدة القارئ، (١٠٦/٢).

وأعمال وحاجات دنيوية، فأراد ﷺ أن يرحم عموم المسلمين؛ بل وأن يقرّر ذلك في المجتمع المسلم؛ لكي يكون هناك توازن، وترابط، وتلاحم بين أفراد المجتمع المسلم. قال ابن بطال: "وينبغي للأئمة التخفيف، مع إكمال الركوع والسجود" (١).

٦. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ فإذا حبل ممدود بين الساريتين، فقال: "ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت. فقال النبي ﷺ: "لا، حلوه، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليقعد" (٢).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بالصحابية زينب بنت جحش رضي الله عنها ما يلي:

- أن النبي ﷺ رحمها؛ فأحسن إليها بالألّا تحمّل نفسها ما لا تطيق في العبادة، أو تتكلف في العبادة، كما قال تعالى: ﴿يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ بل المبادرة في إزالة ما يؤدي إلى ذلك؛ أمرًا بالمعروف، ونهيًا عن المنكر، قال النبي ﷺ: (لا، حلوه). قال ابن حجر: "وفيه إزالة المنكر باليد" (٣).

- أن النبي ﷺ رحم زينب رضي الله عنها وأحسن إليها من خلال إشفاقه عليها من التعب والنصب، ووضع لها وللأمة المسلمة الإطار المناسب في العبادة، والميزان الصحيح لأدائها؛ بما يحقق العبادة الصحيحة، ولا يورث آثارًا سلبية على المتعب. ذكر ابن حجر: "وفيه الحثّ على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال عليها بنشاط" (٤).

(١) شرح ابن بطال، (٣٣٤/٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التهجد، (١٠٩٩).

(٣) فتح الباري، (٧٣/٣).

(٤) فتح الباري، (٧٣/٣).

• أن النبي ﷺ رحم زينب رضي الله عنها فأحسن إليها فأمرها بالراحة، وعدم إرهاق النفس بالعبادة، قال: (فإذا فطر فليقعد). قال العيني: "وفيه: أنه إذا فطر في الصلاة؛ يقعد حتى يذهب عنه الفتور"^(١).
ومن خلال ما سبق، يتبين بعض معالم رحمة الرسول ﷺ وإحسانه بالمسلمين، كما يلي:

- عنايته ﷺ بمصالح الأمة، وتقدير حاجات الناس.
- تقدير أصحاب الفضل، وإنزالهم منازلهم، وتشريفهم وتكريمهم.
- الحزم والجدية في تعظيم شعائر الله سبحانه.
- تقدير شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- الدعوة إلى التوازن في العبادة، وعدم إجهاد النفس أو تحميلها فوق طاقتها.

المطلب الثاني

رحمة النبي ﷺ في معالجة المخطئين من الجاهلين

١. عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً بال في المسجد، ورسول الله ﷺ وأصحابه فيه، فقالوا: مه مه، فقال نبي الله ﷺ: «دعوه لا تزرموه»، فلما فرغ دعاه، فقال: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا القدر؛ إنما هي لذكر الله والصلاة»، ثم أمر النبي ﷺ بدلو من ماء فشنه عليه شتاً وتركوه^(٢).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بمن بال في المسجد، ما يلي:

(١) عمدة القارئ، (٢٠٩/٧).

(٢) أخرجه مسلم: في كتاب الطهارة، (٢٨٥).

- أن النبي ﷺ رحمه، وأحسن إليه بعدم معاقبته، أو الإغلاظ عليه بالقول؛ بل إنه خطأً من انفعل عليه من الصحابة، قال ﷺ: " لا تزرموه". قال العيني: "أي: لا تقطعوا عليه بوله". وذكر من فوائد الحديث "مراعاة التيسير على الجاهل، والتأليف لقلبه"^(١). وذكر ان بطلال: «وأمر ألا يُهَاج حتى يفرغ من بوله؛ تأنيساً له، ورفقاً به، فدل ذلك على استعمال الرفق بالجاهل -فإنه بخلاف العالم- وترك اللوم له، والتثريب عليه»^(٢).
- أن النبي ﷺ رحمه وأحسن إليه؛ بأن طلب من الصحابة تركه حتى ينتهي مما هو فيه، قال ﷺ: "دعوه" لئلا يضر بنفسه بقطع البول، أو أن يلحق الضرر والنجاسة بنفسه أو بالمسجد". قال القسطلاني: (دعوه): أي أتركوه يبول في موضعه؛ لأنه لو قطع عليه بوله لتضرر، ولو أقاموه في أثنائه؛ لتجست ثيابه وبدنه، ومواضع كثيرة في المسجد"^(٣).
- أن النبي ﷺ رحمه وأحسن إليه بأن "دعاه فقال له: إن هذه...". وفي ذلك مراعاة لحالته النفسية، ورداً لانفعالاته السلبية، وتقديراً لإنسانيته، وعدم زيادة حرجه أمام الناس. قال ابن حجر: " وفي الحديث رأفة النبي ﷺ وحسن خلقه"^(٤).
- أن النبي ﷺ رحمه وأحسن إليه بأن علّمه بنفسه بالحسنى، ولم يوكل تعليمه لأحد آخر، وفي ذلك تواضع وخلق عظيم، فقال له: " إن هذه المساجد لا تصلح...". وحدد ﷺ الآداب التي ينبغي أن يتمثلها المسلم في المسجد. قال ابن حجر: " ومن فوائد الحديث:

(١) عمدة القارئ، (٣/١٢٥).

(٢) شرح ابن بطلال، (٩/٢٢٦).

(٣) إرشاد الساري، (٩/٧٦-٧٧) برقم ٦١٢٦.

(٤) فتح الباري، (١/٣٢٥).

الرفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، إذا لم يكن ذلك منه عناداً، ولا سيما إذا كان ممن يحتاج إلى ائتلافه" (١).

٢. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي؛ فجبذ بردائه جبذة شديدة. قال أنس: فنظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد، مر لي من مال الله الذي عندك؟ فالتفت إليه فضحك، ثم أمر له بعتاء" (٢).
ومن أوجه إحسان النبي صلى الله عليه وسلم في رحمته بالأعرابي الذي جذبته جبذة شديدة:

- أن النبي صلى الله عليه وسلم رحمه، وأحسن إليه، فلم يعاقبه، وهو قادر على ذلك، ولم يغلظ عليه القول. قال العيني: " وفيه: لطف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلمه وكرمه، وأنه لعلى خلق عظيم" (٣).

- أن النبي صلى الله عليه وسلم رحمه وأحسن إليه، بأن كانت ردة فعله صلى الله عليه وسلم متسامحة؛ بل في قمة التسامح، والدفع بالحسنى؛ بل إلى درجة الضحك وليس السخط (فالتفت إليه فضحك)، فكانت تعابير وجهه وتهلله لها أثرها في نفسية ذلك الأعرابي الجاهل، كما قال تعالى: ﴿أَدْفَعْ بِأَلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [فصلت: ٣٤].

- أن النبي صلى الله عليه وسلم رحمه، وأحسن إليه بهذا التصرف؛ تأليفاً لقلبه، كما هو إحسان للأمة للاقتداء به. قال ابن حجر: " وفي هذا الحديث بيان حلمه صلى الله عليه وسلم وصبره على الأذى في النفس والمال، والتجاوز على جفاء من يريد تألفه على الإسلام، وليتأسى به

(١) فتح الباري، (٢٢٥/١).

(٢) أخرجه البخاري: في كتاب الخمس، (١٠٥٧).

(٣) عمدة القارئ، (٧٣/١٥).

الولاية بعده في خلقه الجميل من الصفح والإغضاء، والدفع
بالتي هي أحسن"^(١).

• أن النبي ﷺ رحمه، وأحسن إليه بأن أعطاه عطاءً، فكان ﷺ
بخلقه العظيم مثلاً يُحتذى، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ
اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرٍ﴾ [الأحزاب: ٢١].
ولم يكتف رسول الله ﷺ بعدم معاقبته؛ بل اهتم به،
"والتفت إليه"، ثم زاد درجة في الإحسان بأن "أمر له بعطاء"،
فأي خلق أعظم من هذا الخلق مع أعرابي جاهل، وأي إحسان
أبلغ من هذا التدرج في مراحل.

٣. عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله
ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم
بأبصارهم، فقلت: وا تكل أمياه، ما شأنكم تتظرون إليّ؟ فجعلوا
يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني؛ لكني
سكّتُ، فلما صلى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً
قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه؛ فوالله ما كهرني، ولا ضربني،
ولا شتمني - قال: "إن هذه الصلاة، لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس؛ إنما هو التسبيح، والتكبير، وقراءة القرآن"^(٢).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بالرجل الذي شتمت
العاطس أثناء أداء الصلاة:

• أن النبي ﷺ لم يعنّفه بالقول أو بالفعل، بسبب كلامه أثناء
الصلاة؛ بل رفق به وعامله بغاية اللطف والشفقة؛ إلى حدّ أن
افتداه معاوية رضي الله عنه بأبيه وأمه، قال: "فبأبي هو وأمي، ما رأيت
معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه".

(١) فتح الباري، (٥٠٦/١٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (٥٢٧).

• أن النبي ﷺ رحمه، وأحسن إليه ببيان الخطأ وإيضاحه بشكل عام، دون إحراجه أمام الملأ؛ مما قد يؤثر في نفسيته، (إن هذه الصلاة لا يصلح).

• أن النبي ﷺ رحمه، وأحسن إليه بحسن تعليمه له، وللأمة المسلمة، قال النووي: "فيه بيان ما كان عليه ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله -تعالى- له به، ورفقه بالجاهل، ورأفته بأمتة وشفقته عليهم، وفيه التخلق بخلقه ﷺ في الرفق بالجاهل، وحسن تعليمه، واللفظ به، وتقريب الصواب إلى فهمه"^(١).

٤. عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: "كان لرجل على رسول الله ﷺ حق فأغظ له، فهمم به أصحاب النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: "إن لصاحب الحق مقالاً، فقال لهم: اشتروا له سنناً فأعطوه إياه. فقالوا: إنا لا نجد إلا سنناً هو خير من سنه. قال: فاشتروه فأعطوه إياه؛ فإن من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء"^(٢).

ومن أوجه إحسان النبي ﷺ في رحمته بالرجل الذي تقاضاه فأغظ:

• أن النبي ﷺ منع الصحابة من إيذاء الرجل، أو معاقبته لما هموا به، عندما أغظ في قوله للرسول ﷺ فقال: (إن لصاحب الحق مقالاً). قال العيني: "وهذا من غاية حلمه وحسن خلقه ﷺ"^(٣).

• أن النبي ﷺ بادر بإعطائه حقه، فلم يظلمه جراء إغلاظه فمنعه حقه؛ بل لم يتردد في ذلك أو يؤخر الأمر، فقال: (اشتروا له سنناً). قال ابن حجر: "وفيه حسن خلق النبي ﷺ وعظم حلمه

(١) شرح النووي، (٢٠/٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، (١٦٠١).

(٣) عمدة القارئ، (١٢/١٣٦).

وتواضعه، وإنصافه، وأن من عليه دين لا ينبغي عليه مجافاة صاحب الحق"^(١).

• أن النبي ﷺ بالغ في الإحسان إليه وإنصافه، عندما ذكر الصحابة رضي الله عنهم أنه لا يوجد إلا أكبر من استحقاقه فقال ﷺ: (فأعطوه إياه، فإن من خيركم أو خيركم أحسنكم قضاء).

ومن خلال ما سبق، يتبين بعض معالم رحمة الرسول ﷺ في التعامل مع أخطاء العالمين من المسلمين، كما يلي:

- مراعاة عدم تضرر الإنسان، أو المكان، وحصر المشكلة والقضاء عليها.
- عدم إحراج المخطئ أمام الناس، والعناية بمشاعره.
- استغلال المواقف في نصح الأمة، وتعليمها.
- التسامح وعدم الانتصار للنفس.
- الإحسان والتفضل في التعامل، والعطاء لأجل تأليف القلوب.



الفصل الثاني

صفات الراحم ﷺ وأساليب رحمته بالمخطئين

المبحث الأول

صفات الراحم ﷺ بالمخطئين

بعث الله ﷺ النبي ﷺ خاتماً للنبيين والمرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وأثنى ﷺ على نبيه الكريم بالصفات العظيمة، والأخلاق الكريمة؛ فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. قال ابن عطية: «وإنما مدحه -تعالى- بكرم السجية، وبراعة القريحة، والملكة الجميلة، وجودة الضرائب»^(١). وفي الآية إشارة إلى مدى الارتباط القوي، والتمثل الكامل الشامل بين أخلاق النبي ﷺ وصفاته، وبين أوامر القرآن الكريم ونواهيه، قال ابن كثير: "ومعنى هذا: أنه ﷺ صار امتثال القرآن أمراً ونهياً سجية له وخلقاً تطبعه، وترك طبعه الجبلي؛ فمهما أمره القرآن فعله، ومهما نهاه عنه تركه، هذا مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم من الحياء، والكرم، والشجاعة، والصفح، والحلم، وكل خلق جميل"^(٢).

ومن كان هذا طبعه، وهذه سجيته؛ فلاريب أنه مرتقٍ في سلم التميز،

(١) المحرر الوجيز، (٣٤٦/٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (٢٠٨/٨).

وجدير بأن يُقتدى به؛ لأنه أعظم الرجال، ذكر الشنقيطي في تفسيره: «والخلق العظيم: أرقى منازل الكمال في عظماء الرجال»^(١). ويؤكد القاضي عياض: «بأن خصال الجمال والكمال في البشر نوعان: ضروري دنيوي اقتضته الجبلة، وضرورة الحياة الدنيا، ومكتسب ديني، وهو ما يحمد فاعله، ويقرب إلى الله - تعالى - زلفى، والرحمة من النوع الثاني»^(٢). وإن سيرته ﷺ لتشهد بأنه «(رحمة مهداة)، وأنه غرس معاني الرحمة في أصحابه، وأوصاهم بها، وملاً تعاليمه بذكرها»^(٣)، ولعل من المهم في جانب تلمس هدايات رحمته ﷺ في معالجة المخطئين أن نبتين شيئاً من صفاته المتعلقة بذلك:

١. اللين:

قد أتى الله ﷻ على رسوله ﷺ بهذه الصفة؛ لما لها من أثر في إقامة العلاقات الطيبة، وتحقيق اللحمة والترابط بين أفراد المجتمع؛ قال تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. قال الطبري: «فتأويل الكلام: فبرحمة الله يا محمد، ورأفته بك وبمن آمن بك من أصحابك؛ «لنت لهم» لأتباعك وأصحابك، فسهلت لهم خلائقك، وحسنت لهم أخلاقك؛ حتى احتملت أذى من نالك منهم أذاه، وعفوت عن ذي الجرم من جرمه، وأغضيت عن كثير ممن لو جفوت به وأغلظت عليه؛ لترتكب وفارقك ولم يتبعك، ولا ما بعثت به من الرحمة؛ ولكن الله رحمهم ورحمك معهم، فبرحمة الله لنت لهم»^(٤). ويقرر القرطبي تلك الصفة، وأنها تفضل من الله ﷻ: ««فبما» صلة فيها معنى التأكيد، أي: فبرحمة»^(٥).

(١) أضواء البيان، (٢٤٦/٨).

(٢) الشفا بتعريف حقوق سيدنا المصطفى، (٤٥).

(٣) السيرة النبوية الصحيحة، (٦٣٨/٢).

(٤) جامع البيان، (٣٤١/٧).

(٥) الجامع لأحكام القرآن، (٢٤٨/٤).

وكان دأب الرسول الكريم ﷺ الرحمة بكل معانيها وأساليبها؛ لما اتصف به قلبه ﷺ من عظمة إيمان، وقوة تصديق؛ فظهر أثر ذلك في تعاملاته مع صحابته، قال ابن القيم: " فإذا أشرق فيه نور الإيمان واليقين بالوعد، وامتلاً من محبة الله وإجلاله؛ رقّ وصارت فيه الرأفة والرحمة، فتراه رحيماً رقيق القلب بكل ذي قربى"^(١). وتتأكد صفة اللين في المربي؛ لما لها من أثر نفسي كبير في المتربي؛ مما يوجد علاقة إيجابية فعالة، «فتأتي الرحمة التي حثّ عليها الإسلام في كل شيء، والرفق الذي دعا إليه ليقوما التوازن؛ ويحفظا الاعتدال في هذه العلاقة»^(٢). كما أن من المعوّل عليه في هذه الصفة تحقيق المطلوب في المعالجة للأخطاء؛ «فاللطف في المعاملة سبيل لنوال كثير من المقاصد»^(٣).

وقد بيّن ابن الجوزي أثر اللين في المخاطبة على المخاطب، قال: «فإن الله أن تُحدث مخلوقاً من العوام بما لا يحتمله، دون احتيال وتلطف؛ فإنه لا يزول ما في نفسه، ويخاطر المحدث له بنفسه، فكذلك كل ما يتعلق بالأصول»^(٤)، ويظهر أثر صفة اللين وارتباطها برحمة المخاطب، وإقباله على الناصح وتقبله للنصيحة، فالأسلوب «يكون ليناً، والمتحدث لبقاً، دمث الخلق؛ مما يسبب انشراح الصدر للسمع، بعكس الأسلوب الجاف الذي يؤدي إلى المكابرة والنفور»^(٥).

وتظهر صفة الرحمة بالمخطئ والإحسان إليه متلبسة باللين في التعامل في مواقف وحالات معينة، ترتبط إما بغير المسلم، أو بالجاهل ومن في حكمه. أما في حالة الخطأ في أمر شرعي ممن هو متصف

(١) الروح، (٣٧٢).

(٢) العلاقة بين الطالب والمعلم، (٢٥).

(٣) آداب الفتى، (١٠٦).

(٤) صيد الخاطر، (٣٧١).

(٥) العلاقات الإنسانية في الإسلام، (١٥٢).

بالعلم والمعرفة، فيظهر أسلوب الحزم والشدة، قال ابن حزم: «وأما الغلظة والشدة في ذلك للقادر على إقامة الحد خاصة»^(١).

ويعدد د. فضل إلهي أصولاً للعدول من اللين إلى الشدة، بما يلي:^(٢)

١. عند انتهاك حرمت الله سبحانه.
٢. عند إقامة الحدود.
٣. عند ظهور العناد والاستهزاء بالدين.
٤. عند بدور مخالفة الشرع لدى من لا يتوقع منه.

٢. حسن الخلق:

إن من أهم صفات الراحم بالمخطئ والإحسان إليه، ما ينبغي أن يتمتع به من حسن الخلق، ولا ريب أن رسول الله ﷺ كان " أعلى الناس قدراً، وأعظمهم محلاً، وأكملهم محاسناً وفضلاً"^(٣).

ومن خلال سيرته ﷺ وتعاملاته مع أمته؛ يظهر عظم أخلاقه القولية والفعالية، ذكر صفي الرحمن المباركفوري: " وكان ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق، وكان أكثر الناس تبسماً"^(٤).

كما أن حسن الخلق من أبرز ملامح الرحمة التي أرسل بها ﷺ قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. قال أبو السعود: «ما أرسلناك في حال من الأحوال إلا حال كونك رحمة لهم، فإن ما بُعثت به سبب لسعادة الدارين، ومنشأ لانتظام مصالحهم في النشأتين، ومن

(١) مداوة النفوس وتهذيب الأخلاق، (٧٥).

(٢) مراعاة أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنة وسير الصالحين، (١٨٠).

(٣) الشفا بتعريف حقوق سيدنا المصطفى، (٤٧).

(٤) روضة الأنوار، (٢٤٢).

لم يغتنم مغنم آثاره؛ فإنما فرط في نفسه وحرمه حقه؛ لا أنه - تعالى -
حرمه مما يسعده»^(١).

وتظهر دلالة هذه الرحمة التي اختصَّ بها ﷺ ومدى عظمتها وآثارها
من خلال تنكير كلمة "رحمة". قال ابن عاشور: "وتنكير "رحمة" للتعظيم؛
إذ لا مقتضى لإيثار التنكير في هذا المقام غير إرادة التعظيم؛ وإلا لقليل؛
إلا لترحم العالمين"^(٢). ومن آثار رحمته ﷺ بأمة: تحقيق السعادة لهم،
ذكر الشنقيطي: "لأنه جاءهم بما يسعدهم وينالون به كل خير من خير
الدنيا والآخرة إن اتبعوه، ومن خالف ولم يتبع؛ فهو الذي ضيَّع على نفسه
نصيبه من تلك النعمة العظمى"^(٣).

٣. العلم بأحوال المخاطبين:

إن من الأمور المهمة في تمثّل الرحمة عند التعامل مع المخطئين، أن
يكون المتعامل عالماً بأحوال الناس، فكل نوع من البشر يحتاج إلى أسلوب
وطريقة في التعامل؛ لكي يتحقّق الهدف، ويُصلح الخطأ، وتثمر التربية.
ومن المهم «معرفة الفروق الفردية عند تصحيح أخطاء الآخرين، فكلما
زادت معرفة المعلم بهذه الفروق الموجودة بين التلاميذ؛ سهل تدريبهم
وتوجيههم نحو تحقيق الأغراض التربوية المختلفة»^(٤).

وكما أن مغاليق الأبواب لها مفاتيح، فكذلك مغاليق النفوس لها مفاتيح؛
فلا بد أن يتصف الراحم بالمفاتيح التي من خلالها يتيسر له التعامل
مع مختلف النفوس البشرية؛ وتُقصّر الزمن اللازم للتأثير وتحقيق
الاستجابة المناسبة، والتأثر بالإقلاع عن الخطأ، والسعي نحو تمثّل الحق

(١) إرشاد العقل السليم، (٨٩/٦).

(٢) التحرير والتنوير، (١٦٥/١٧).

(٣) أضواء البيان، (٢٥١/٤).

(٤) علم نفس الفروق الفردية وتطبيقاتها التربوية، (١٢١).

والانصياع له. ذكر فضل إلهي في ذلك عن النبي ﷺ: "فاستعمل الرفق بالجاهل، واستخدم الشدة مع من صدر منهم ما لا يتوقع منهم ذلك؛ لطول صحبتهم له" (١).

٤. تقدير الموقف وتشخيص الخطأ:

يعتمد النجاح في معالجة الخطأ على ما يتصف به الراحم في إحسانه إلى المخطئ على حسن تقديره للموقف الخطأ عموماً، والتمكّن العقلي من تحليل الخطأ وتشخيصه، وأن تكون النظرة موضوعية واقعية، فعبداً بن عمرو قال: أخبر رسول الله ﷺ أنني أقول: "والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما عشت"، فقلت له: "قد قلت بأبي أنت وأمي"، قال: (فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر وقم ونم وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر)، قلت: «إني أطيق أفضل من ذلك»، قال: (فصم يوماً وأفطر يوماً)، قلت: «إني أطيق أفضل من ذلك»، قال: (فصم يوماً وأفطر يوماً فذلك صيام داود ﷺ وهو أفضل الصيام) فقلت: «إني أطيق أفضل من ذلك»، فقال النبي ﷺ: (لا أفضل من ذلك) (٢)، يذكر د. النعيمشي عن ذلك: «وهي قدرة المربي على تقدير الموقف والموضوع، والتعامل معه في أقصى حد ممكن من الاستطاعة، حسب ما يتطلبه الحال أو الشخص، وبما يؤدي إلى تحقيق الأهداف، وذلك ضمن الضوابط الشرعية» (٣).

ومن تقدير الموقف أن يتعرّف الراحم على مدى مستوى عقلية المقابل، فبحسبها يختار الأسلوب المناسب للتغيير، فعن المعرور بن سويد، قال: لقيت أبا ذر بالريذة وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك. فقال:

(١) مرعاه أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنة، (٨٦).

(٢) أخرجه البخاري: في كتاب الصوم، (١٨٧٥).

(٣) علم النفس الدعوي، (٣٠٢).

إني ساببت رجلاً فغيرته بأمه فقال لي النبي ﷺ: (يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم)^(١)، قال ابن سعدي: «وعلى المعلم أن ينظر إلى ذهن المتعلم، وقوة استعداده أو ضعفه»^(٢). كما ينبغي أن يهتم برود أفعال المخطئين، وأن يكون لديه البدائل المناسبة لمقابلتها، قال ابن الجوزي عن ذلك المخطئ في فصل عقده عن التآني في معاملة الناس: «إن اعتذر قبلت، وإن أخذ في الخصومة صفحت، وأريته أن الأمر قريب»^(٣).

وبناء على ما يظهر للراحم من تحليل لشخصية المخطئ؛ فإنه يتصرف بما يناسب ذلك، ذكر د. النغمشي أنه ينبغي «أن ينظر إلى المتربي من خلال قدراته، فلا يحمله ما لا يطيق، ولا يخاطبه بما لا يفهم، ولا يعامله لما يفوق مرحلته العمرية، ولا يحاسبه على ما لا يكون في وسعه»^(٤).

٥. التوازن الاتصالي:

إن مما يجدر بالراحم عند إحسانه في التعامل مع عيوب المخطئين، أن يتصف بالأسلوب المناسب، سواء كان في الخطاب اللفظي، أو التصرف الحركي. ومن جانب الخطاب يذكر د. النغمشي: «أو يكون هناك عناية بحسن الخطاب، والحوار مع المتعلم؛ حسن الإنصات له»^(٥). كما أن التوجيه غير المباشر في تصحيح الأخطاء له أثره في رحمة المخطئ والإحسان إليه، بحيث لا يقع في حرج أمام الملأ، يذكر ابن حميد: «أن التوجيه غير المباشر

(١) أخرجه البخاري: في كتاب الإيمان، (٣٠).

(٢) فوائد في أدب المعلمين والمتعلمين، (١٣).

(٣) صيد الخاطر، (٣٠٤).

(٤) علم النفس الدعوي، (٢٩٩).

(٥) علم النفس الدعوي، (٣٠٤).

من شأنه أن يتخطى أو يتفادى التصادم مع كثير من العقبات النفسية المختلفة»^(١).

وكان من هدي النبي ﷺ أن يوجهه بشكل عام إن رأي خطأ أو تجاوزاً من أحد الصحابة فيعمم الخطاب، يقول الرحيلي: "وأما النطق بعيوب الناس؛ فعيب كبير لا يسوغ أصلاً، والواجب اجتنابه"^(٢). كما أنه يتضح من سيرة النبي ﷺ فيما سبق من أمثلة الفصل الأول؛ حلمه في تعامله مع كل من أخطأ عليه من الجهال، ذكر ابن حزم: "والمداواة فضيلة مترتبة من الحلم والصبر"^(٣).

وعندما يتصف الراحم بتلك الصفات، ويتمثلها في نفسه، ويصطبغ بها أسلوبه؛ فإن لها أثراً بالغاً في بناء علاقات إنسانية متجدرة، وإلى أبعاد نفسية إيجابية قائمة على التفاعل المتبادل والارتياح العاطفي؛ مما يقرب القلوب، ويبني جسور التواصل؛ وعندها يحدث التأثير. قال النغمشي: «والمربي عموماً إذا اتسم بالحصافة والنباهة، اللتين تهديانه إلى إيصال التوجيه والخبرة للمتربي بطريقة عفوية نابعة من ذات البيئة التربوية وظروفها، وبأسلوب غير مباشر ولا ملول؛ فإنه يستطيع بناء علاقة أوثق، وتفاعل تربوي أعمق»^(٤).

المبحث الثاني

أساليب رحمة ﷺ بالمخطئين

بعد تناول بعض أهم صفات الراحم لمن يتلبس بالخطأ، من خلال النظر

(١) التوجيه غير المباشر وأثره في التربية وتغيير السلوك (١٦)

(٢) الأخلاق الفاضلة، قواعد ومنطلقات لاكتسابها (١٧٩)

(٣) مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق (٧٠)

(٤) علم النفس الدعوي (٢٨٩)

والتأمل في سيرة النبي ﷺ؛ ناسب أن نستعرض شيئاً من أهم الأساليب المستخدمة في التعامل عند معالجة الأخطاء. وما تلك الأساليب والطرائق إلا مؤشر على مدى ما تخلق به النبي ﷺ من أخلاق عالية، ومن رحمة وشفقة بأمتة، وبها أرسل ﷺ؛ قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٧). [الأنبياء: ١٠٧]. قال ابن عاشور: «ووقوع الوصف مصدرًا يفيد المبالغة في هذا الاتحاد، بحيث تكون الرحمة صفة متمكنة من إرساله.. وتفضيل ذلك يظهر في مظهرين: الأول: تخلق نفسه الزكية بخلق الرحمة، والثاني: إحاطة الرحمة بتصاريف الشريعة.. أي: ما فيها من مقومات الرحمة العامة للخلق كلهم؛ لأن قوله تعالى: (للعالمين) متعلق بقوله: (رحمة)»^(١).

وإن من أهم مظاهر رحمته ﷺ ما يظهر في تعاملاته مع أمته من أساليب حانية، وطرائق محببة؛ تقرب النفوس للنفوس، وتؤلف القلوب، وتكسب الحب والمودة، وتزيد من الثبات على الإيمان؛ قال تعالى: ﴿وَمِنَهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٦١). [التوبة: ٦١]. قال الطبري: «ورحمة، بالرفع عطفًا بها على «الأذن»، بمعنى: وهو رحمة للذين آمنوا منكم، وجعله الله رحمة لمن اتبعه واهتدى بهداه، وصدق بما جاء به من عنده؛ لأن الله استنقذهم به من الضلالة، وأورثهم باتباعه جناته»^(٢).

وقد بين أبوحيان وجه تخصيص الرحمة بالمؤمنين، وإن كان ﷺ رحمة للعالمين بقوله: "لأن ما حصل لهم بالإيمان بسبب الرسول ﷺ لم يحصل لغيرهم، وخصوا هنا بالذكر، وإن كانوا قد دخلوا في العالمين؛ لحصول مزيتهم"^(٣).

(١) التحرير والتنوير، (١٧/١٦٦).

(٢) جامع البيان، (١٤/٣٢٨).

(٣) البحر المحيط، (٥/٤٤٩).

وتحتوي سيرة النبي ﷺ على كم كبير من الأساليب الرحيمة في تعامله ﷺ عند معالجة المخطئين، ومنها:

١. العفو، والاستغفار، والمشاورة:

خلق الله ﷻ الإنسان، وجعله مُعَرَّضًا للخطأ، قال ﷺ: (كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون)^(١). وتتوَّع أسباب الخطأ وتعدد، وفي ذلك يذكر ابن الجوزي أن من المخطئين: «الجاهل بالخطأ» «المحذور»، الظان بأن المحذور مكروه وليس بمحرم، المتأول، المخطئ عن شهوة، العالم بالخطأ، المغتر بالعفو»^(٢). ويذكر الرحيلي أن من أسباب وقوع الإنسان في الخطأ «غفلته عن موقعه، وعن اللائق به... وغلبة الشهوة والهوى.. أو أن يقع فيه عفوًا من غير قصد»^(٣). ولأجل مقابلة تلك الأخطاء ومعالجتها، يوجه الله ﷻ نبيه ﷺ بقوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]؛ حيث يرشد الله ﷻ نبيه محمد ﷺ إلى الطريقة التي يتعامل فيها مع أصحابه، خاصة ما يواجهه من أذى ونحوه. قال الطبري: "فاعف عنهم"، فتجاوز يا محمد عن أتباعك وأصحابك من المؤمنين بك، وبما جئت به من عندي، ما نالك من أذاهم ومكروه في نفسك، واستغفر لهم، وادع ربك لهم بالمغفرة لما أتوا من جرم، واستحقوا عليه عقوبة منه"^(٤). وإن في ذلك الأسلوب لأثرًا جليًا فيمن يصدر منه الخطأ أو التقصير. يذكر الطبري عن تطبيق ذلك الأسلوب من قبل نبيه محمد ﷺ " تألفًا منه بذلك من لم تكن بصيرته بالإسلام البصيرة التي يؤمن عليه معها فتنة الشيطان"^(٥).

ويلفت القرطبي إلى سرّ ذلك التدرج الوارد في الآية بوصفه أسلوبًا من

(١) أخرجه الترمذي، (٢٤٩٩)، وابن ماجه، (٤٢٥١)، وصحّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، (٣١٣٩).

(٢) صيد الخاطر، (٣٢).

(٣) الأخلاق الفاضلة، قواعد ومنطلقات لاكتسابها، (١١٠-١١١).

(٤) جامع البيان، (٣٤٣/٧).

(٥) جامع البيان، (٣٤٥/٧).

أساليب التعامل مع الآخرين عند معالجة أخطائهم، وتوجيه سلوكياتهم: «أمر الله - تعالى - رسوله بهذه الأوامر التي هي بتدرّيج بليغ، وذلك أنه أمره بأن يعفو ﷺ عنهم ما له في خاصته عليهم من تبعة وحق، فإذا صاروا في هذه الدرجة؛ أمره أن يستغفر لهم فيما لله عليهم من تبعة، فإذا صاروا في هذه الدرجة؛ كانوا أهلاً للاستشارة في الأمور»^(١). وإن من الأهمية بمكان أن يعتمد أسلوب الناصح الرحيم على عملية تتبع الخطأ، وتحليله، ثم العمل على تنظيم عملية معالجته على شكل معالم أو مبادئ، مراعيًا فيها جوانب الشخصية الإنسانية الاجتماعية، والانفعالية، والجسدية بشكل واقعي متوازن منتظم منضبط، وفي ذلك يؤكد الأقصري على «أهمية تشخيص أسباب المشكلة، عن طريق الوقوف على كافة الظروف والملابسات التي تُعين على تحري الحقيقة، والتعرف على تفاصيل الشخصية، والنشأة، والميول، ودرجة الذكاء، والثقافة»^(٢).

ولا ريب أن في التحليل العميق لشخصية الإنسان، واختيار الأسلوب المتلائم في التعامل لأثرًا كبيرًا في تعديل المعوج، وتصحيح الخطأ.

٢. التواصل التربوي ومراعاة النفسيات:

أثنى الله ﷻ على نبيه محمد ﷺ في علاقته مع أمته وتعاملاته معهم بأنه "رحمة"؛ قال تعالى: ﴿وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ﴾ [التوبة: ٦١]. قال أبو السعود: «وهو رحمة، بطريق إطلاق المصدر على الفاعل للمبالغة، ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، أي: للذين أظهروا الإيمان منكم، حيث يقبله منهم؛ لكن لا تصديقًا لهم في ذلك؛ بل رفقًا بهم، وترحمًا عليهم، ولا يكشف أسرارهم، ولا يهتك أستارهم»^(٣).

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٤/٢٤٩).

(٢) كيف نفهم الشباب ونتعامل معهم، (١٤١).

(٣) إرشاد العقل السليم، (٤/٧٧).

كما وجه الله - جل وعلا- أتباع النبي محمد ﷺ إلى المنهج الذي ينبغي أن يتبع عند التعامل مع بعضهم؛ قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. قال القرطبي: «أي: يرحم بعضهم بعضاً»^(١). وبتحقيق هذه الرحمة المتبادلة؛ يحصل التواصل الإنساني الإيجابي المثمر؛ حيث إنه «يزيد من قدرتنا على توجيه مختلف الأعمار، والتحكم في العوامل والمؤثرات التي تؤثر في النمو؛ بما يحقق التغيرات المفصلة لدينا، ويوقف التغيرات السيئة»^(٢). كما أن غاية التواصل الإنساني إحداث التفاعل الاجتماعي المناسب، وإحداث التغيير الإيجابي، وتعديل السلوك البشري. ويذكر د. حامد زهران: «أن التفاعل الاجتماعي هو ما يحدث عندما يتصل فردان أو أكثر، ويحدث نتيجة لذلك تعديل للسلوك»^(٣). وبقدر ما يكون ذلك التواصل الإنساني مبنياً على أسس وقواعد دقيقة، ومراعياً لمختلف العوامل المحيطة؛ فإنه يكون تغييراً مستمراً، سريعاً، عميق الجذور، واسع النطاق، هادف المقصد، منطلق السريرة»^(٤).

٣. الإقناع العقلي:

إن من أساليب الراحم في إحسانه إلى المخطئ في معالجته لخطئة، اللجوء إلى سبيل الإقناع بالحجة، ومن ذلك قصة الشاب الذي طلب من الرسول ﷺ الإذن بالزنا، فقال له رسول الله ﷺ: "أتحبه لأمك.."^(٥). وقد أكد الحسين جرنو على «تنويع وسائل الإقناع العقلي للمخالف، وفي ذلك تنبيه على أمور قد تخفي على ذهن المخطئ، أو يغفل عنها»^(٦). كما أكد

(١) الجامع لأحكام القرآن، (١٦/٢٩٢).

(٢) علم نفس النمو، (١٢)

(٣) علم النفس الاجتماعي، (٢٠٢)

(٤) علم النفس الاجتماعي، (٢١٥)

(٥) أخرجه أحمد في المسند، (٥٤٥/٢٦)، برقم ٢٢٢١١. قال الهيتمي في مجمع الزوائد ١/١٣٤:

رجاله رجال الصحيح، وصحح إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة ١/٧١٢، وصححه

الوداعي في الصحيح المسند (٥٠١).

(٦) أساليب التشويق والتعزيز، (١٥٨).

على أثر الإثارة الوجدانية^(١) في معاونة العقل على التفاعل عند معالجة الخطأ، والسعي إلى التصحيح؛ لأن الفرد المخطئ يحتاج إلى مزيد تفكير وتأمل في حاله ومآله، إن كان لديه قصور في معرفة ما آلت إليه الأمور، أو ضيق أفق في علمه. ويذكر النغمشي: «أن النظر والتأمل عملية فكرية ذاتية يقوم بها الفرد، ويحفّزها ما يعيش فيه الفرد من وسط كوني، وحياتي، وإنساني، ثابت ومتجدد، ويمثّل مجالاً للتفكير والتدبر»^(٢).

ولذا لزم على الراحم في معالجته للمخطئ أن يحسن التشخيص للموقف، ويحسن التعامل في المعالجة؛ لأجل المساعدة على الرقي بحال المقابل. ويؤكد زهران على ضرورة «فهم طاقات الفرد، ومساعدته في التعرف على تنمية قدراته الاجتماعية، والانفعالية، والعقلية»^(٣). ويتبع ذلك تحيّن الوقت المناسب في عملية الإقناع العقلي^(٤)، والتعامل بالحسنى، والقرب النفسي والعاطفي من المخطئ، يقول ابن حزم: «الاتساء بالنبي ﷺ في وعظه أهل الجهل والمعاصي والرذائل واجب، فمن وعظ بالجفاء والاكفهار؛ فقد أخطأ، وتعدى طريقته ﷺ»^(٥).

٤- الستر:

قد لا يدرك فئام من الناس مآلات ما يقعون فيه من أخطاء، أو تجاوزات بحق الله -تعالى- أو بحقوق الناس، قال ابن القيم: «وكثير من الجهال اعتمدوا على رحمة الله وعفوه وكرمه، فضيّعوا أمره ونهيه، ونسوا أنه شديد العقاب»^(٦).

(١) المرجع السابق، (٢٥٦).

(٢) المراهقون، (١٦٦).

(٣) علم النفس الاجتماعي، (٣٩٠).

(٤) كيف تقنع الآخرين، (٢٢-٢٦).

(٥) مداراة النفوس، (٧٣).

(٦) الجواب الكافي، (٢٧).

وتبرز أهمية صفة الرحمة من خلال رحمتهم بالستر عليهم دون جرح لمشاعرهم، وبتقديم النصيحة لهم، والتصحيح لما هم فيه من خطأ بطريق التعميم؛ فإن «النصيحة إحسان إلى من تنصحه بصورة الرحمة»^(١). ويقرر المدخلي «إن معالجة الخطأ قائم على أمرين، هما: النصح، والستر»^(٢). والمذنب محتاج إلى عفوره عنه، وستره فلا يفضح، ويعصمه؛ فلا يوقعه في نظيره^(٣).

ويحدّد ابن حزم مدى أثر التعميم في النصيحة والموعظة بطريقة مقبولة محببة إلى النفس، فقال: «ومن وعظ ببشر وتبسم ولين، وكأنه مشير برأي، ومخبر عن غير الموعوظ بما يستقبح من الموعوظ؛ فذلك أبلغ وأنجع في الموعظة»^(٤).

وبتوفر أسلوب الستر على المخطئ؛ يتحقّق العديد من الأهداف، يذكر منها الأقصري: «أن نوّفر للشباب الأمان، والعطف، والإحساس بالاستقلالية»^(٥). وبملاحظة ذلك الأمر؛ يكون هناك رؤية فاحصة، وناقدة، ومشخصة لاختلاف أطراف البشر، واختلاف عقلياتهم، يقول المنصور حول ذلك: «تختلف أشكال التعامل بين أفراد المجتمع ضمن أطر قيمية، وبأساليب تكاملية مترابطة هادفة إلى تحقيق التطوير الشامل»^(٦).



- (١) الروح، (٣٨١).
- (٢) فقه التعامل مع الأخطاء على ضوء منهج السلف، (٦٥).
- (٣) تفسير القرآن العظيم، (٩١/٢).
- (٤) مداراة النفوس، (٧٤).
- (٥) كيف نفهم الشباب ونتعامل معهم، (٧٩).
- (٦) العلاقات الإنسانية في الإسلام، (١٧)، بتصرف.

الخاتمة

نتائج البحث:

ظهر من خلال البحث ما يلي:

١. أن الرحمة صفة قلبية فطرية، ومكتسبة، ويظهر أثرها في صورة إحسان وتفضّل على الناس عامة، والمخطئين على وجه الخصوص.
٢. عظم رحمة النبي ﷺ وشمول إحسانه على جيع فئات المخطئين من المسلمين وغير المسلمين، سواء أكانوا جاهلين أم عالمين.
٣. أن أوجه الإحسان المترتبة على الرحمة بالمخطئين تختلف وتتوسع حسب حال المخطئ؛ فقد يكون الإحسان:
 - أ. هادفاً إلى تأليف القلب، إن كان غير مسلم، أو حديث عهد بإسلام.
 - ب. حازماً إن كان الخطأ من شخص عالم؛ إشعاراً بتعظيم حدود الله ﷻ.
 - ج. متعاملاً بمدارة ولين إن كان المقابل جاهلاً، لتثبيت قلبه، وزيادة إيمانه، كما يوضحها الجدول التالي:

المسلمون		غير مسلمين	الصف
جاهلون	علمون		
المدارة واللين	الحزم والجدية	البذل والإحسان	الأسلوب
التثبيت	تعظيم الشعائر	تأليف القلوب	الهدف

٤. ظهور أثر الرحمة وأوجه الإحسان المترتبة عليها على ضبط العلاقات الإنسانية، وتهذيب الأخلاق، وحسن التصرف مع الآخرين، وتقليل المشكلات بين البشر؛ بل وإشاعة المحبة، والترابط، وزيادة اللحمة بين الأفراد في المجتمع.

توصيات البحث:

١. أهمية تلمس هدايات رحمة النبي ﷺ وأوجه إحسانه في معالجة أخطاء المخطئين في مختلف مصادر السنة النبوية، واستخراج القيم والمبادئ العلاجية للأخطاء من خلال المواقف والأحداث.
٢. ضرورة مراعاة حالة المخطئ، وعمره، والقرائن التي تحيط بالموقف عند إرادة معالجة الأخطاء، وتحويل الموقف السلبي إلى سلوك إيجابي.
٣. الاهتمام ببناء صفات الراحم، ممن يدعو إلى الله - سبحانه - خدمة للدعوة الإسلامية، ونشر الدين الإسلامي العظيم.
٤. العناية بتعليم المسؤولين والقياديين وتدريبهم خاصة، والناس عامة على الأساليب الراحمة، وطرائق الإحسان المناسبة عند التعامل مع المخطئين من المرؤوسين أو المتربين.
٥. تقرير أن تكون الرحمة وأوجه الإحسان المترتبة عليها بالمخطئين سلوكاً دائماً، حيويًا، مستمرًا، ثابتًا بين الناس.



قائمة المراجع والمصادر

١. أبعاد أحاديث الرأفة بالعصاة وبغير المسلمين - دراسة تحليلية -، د. زياد محمد الخضير، مجلة كلية العلوم الانسانية، ج ٧- العدد ١٤-١، جامعة الموصل، ٢٠١٣م
٢. الأخلاق الفاضلة. عبد الله الرحيلي. ط٣، الرياض: وكالة المطبوعات، وزارة الشؤون الاسلامية، ١٤٣٠هـ.
٣. آداب الفتى. علي فكري. تحقيق: محمود الأرناؤوط، الرباط: منشورات الإيسسكو، ١٤٢٨هـ.
٤. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري. القسطلاني، أحمد بن محمد. ط٧، مصر: المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣٢٣هـ.
٥. أساس البلاغة. الزمخشري، جار الله أبي القاسم محمود بن عمر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
٦. أساليب التشويق والتعزيز في القرآن الكريم. د. الحسين جرنو. ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
٧. الاستراتيجيات التخاطبية في السنة النبوية، مكناس -المغرب، د. إدريس مقبول، مجلة كلية العلوم الاسلامية، مجلد م٨، العدد ١٥، ١٤٣٥هـ
٨. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ.
٩. الانفعالات التشخيص والعلاج. أ. د. عبدالعزيز النغمشي. ط٢، الرياض: دار الهدى، ١٤٢٢هـ.
١٠. البحر المحيط. أبو حيان، محمد بن يوسف، تحقيق: عادل

- عبدالموجود وآخرون. ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
١١. التحرير والتتوير. ابن عاشور، الطاهر بن محمد. تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
١٢. تصفية القلوب من أدران الأوزار والذنوب، اليماني الذمار، يحيى بن حمزة، تحقيق: د. حسين الأهدل. ط ٢، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٥هـ.
١٣. التعريفات. الجرجاني، علي بن محمد. ط ٢، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٣هـ.
١٤. تفسير القرآن العظيم. ابن كثير، إسماعيل بن عمر. ط ٢: دار طيبة، ١٤٢٠هـ.
١٥. تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان. النيسابوري، نظام الدين الحسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦.
١٦. التوجيه غير المباشر وآثره في التربية وتغيير السلوك. صالح بن عبدالله بن حميد. ط ١، الرياض: دار المسلم، ١٤١٤هـ.
١٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن. الطبري، محمد بن جرير، تحقيق: أحمد شاكر. ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ.
١٨. الجامع لأحكام القرآن. القرطبي، محمد بن أحمد، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم الخفيش. ط ٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ.
١٩. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. ط ١، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٨هـ.
٢٠. الحرص على هداية الناس، د. فضل إلهي. ط ٤، باكستان: إدارة ترجمان الإسلام، ١٤١٩هـ.
٢١. خصائص الرحمة عند النبي محمد ﷺ. د. عادل اسماعيل، مجلة



كلية الآداب، جامعة البصرة عدد (٦٨)، ٢٠١٤م.

٢٢. الرحمة في القرآن الكريم. موسى بن عبده العسيري. ط١، الرياض:

مكتبة الرشد، ١٤١٢هـ.

٢٣. الروح. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. ط٤، بيروت: دار

الكتاب العربي، ١٤١٠هـ.

٢٤. روضة الأنوار في سيرة النبي المختار. صفي الرحمن المباركفوري،

ط٢، الرياض: دار السلام، ١٤١٥هـ.

٢٥. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها. محمد ناصر الدين

الألباني، ط١، مكتبة المعارف.

٢٦. السيرة النبوية الصحيحة. د. أكرم ضياء العمري. ط١، الرياض:

مكتبة العبيكان، ١٤١٦هـ.

٢٧. شباب الصحابة رضي الله عنهم مواقف وعبر. محمد الدويش.

ط٢، الرياض: دار الوطن، ١٤١٩هـ.

٢٨. شرح صحيح البخاري. ابن بطال، علي بن خلف، تحقيق: أبو تميم

ياسر بن إبراهيم. ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ.

٢٩. الشفا بتعريف حقوق سيدنا المصطفى. اليحصبي، أبو الفضل

عياض. ط١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٢هـ.

٣٠. صحيح البخاري. أبو عبد الله، محمد بن اسماعيل البخاري. تركيا:

المكتبة الإسلامية، ١٣١٥هـ.

٣١. الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، مقبل بن هادي الوادعي،

ط١، صنعاء: مكتبة دار القدس (١٤١١هـ)

٣٢. صحيح مسلم بشرح النووي. أبو زكريا، يحيى بن شرف. بيروت: دار

افكر، ١٤٠١هـ.

٣٣. صيد الخاطر. ابن الجوزي، أبي الفرج عبدالرحمن بن علي،

- تحقيق: محمد عبدالرحمن عوض. ط ٥، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٤هـ.
٣٤. العلاقات الإنسانية في الإسلام. خالد منصور المنصور. ط ٢، الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٣هـ.
٣٥. العلاقة بين الطالب والمعلم. د. محمود إسماعيل عمار. ط ١، الرياض: دار المسلم، ١٤١٥هـ.
٣٦. علم النفس الاجتماعي. د. حامد زهران. ط ٥، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤هـ.
٣٧. علم النفس الدعوي. د. عبدالعزيز بن محمد النغيمشي. ط ١، الرياض: دار المسلم، ١٤١٥هـ.
٣٨. علم نفس الفروق الفردية وتطبيقاتها التربوية. د. أحمد محمد الزغبى. ط ١، دمشق: دار الفكر، ١٤٢٨هـ.
٣٩. علم نفس النمو. د. حامد زهران. ط ٥، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٩٥م.
٤٠. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري. العيني. أبو محمد، محمود بن أحمد. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٤١. عوارض الأهلية عند الأصوليين، حسين خلف الجبوري، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ١٤٠٨هـ.
٤٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابو الفضل العسقلاني، أحمد بن علي، صححه محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.
٤٣. فقه التعامل مع الأخطاء على ضوء منهج السلف. د. عبدالرحمن المدخلي، ط ١، الرياض: دار المعارف، ١٤١٩هـ.
٤٤. فن التعامل مع الناس. د. عبدالله خاطر. ط ١، لندن: المنتدى الإسلامي، ١٤١٣هـ.



٤٥. فن التواصل مع الناس. د. حسن رقيق. افريقيا الشرق، الدار البيضاء، ٢٠٠٩م.
٤٦. فوائد في آداب المعلمين والمتعلمين. عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ط١، الرياض: دار الحميضي، ١٤١٤هـ.
٤٧. القاموس المحيط. الفيروز آبادي، مجد الدين، محمد بن يعقوب. ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.
٤٨. كيف تحاور. د. طارق الحبيب. ط٤، الرياض: دار المسلم، ١٤١٨هـ.
٤٩. كيف تحصل على أفضل ما لدى الآخرين. محمد ديماس. ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ.
٥٠. كيف تقنع الآخرين. عبدالله العوشن. ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٣هـ.
٥١. كيف نفهم الشباب ونتعامل معهم. يوسف الأقصري. ط١، القاهرة: دار الطائف، ٢٠٠٢م.
٥٢. مجمع الزوائد، علي بن ابي بكر الهيثمي، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي (١٩٧٦).
٥٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. ابن عطية، عبدالحق بن غالب، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
٥٤. مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد البغدادي، ط٧، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٣م.
٥٥. مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق. ابن الحزم، علي بن أحمد الظاهري، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان. (ب.ت)
٥٦. المراهقون. د. عبدالعزيز النغمشي. ط١، الرياض: دار طيبة، ١٤١١هـ.

٥٧. مرعاه أحوال المخاطبين في ضوء الكتاب والسنة. د. فضل الهي. ط١، باكستان: إدارة ترجمان القرآن، ١٤١٧هـ.
٥٨. المعجم الموسوعي لعلوم التربية. د. أحمد أوزي، ط١، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ١٤٢٧هـ.
٥٩. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن فارس، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو. ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١٨هـ.
٦٠. المفردات في غريب القرآن. الراغب الاصفهاني، أبو القاسم الحسن بن محمد، تحقيق: محمد سيد كيلاني. بيروت: دار المعرفة. (ب.ت)
٦١. هل كان محمد ﷺ رحيماً؟ محمد حسام الدين خطيبة، البرنامج العالمي للتعريف بنبي الرحمة، التابع لرابطة العالم الإسلامي، ٢٠٠٧م.



رحمة النبي ﷺ بالأطفال

من خلال السنة النبوية

وبعض مظاهر فقدانها في العصر الحديث

إعداد:

د. محمد لمين بن عبد الحفيظ بوروية

أستاذ محاضر قسم أ

قسم الكتاب والسنة - كلية أصول الدين

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قسنطينة - الجزائر



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين،
نبينا محمد الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين...
وبعد:

فإن الله ﷻ قد أنعم على هذه الأمة ومنَّ عليها بأن أرسل إليها أفضل
رسله وخيرته من خلقه محمد ﷺ وجعله رحمة للعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ
إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٧) [الأنبياء].

وقال ﷻ: ﴿فِيمَا رَحِمْتَهُ مِنَّا لَنَلَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِن
حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وكانت الرحمة من أهم سمات نبينا محمد ﷺ، بل قد سمي بذلك (عليه السلام)،
فعن أبي موسى الأشعري قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء فقال:
«أنا محمد، وأحمد، والمقفي^(١)، والحاشر^(٢)، ونبى التوبة، ونبى الرحمة»^(٣).

(١) هو بمعنى العاقب، أي: أنه آخر الأنبياء، فإذا قفى فلا نبي بعده؛ يقال: قفوته أقفوه وقفيته أقفويه إذا اتبعته وقافيته كل شيء آخره.

انظر: كتاب العين للفراهيدي: (٢٢١/٥)، وتهذيب اللغة للأزهري: (٩/٢٤٧)، والفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري: (٣/١٠).
(٢) قال ابن فارس: «أي أنه يحشر الناس على قدميه، كأنه يقدمهم يوم القيامة وهم خلفه، ومحمّل أن يكون لما كان آخر الأنبياء حشر الناس في زمانه». وقال ابن الأثير: «أي الذي يحشر الناس خلفه وعلى ملته دون ملة غيره».

انظر: مقاييس اللغة لابن فارس: (١/٢٣٦)، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: (٣٨٨/١).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل - باب في أسمائه ﷺ: (٤/١٨٢٨ رقم ٢٣٥٥).

وحين نتأمل سيرته وحياته ﷺ نجد الرَّحْمَةَ بارزة في مواقفه كلها وفي تعامله مع الناس جميعاً، إذ وهبه الله قلباً رحيماً، يرقُّ للضعيف، ويحنُّ على المسكين، ويعطف على الخلق أجمعين، حتى صارت الرَّحْمَةُ له سجيَّةً، فشملت الصغير والكبير، والقريب والبعيد، والمؤمن والكافر، فنال بذلك رحمة الله تعالى.

وإسهاما مني في بيان رحمته ﷺ بالخلق عموماً وبالضعفاء خاصة، أردت أن أتقدم بهذا البحث المتواضع حول رحمته ﷺ بالأطفال إلى مؤتمركم المبارك - الرَّحْمَةُ في الإسلام-؛ وقد اخترت أن يكون عنوان مداخلتى هذه بعنوان:

«رحمة النَّبِيِّ ﷺ بالأطفال من خلال السنة النبوية وبعض مظاهر فقدانها في العصر الحديث».

إشكالية البحث:

يمكن أن تُطرح في شكل السؤال التالي:

هل كان للنبي ﷺ عناية واهتمام بفتة الأطفال؟ وما مدى شمول رحمته ﷺ لهم؟ وما هي المظاهر والمواقف التي تجلَّت فيها تلك الرحمة؟

الأهداف:

- وأهدف من خلال بحثي هذا إلى عدة أمور أخصها في ما يلي:
- بيان مدى عناية الإسلام واهتمامه بفتة الضعفاء بصفة عامة، وفتة الأطفال بصفة خاصة.
- إبراز بعض الجوانب من رحمته ﷺ بالأطفال.
- بيان شمولية شريعة الإسلام وسماحتها وعموم الرَّحْمَةُ فيها لكل عناصر المجتمع.

- بيان أهمية خلق الرَّحمة لمجتمعاتنا اليوم وخاصة لفئة الأطفال والضعفاء.

الدراسات السابقة:

إن المتأمل في كتب السُّنة النَّبوية الشَّريفة والسَّيرة العطرة يجد فيها الكثير من الأحاديث والآثار التي تناولت المواقف والجوانب التي تحدثت عن رحمة النَّبي ﷺ بالأطفال وعطفه عليهم؛ لكن جاءت في أغلبها متفرقة ومتناثرة في ثنايا أبواب متفرقة هنا وهناك، لا يستطيع الواحد الإطلاع عليها إلا بعد جهد ومشقة.

كما يوجد العديد من الكتب والمؤلفات والموسوعات التي تناولت في ثناياها فصولاً عن رحمة النَّبي ﷺ بالأطفال مثل: «موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ»^(١)، وشمائل الرسول ﷺ « لأحمد بن عبدالفتاح زواوي»^(٢)، و«الرحمة في حياة الرسول ﷺ» للدكتور راغب السرجاني^(٣)، وفقه تربية الأبناء في الإسلام لمصطفى العدوي^(٤)، وواحة الخلق العظيم- الرحمة للمليحة مرعي العدل^(٥)، وغيرها ...

ويوجد أيضاً العديد من المقالات التي تحدّثت عن هذا الموضوع مثل: «رَحمة النَّبي ﷺ بالأطفال» للأستاذ د. عادل بن علي الشدي^(٦)، و«هذه رحمة النبي ﷺ بالأطفال» لأبي حسام الدين الطرفاوي^(٧)، و«مواقف نبوية مع الأطفال» و«الرحمة النبوية بالأطفال»^(٨)، و«بعض أحوال النبي

(١) انظر: (٦/٢٠٩٠ وما بعدها).

(٢) انظر: (١/٢٧٧-٢٨٠).

(٣) انظر: (ص ٨٢-٨٩).

(٤) انظر مثلاً: (ص ٦٥ و ٧١ و ١٢٠ و ١٢٣).

(٥) انظر: (ص ٦٨ - ٨٠).

(٦) انظر: موقع نبي الرحمة <http://mercyprophet.org>

(٧) انظر: موقع الألوكة <http://majles.alukah.net>

(٨) انظر: موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>

مع الأطفال وصغار السن»^(١)، و«رحمة النبي بالأطفال» للدكتور راغب السرجاني^(٢)، وغيرها .

لكن أغلب هذه الكتب والمؤلفات والمقالات تناولت الموضوع بشكل جزئي، وذكّرت بعض المواقف والجوانب دون بعض، وبطريقة دعوية وعظيمة، ولذلك حاولت جاهداً في هذا البحث أن أجمع كل المواقف والمظاهر التي تناولت رحمة النبي ﷺ بالأطفال، مستفيداً من كل ما سبق ذكره من كتب ومقالات، بالإضافة إلى تبويبها وتصنيفها، وتخريج كل الأحاديث والآثار الواردة، وعزوها إلى مصادرها، والتعليق عليها بما أمكن.

المنهج المتبع:

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي وذلك من خلال تتبع كتب السنة النبوية، وجمع الأحاديث والآثار والمواقف المتعلقة برحمته ﷺ بالأطفال، وتبويبها وترتيبها تحت عناوين.

كما ذكرت أهمية الرحمة بالأطفال وأثرها على الفرد والمجتمع، وذلك لمعرفة قيمتها ومدى تأثير غيابها في مجتمعاتنا المعاصرة، مع ذكر بعض المظاهر من فقدان خلق الرحمة بالأطفال في مجتمعاتنا الإسلامية اليوم في بعض مجالات الحياة للتدليل على أهمية هذا الخلق العظيم.

خطة البحث:

وجاءت كما يلي:

مقدمة: وتضمنت عرض أهم الأهداف المرجوة من هذا البحث والمنهج الذي سلكته في عرض مادة هذا البحث والخطة المتبعة والمصادر المعتمدة.

(١) انظر: موقع الكلم الطيب <http://www.kalemtayeb.com>

(٢) انظر: موقع قصة الإسلام <https://www.islamstory.com>

تمهيد: حول رحمته ﷺ بأتمه عامة وبالضعفاء خاصة ومنهم الأطفال.
المبحث الأول: مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال من خلال السنة النبوية؛ ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال عامة.

المطلب الثاني: مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال قبل سن التمييز.

المطلب الثالث: مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال بعد سن التمييز.

المبحث الثاني: الرحمة بالأطفال في العصر الحديث؛ ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: أهمية الرحمة بالأطفال وأثرها.

المطلب الثاني: مظاهر من فقدان الرحمة بالأطفال في العصر الحديث.

أولاً: في ميدان التربية والتعليم.

ثانياً: في ميدان التعامل والآداب والأخلاق.

خاتمة: تضمنت تلخيص أهم النتائج المتوصل إليها في البحث.

مسلكي في البحث:

قُمت بتخريج كل الأحاديث والآثار الواردة في البحث، وذُكرت درجاتها إذا لم تكن في الصحيحين، أو في أحدها، كما ذكرت شرح بعض الكلمات المشككة في الأحاديث لئلا يتسنى فهم معناها، كما أذكر أحياناً بعض أقوال الأئمة والعلماء في فوائد الحديث ومعانيه.

وفي الأخير أنبه على ملاحظة مهمة وهي أن ثمة أدلة - من الأحاديث والآثار المستدل بها - قد تدخل في أكثر من قسم (عامة - قبل التمييز - بعد التمييز) ووُضعت في أحدها فقط ولم تكرر، فلا يفهم من ذلك أن

ذلك الدليل لا يكون إلا في تلك المرحلة الموضوع فيها؛ بل قد يدخل في غيرها أيضا؛ وإنما وضع هناك على سبيل التغليب فقط، وتجنبنا للتكرار، والله أعلم.

هذا وأسأل الله العليّ القدير أن أكون قد وُفِّقْتُ في هذا البحث، وأسأله أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم، إنه سميعٌ مُجيبٌ، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، والحمد لله رب العالمين.



تمهيد

أرسل الله ﷺ نبيه محمداً ﷺ إلى هذه الأمة جمعاء، وجمع فيه من صفات الجمال والكمال البشري كل الخصال، فتألفت روحه بعظيم الشمائل وكريم الصفات والأفعال، حتى أبهرت سيرته كل قريب وبعيد، وتملكت هيئته العدو والصديق، كيف لا؟ وقد مدحه الله ﷺ بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم].

ومن سمات الكمال التي تحلى بها ﷺ خلق الرحمة بالغير والرفقة بهم، إذ وهبه الله قلباً ليئلاً رحيماً، يشفق على الضعيف ويحن للمسكين، ويعطف على الخلق أجمعين، قال الله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فصارت الرحمة له طبعا وسجية، شملت الصغير والكبير، والمؤمنين والكفار، والإنس والجن؛ قال ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأنبياء].

لكن رحمته ﷺ بالضعفاء وذوي الحاجات من أمته كانت أخص، فقد كان ﷺ يهتم بأمر الضعفاء وذوي الحاجات، الذين هم مظنة وقوع الظلم عليهم، والاستيلاء على حقوقهم، فكان ﷺ يقول في شأن الخدم: «هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَاطْعَمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاللِّسْوَهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنِ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعْيِبُوهُمْ» (١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - بَابُ مَا يَنْهَى مِنَ السَّبَابِ وَاللَّعْنِ: (١٦/٨) رقم (٦٠٥٠) واللفظ له، ومسلم في كتاب الأيمان - بَابُ إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ، وَإِلْبَاسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يَكْلِفُهُ مَا يَغْلِبُهُ: (١٢٨٢/٣) رقم (١٦٦١).

وكان يقول في شأن القائم على شؤون الأراذل واليتامى: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَقْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ»^(١)، وكان يقول: «أَنَا وَكَافِلِ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى^(٢).

واعتبر عليه السلام وجود الضعفاء في الأمة والعطف عليهم سبباً من أسباب النصر على الأعداء، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ابْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ، فَإِنَّمَا تُرَزِّقُونَ وَتُضْعَفُونَ بِضُعَفَائِكُمْ»^(٣).

بل إن الضعفاء هم آخر ما أوصى بهم قبل موته ﷺ؛ فعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ: «الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ»^(٤).

ومن فئة الضعفاء وذوي الحاجات التي أولاهما النبي ﷺ بالعناية والرعاية والاهتمام، وخصّها بشيء من رحمته وشفقته فئة الأطفال وصغار السن، إذ خصّها عليه السلام بشيء من الرعاية والاهتمام، وذلك أن مرحلة الطفولة والصغر من أهم المراحل في حياة بني الإنسان، لأنها تشكل حجر الأساس في بناء شخصية الفرد الذي يتوقف عليه مستقبل الجماعة والأمة، وتقوم على سواعده وأفكاره دعائم الحضارة الإنسانية.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - بَابُ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ: (٩/٨ رقم ٦٠٠٦ و٦٠٠٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب الزهد والرِّقَائِقِ - بَابُ الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ وَالْيَتِيمِ: (٤/٢٢٨٦ رقم ٢٩٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب - بَابُ فَضْلِ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا: (٩/٨ رقم ٦٠٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي: أبواب الجهاد - باب مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِفْتَاخِ بِصَعَالِيكِ الْمُسْلِمِينَ: (٤/٢٠٦ رقم ١٧٠٢) وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود في كتاب الجهاد - بَابُ فِي الْإِنْتِصَارِ بِرُذُلِ الْخَيْلِ وَالضُّعْفَةِ: (٣/٣٢ رقم ٢٥٩٤)، والنسائي في كتاب الجهاد - بَابُ الْإِسْتِصَارِ بِالضَّعِيفِ: (٦/٤٥٦ رقم ٣١٧٩)، والحاكم في المستدرک: (٢/١١٦ رقم ٢٥٠٩ و١٥٧/٢ رقم ٢٦٤١)؛ وقال الألباني: إسناده صحيح، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم والذهبي؛ انظر: صحيح سنن أبي داود: (٢/١٢٠ رقم ٢٥٩٤)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة: (٢/٤٠٨ رقم ٧٧٩) ..

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب - بَابُ فِي حَقِّ الْمَمْلُوكِ: (٤/٣٣٩ رقم ٥١٥٦)، وأحمد في مسند علي بن أبي طالب: (٢/٢٤ رقم ٥٨٥)، وابن ماجه في كتاب الوصايا - بَابُ هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (٢/٩٠١ رقم ٢٦٩٨). قال الألباني: صحيح. إرواء الغليل: (٧/٢٣٧ رقم ٢١٧٨)، وصحيح الترغيب والترهيب: (٢/٢٧٩ رقم ٢٢٨٥).



وإن الناظر في سيرة وأحاديث النبي ﷺ يجد أنه ﷺ قد أعطى الأطفال نصيباً من وقته، وجانباً كبيراً من اهتمامه، فكان ﷺ يعطف عليهم ويرقّ لهم، ويفرح لفرحهم ويحزن لحزنهم، حتى كان كالوالد لهم ﷺ؛ يقبلهم ويضمّمهم، ويلعبهم ويحنّكهم، ويعلمهم ويؤدّبهم، فكان ﷺ بهم رؤوفاً رحيماً كما قال الله تعالى في شأنه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

فرحمته ﷺ قد شملت كل أُمَّتِهِ بصفة عامة، وفئة الضعفاء وذوي الحاجات بصفة خاصّة.



المبحث الأول مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال من خلال السنة النبوية

المطلب الأول مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال عامة

إن المتتبع لحياة النبي ﷺ وسيرته العطرة والمتأمل في ثناياها يجد الكثير من المواقف والمظاهر النبوية التي تدل على رحمته ﷺ بالأطفال، كيف لا؟ وهو الذي جعله الله ﷻ قدوة للمسلمين وللمربين، وخصه بما لم يخص به أحداً من العالمين، حتى كان ﷺ قدوة للناس في كل شيء كما قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ ﴿١٦﴾ [الأحزاب: ٢١].

ولا أبلغ - بعد قول الله ﷻ - في وصف رحمة الرسول ﷺ بالأطفال من قول أنس بن مالك رضي الله عنه حين قال: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» (١).

قال النووي رحمه الله بعد ذكره لهذا الأثر: «ففيه بيان كريم خلقه ﷺ ورحمته للعِيَالِ وَالضُّعْفَاءِ» (٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل - باب رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالِ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ: (١٨٠٨/٤ رقم ٢٣١٦).

(٢) شرح النووي على مسلم: (٧٦/١٥).

وإن المرء ليعجب كل العجب عندما يرى بعض المواقف من رحمة النبي ﷺ بالأطفال ويزداد عجباً عندما ينظر في المسؤوليات الملقاة على عاتقه ﷺ وهو يدير شؤون الأمة ويعلمها أمر دينها ويعد الجيوش للغزو، ويحكم بين الناس... رجل بهذه المسؤولية يهتم كل الاهتمام بالأطفال ويراعي مشاعرهم وأمورهم رغم بساطتها وسذاجتها فلا يتأتى ذلك إلا لنبي!.

بل إنه ﷺ قد أمر وحث على رحمتهم والشفقة عليهم، فقال ﷺ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

كما أنه ﷺ أمر بتخفيف الصلاة مراعاة لحالة ضعفهم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إِذَا أُمَّ أَحَدِكُمُ النَّاسَ، فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ، فَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ»^(٢).

كما أخبر ﷺ أن الرحمة والرفقة بالأطفال والضعفاء من الأسباب الموجبة لدخول الجنة والعتق من النار، فعن عائشة، أنها قالت: جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمَلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمْتُهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا، فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ، أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»^(٣).

ووفي رواية أخرى عند البخاري في الأدب المفرد والحاكم في المستدرک: «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَعْطَتْهَا عَائِشَةُ ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ لَهَا تَمْرَةً، وَأَمْسَكَتْ لِنَفْسِهَا تَمْرَةً،

(١) أخرجه الترمذي في أبواب البر والصلة - باب ما جاء في رحمة الصبيان: (٣٢١/٤) رقم ١٩١٩ - (١٩٢١)، وأبو داود في كتاب الأدب - باب في الرحمة: (٢٨٦/٤) رقم ٤٩٤٣، والبخاري في الأدب المفرد - باب فضل الكبير: (٢٩/١) رقم ٣٥٢. وقال الألباني: صحيح.

انظر: صحيح الترغيب والترهيب: (٢٤/١) رقم ١٠٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة - باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام: (٣٤١/١) رقم ٤٦٧.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلوة والأدب - باب فضل الإحسان إلى البنات: (٢٠٢٧/٤) رقم ٢٦٣٠.

فَأَكَلَ الصَّبِيَّانُ التَّمْرَتَيْنِ وَنَظَرَا إِلَى أُمَّهَمَا، فَعَمَدَتِ إِلَى التَّمْرَةِ فَشَقَّتْهَا، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ نَصْفَ تَمْرَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ فَقَالَ: «وَمَا يُعْجِبُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيَّيْهَا»^(١).

وإنَّ المتأمل في كتب السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ والحديث النبوي يجد الكثير من المظاهر والمواقف التي تجلَّت فيها رحمته ﷺ بالأطفال، حتى أننا نجد أصحاب كتب السنة يَبُوبُونَ بِذَلِكَ؛ فهذا الإمام البخاري رَضِيَ اللهُ فِي صحِيحه يقول: «بَابُ رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ»^(٢)، ومثله أيضًا فِي صحِيح الإمام مسلم رَضِيَ اللهُ: «بَابُ رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ»^(٣)، وكذلك فعل بعض أصحاب كتب السنة الآخرين^(٤).

وفي ما يلي ذكر بعض المواقف والمظاهر التي تجلَّت فيها رحمة النَّبِيِّ ﷺ بالأطفال بصورة عامة:

١. الاهتمام بالأطفال قبل الولادة:

- من مظاهر رحمة النَّبِيِّ ﷺ بالطفل الاهتمام به حتى قبل الولادة، ومن ذلك أمره ﷺ باختيار المرأة الصالحة حين الزواج حتى تكون له أُمًّا صالحة؛ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَظَفَّرَ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ»^(٥). وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ، وَأَنْكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ»^(٦).

(١) انظر: الأدب المفرد للبخاري: (ص ٤٥ رقم ٨٩)، والمستدرک للحاكم: (٤/١٩٦ رقم ٧٣٤٩). والحديث صحيح كما قال الألباني في صحيح الأدب المفرد: (ص ٦١ رقم ٦٦).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٧/٨).

(٣) انظر: صحيح مسلم (٤/١٨٠٧).

(٤) مثل الترمذي في سننه؛ انظر: أبواب البر الصلوة - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْوَالِدِ (٤/٣١٨).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح - بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ: (٧/٧ رقم ٥٠٩٠)، ومسلم في كتاب النكاح - بَابُ اسْتِعْجَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ: (٢/١٠٨٦ رقم ١٤٦٦).

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح - بَابُ الْأَكْفَاءِ: (١/٦٣٣ رقم ١٩٦٨) وقال الألباني: صحيح.

انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: (٣/٥٦ رقم ١٠٦٧).



- ومن ذلك أيضا: ما أوصى به عليه السلام من الدعاء عند الجماع؛ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقَضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ»^(١).

٢. حماية حقوقهم:

من مظاهر رحمته صلى الله عليه وسلم بالأطفال حرصه على حماية حقوقهم، ومما يدل على ذلك:

- أنه صلى الله عليه وسلم حرَّم الاعتداء على حياة الطفل وقتله في أي حال من الأحوال؛ فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟» قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نَدًا وَهُوَ خَلَقَكَ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ...» الحديث^(٢).

قال ابن بطال معلقا على ذكر الإمام البخاري هذا الحديث بإثر باب رحمة الولد وتقبيله: «.. ليعلمنا أن قتل الولد خشية أن يأكل مع أبيه من أعظم الذنوب عند الله بعد الشرك به، فإذا كان كذلك فرحمته وصلته والإحسان إليه من أعظم أعمال البر بعد الإيمان»^(٣).

- كما أنه صلى الله عليه وسلم ضمن للطفل حقوقه في الحياة؛ سواءً وهو جنين في بطن أمه أو بعد ولادته حتى وإن كان نسبه غير شرعي، كما ضمن له حقه في الرضاعة، وهذا رحمة به ورأفة، وخير دليل على ذلك تأخيره إقامة حد الزنا على المرأة الغامدية حتى ترضع ولدها رضاعة كاملة حتى الفطام.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء - بَابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَعِنْدَ الْوِقَاعِ: (٤٠/١) رقم (١٤١).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب - بَابُ قَتْلِ الْوَلَدِ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَهُ: (٨/٨) رقم (٦٠١)، ومسلم في كتاب الإيمان - بَابُ كَوْنِ الشَّرْكِ أَقْبَحَ الذَّنُوبِ، وَبَيَانَ أَعْظَمِهَا بَعْدَهُ: (٩٠/١) رقم (٨٦).
(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٢١٤/٩).

عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن ماعز بن مالك الأسلمي، أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي، وزنيت، وإني أريد أن تطهرني، فردّه، فلمّا كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت، فردّه الثانية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه، فقال: «أنعلمون بعقله بأسًا، تُتكررون منه شيئًا؟» فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحين فيما نرى، فاتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضًا فسأل عنه، فأخبروه أنه لا بأس به، ولا بعقله، فلمّا كان الرابعة حفر له حفرة، ثم أمر به فرجم، قال، فجاءت الغامدية، فقالت: يا رسول الله، إني قد زنيت فطهرني، وإنه ردها، فلمّا كان الغد، قالت: يا رسول الله، لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزًا، فوالله إني لحبلى، قال: «إما لا فاذهبي حتى تلدي»، فلمّا ولدت أتته بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال: «أذهبي فأرضعيه حتى تطفميه»، فلمّا طفمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله قد طفمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها فتتضح الدم على وجه خالد فسبها، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها، فقال: «مهلاً يا خالد، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبته لو تابها صاحب مكس لغفر له»، ثم أمر بها فصلى عليها، ودفنت^(١).

٣. الحرص على سلامتهم وحفظهم من الشيطان:

من رحمته ﷺ بالأطفال حرصه على سلامتهم وأمره بكفّ الأولاد عند غروب الشمس كي لا تؤذيهم الشياطين وحمايتهم من أي أذى قد يصيبهم، ومما يدل على ذلك:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحدود - باب من اعترف على نفسه بالزنى: (٣/١٢٢١ رقم ١٦٩٥).

• ما جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ...»^(١)

وفي رواية أخرى لمسلم عن جابر أيضا قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُرْسَلُوا فَوَاشِيَكُمْ^(٢) وَصَبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْعِشَاءِ»^(٣).

• ومن ذلك أيضا أنه ﷺ خفف عن المرأة المرضع والحامل، فرخص لهما في الفطر وعدم الصيام، وذلك رحمة بالأم وطفلها وخوفا على سلامتهما؛ فعن أنس بن مالك رجل من بني عبد الأشهل - وقال: علي بن محمد من بني عبد الله بن كعب - قال: أغارت علينا خيل رسول الله ﷺ، فأتيت رسول الله ﷺ وهو يتغدى فقال: «أدن فكل» قلت: إني صائم، قال «أجلس أحدثك عن الصوم أو الصيام، إن الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة، وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم، أو الصيام»...^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق- باب صفة إبليس وجنوده: (١٢٣/٤) رقم ٢٢٨٠) واللفظ له، ومسلم في كتاب الأشربة - باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب: (١٥٩٥/٣) رقم ٢٠١٢).

(٢) قال أهل اللغة: «الفواشي: كل منتشر من المال الإبل والغنم وسائر البهائم وغيرها، وهي جمع فاشية؛ لأنها تفسو، أي: تنتشر في الأرض». انظر: كتاب العين للفراهيدي: (٢٨٩/٦)، وغريب الحديث لابن سلام: (٢٤١/١)، ومعالم السنن للخطابي: (٢٥٩/٢).

(٣) انظر: صحيح مسلم: كتاب الأشربة- باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب.. (١٥٩٥/٣) رقم ٢٠١٢). وقد سبق قريبا حديث الدعاء عند الجماع.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الصوم - باب اختيار الفطر: (٣١٧/٢)، والترمذي في أبواب الصوم- باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع: (٨٥/٣) رقم ٧١٥)، وابن ماجه في كتاب الصيام- باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع: (٥٣٣/١) رقم ١٦٦٧)، والنسائي في كتاب الصيام- باب وضع الصيام عن الحبلى والمرضع: (١٩٠/٤) رقم ٢٣١٥). قال الألباني: حسن صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: (٧١ / ٢) رقم ٢٤٠٨)، وصحيح الجامع وزيادته: (١ / ٣٧٥) رقم ١٨٣٥).

٤. الأمر برعايتهم ورعاية أموالهم:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال أمره ﷺ برعايتهم، وخاصة إذا كان هؤلاء الأطفال أيتاما، والأحاديث في ذلك كثيرة منها: قوله: «وَأَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا^(١).

كما أنه ﷺ حذر من أكل أموالهم وأمر بحفظها من الضياع، وعدم القرب منها إلا بالتي هي أحسن كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الإسراء: ٣٤].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ» وذكر منها: «وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ...»^(٢)، بل قد رُوِيَ عنه ﷺ أنه خطب مرة فقال: «مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَجَرَّ لَهُ وَلَا يَتْرِكْهُ حَتَّىٰ تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»^(٣).

وكل ذلك رعاية منه ﷺ لأموالهم ورحمة بهم وبجالهم الضعيفة.

٥. الأمر بالعدل بينهم:

ومن مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال أمره بالعدل بينهم في كل شيء، وذلك رحمة بهم وإبعاداً لهم من الخلاف والفرقة والتنازع فيما بينهم، ومن المواقف الدالة على ذلك:

• ما رواه النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّىٰ تَشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ

(١) رواه البخاري؛ وسبق تخريجه قريبا.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء]: (٤/١٠ رقم ٢٧٦٦)، ومسلم في كتاب الإيمان- بَابُ بَيَانِ الْكِبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا: (١/٩٢ رقم ٨٩).

(٣) أخرجه الترمذي في أبواب الزكاة بَابُ مَا جَاءَ فِي زَكَاةِ مَالِ الْيَتِيمِ: (٢/٢٣ رقم ٦٤١) وقال حديث في إسناده مقال، والدارقطني في كتاب الزكاة - بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ فِي مَالِ الصَّبِيِّ وَالْيَتِيمِ: (٣/٥ رقم ١٩٧٠)، وقال الألباني: ضعيف. انظر: إرواء الغليل: (٣/٢٥٨ رقم ٧٨٨).



ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعَدُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»، قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ»^(١).

وفي بعض روايات الحديث: «فَقَالَ إِنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ رَوَاحَةَ نَفَسَتْ بِغُلَامٍ وَإِنِّي سَمَيْتُهُ النُّعْمَانَ وَإِنَّهَا أَبَتْ أَنْ تُرَبِّيَهُ حَتَّى جَعَلْتُ لَهُ حَدِيقَةً مِنْ أَفْضَلِ مَالٍ هُوَ لِي...»^(٢).

٦. النهي عن قتلهم في الحرب:

ومن مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال النهي عن قتلهم وإيذائهم في الحرب إلا في ظروف خاصة كأن يكونوا مقاتلين للمسلمين أو في البيئات، ومن المواقف الدالة على ذلك:

• ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَانْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»^(٣).

٧. الحزن والبكاء عند موتهم:

من أهم المظاهر والمواقف التي تتجلى فيها رحمته عليه السلام بالأطفال حين موتهم وفراقهم، إذ كان عليه السلام يحزن لفقد الأطفال وموتهم، ويصيبه ما يصيب البشر، مع كامل الرضا والتسليم، والصبر والاحتساب، ولا أدل على ذلك من حادثة فقده عليه السلام لابنه إبراهيم عليه السلام، والتي ذكرها أنس بن

(١) أخرجه البخاري في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها- بَابُ الْإِشْهَادِ فِي الْهَبَةِ: (١٥٨/٣) رقم ٢٥٨٧، ومسلم في كتاب الهبات- بَابُ كَرَاهَةِ تَفْضِيلِ بَعْضِ الْأَوْلَادِ فِي الْهَبَةِ: (١٢٤٤/٣) رقم ١٦٢٣.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده: (٣٠٤/٣٠) رقم ١٨٢٦٣، وابن حبان في صحيحه: (٥٠٧/١١) رقم ٥١٠٧، والطبراني في الكبير: (٧٥/٢١) رقم ٧٣، وانظر: فتح الباري لابن حجر: (٢١٢/٥). قال الألباني: ضعيف الإسناد، منكر بهذا السياق؛ تفرد به أبو حريز، دون جملة الإشهاد فإنها صحيحة. انظر: ضعيف موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان (ص ٧٧-٧٨) رقم ١٢٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير-بَابُ قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الْحَرْبِ: (٦١/٤) رقم ٣٠١٤ واللفظ له، ومسلم في كتاب الجهاد والسير-بَابُ تَحْرِيمِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فِي الْحَرْبِ: (١٨٠٨/٤) رقم ٢٣١٦.

مالك رضي الله عنه، قال: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيِّفِ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظَنْرًا ^(١) لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ^(٢)، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَدْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه: «وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ»، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ» ^(٣).

• ومن المواقف الأخرى التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ بالأطفال حين حضور الموت أحد أحفاده؛ فعن أسامة بن زيد رضي الله عنه: أَرْسَلَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ، فَأَتْنَا، فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تَقْسِمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ تَتَّقَعُ - قَالَ: حَسِبْتَهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنْ - ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ» ^(٤).

فهذه بعض أهم المظاهر والمواقف التي تجلّت فيها رحمة النبي ﷺ

بالأطفال بصورة عامة.

- (١) الظنر: بكسر الظاء مهموز وقد يسهل هو هنا أبوه من الرضاعة ومربيه زوج مرضعه. انظر: تهذيب اللغة للأزهري: (١٤/ ٢٨٢)، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار للفاضي عياض: (١/ ٢٢٧).
- (٢) أي: يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ماله يجود به. والجود: الكرم. يريد أنه كان في النزاع وسباق الموت. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: (١/ ٢١٢).
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز - باب قول النبي ﷺ: «إنا بك لمحزونون» (١٢٠٣ رقم) واللفظ له، وروى مسلم بعضه في كتاب الفضائل - باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك: (٤/ ١٨٠٨ رقم ٢٣١٦).
- (٤) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز - باب قول النبي ﷺ: «يُعذّب الميت ببعض بكاء أهله عليه» إذا كان النوح من سنته: (٢/ ٧٩ رقم ١٢٨٤) واللفظ له، ومسلم في كتاب الجنائز - باب البكاء على الميت: (٢/ ٦٣٥ رقم ٩٢٣).



المطلب الثاني مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال قبل سن التمييز

تجلت رحمة النبي ﷺ بالأطفال خلال مرحلة ما قبل سن التمييز في العديد من المظاهر والمواقف، نذكر منها ما يلي:

١. تسميتهم بأحسن الأسماء وتحنيكهم والدعاء لهم:

من المواقف والمظاهر التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ بالأطفال في هذه المرحلة ما ورد عنه ﷺ من تحنيك المولود^(١) عند ولادته وتسميته بأحسن الأسماء والدعاء له بالبركة، ومن ذلك:

• ما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ، قال: «وُلِدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ»^(٢).

• وأيضا ما روي عن عائشة ﷺ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيَحْنِكُهُمْ»^(٣).

• وأيضا ما روي عن أسماء بنت أبي بكر ﷺ: «أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ قُبَاءً، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ،

(١) التحنيك هو أن يُمضغ التَّمْر، ثُمَّ يدلْك حنك الصبي داخل فمه، يُقَالُ مِنْهُ: حَنَكْتَهُ وَحَنَكْتَهُ بِالنَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، فَهُوَ مَحْنُوكٌ وَمَحْنُكٌ. انظر: غريب الحديث لابن سلام: (١٧٠/١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العقيدة-بَابُ تَسْمِيَةِ الْمَوْلُودِ غَدَاةً يُولَدُ، لِمَنْ لَمْ يَعْقُ عَنْهُ، وَتَحْنِيكِهِ: (٨٣/٧ رقم ٥٤٦٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب الآداب-بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَحَمَلِهِ إِلَى صَالِحِ يَحْنِكُهُ: (٣/١٦٩٠ رقم ٢١٤٥).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الآداب-بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَحَمَلِهِ إِلَى صَالِحِ يَحْنِكُهُ: (٣/١٦٩١ رقم ٢١٤٧).

ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ - وفي رواية لمسلم: فَمَكَّنْتَنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا - فَمَضَعُفَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ فَبَرَكَ عَلَيْهِ» (١).

• وكذلك ما روي عن أنس بن مالك، قال: «ذَهَبَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ» (٢)، فقال: «هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَآوَلْتُهُ تَمْرَاتٍ، فَالْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَاحَهُنَّ، ثُمَّ فَعَرَفَا الصَّبِيَّ فَمَجَّهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ» وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ» (٣).

وفي رواية للبخاري: «عَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، لِيُحَنَّكَهُ، فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمُ يَسْمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ» (٤).

فرغم انشغاله ﷺ بمشاغل إلا أنه حمل المولود وحنَّكه ولم يضجر من ذلك، وكل ذلك رحمة منه ﷺ ورفقا به.

٢. تقبيلهم:

ومن أعظم المواقف والمظاهر التي تجلَّت فيها رحمته ﷺ بالأطفال عامة وفي هذه السنّ خاصة ما روي عنه من تقبيله لهم، ومن ذلك:

• ما رواه أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من تقبيل النَّبِيِّ ﷺ لابنه إبراهيم، قال

(١) أخرجه البخاري في كتاب العقيدة-باب تسمية المولود غداة يولد، لمن لم يعق عنه، وتحنّيكه: (٨٤/٧ رقم ٥٤٦٩) واللفظ له، ومسلم في كتاب الآداب-باب استحباب تحنّيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنّكه: (١٦٩١/٣ رقم ٢١٤٦).

(٢) يُقال هنأت البعير أهناه وأهنّته إذا طليته بالقطران والهناء القطران. انظر: غريب الحديث لابن سلام: (٧٨/٤)، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض: (٢٧٠/٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الآداب-باب استحباب تحنّيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنّكه: (١٦٨٩/٣ رقم ٢١٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة-باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده: (١٣٠/٢ رقم ١٥٠٢).



أنس: «دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظَنُرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَلَهُ، وَشَمَّهُ...»^(١).

وفي رواية لمسلم: «كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَطْلُقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدْخُنُ، وَكَانَ ظَنُرُهُ قَيْنًا، فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ، ثُمَّ يَرْجِعُ»^(٢).

• ومنها أيضا ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»^(٣).

يقول العلامة محمد بن صالح العثيمين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند شرحه لحديث الأقرع ابن حابس هذا: «فدل ذلك على جواز تقبيل الأولاد الصغار رحمة وشفقة، سواء كانوا من أبنائك أو من أولاد أبنائك وبناتك أو من الأجانب، لأن هذا يُوجب الرحمة، وأن لديك قلبا يرحم الصغار، وكلما كان الإنسان بعباد الله أرحم كان إلى رحمة الله أقرب، حتى إن الله ﷻ غفر لامرأة بغية زانية غفر لها حين رحمت كلبا يأكل الثري من العطش فنزلت وأخذت بخفها ماء وسقته فغفر الله لها مع أنها سقت ورحمت كلبا، ولكن إذا جعل الله في قلب الإنسان رحمة لهؤلاء الضعفاء فذلك دليل على أنه سوف يرحم بإذن الله ﷻ نسأل الله أن يرحمنا وإياكم»^(٤).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز-باب قول النبي ﷺ: «إِنَّا بِكُمْ لَمَحْزُونُونَ»: (٨٣/٢ رقم ١٣٠٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل-باب رحمة ﷺ الصبيان والعِيَالِ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ: (١٨٠٨/٤ رقم ٢٣١٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب-باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته: (٧/٨ رقم ٥٩٩٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب الفضائل-باب رحمة ﷺ الصبيان والعِيَالِ وَتَوَاضُعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ: (١٨٠٨/٤ رقم ٢٣١٨).

(٤) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين: (٤٥٦/٤).

- ومنها أيضا ما روته عائشة، رضي الله عنها، قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تُقبَلون الصبيان؟ فما نُقبلهم، فقال النبي ﷺ: «أَو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»^(١).

قال ابن بطال: «رحمة الولد الصغير ومعانقته وتقبيله والرفق به من الأعمال التي يرضاها الله ويجازى عليها، ألا ترى قوله ﷺ للأقرع بن حابس حين ذكر عند النبي أن له عشرة من الولد ما قبل منهم أحداً: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ» فدل أن تقبيل الولد الصغير وحمله والتحفي به مما يستحق به رحمة الله»^(٢).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمته الله عند شرحه لهذا الحديث: «وفي هذا دليل على تقبيل الصبيان شفقة عليهم ورقة لهم ورحمة بهم، وفيه دليل على أن الله ﷻ قد أنزل في قلب الإنسان الرحمة، وإذا أنزل الله في قلب الإنسان الرحمة فإنه يرحم غيره، وإذا رحم غيره رحمه الله ﷻ، كما في حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله»^(٣) نسأل الله العافية»^(٤).

٣. إجلاسهم في الحجر وعلى الفخذ وحملهم على العاتق:

ومن مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال حملهم وإجلاسهم في حجره أو على فخذة الشريفة ﷺ، ومن ذلك:

- ما رواه أسامة بن زيد، رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُنِي فَيَقْعِدُنِي

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب- بَاب رَحْمَةِ الْوَلَدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ: (٧/٨ رقم ٥٩٩٨) واللفظ له، ومسلم في كتاب الفضائل- بَاب رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضَعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ: (٤/١٨٠٨ رقم ٢٣١٧).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٢١١/٩).

(٣) هذا الحديث الذي أشار إليه ابن عثيمين رحمته الله بأنه الثاني هو حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه وليس حديث عائشة رضي الله عنها كما في ترتيب الأحاديث المشروحة. والحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب- باب رحمة الناس واليهائم: (١٠/٨ رقم ٦٠١٣)، ومسلم في كتاب الفضائل- بَاب رَحْمَتِهِ ﷺ الصَّبِيَّانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضَعِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ: (٤/١٨٠٧ رقم ٢٣١٩) واللفظ له.

(٤) شرح رياض الصالحين لأبن عثيمين: (٥٥٤/٢).



عَلَى فَخْذِهِ، وَيَقْعُدُ الْحَسَنَ عَلَى فَخْذِهِ الْآخَرَى، ثُمَّ يَضُمُّهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمَا فَإِنِّي أَرْحَمُهُمَا»^(١).

• وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي، إِذْ قَالَتِ الْخَادِمُ: إِنَّ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ بِالسُّدَّةِ. قَالَ: «قَوْمِي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي». قَالَتْ: فَقُمْتُ، فَتَنَحَّيْتُ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ قَرِيبًا، فَدَخَلَ عَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ وَمَعَهُمُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، صَبِيَّانِ صَغِيرَانِ، فَأَخَذَ الصَّبِيِّينِ فَقَبَّلَهُمَا، وَوَضَعَهُمَا فِي حِجْرِهِ...» الحديث^(٢).

• وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وُلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَيَّ فَخَذَهُ، وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ، فَاحْتَمَلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ الصَّبِيُّ» فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبِنَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا اسْمُهُ» قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «وَلَكِنْ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ» فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ^(٣).

بل كان عليه السلام يحملهم على عاتقه؛ فقد حمل الحسن بن علي عليه السلام على عاتقه؛ فعن البراء بن عازب، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»^(٤).

وكذلك حمل عليه السلام حفيدته أُمَامَةَ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ؛ فعَنْ أَبِي قَتَادَةَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب- بَابُ وَضْعِ الصَّبِيِّ عَلَى الْفَخْذِ: (٨/٨ رقم ٦٠٠٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ: (٤٤/١٦١ رقم ٢٦٥٤٠ و٢١٩/٤٤ رقم ٢٦٦٠٠)، وابن أبي شيبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ: (٦/٣٧٠ رقم ٣٢١٠٤)، والطبراني فِي الْكَبِيرِ: (٣/٥٤ رقم ٢٦٦٧). والحديث ضعيف كما فِي حَاشِيَةِ الْمُسْنَدِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْأَدَبِ- بَابُ تَحْوِيلِ الْأَسْمِ إِلَى اسْمٍ أَحْسَنَ مِنْهُ: (٨/٤٣ رقم ٦١٩١) واللفظ له، ومسلم فِي كِتَابِ الْأَدَابِ- بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ وَحَمْلِهِ إِلَى صَالِحٍ يُحْنِكُهُ: (٣/١٦٩٢ رقم ٢١٤٩).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ- بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ: (٥/٢٦ رقم ٣٧٤٩) واللفظ له، ومسلم فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ- بَابُ فَضَائِلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ: (٤/١٨٨٣ رقم ٢٤٢٢).

الأنصاري، قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَامَةَ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا»^(١).

٤. الصبر على أذاهم:

فقد كان ﷺ يتحمل أذاهم أثناء حملة لهم دون أن يعنفهم أو يزجرهم؛ ومن ذلك:

- ما روته عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيَدْعُو لَهُمْ، فَأَتِي بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَى تَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتَبَعَهُ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ»^(٢).
- وكذلك ما روته أم قيس بنت محصن، أنها «أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى تَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَضَحَّهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ»^(٣).

٥. تخفيف الصلاة أو إطالتها رحمة بهم:

من المظاهر التي تتجلى فيها رحمته ﷺ بالأطفال وشفقته عليهم تخفيفه للصلاة من أجلهم في بعض الأحيان وإطالتها في أحيان أخرى:

- فكان يخففها حين يسمع بكاءهم رحمة بهم وبأمهاتهم؛ فعن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، فَأُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزُ مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجَدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ»^(٤)، وفي رواية أخرى: «فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب- بَابُ رَحْمَةِ الْوَالِدِ وَتَقْبِيلِهِ وَمُعَانَقَتِهِ: (٧/٨ رقم ٥٩٩٦) واللفظ له،

ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة- بَابُ جَوَازِ حَمْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الصَّلَاةِ: (١/٢٨٥ رقم ٥٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات- بَابُ الدُّعَاءِ لِلصَّبِيَّانِ بِالْبِرْكَةِ، وَمَسْحِ رُءُوسِهِمْ: (٧٦/٨ رقم ٦٣٥٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء- بَابُ بَوْلِ الصَّبِيَّانِ: (١/٥٤١ رقم ٢٢٣) واللفظ له، ومسلم في

كتاب الطهارة- بَابُ حُكْمِ بَوْلِ الطِّفْلِ الرُّضِيعِ وَكَيْفِيَّةِ غَسْلِهِ: (١/٢٣٨ رقم ٢٨٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأذان- بَابُ مَنْ أَحْفَ الصَّلَاةَ عِنْدَ بُكَاءِ الصَّبِيِّ: (١/١٤٢ رقم ٧٠٩)

واللفظ له، ومسلم في كتاب الصلاة- بَابُ أَمْرِ الْأُمَّةِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ فِي تَمَامِ: (١/٣٤٢ رقم ٤٧٠).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأذان- بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: (١/١٧٣ رقم ٨٦٨).



وقد تقدم في أول البحث الحديث الذي أمر فيه الإمام بعدم التطويل في الصلاة لأن فيهم الصَّغِيرَ، وَالْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَالْمَرِيضَ وَذَا الحاجة، وكل ذلك من رحمته بهم ورفقه ﷺ.

• وكان ﷺ يُطِيلُ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ عَلَى غَيْرِ الْعَادَةِ؛ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَلَّا يَقْطَعَ عَلَى الصَّبِيِّ لَعْبَهُ وَيَزْعَجَهُ، وَذَلِكَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَرَفَقِهِ بِهِ ﷺ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشَاءِ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، قَالَ أَبِي: فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ سَاجِدٌ فَرَجَعْتُ إِلَى سُجُودِي، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ سَجْدَةً أَطَلَّتْهَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ، قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكْرِهْتُ أَنْ أَعْجَلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(١).

٦. حملهم في الصلاة وأثناء الخطبة:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال حملهم أثناء أدائه للصلاة، ومن ذلك:

• حديث أبي قتادة الأنصاري، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّاسِ وَأُمَامَةَ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا»^(٢).

(١) أخرجه النسائي في كتاب التطبيق - باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة: (٢/٢٢٩ رقم ١١٤١)، والإمام أحمد في مسند المكيين حديث شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ: (٤١٩/٢٥ رقم ١٦٠٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة - باب الصَّبِيِّ يَتَوَثَّبُ عَلَى الْمُصَلِّي وَيَتَعَلَّقُ بِنُوبِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ: (٢/٢٧٢ رقم ٢٤٢٣)، والحاكم في المستدرک وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرِّجْهُ: (٣/١٨١ رقم ٤٧٧٥).

(٢) سبق تخريجه وهذه رواية مسلم.

قال ابن حجر بعد تعليقه على هذا الحديث: «وَفِيهِ تَوَاضَعُهُ ﷺ وَشَفَقَتُهُ عَلَى الْأَطْفَالِ وَإِكْرَامُهُ لَهُمْ جَبْرًا لَهُمْ وَلِوَالِدِيهِمْ»^(١).

• بل كان ﷺ يقطع خطبته ويحمل الحسن والحسين ويضعهما بين يديه؛ فعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ الْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ ﷺ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا، فَصَعَدَ بِهِمَا الْمَنْبَرَ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ ﷻ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ» [التغابن: ١٥] رَأَيْتُ هَذَيْنِ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ، ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ»^(٢).

٧. الإسراع إلى نجدتهم ودفع الأذى عنهم:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال إسراعه إلى نجدتهم ودفع الأذى عنهم، ومن المواقف الدالة على ذلك:

• حديث بريدة - الذي سبق قريبا - ونزوله ﷺ من على المنبر عند رؤية الحسن والحسين ﷺ يتعثران ويقومان.

• وما جاء عن عائشة ﷺ: «عَثَرَ أُسَامَةُ بِعَتَبَةِ الْبَابِ، فَشَجَّ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِيطِي عَنْهُ الْأَذَى»، فَتَقَدَّرَتْهُ^(٣)، فَجَعَلَ يَمُصُّ عَنْهُ الدَّمَ وَيَمْجُهُ عَنْ وَجْهِهِ^(٤)، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَحَلَيْتُهُ^(٥) وَكَسَوْتُهُ حَتَّى أَنْفُقَهُ^(٦)»^(٧).

(١) فتح الباري لابن حجر: (٥٩٢/١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة- بَابُ الْإِمَامِ يَقْطَعُ الْخُطْبَةَ لِلْأَمْرِ يَحْدُثُ: (١/٢٩٠ رقم ١١٠٩)، والترمذي في أبواب المناقب: (٥/٦٥٨ رقم ٢٧٧٤)، والنسائي في كتاب الجمعة- بَابُ نَزُولِ الْإِمَامِ عَنِ الْمَنْبَرِ قَبْلَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ، وَقَطْعِهِ كَلَامَهُ وَرُجُوعِهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: (٣/١٠٨ رقم ١٤١٢)، والإمام أحمد في المسند: (٣٨/٩٩ رقم ٢٢٩٩٥)؛ وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود للألباني: (١/٣٠٤ رقم ١١٠٩).

(٣) أي: كرهته.

(٤) أي: رمى به من فيه.

(٥) أي: اتخذت له حلياً وألبسته إياه وزينته به.

(٦) بشد الفاء وكسرهما؛ وهو ضد الكساد أي: أروجه بالكسوة والحلي. انظر: النهاية في غريب

الحديث والأثر لابن الأثير: (٥/٩٨).

(٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح-بَابُ الشَّفَاعَةِ فِي النَّزْوِجِ: (١/٦٣٥ رقم ١٩٧٦)، وأحمد في =



المطلب الثالث مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال بعد سن التمييز

قد تجلّت رحمته ﷺ بالأطفال خلال مرحلة ما بعد سن التمييز في العديد من المواقف والمظاهر، نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

١. التسليم عليهم:

من المظاهر التي تتجلى فيها رحمة النبي ﷺ بالأطفال حين تسليمه عليهم، إذ كان من هديه وسنته ﷺ إذا مرَّ بأطفال لم يتجاهل وجودهم، بل كان يلقي عليهم، وأحياناً كان يمسح رؤوسهم، وذلك ليشعرهم بقيمتهم وأهميتهم ورحمة بهم؛ ومن ذلك:

- ما رواه أنس بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «مَرَّ عَلَى غُلَّامٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»^(١)، وفي رواية لأبي داود: قَالَ أَنَسٌ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غُلَّامٍ يَلْعَبُونَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»^(٢).
- وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضًا قَالَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ وَيُسَلِّمُ عَلَى صِبْيَانِهِمْ وَيَمْسَحُ رُؤُوسَهُمْ»^(٣).

يقول العلامة ابن عثيمين رحمته: «وللسلام على الصبيان أكثر

= المسند: (٥٠/٤٣ رقم ٢٥٨٦)، وابن حبان في صحيحه: (٥٢٢/١٥ رقم ٧٠٥٦)؛ وقال الألباني: صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: (١٦/٣ رقم ١٠١٩).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان-باب السُّلْمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ: (٥٥/٨ رقم ٦٢٤٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب الآداب-باب اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ: (١٧٠٨/٤ رقم ٢١٦٨).

(٢) سنن أبي داود كتاب الأدب-باب فِي السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ: (٣٥٢/٤ رقم ٥٢٠٢). وقال الألباني: صحيح. صحيح سنن أبي داود: (٢٧٦/٣ رقم ٥٢٠٢).

(٣) أخرجه ابن حبان في كتاب البر والإحسان في باب الرحمة-ذَكَرَ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ التَّعَطُّفِ عَلَى صِغَارِ أَوْلَادِ آدَمَ: (٢٠٥/٢ رقم ٤٥٩)، وأبو نعيم في الحلية: (٢٩١/٦)، وقال الألباني: صحيح على شرط مسلم. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: (١٤٩/٥ رقم ٢١١٣).

من فائدة... - وذكر منها- أن هذا يجلب المودة للصبى، يعني أن الصبى يحب الذي يسلم عليه ويفرح لذلك وربما لا ينساها أبدا؛ لأن الصبى لا ينسى ما مرَّ به»^(١).

٢. المسح على رؤوسهم ووجوههم والدعاء لهم:

ومن مظاهر رحمته ﷺ بالأطفال أنه كان يمسخ على رؤوسهم ووجوههم ويدعو لهم، وذلك ليُشعر هؤلاء الأولاد الصغار بلذة الرحمة والحنان والحب والعطف، فيكبر ذلك في نفوسهم، ويشعرهم بوجودهم ومكانتهم، ومن ذلك:

- ما رواه السائب بن يزيد، قال: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجَعٌ، فَمَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وُضُوئِهِ، ثُمَّ قَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زُرِّ الْحَجَلَةِ»^(٢).
- وما رواه ابن عباس من دعاء النبي ﷺ له؛ قَالَ: «ضَمَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْحِكْمَةَ»»^(٣).
- وأيضا ما رواه عبد الله بن هشام: «-وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ- وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ صَغِيرٌ» فَمَسَحَ رَأْسَهُ، وَدَعَا لَهُ»^(٤).
- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ، فَاسْتَقْبَلَهُ وَلَدَانُ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ

(١) شرح رياض الصالحين: (٤/٤١٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات-بابُ الدُّعَاءِ لِلصَّبِيَّانِ بِالْبَرَكَةِ، وَمَسَحَ رُءُوسَهُمْ: (٨/٧٦) رقم ٦٣٥٢) واللفظ له، ومسلم في كتاب الفضائل-بابُ إِثْبَاتِ خَاتَمِ النَّبِيَّةِ، وَصِفَتِهِ، وَمَحَلِّهِ مِنْ جَسَدِهِ ﷺ: (٤/١٨٢٣) رقم ٢٣٤٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المناقب-بابُ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: (٥/٢٧) رقم ٢٧٥٦.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام-بابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ: (٩/٧٩) رقم ٧٢١٠.



خَدَيْ أَحَدَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي، قَالَ: فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ^(١)»^(٢).

• وَعَنْ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو النَّفَّارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ غُلَامًا أُرْمِي نَخْلَ الْأَنْصَارِ فَأَتَيْتُ بِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «يَا غُلَامُ! لِمَ تَرْمِي النَّخْلَ؟» قُلْتُ: أَكُلُ. قَالَ: «فَلَا تَرْمِ، وَكُلْ مِمَّا سَقَطَ فِي أَسْفَلِهَا»، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ»^(٣).

٣. البدء بهم عند القدوم من السفر:

من مظاهر رحمته صلى الله عليه وسلم بالأطفال البدء بهم عند القدوم من السفر، وحملهم معه؛ ومن ذلك:

• ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلَقِّي بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، قَالَ: وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسَبِقَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ، فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ، قَالَ: فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ، ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا عَلَى دَابَّةٍ»^(٤).

• وما رواه ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ، اسْتَقْبَلَتْهُ أُغَيْلَمَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَحَمَلَتْ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَآخَرَ خَلْفَهُ»^(٥).

(١) هُوَ سَفَطٌ مَغْشَى بِجِلْدٍ يَضَعُ فِيهِ الْعَطَّارُ طَيْبَهُ وَمَتَاعَهُ. مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَثَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضٍ: (١٣٧/١).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ - بَابُ طَيْبِ رَائِحَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَلِبْنِ مَسِّهِ وَالتَّبَرُّكِ بِمَسِّحِهِ: (١٨١٤/٤) رَقْمُ (٢٣٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ كِتَابَ الْجِهَادِ - بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يَأْكُلُ مِمَّا سَقَطَ: (٣/٢٩) رَقْمُ (٢٦٢٢). وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِ الْبَصْرِيِّينَ حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ عَمْرٍو: (٢٣/٤٥٢) رَقْمُ (٢٠٢٤٢). وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَصْنَفِهِ كِتَابَ الْبُيُوعِ وَالْأَقْضِيَةِ - مَنْ رَحَّصَ فِي أَكْلِ الثَّمَرَةِ إِذَا مَرَّ بِهَا: (٤/٢٩٤) رَقْمُ (٢٠٣٠٥). وَابْنُ مَاجَةَ فِي كِتَابِ التِّجَارَاتِ - بَابُ مَنْ مَرَّ عَلَى مَاشِيَةٍ قَوْمًا، أَوْ حَائِطٍ هَلْ يُصِيبُ مِنْهُ: (٢/٧٧١) رَقْمُ (٢٢٩٩). وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: ضَعِيفٌ. انظُرْ: ضَعِيفٌ سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ: (ص ٢٠٢) رَقْمُ (٢٦٢٢).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم - بَابُ فَضَائِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنه: (٤/١٨٨٥) رَقْمُ (٢٤٢٨).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْحَجِّ - بَابُ اسْتِقْبَالِ الْحَاجِّ الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةَ عَلَى الدَّابَّةِ: (٢/٧) رَقْمُ (١٧٩٨).

٤. المسابقة بينهم وإكرامهم:

من مظاهر رحمته ﷺ بالأطفال المسابقة بينهم وتشجيعهم وإدخال السرور عليهم، ومن ذلك: ما رواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْفُ عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبِيدَ اللَّهِ، وَكَثِيرًا بَنِي الْعَبَّاسِ، ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا»؛ قَالَ: فَيَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ فَيَقْعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ، فَيُقْبَلُهُمْ وَيَلْتَزِمُهُمْ»^(١).

٥. ملاطفتهم ومداعبتهم

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال ملاطفتهم ومداعبتهم والمزاح معهم، ومن المواقف الدالة على ذلك:

• ما رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَخَالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النَّغِيرُ»^(٢)»^(٣).

وفي هذا الحديث من الفوائد كما قال ابن حجر: «جَوَّازُ الْمَمَازِحَةِ وَتَكَرُّيرُ الْمَرْحِ وَأَنَّهَا إِبَاحَةٌ سُنَّةٌ لَا رُخْصَةٌ، وَأَنَّ مُمَازِحَةَ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَمِيزْ جَائِزَةً، وَتَكَرُّيرُ زِيَارَةِ الْمَمْرُوحِ مَعَهُ، وَفِيهِ تَرَكُ التَّكْبِيرِ وَالتَّرْفُوعِ.. وَفِيهِ التَّلَطُّفُ بِالصَّدِيقِ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا وَالسُّؤَالُ عَنِّ حَالِهِ.. وَفِيهِ مَسْحُ رَأْسِ الصَّغِيرِ لِلْمَلَاطِفَةِ»^(٤).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسند بني هاشم- حديث تمام بن العباس بن عبد المطلب: (٣/٣٣٥ رقم ١٨٣٦):

قال الهيثمي: رواه أحمد، وإسناده حسن. انظر: مجمع الزوائد للهيثمي: (٩/١٧ رقم ١٤١٩٩ و٩/٢٨٥ رقم ١٥٥٣٠)، وقال الألباني: ضعيف. سلسلة الأحاديث الضعيفة: (١٤/١١٥ رقم ٦٥٤٧).

(٢) النغير: هو تصغير النغر، ويجمع على: نغران، وهو طائر يشبه العصفور، وقيل هي فراخ العصافير. انظر: مشار الأنوار للقاضي عياض: (٢/١٩)، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير: (٥/٨٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب-باب الإنبساط إلى الناس: (٨/٣٠ رقم ٦١٢٩) واللفظ له، ومسلم في كتاب الآداب-باب استجاب تحنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يخنكه: (٢/١٦٩٢ رقم ٢١٥٠).

(٤) فتح الباري: (١٠/٥٨٤-٥٨٦).



• وما روي عن محمود بن الربيع، قال: «عقلت من النبي ﷺ مجةً مجةً في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو»^(١).

قال ابن حجر: «وفي هذا الحديث من الفوائد.. جواز إحصار الصبيان مجالس الحديث وزيارة الإمام أصحابه في دورهم ومداعبته صبيانهم»^(٢).

وقال النووي: «وفي هذا ملاحظة الصبيان وتأنيسهم وإكرام آبائهم بذلك وجواز المزاح»^(٣).

• وما رواه يعلى بن مرة العامري: «أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى طعام دُعوا إليه، فإذا حسين ﷺ يلعب مع صبيان، فاستقبل رسول الله ﷺ، فبسط يده، فجعل الغلام يفر هاهنا وهاهنا، فيضاحكه رسول الله ﷺ حتى أخذه، فجعل إحدى يديه في عنقه، والأخرى في فأس رأسه، ثم اعتقه فقبله، ثم قال: «حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسيناً، حسين سبط من الأسباط»^(٤).

• وما رواه أنس بن مالك أيضاً قال: «كان النبي ﷺ يلعب زينب بنت أم سلمة وهو يقول يا زوينب يا زوينب مراراً»^(٥).

٦. تعليمهم وتأديبهم:

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم -باب: متى يصح سماع الصغير؟: (٢٦/١ رقم ٧٧) واللفظ له، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعدد: (٤٥٦/١).

(٢) فتح الباري: (١٧٣/١).

(٣) شرح النووي على مسلم: (١٦٢/٥).

(٤) رواه البخاري في الأدب المفرد - باب معانقة الصبي: (١٣٣/١ رقم ٣٦٤)، وابن ماجه: (٥١/١ رقم ١٤٤)، وأحمد في المسند: (١٠٢/٢٩ رقم ١٧٥٦)، والحاكم في المستدرک: (١٩٤/٣ رقم ٤٨٢)، والطبراني في الكبير: (٣٢/٣ رقم ٢٥٨٦)، وقال الألباني: حسن. انظر: صحيح الأدب المفرد: (ص١٤٦).

(٥) رواه ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة: (١١٩/٥ رقم ١٧٣٢)، وقال الألباني: سنه صحيح ورجاله ثقات. سلسلة الأحاديث الصحيحة: (١٧٤/٥ رقم ٢١٤١).

من مظاهر رحمته عليه السلام بالأطفال حرصه على تعليمهم وتأديبهم، فكان يُعلمهم مبادئ الدين وأحكامه، ويعلمهم العقيدة الصحيحة ويرسخها في نفوسهم، حتى ينشئوا في عزة وكرامة وثقة بالله وحده، ويؤدبهم بالآداب العامة في الأكل وغيره؛ ومن المواقف الدالة على ذلك:

- ما رواه عبد الله بن عباس، قال: «كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظَ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظَ اللَّهُ تَجَدُّهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْتَنَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»^(١).
- وما رواه أنس بن مالك، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ»^(٢).
- وما رواه جندب بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ فَتَيَانٌ حَزَاوِرَةٌ^(٣)، «فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا»^(٤).

- (١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي أَبْوَابِ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّهَائِقِ وَالْوَزْعِ: (٦٦٧/٤) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (٤٠٩/٤) وَقَالَ: الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: (٦٢٣/٣) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ: (١٢٣/١١) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي شُعَبِ الْإِيمَانِ: (٣٧٤/١) وَقَالَ الْأَبْيَانِيُّ: صَحِيحٌ. مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ: (١٤٥٩/٣) وَقَالَ: (٥٣٠٢).
- (٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي أَبْوَابِ الْإِسْتِثْنَانِ وَالْأَدَابِ: (٥٩/٥) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ: (١٠٠/٢) وَفِي الْأَوْسَطِ: (١٢٣/٦) وَقَالَ الْأَبْيَانِيُّ: ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ. انظُرْ: ضَعِيفٌ سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ: (ص ٢٢٢-٢٢٣) وَقَالَ: (١٠) وَضَعِيفٌ الْجَامِعُ الصَّغِيرُ وَزِيَادَتُهُ: (ص ٩٢٦) وَقَالَ: (٦٣٨٩).
- (٣) جَمَعَ حَزْوَرٌ وَحَزْوَرٌ، وَهُوَ الْغُلَامُ الَّذِي قَارَبَ الْبُلُوغَ. انظُرْ: غَرِيبٌ الْحَدِيثُ لِابْنِ قَتَيْبَةَ: (٧٥٨/٣) وَالنِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: (٣٨٠/١).
- (٤) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي بَابِ فِي الْإِيمَانِ: (٢٣/١) وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ: (١٦٥/٢) وَقَالَ: (١٦٧٨) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبِيرِ: (١٧١/٣) وَقَالَ: (٥٢٩٢) وَفِي شُعَبِ الْإِيمَانِ: (١٥٢/١) وَقَالَ: (٥٠) وَالْأَبْيَانِيُّ: صَحِيحٌ. انظُرْ: صَحِيحٌ ابْنُ مَاجَةَ: (٢٧/١) وَقَالَ: (٥٢).



٧. عدم تعنيف الأطفال وزجرهم على بعض أخطاءهم:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال عدم تعنيفه للأطفال وعدم زجرهم واستخدام أسلوب القوة على بعض ما يبدر منهم من أخطاء ومما يدل على ذلك قول أنس رضي الله عنه قال: «خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أَفٌّ، وَلَا: لَمْ صَنَعْتُ؟ وَلَا: أَلَا صَنَعْتُ»^(١)، وفي رواية أخرى: «فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتُ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ: لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟»^(٢).

وفي رواية لأحمد: قال أنس: «خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَتَوَانَيْتُ عَنْهُ، أَوْ ضَيَّعْتُهُ، فَلَامَنِي، فَإِنْ لَأَمَنِي أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا قَالَ: «دَعُوهُ، فَلَوْ قُدِّرَ - أَوْ قَالَ: لَوْ قُضِيَ - أَنْ يَكُونَ كَانَ»^(٣).

٨. الأكل معهم وتعليمهم آداب الأكل:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال أنه كان يأكل معهم ويعلمهم ويصحح لهم أخطاءهم في ذلك، وهذا من تواضعه وحبه لهم ﷺ ومن المواقف الدالة على ذلك:

• ما رواه عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَقُولُ: «كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ، وَكُلَّ بِيَمِينِكَ، وَكُلَّ مِمَّا يَلِيكَ» فَمَا زَالَتْ تَلْكُ طِعْمَتِي بَعْدُ»^(٤).

(١) رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب- باب حُسْنِ الْخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُحْلِ: (١٤/٨) رقم ٦٠٢٨) واللفظ له، ومسلم في كتاب الفضائل - باب كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا: (١٨٠٤/٤) رقم ٢٣٠٩.

(٢) رواه البخاري في كتاب الوصايا- بابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، إِذَا كَانَ صَلَاحًا لَهُ، وَنَظَرَ الْأُمَّمَ وَرُؤُوسَهَا لِلْيَتِيمِ: (١١/٤) رقم ٢٧٦٨) واللفظ له، ومسلم في كتاب الفضائل -بابُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا: (١٨٠٤/٤) رقم ٢٣٠٩.

(٣) انظر: المسند للإمام أحمد: مسند أنس بن مالك: (١٠٢/٢١).

(٤) رواه البخاري في كتاب الأطعمة-بابُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ: (٦٨/٧) رقم ٥٢٧٦).

٩. استئذان الأطفال وإظهار حقوقهم:

من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال تقديمه (عليه السلام) للطفل في حقه وأخذ الإذن منه، وهذا لتعويده على تحمل المسؤولية من الصغر، وعلى الشجاعة وإبداء رأيه في أدب، وتأهيله لمعرفة حقه والمطالبة به، ومن ذلك: ما رواه سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرَبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «أَتَأْذِنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟»، فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ^(٢)».

١٠. إعطاؤهم الهدايا وإدخال السرور عليهم:

ومن مظاهر رحمته ﷺ بالأطفال منحهم الهدايا لإدخال السرور عليهم، ومن ذلك:

- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرِ، فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَفِي ثَمَارِنَا، وَفِي مَدَنَّا، وَفِي صَاعِنَا بِرَكَّةٍ مَعَ بَرَكَةٍ»، ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوُلْدَانِ»^(٣).
- وما روي عن أم خالد بنت خالد، قالت: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِبَثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ تَرَوْنَ أَنْ نَكْسُوَ هَذِهِ» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، قَالَ: «أَتُونِي بِأُمَّ خَالِدٍ» فَأَتِيَتْ بِهَا تَحْمَلُ، فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ

= واللفظ له، ومسلم في كتاب الأشربة - باب آداب الطعام والشرب وأحكامهما: (١٥٩٩/٣) رقم (٢٠٢٢).

(١) تَلَّهُ فِي يَدِهِ أَي: دَفَعَهُ إِلَيْهِ وَأَلْقَاهُ فِي يَدِهِ وَبَرَأَ مِنْهُ إِلَيْهِ. انظر: العين للفراهيدي: (١٢٦/٨)، ومشارك الأنوار للقاضي عياض: (١٢١/١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة - باب: هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ فِي الشَّرْبِ لِيُعْطِيَ الْأَكْبَرَ: (١١١/٧) رقم (٥٦٢٠) واللفظ له، ومسلم في كتاب الأشربة - باب اسْتِحْبَابِ إِدَارَةِ الْمَاءِ وَاللَّيْنِ وَنَحْوِهِمَا عَنْ يَمِينِ الْمُبْتَدئِ: (١٦٠٤/٣) رقم (٢٠٣٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الحج - باب فَضْلِ الْمَدِينَةِ، وَدُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ: (١٠٠٠/٢) رقم (١٢٧٣).



بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا، وَقَالَ: «أَبْلِي وَأَخْلَقِي» وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَخْضَرُ أَوْ أَصْفَرُ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ خَالِدٍ هَذَا سَنَاهُ» وَسَنَاهُ بِالْحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ^(١).

• وما روي عن عائشة رضي الله عنها. قَالَتْ: «قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَلِيَّةً مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، أَهْدَاهَا لَهُ، فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعُودَ مُعْرَضًا عَنْهُ - أَوْ بِيَعُضَ أَصَابِعِهِ - ثُمَّ دَعَا أُمَامَةَ ابْنَةَ أَبِي الْعَاصِ، ابْنَةَ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ، فَقَالَ: «تَحَلِّي بِهَذَا يَا بِنْتِي»^(٢).

١١. عيادتهم عند المرض ودعوتهم إلى الإسلام:

ومن مظاهر رحمته صلى الله عليه وسلم بالأطفال عيادتهم إذا مرضوا، بل إنه صلى الله عليه وسلم عاد غلاماً يهودياً حين مرضه، ومن رحمته به وشفقته عليه فقد دعاه إلى أن يُسَلِّمَ؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه. قَالَ: «كَانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسَلِّمُ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطَعِ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم، فَاسَلِّمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

هذه بعض من مظاهر رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بالأطفال، وَمَنْ تَتَبَعَ وَتَأَمَّلَ أَحَادِيثَ وَسِيرَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَفَتَّشَ عَنِ مَوَاقِفِهِ صلى الله عليه وسلم وَطَرَائِقِ تَعَامُلِهِ مَعَ الْأَطْفَالِ، يَقِفُ مَندهشاً أمام آيات الرَّحْمَةِ وَالْعَطْفِ وَالرَّأْفَةِ الَّتِي أوتِيهَا، لَا تَحْصُرُهَا مِثْلُ هَذِهِ الْوَرِيقَاتِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَقَدْ كَانَ صلى الله عليه وسلم - كَمَا رَأَيْنَا - يُدَاعِبُ الْأَطْفَالَ، وَيَمَازِحُهُمْ وَيَلَاعِبُهُمْ، وَيَتَحَمَّلُ مَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ،

(١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس - بَابُ الْخَمِيصَةِ السُّودَاءِ: (١٤٨/٧) رقم (٥٨٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم - بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّهَبِ لِلنِّسَاءِ: (٩٢/٤) رقم (٤٢٣٥) واللفظ له، وابن ماجه في كتاب اللباس - بَابُ النَّهْيِ عَنِ خَاتَمِ الذَّهَبِ: (١٢٠٢/٢) رقم (٣٦٤٤). وأحمد في مسند أبي هريرة: (٢٧٣/٤١) رقم (٤٤٨٨)، وابن أبي شيبة في المصنف: (١٩٤/٥) رقم (٢٥١٤٠).

قال الألباني: حسن الإسناد. صحيح سنن أبي داود: (٥٥٢/٢) رقم (٤٢٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز - بَابُ إِذَا أَسَلَّمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ: (٩٤/٢) رقم (١٣٥٦).

ويعايشهم في كل لحظات عمره وحياته ويعاملهم بكل حب وشفقة، وذلك رافة بهم ورحمة، كيف لا؟ وهو القدوة (عليه السلام)، وهو القائل كما روى عبد الله بن عمرو بن العاص عنه: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ»^(١).



(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب-باب في الرحمة: (٤/٢٨٥ رقم ٤٩٤١) واللفظ له، والترمذي في أبواب البر والصلة - بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ: (٤/٣٢٣ رقم ١٩٢٤) وقال: حديث حسن صحيح، وأحمد في المسند: (١١/٣٣ رقم ٦٤٩٤)، والبيهقي في الكبرى: (٩/٧١ رقم ١٧٩٠٥) وفي شعب الإيمان: (١٣/٤٠١ رقم ١٠٥٣٧)، والحاكم في المستدرک: (٤/١٧٥ رقم ٧٢٧٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه: (٥/٢١٤ رقم ٢٥٣٥٥): قال الألباني: صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة: (٢/٥٩٤ رقم ٩٢٥)، وصحيح سنن أبي داود: (٣/٢١٢ رقم ٤٩٤١).

المبحث الثاني

الرَّحْمَةُ بِالْأَطْفَالِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ

قبل الحديث عن واقع الرَّحْمَةِ بِالْأَطْفَالِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ وبعض النماذج منه نتعرف أولاً على أهميتها، وأثر وجودها في حياة الفرد والمجتمع، وذلك لنعرف قيمة وجود خلق الرحمة بالأطفال، ودوره في التربية، وَلِمَ خَصَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بهذا الاهتمام، وهذا من خلال المطلب التالي:

المطلب الأول

أهمية الرَّحْمَةِ بِالْأَطْفَالِ وَأثرها

إن المتأمل في تعامل النَّبِيِّ ﷺ مع الأطفال يجد أنه ﷺ يعاملهم معاملة خاصة تختلف عن معاملة الكبار، وذلك لأن بهم ضعفاً، ويختلفون عن الكبار جسدياً وعقلياً؛ ولذلك فقد حرص ﷺ على معاملة الأطفال بكل عطف وحنان ورحمة ومودة، لِمَا لَدَيْكَ مِنْ أَثَرٍ إيجابي على نفسياتهم ومشاعرهم.

٣٢٥

فقد كان ﷺ يحرص على احترامهم، والعناية بهم، وترك إيذائهم، ويحرص على سلامتهم، ويدفع الظلم عنهم، وَيَهْبُ لِنَجْدَتِهِمْ، كما كان

لا يغضب ولا يضجر ولا يمل من تصرفاتهم، حتى وإن كان في صلاة فريضة، أو خطبة جمعة، أو قدوم من سفر، أو كان منشغلا بأمر من الأمور - كما رأينا سابقا- فاستطاع أن يفوز بمحبة الأطفال، واستطاع أن يزرع في نفوسهم ما يشاء من خصال حميدة وآداب رفيعة.

فمثلا حرص عليه السلام على دعم الطفل وتوفير الفرصة له ليلعب ويلهو لِمَا لذلك من أثر على نموّه وتكوين شخصيته ونفسيّته، وخير مثال عملي وتطبيقي من حياته عليه السلام على ذلك موقفه من أحد حفيديه لَمَّا أطال السجود في الصلاة وهو إمام حين صعد على ظهره - كما ذكرنا ذلك سابقا -، وقوله للناس حين سؤاله عن سبب إطالته السجود: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ».

ومثله أيضا: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا»، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صَبِيَّانٍ وَهَمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: «يَا أُنَيْسُ أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ»^(١).

فلم يعاتبه النبي ﷺ أو يعنّفه بغلظة على لعبه مع الصبيان، أو مشاهدته لهم وهم يلعبون، لعلمه عليه السلام لما في ذلك من تأثير على نفسيّته وشخصيته.

كما كان عليه السلام إذا ما مرّ بمجموعة من الأطفال سلّم عليهم - كما رأينا سابقا-؛ لأنّ في تجاهلهم أثرا سلبيا.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل- بَابُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا: (٤/١٨٠٥) رقم (٢٣١٠).



كما نجد أن من ثمار رحمته عليه السلام بالأطفال حين أكله معهم، وتوجيهاته العملية لهم؛ سرعة استجابة ودوام الاستقامة، ويبين ذلك قول الصحابي حين قال: «فما زالت تلك طعمتي بعد».

وهكذا إذا تتبعنا باقي مظاهر ومواقف رحمة النبي عليه السلام بالأطفال، نجد أن للرحمة أهمية بالغة، وأثراً كبيراً على حياتهم وشخصيتهم، وعلى مشاعرهم ونفسياتهم.

وها هم علماء الغرب اليوم - علماء المادة- لم يجدوا سبيلاً للخروج من مشاكلهم إلا بتعلم خلق الرحمة، وهم يقولون: «ينبغي علينا أن نعلم أطفالنا الرحمة».

يقول الباحث عبدالقيوم كحيل: (بعد هذه التجارب دعا الباحثون إلى ضرورة أن نعلم الطفل الشفقة، والرحمة، والعطف، وقالوا بأن هذه الأشياء من السهل تعلمها، وسوف تعطي فوائد كبيرة للمجتمع.

ويقول الباحثون: إن تعليم الطفل الرحمة سيساهم بشكل كبير في تخفيف الجريمة والعدوانية التي أصبحت مرضاً لا سبيل لعلاجها.

وملخص هذا البحث كما يقول الباحث ديفيدسون من جامعة Wisconsin-Madison إن هذه الوسيلة -أي تعلم الرحمة- مهمة جداً لعلاج الأطفال، وبخاصة أولئك الذين هم على أبواب الانحراف⁽¹⁾.

ومن هنا يتبين لنا مدى أهمية الرحمة، وأثرها في حياة الأطفال الخاصة والمجتمع عامة، وكما كان لوجود الرحمة بالأطفال تأثيراً على تكوين شخصيتهم وحالتهم النفسية، كان لفقدانها وانعدامها تأثيراً كذلك.

(1) موقع الكحيل للإعجاز العلمي: العلاج بالرحمة... أسهل طريق للشفاء. بقلم عبدالدائم الكحيل.

<http://www.kaheel7.com/ar/index.php/2012-12-04-18-34-25/885-2013-01-23-16-12-43>

المطلب الثاني من مظاهر فقدان الرّحمة بالأطفال في العصر الحديث

إن المتأمل في المجتمع الإسلامي اليوم يجد فيه الكثير من مظاهر وصور فقدان الرّحمة بالأطفال، وذلك نتيجة ابتعادهم عن دين الله وهدى نبيه ﷺ، ولكن سأكتفي بذكر بعض المظاهر والنماذج منها فقط، وذلك لكثرتها وضيق المقام هنا:

أولاً: في مجال التربية والتعليم:

١ افتقاد خلق الرّحمة في الوالدين والمربين والمعلمين:

إن أول خَصَلَةٍ وَصِفَةٍ يجب أن يتصف بها كل مُرَبٍّ ومعلم هي صفة الرّحمة؛ لأن صاحب القلب القاسي لا يصلح لأن يكون مربياً، ولأن هذه الرّحمة هي العصب الحساس الذي يدفع المربي ذاتياً وعن رغبة للتخفيف عن الشخص الذي يُربّيه^(١).

فالرّحمة من أهمّ الأسس التي تقوم عليها العملية التربوية، فهي أساس النشأة القويمة، وأساس النموّ النفسي والاجتماعي السوي لدى الأطفال، فبافتقادهم لهذه الصفة تحدث فجوة كبيرة بينهم -أي الأطفال- وبين المجتمع الذي يعيشون فيه، ولا يكون لهم طريق غير طريق العنف والانحراف، ولكن للأسف نجد أن الكثير من المربين في عصرنا الحاضر من آباء وأمّهات ومدرسين ومربين يفتقدون هذه الصفة المهمة في العملية التربوية، فتجد الكثير منهم ينتهجون الصرامة في معاملة الأبناء والأطفال الصغار، ظناً منهم أنهم بذلك يُحسِنون تربيتهم وتأديبهم!..

(١) انظر: أساليب الرسول في الدعوة والتربية - يوسف خاطر حسن الصوري: (ص ١٥).



فتجد الوالد في البيت قليل الابتسامة، كثير الأوامر، كأنه قائد يسوس أفراد كتيبة، وتجد المعلم والمربي في المدرسة فظاً غليظاً عابسا مع التلاميذ والطلاب، وكل ذلك لا يصلح، فالطفل بحاجة ماسة إلى رحمة والديه وحنانهما، أشد من حاجته إلى حليب أمه، فالطفل حينما يأوي إلى البيت، يرى فيه العطف، والحنان، والمحبة، وتوفر حاجاته، التصق بالبيت، واستقر حاله.

وأما إذا رأى فيه القسوة والإهمال، التصق بأصدقائه، وشرب منهم، وجره ذلك في أغلب الأحيان إلى الانحراف.

وكذلك التلاميذ في المدرسة إن وجدوا في معلمهم ومربيهم ما يأنسون به إليهم، من رفق ومودة ورحمة أَلْفُوهم وصاروا قُدُوتَهُم، وإلا فإنهم ينفرون منهم، بل ربما تجد الواحد منهم يغادر فصول الدراسة نهائياً بسبب تعنيف المعلم له نفسياً، عبر سبّه وشتمه، وإهانته أمام باقي زملائه^(١).

ونفس الصورة نراها في المسجد من تعنيف بعض كبار السن للصغار لمجرد تواجدهم بالمسجد، أو صدور أي خطأ غير متعمد منهم، فتجد المسارعة في التكبيت والتشديد، الذي قد يتسبب إماً في كره الطفل للمسجد، أو عزمه الأكيد على عدم دخوله مرةً أخرى.

فينبغي على كل والد ومربي أن يكون رحيماً بمن هو تحت مسؤوليته من الأولاد الصغار، ويرعاهم رعاية صحيحة تامة، وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية الغراء.

٢- إرهاب الأطفال بالدروس وعدم إتاحة فرص اللعب لهم:

من مظاهر فقدان الرّحمة في مجتمعاتنا المعاصرة أو انعدامها إرهاب

(١) انظر: تربية الأولاد في الإسلام لعبدالله ناصح علوان: (١٣٥-١٣٨).

الطفل بالتعليم، سواء بتعليمه في سن مبكرة، أو عدم إتاحة فرص اللعب له أيام الدراسة:

أما تعليمه في سن مبكرة فالوالدان يحرصان على تعليم ابنهما في سن مبكرة جدا، حرصا منهم في زعمهم على حياته التعليمية والمستقبلية، وهو في الحقيقة خلال هذه المرحلة يحتاج إلى اللعب؛ لأن الأطفال في السنوات الأولى من أعمارهم يملكون قدرا زائدا من النشاط والحركة، سواء داخل المنزل، أو خارجه، ويلعب هذا النشاط في حياة الطفل دورا هاما في مساعدته على النمو الجسمي والنفسي والاجتماعي، فهو طريق الطفل إلى المعرفة وإدراك العالم الخارجي.

وقد أكدت البحوث التربوية الحديثة على أهمية اللعب ونتائجه الإيجابية، إذ يُعدُّ اللعب لدى الطفل من أهم الوسائل التي تساعده على التطور المعرفي، ونموه السليم، وتكوين شخصيته المتميزة^(١)، وغياب اللعب لدى الطفل يدل على أن هذا الطفل غير طبيعي^(٢).

فلمع الأطفال فيه فوائد كثيرة تحقق نتائج ايجابية، إذ يكسبهم مهارات حركية تقوي أجسامهم ويزودهم بمهارات استكشافية ويعطيهم إشباعاً لغريزة الحركة، ويساعدهم في تخزين مجموعة من المعارف والمصطلحات اللغوية واكتشاف العالم الذي يحيط بهم^(٣).

ومن ثمَّ فاللعب وسيلة هامة لبناء شخصية الطفل السوية بصفة عامة، ووسيلة للتعلم والتعليم، والاستمتاع بالوقت بصفة خاصة؛ ولذلك حرص النبي ﷺ على أن يأخذ الأطفال حقهم من اللعب، كما مر معنا سابقا.

- (١) انظر: اللعب ونمو الطفل لعبد الرحمن سيد سليمان وشيخة يوسف الدريستي (ص ٢١-٢٣).
- (٢) انظر: التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية لمحمد سعيد مرسى (ص ١٢٤).
- (٣) انظر: فن تربية الأولاد في الإسلام لمحمد سعيد مرسى: (٢٢٢/٢-٣٤٧)، والتربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية: (ص ١٤٤)، واللعب عند الأطفال لفاضل حنا: (ص ٣٦ وما بعدها).



وتؤكد ذلك عائشة رضي الله عنها بقولها: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحَرَابِهِمْ، فَسْتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرِفُ»، فَأَقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةَ السُّنِّ، تَسْمَعُ اللَّهُو^(١).

أما عدم إتاحة فرصة اللعب لهم طيلة أيام الدراسة، وذلك بإرهاقهم بالدروس الخصوصية والتدعيمية بعد الدوام، أو بحل التمارين والمسائل، فكل ذلك له أثره السلبي على الطفل، إذ يورث له الملل والضجر من الدراسة، ويؤثر على نتائجه فيما بعد، بل قد يكره الدراسة أصلاً وينقطع عنها^(٢).

قال أبو حامد الغزالي رحمه الله: «وَيَنْبَغِي أَنْ يُؤَذَّنَ لَهُ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ مِنَ الْكُتَّابِ أَنْ يَلْعَبَ لَعْبًا جَمِيلًا، يَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ مِنْ تَعَبِ الْمَكْتَبِ، بِحَيْثُ لَا يَتَعَبُ فِي اللَّعْبِ، فَإِنَّ مَنَعَ الصَّبِيَّ مِنَ اللَّعْبِ وَإِرْهَاقَهُ إِلَى التَّعَلُّمِ دَائِمًا يُمِيتُ قَلْبَهُ، وَيَبْطِلُ ذَكَاءَهُ، وَيَغْضُ عَلَيْهِ الْعَيْشُ حَتَّى يَطْلُبَ الْحِيلَةَ فِي الْخَلَاصِ مِنْهُ رَأْسًا»^(٣).

ومن المعلوم أن الحكمة من هذا اللعب إزالة ما يحسُّ به الولد من السآمة والملل والتعب، وتجديد لنشاطه وحركته وصفاء ذهنه، وترويض لجسمه من أن يصاب بالأمراض والآفات^(٤).

ثانياً: في مجال التعامل والآداب والأخلاق

١. كثرة نوم الأطفال وعتابهم:

من مظاهر فقدان الرحمة بالأطفال في مجتمعاتنا المعاصرة كثرة

(١) رواه البخاري في كتاب النكاح- بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ: (٢٨/٧ رقم ٥١٩٠)، ومسلم في كتاب صلاة العيدين - بَابُ الرُّخْصَةِ فِي اللَّعْبِ الَّذِي لَا مَعْصِيَةَ فِيهِ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ: (٦٠٨/٢ رقم ٨٩٢).

(٢) انظر: فن تربية الأولاد في الإسلام لمحمد سعيد مرسى: (٢/٢٢٣-٣٤٧).

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي: (٨/ ١٤٧١).

(٤) انظر: تربية الأولاد في الإسلام لعبدالله ناصح علوان: (٢/٩٣٨)، وفن تربية الأولاد في الإسلام لمحمد سعيد مرسى: (٢/٢٢٣-٣٤٧).

لوم الأطفال وعتابهم من طرف الوالدين على أي تصرف يصدر منهم، صغيرا كان أو كبيرا، وعدم إسماعهم لكلمات الشكر والثناء أبدا مهما صنعوا، وهذا مخالف لهدية ﷺ، فعن أنس رضي الله عنه قال: «فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضْر، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا؟»^(١).

كما أن لذلك تأثيرا سلبيا على حياة الطفل، فيولد عنده أحد الأمراض النفسية والجسدية كالعصبية المفرطة، أو الانطواء والانزوائية، والخوف، وعدم الثقة بالنفس وغيرها^(٢).

فعلى الوالدين تجنب كثرة اللوم والعتاب للأولاد بصورة دائمة، فيعاتبون أحيانا ويتغافلون أحيانا أخرى، والتغافل هنا عن خطأ الطفل هو التجاوز عن الأخطاء وعدم فضحه، وليس الإهمال الكامل، ولا سيما إذا حاول ستر خطئه وإخفائه، فإن إظهار ذلك ربما يجرئه على ارتكاب الخطأ مرة أخرى.

كما ينبغي على الوالدين شكر الأطفال والثناء عليهم وتشجيعهم إذا أحسنوا، لأن في الثناء على الصغار إيجابيات عظيمة، وفوائد جمة، فهي تعزز الثقة بالنفس، وتحسن الصورة الداخلية عندهم.

قال أبو حامد الغزالي رضي الله عنه: «ثُمَّ مَهَّمَا ظَهَرَ مِنَ الصَّبِيِّ خُلُقٌ جَمِيلٌ، وَفَعَلَ مَحْمُودٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُكْرَمَ عَلَيْهِ، وَيُجَازَى عَلَيْهِ بِمَا يَفْرَحُ بِهِ، وَيَمْدَحُ بَيْنَ أَظْهَرِ النَّاسِ. فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَغَافَلَ عَنْهُ، وَلَا يَهْتِكَ سِتْرَهُ، وَلَا يَكْشِفُهُ، وَلَا يُظْهِرَ لَهُ أَنَّهُ يَتَصَوَّرُ أَنْ

(١) رواه البخاري في كتاب الوصايا- بَابُ اسْتِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضْر، إِذَا كَانَ صَلَاحًا لَهُ، وَنَظَرَ الْأُمَّ وَرَوَّجَهَا لِلْيَتِيمِ: (٤/١١ رقم ٢٧٦٨) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمَسْلَمٌ فِي كِتَابِ الْفَضَائِلِ -بَابُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا: (٤/١٨٠٤ رقم ٢٣٠٩).

(٢) انظر: فن تربية الأولاد في الإسلام لمحمد سعيد مرسى: (١/٥٠ وما بعدها).

يتجاسر أَحَدٌ عَلَى مَثَلِهِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا سَتَرَهُ الصَّبِيُّ وَاجْتَهَدَ فِي إِخْفَائِهِ، فَإِنْ إِظْهَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ رَبَّمَا يُفِيدُهُ جَسَارَةٌ حَتَّى لَا يُبَالِيَ بِالمُكَاشَفَةِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ إِنْ عَادَ ثَانِيًا فَيَنْبَغِي أَنْ يُعَاتَبَ سِرًّا، وَيُعْظَمُ الأَمْرُ فِيهِ، وَيُقَالُ لَهُ: إِيَّاكَ أَنْ تُعَوِّدَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمِثْلِ هَذَا، وَأَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْكَ فِي مِثْلِ هَذَا؛ فَتَفْتَضِحَ بَيْنَ النَّاسِ. وَلَا تُكْثِرِ القَوْلَ عَلَيْهِ بِالعِتَابِ فِي كُلِّ حِينٍ، فَإِنَّهُ يَهُونُ عَلَيْهِ سَمَاعُ المَلَامَةِ، وَرُكُوبُ القَبَائِحِ، وَيَسْقُطُ وَقَعُ الكَلَامِ مِنْ قَلْبِهِ، وَلِيَكُنَ الأبُّ حَافِظًا هَيْبَةَ الكَلَامِ مَعَهُ، فَلَا يُؤَيِّخُهُ إِلَّا أَحْيَانًا...»^(١).

٢. عدم العدل بين الأطفال:

من المظاهر التي انعدمت فيها الرَّحْمَةُ بالأطفال -أو تكاد تنعدم- في مجتمعاتنا المعاصرة التمييز وعدم العدل والمساواة بين الأبناء والأطفال، ذكورًا أو إناثًا، أو بين الإخوة عمومًا، من طرف الآباء والأمهات والمربين، سواء بشكل متعمد، أو غير متعمد، ويكون ذلك بسبب كون هذا الولد صغيرًا، أو مجتهدًا، أو منظمًا، أو مطيعًا لوالديه، أو غير ذلك، أو بغير سبب، فيتعامل مع هذا بشكل، ومع الآخر بشكل غيره.

والتفرقة تظهر بأشكال مختلفة؛ منها المادية أو المعنوية، مثل تلبية رغباتهم، والاختلاف في الاهتمام بهم، أو في المداعبة، أو العطف والحنان، أو في تأديبهم، أو في مكافأتهم، أو في شكرهم والثناء عليهم، أو حتى في تقبيحهم.

عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ ابْنٌ لَهُ فَقَبَّلَهُ وَأَقْعَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَجَاءَتْهُ بَنِيَّةٌ لَهُ فَأَجْلَسَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا سَوَّيْتِ بَيْنَهُمَا»^(٢).

(١) إحياء علوم الدين للغزالي: (٨/ ١٤٦٩).

(٢) أخرجه البزار في مسنده: (٤٥/١٢) رقم ٦٣٦١، والطحاوي في شرح معاني الآثار: (٤/ ٨٩) رقم ٥٨٤٧، والهيثمى في مجمع الزوائد: (٨/ ١٥٦) رقم ١٣٤٨٣. قال الألباني: إسناده صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٨٩٧) رقم ٢٨٨٣، و(٦/ ١٢٤٩) رقم ٢٩٩٤، و(٧/ ٢٦٣) رقم ٣٠٩٨.

وقد عالج النَّبِيُّ ﷺ هذه المشكلة بقوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ» - كما سبق ذكره-، وذلك لما في التفرقة والتمييز بين الأولاد من آثار سلبية قد تنتج عنها، كزرع الحقد والحسد والكراهية والعداوة بينهم، التي قد يمتد أمدها إلى الكبر، فتجد العلاقة بين الإخوة منقطعة، وسببها الغيرة المتولدة من تحيز الوالدين لأحد الإخوة أو الأخوات في الصغر؛ وقد تكون سبباً من أسباب عقوق الوالدين فيما بعد^(١).

كما أن العدل ينزع العداوة والحسد من قلوب الأبناء والإخوة داخل الأسرة الواحدة فإنه يورث كذلك بر الوالدين كما في قوله ﷺ: «أَلَيْسَ يَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبِرِّ سَوَاءً»^(٢)، وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ وَالِدًا أَعَانَ وَلَدَهُ عَلَى بَرِّهِ»^(٣).

وأما العدل بين الأطفال الصغار في المدرسة والمؤسسات التربوية فيكون بمعاملتهم معاملة حسنة على حد سواء، ولكن يحسن لمحسنهم، ويؤدب مسيئهم، كما يكون بالنظر إليهم سواسية، وبالعدل بينهم في توزيع المهام والواجبات، فكل ذلك يورث الألفة والمحبة والمودة بين الأطفال، ويبعد عن أنفسهم الحسد والكراهية والبيغضاء.

فعلى الآباء والأمهات والمربين أن يتقوا الله ويعدلوا بين الأبناء والأولاد والبنات في كل أمورهم، ولا يفرقوا بينهم في أي شيء، رحمة بهم ورأفة، لأن ذلك من أسباب البر والصلة، والبعد عن العقوق والقطيعة والهجران.

(١) انظر: تربية الأولاد في الإسلام لعبدالله ناصح علوان: (٣٤٢/١)، وفن تربية الأولاد في الإسلام لمحمد سعيد مرسى: (٦٦/١).

(٢) صحيح مسلم في كتاب الهبات- بَابُ كَرَاهَةِ تَفْضِيلِ بَعْضِ الْأَوْلَادِ فِي الْهَبَةِ: (٣/١٢٤٣) رقم (١٦٢٣).

(٣) رواه ابن وهب في جامعه: (ص ٢١٢ رقم ١٣٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه: (٥/٢١٩ رقم ٢٥٤١٥). والحديث ضعيف. انظر: المغني عن حمل الأسفار في الأسفار للعراقي: (ص ٦٨١ رقم)، والمقاصد الحسنة للسخاوي: (ص ٣٦٤ رقم ٥١٦)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني: (٤/٤١٦ رقم ١٩٤٦).



هذه بعض النماذج والصور من فقدان الرَّحمة بالأطفال أوردتها على سبيل التمثيل فقط، وإلا فهي كثيرة جدا لا يتسع المقام لذكرها هنا، إذ لو تتبعنا مظاهر رحمة النَّبِيِّ ﷺ بالأطفال السابق ذكرها وقارناها بما هو عليه مجتمعاتنا اليوم لبلغ ذلك عددا كبيرا من الصفحات، وخاصة أن أغلب مجتمعاتنا الإسلامية اليوم يغلب عليها طابع المدنية المعاصرة، والغزو الفكري الغربي لجميع مناحي الحياة فيها، فضلا عن الصراعات المتعددة الدائرة فيها، أو في بعضها، ما أثر سلبا على شعوبها عامة، وأطفالها خاصة، من ناحية تمسكهم بدينهم، وأخلاق نبيهم محمد ﷺ، نسأل الله أن يحفظ بلادنا وأبناءنا وجميع دور المسلمين وأبنائهم، وأن يردهم إلى دينه وهدى نبيه ﷺ ويبعد عنا وعنهم كل شر وبلاء.



الخاتمة

وفي الأخير أحمد الله العزيز القدير الذي وفقني برحمته ومنه وكرمه إلى إتمام هذا البحث وتحريره، والذي تناولت فيه موضوع رحمة النبي ﷺ بالأطفال من خلال السنة النبوية مع ذكر بعض النماذج من فقدان الرحمة في عصرنا الحديث، والذي خلصت فيه إلى عدة نتائج أخصها في ما يلي:

١. أن الرحمة صفة من صفات الكمال التي تحلى بها نبينا محمد ﷺ حتى أصبحت له طبعاً وسجيةً تلازمه.
٢. أن النبي ﷺ كان رحيماً بأمته عامة وبالضعفاء خاصة.
٣. أن كتب السنة النبوية قد اعتنت ببيان رحمة النبي ﷺ بالأطفال، وذلك من خلال جمعها للأحاديث والآثار الواردة في الرحمة ومعانيها.
٤. أن الرحمة كانت ملازمة له ﷺ في جميع تعاملاته مع الأطفال في كل مراحل أعمارهم، وفي جميع الظروف والأوقات.
٥. أن رحمة النبي ﷺ بالأطفال عامة قد تجلّت في العديد من المظاهر والمواقف، منها:

• اهتمامه بهم قبل الولادة: من خلال اختيار الزوجة الصالحة حين الزواج والتسمية عند الجماع.

• حمايته ﷺ لحقوقهم وحفظها: كحفظ حقهم في الحياة بتحريم قتلهم قبل الولادة أو بعدها، وحفظ حقهم في الرضاعة.

• حرصه ﷺ على سلامتهم وحفظهم من الشيطان وذلك بتعويدهم والأمر بكفهم عند غروب الشمس، وبترخيصه للمرأة الحامل والمرضع بالفطر.

• أمره ﷺ برعايتهم ورعاية أموالهم، وأمره بالعدل بينهم في كل شيء.

• نهيه ﷺ على قتلهم في الحرب.

• حزنه ﷺ عليهم حين موتهم.

٦. أن من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال خلال مرحلة ما قبل سن التمييز:

• تسميته ﷺ بأحسن الأسماء وتحنيكه لهم ودعاؤه لهم.

• تقبيله ﷺ لهم، وإجلاسهم في حجره وفخذه، وحمله لهم على عاتقه، وصبره على أذاهم.

• تخفيفه ﷺ للصلاة أو إطالتها من أجلهم، وحمله ﷺ لهم في الصلاة وأثناء الخطبة، وإسراعه ﷺ لئلا ينفذ عنهم.

٧. أن من مظاهر رحمة النبي ﷺ بالأطفال خلال مرحلة ما بعد سن التمييز:

• تسليمه ﷺ عليهم، ومسحه على رؤوسهم ووجوههم والدعاء لهم.

- استقباله ﷺ لهم عند القدوم من السفر.
 - مداعبته ﷺ لهم وملاطفتهم، ومواساتهم وإقامة المسابقة بينهم وإكرامهم، وإدخال السرور عليهم.
 - أكله ﷺ معهم، وتعليمهم وتأديبهم، وعدم زجرهم على أخطائهم، واستئذانه منهم وبيانه لحقوقهم.
 - عيادته ﷺ لمريضهم ودعوتهم إلى الإسلام.
٨. أن الرَّحمة بالأطفال لها أهمية كبرى في تكوين شخصية الفرد وتوازنها؛ إذ بوجودها تكتمل معالم شخصيته وتنمو نموًا طبيعيًا، وبفقدانها يختل توازنها، وهو ما قد ينتج عنه بعض الأمراض النفسية كالانطوائية والانزوائية، والحسد والكرهية، وقد تؤدي حتى إلى أمراض جسدية، وكلها لها أثر على المجتمع بصورة عامة.
٩. أن مظاهر فقدان الرَّحمة بالأطفال في مجتمعاتنا الإسلامية الحديثة كثيرة جدًا، ومنها: القسوة على الأطفال في التربية والتعليم من خلال معاملتهم بقسوة وشدة وجفاء، أو تدليلهم دلالًا زائدًا، وإرهاقهم بالدروس وعدم إتاحة فرص اللعب لهم، وكثرة لومهم وعتابهم على كل فعل، وعدم العدل والمساواة بينهم.
١٠. شمولية شريعة الإسلام وسماحتها وعموم الرَّحمة فيها لكل عناصر المجتمع، وذلك ظاهر من خلال عنايتها بكل شرائح المجتمع بصورة عامة وبفئة الضعفاء وذوي الحاجات بصورة خاصة.
- وفي الأخير أتوجه ببعض التوصيات والاقتراحات التي بدت لي أنها مهمة:
- اقترح عقد مقارنة بين منهج النبي ﷺ في التعامل مع الأطفال



الموسوم بالرحمة وبين مناهج غيره من المعاصرين من غربيين وغيرهم؛ لأن ذلك مهم، وهو تكملة لهذا البحث، إذ لم يتسع لي المقام لذكره هنا.

- أوصى الجهات المسؤولة على التربية والتعليم بتنظيم ندوات ومحاضرات للمدرّسين والمربّين يتم التركيز فيها على بيان أهمية وآثار خلق الرحمة في العملية التعليمية، وضرورة التحلي بها.

- أوصى الهيئات والمؤسسات الدعوية عامة والباحثين وطلبة العلم خاصة بمزيد من الاهتمام والعناية بكل جوانب رحمة النبي ﷺ، وبيان أثرها الطيب على الأمة؛ وذلك من خلال إقامة الندوات والمؤتمرات حولها، وترجمة أعمالها إلى كل اللغات، ونشرها في كل أرجاء العالم؛ لبيان شمولية شريعة الإسلام وسماحتها وعموم الرحمة فيها لكل عناصر المجتمع وأطيافه.

وفي الختام نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل القائمين على هذا المؤتمر المبارك ونسأل الله لنا ولهم التوفيق والسداد، وكما نسأله ﷺ أن يجزيهم خير الجزاء على ما يقدمونه خدمة للإسلام والمسلمين بمثل هذه المؤتمرات المباركة، ونسأل الله أن يتقبل منا ومن الجميع صالح الأعمال إنّه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.



فهرس المصادر والمراجع:

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: الكتب المطبوعة

١. الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجها البخاري ومسلم في صحيحهما: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك ابن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط/٣، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢. إحياء علوم الدين وبهامشه تخريج أحاديث الإحياء: محمد بن محمد ابن محمد أبو حامد الغزالي، دار الشعب- القاهرة، د/ط، د/ت.
٣. الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط/٣، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.
٤. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط/٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٥. أساليب الرسول في الدعوة والتربية: يوسف خاطر حسن الصوري، صندوق التكافل لرعاية أسر الشهداء والأسرى- الكويت.
٦. التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية: محمد منير مرسى، دار المعارف-، د/ط، ١٩٨٧م.
٧. تربية الأوالاد في الإسلام: عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط/٢١، ١٩٩٢م.



٨. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور ت. محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/١، ٢٠٠١م.
٩. الجامع في الحديث لابن وهب: عبدالله بن وهب بن مسلم المصري القرشي أبو محمد، ت. د مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، دار ابن الجوزي - الرياض، ط/١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
١٠. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: أحمد بن عبدالله بن مهران أبو نعيم الأصبهاني، دار السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
١١. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط/١، ج ١ - ٤: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م/ج ٦: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م/ج ٧: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
١٣. سنن ابن ماجه: أبو عبدالله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، ت. محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
١٤. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي، أبو عيسى تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبدالباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط/٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
١٥. سنن الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبدالمنعم

- شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط/ ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
١٦. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السُّجِسْتَانِي، ت. محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، داط، د/ت.
١٧. السنن الصغرى للنسائي (المجتبى من السنن): أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، ت. عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط/ ٢، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
١٨. شرح السنة: الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي محيي السنة، أبو محمد، ت. شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط/ ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٩. شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/ ٢، ١٣٩٢هـ.
٢٠. شرح رياض الصالحين: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، ١٤٢٦هـ.
٢١. شرح معاني الآثار: أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري المعروف بالطحاوي أبو جعفر ت. محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، راجعه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: د يوسف عبد الرحمن المرعشلي، عالم الكتب -، ط/ ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٢. شعب الإيمان: أحمد بن الحسين بن علي الخراساني البيهقي أبو بكر، ت. د عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخرجه أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط/ ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.



٢٣. شرح صحيح البخارى لابن بطلال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، ت. أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط/٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
٢٤. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان التميمي أبو حاتم، الدارمي، البُستي، ت. شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/٢، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
٢٥. صحيح ابن ماجه: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف- الرياض، ط/١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٢٦. صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط/٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٧. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت. محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة بيروت، ط/١، ١٤٢٢هـ.
٢٨. صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن، مكتبة المعارف- الرياض، ط/١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٩. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٠. ضعيف الجامع الصغير وزيادته: محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن، إشراف/زهير الشاويش، المكتب الإسلامي- بيروت، ط/٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٣١. ضعيف سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن، مكتبة المعارف- الرياض، ط/١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٣٢. ضعيف سنن الترمذي: محمد ناصر الدين الألباني أبو عبد الرحمن، تعليق وإشراف/زهير الشاويش بتكليف: من مكتب التربية العربي لدول

- الخليج - الرياض، المكتب الاسلامي - بيروت، ط/ ١، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٣٣. غريب الحديث: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي ت/ د. محمد عبدالمعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد - الدكن، ط/ ١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٣٤. الفائق في غريب الحديث والأثر: محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله أبو القاسم، ت. علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - لبنان، ط/ ٢، د/ت.
٣٥. فن تربية الأولاد في الإسلام: محمد سعيد مرسى، دار الطباعة - القاهرة، د/ط، د/ت.
٣٦. كتاب العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري أبو عبد الرحمن، ت. د مهدي المخزومي ود إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د/ط، د/ت.
٣٧. اللعب عند الأطفال: فاضل حنا، دار مشرق مغرب - دمشق سوريا، ط/ ١، ١٩٩٩م.
٣٨. اللعب ونمو الطفل: عبد الرحمن سيد سليمان وشيخة يوسف المدرستي، دار زهراء الشرق - القاهرة، د/ط، ١٩٩٦م.
٣٩. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي، ت. حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، د/ط، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
٤٠. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع، ت. مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/ ١، ١٤١١ - ١٩٩٠م.
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت. شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د



عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/ ١،
١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٤٢. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: أبو بكر أحمد بن عمرو
العتكي المعروف بالبزار، المحققون: محفوظ الرحمن زين الله وعادل
ابن سعد وصبري عبدخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم -
المدينة المنورة، ط/ ١، (بدأت ١٩٨٨-٢٠٠٩م).

٤٣. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض
اليحصبي السبتي، أبو الفضل، المكتبة العتيقة ودار التراث، د/ ط،
د/ ت.

٤٤. مشكاة المصابيح: محمد بن عبدالله الخطيب العمري التبريزي أبو
عبدالله ولي الدين، ت. محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي -
بيروت، ط/ ٣، ١٩٨٥م.

٤٥. مصنف ابن أبي شيبة (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار):
أبو بكر بن أبي شيبة، عبدالله بن محمد العبسي، ت. كمال يوسف
الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط/ ١، ١٤٠٩.

٤٦. معالم السنن (شرح سنن أبي داود): أبو سليمان حمد بن محمد بن
إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المطبعة العلمية -
حلب، ط/ ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

٤٧. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من
الأخبار (بهامش إحياء علوم الدين): عبدالرحيم بن الحسين بن
عبدالرحمن العراقي زين الدين أبو الفضل، دار ابن حزم، بيروت -
لبنان، ط/ ١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤٨. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة:
محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي شمس الدين أبو الخير،

ت. محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط/١،
١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٤٩. النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك
ابن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، ت. طاهر أحمد الزاوي -
محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ -
١٩٧٩م.

ثالثاً: مواقع الانترنت

١. موقع الكحيل للإعجاز العلمي <http://www.kaheel7.com>



مظاهر الرحمة

في توجيهات النبي ﷺ للشباب

إعداد:

أ.د. سليمان بن قاسم العيد

الأستاذ بقسم الدراسات الإسلامية

والمشرف على كرسي الملك عبدالله بن

عبد العزيز للحسبة وتطبيقاته المعاصرة



المقدمة

إنَّ الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يُضلل، فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد : فإن من يبحث عن نماذج الرحمة في حياة البشر فإنه سيجد ذلك متمثلاً بأبهى صورة وأكمل خلق في سيرة نبينا محمد ﷺ بشتى جوانبها، وفي هذا البحث سأتناول بإذن الله تعالى جانباً من مظاهر الرحمة في توجيه النبي ﷺ للشباب، متمثلاً في مواقف للنبي ﷺ مع شباب الصحابة ﺭﺯﻳﻪ ﺍﻟﻠﻪ ﻋﻨﻬﻢ .

أهمية البحث:

تعود أهمية البحث إلى أمرين أساسيين، أولهما: مصدر نماذج الرحمة التي سيتم عرضها وهي سيرة المصطفى ﷺ، وأنها تمثل المظاهر الحقيقية للرحمة، والمعنى الصحيح لها.

وثانيهما: يعود إلى أهمية المرحلة المعنية في هذا البحث وهي «مرحلة الشباب»، ومما لا شك فيه أن مرحلة الشباب مرحلة عمرية مهمة، فهي مرحلة تتسم بالقوة والفاعلية والإنتاجية والطموح، وهذه المرحلة عبارة

عن الخط الزمني البارز في رحلة عمر الإنسان المخصصة بالمسؤولية والمحاسبة عنها يوم العرض الأكبر على الله، كما عند الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس: عن عمره فيما أفناه؟ وعن شبابه فيما أبلاه؟ وماله من أين اكتسبه؟ وفيما أنفقه؟ وماذا عمل فيما علم»^(١).

والشباب هم عُدَّة الحاضر وأمل المستقبل، وبهم تُبنى الحضارات، ومن جانب آخر فهم أسرع فئات المجتمع تأثراً وأكثرهم استجابة للدعوات، ولذا فإن معاول الهدم والتغيير في المجتمعات تستهدف أول ما تستهدف فئة الشباب، فالشباب إذاً بحاجة إلى توجيه رحيم يهديهم إلى الصلاح ويقيهم الفساد، وينتشلهم منه برحمة إن وقعوا فيه^(٢).

مشكلة البحث:

مرحلة الشباب مرحلة هامة وحساسة من حياة الإنسان، وتوجيههم فيها يحتاج إلى عناية واهتمام، وإن الخلل في توجيه الشباب في هذه المرحلة قد يُنتج آثاراً سلبية على الشباب ومجتمعاتهم، والخطأ في ذلك يحصل من عدة جوانب، ومن ضمنها الغفلة عن الرحمة بهم والشفقة عليهم حين التوجيه، وهذا الخطأ يقع فيه الكثير من المعنيين بتوجيه الشباب وتربيتهم، من آباء ومعلمين ودعاة، لذا كانت الحاجة إلى عرض شيء من مظاهر الرحمة في توجيه الشباب من هدي النبي ﷺ.

أهداف البحث:

١. بيان حاجة الشباب إلى الرحمة في التوجيه.
٢. بيان مظاهر الرحمة في توجيه النبي ﷺ للشباب.

(١) أخرجه الترمذي أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في القيامة، حديث رقم ٢٤١٦، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وهو في سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني برقم ٩٤٦.

(٢) انظر: سليمان بن قاسم العيد، المنهاج النبوي في دعوة الشباب، ص ٢٤ وما بعدها.

٢. إيضاح آثار الرحمة في توجيه الشباب من خلال هدي النبي ﷺ.

أسئلة البحث:

١. ما مدى حاجة الشباب إلى الرحمة في توجيهه.
٢. ما مظاهر الرحمة في توجيه النبي ﷺ للشباب.
٣. ما آثار الرحمة في توجيه الشباب من خلال هدي النبي ﷺ.

الدراسات السابقة: هناك كتابات كثيرة عن الرحمة في حياة النبي ﷺ في جوانب مختلفة، إلا أنني لم أجد شيئاً يتناول الرحمة في توجيهات النبي ﷺ للشباب، وأقرب دراسة للموضوع هي كتاب «المنهاج النبوي في دعوة الشباب» لسليمان بن قاسم العيد، طبع الكتاب سنة ١٤١٥هـ، وأصله رسالة ماجستير في قسم الدعوة، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وتناول الكتاب منهج النبي ﷺ في دعوته للشباب في تعليمهم العلم، وغرس الإيمان، وتعليمهم العبادات والآداب، وإعدادهم للدعوة إلى الله ﷻ. وأما هذا البحث فإنه يعنى بمظاهر الرحمة في توجيهات النبوية للشباب.

منهج البحث:

المنهج المتبع في هذا البحث بإذن الله تعالى هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي.

تقسيم البحث: المقدمة.

التمهيد: وفيه:

أولاً: التعريف بالرحمة ومكانتها في الشرع.

ثانياً: التعريف بمرحلة الشباب وأهميتها.

المبحث الأول: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في مسائل العقيدة.

المطلب الأول: مظاهر الرحمة في غرس العقيدة.

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في تصحيح الأخطاء العقدية.

المطلب الثالث: مظاهر الرحمة في الوقاية من الفتن.

المبحث الثاني: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في العبادات.

المطلب الأول: مظاهر الرحمة في تعليم العبادات والحث عليها.

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في تصويب الأخطاء في العبادة.

المبحث الثالث: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في الأخلاق.

المطلب الأول: مظاهر الرحمة في التعامل مع الشباب.

المطلب الثاني: مظاهر الرحمة في تعليم الأخلاق الحسنة والحث

عليها والتحذير من ضدها.

المطلب الثالث: مظاهر الرحمة في تصويب الأخطاء في الأخلاق.

الخاتمة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



التمهيد

أولاً: التعريف بالرحمة ومكانتها في الشرع:

الرَّحْمَةُ فِي اللُّغَةِ:

الرِّقَّةُ والتَّعَطُّفُ. وقد رَحِمْتَهُ وتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ. وتراحَمَ القوم: رَحِمَ بعضهم بعضاً. ورجلٌ مَرَحُومٌ ومَرَحَمٌ، شَدَدٌ للمبالغة. والرَّحِمُ: رَحِمٌ الأنثى، وهي مؤنثة. والرَّحِمُ أيضاً: القَرَابَةُ. والرحمنُ والرحيمُ: اسمان مشتقان من الرحمة^(١).

الرحمة في الاصطلاح:

عرَّفها بعض أهل العلم بقولهم: (رِقَّةٌ مقتضية للتعطف والتفضل، فمبدأها الرِقَّةُ التي هي انفعال، ومنتهاها: العطف والتفضل الذي هو فعل)^(٢)، وقيل: (هي رِقَّةٌ في النفس تبعث على سَوْقِ الخير لمن تتعدى إليه)^(٣). والمعنيان متقاربان، إلا أن الثاني أوضح للدلالة على المراد.

مكانة الرحمة في الشرع:

الرحمة من صفات الله تعالى فهو ﷻ (رحمن رحيم) ففي بداية كل

(١) انظر: الصحاح للجوهري، مادة [رحم]. ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة [رحم]. ولسان

العرب لابن منظور، مادة [رحم].

(٢) تفسير الراغب الأصفهاني ٥٠/١.

(٣) التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ٢٦/٣٤.

سورة من سور القرآن -سوى سورة التوبة- يتلو القارئ هاتين الصفتين، إضافة إلى الآيات العديدة في كتاب الله ﷻ التي جاء فيها وصفه ﷻ بالرحمة منها قوله ﷻ: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر:٧] وقوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣]، وقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام:٥٤]. وفي الحديث: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَأَّمُ الْخَلْقَ بَيْنَهُمْ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١). والرحمة أيضًا من صفات النبي ﷺ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ صَحَابَتِهِ الْكِرَامِ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح:٢٩]، وهي سبب في تأليف قلوب الناس عليه وقربهم منه ﷺ ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَفْتَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:١٥٩]، بل رسالته ﷺ كلها رحمة للعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٧] فاتباعه ﷺ سبب للسعادة في الدنيا والآخرة والنجاة من الشقاء والعذاب، وهذا من أعظم الرحمة بالعباد.

كما جاء الشرع المطهر بالحث على الرحمة والثناء على أهلها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّحْمَ شُجْنَةٌ»^(٢) من الرحمن، فقال الله: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته»^(٣) وجاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تُقْبَلُونَ الصبيان؟ قال: ما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة»^(٤). كما أن النبي ﷺ تَسَمَّى بنبي الرحمة؛ لقوله ﷺ: «أنا محمد، وأحمد، والمقضي»^(٥)، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة»^(٦).

- (١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، حديث رقم ٢٧٥٣.
- (٢) قرابةً مشتبكة كاشتباك العروق، ويجوز فيها ضم السين والفتح والكسر. (انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٤٤٧).
- (٣) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله، حديث ٥٩٨٨.
- (٤) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، حديث ٥٩٩٨.
- (٥) المولي الذاهب. وقد قُضِيَ يُقْضِي فهو مقض: يعني أنه آخر الأنبياء المتبع لهم، فإذا قضى فلا نبي بعده. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٤/٩٤).
- (٦) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، حديث ٢٣٥٥.



ثانياً: التعريف بمرحلة الشباب وأهميتها.

كلمة (شاب) تعني في أصلها اللغوي النماء والقوة، يقول ابن فارس: «الشين والباء أصل واحد يدل على نماء الشيء وقوته»^(١). والشباب بمعنى الفتاء والحدأة، والشباب جمع شاب، وكذلك شُبَّانٌ وشَبَّابَةٌ، وشباب الشيء أوله، يقال لقيت فلاناً في شباب النهار، أي في أوله^(٢).

ولقد ذكر الله ﷻ هذه المرحلة من العمر في كتابه العزيز واصفاً إياها بالفتوة كما في قوله عن أصحاب الكهف: ﴿مَنْ نَقَضَ عَلَيْهِمْ نَبَاهُمْ بِالْحَقِّ إِنْهُمْ فَتِيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنَّهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

ووصفها بالقوة كما في قوله ﷻ: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ [الروم]. ومرحلة القوة في هذه الآية تقع بين مرحلتي ضعف هي مرحلة الشباب.

كما وردت الإشارة إليها بصفات أخرى كالأشد، كما في قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. والأشد هنا الاحتلام. قاله ربعة ومالك وغير واحد من السلف^(٣). وقيل: (هو بلوغ سن الرشد والقوة)^(٤). وصفة الرشد وردت في قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتِيمَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَأْتَسَمُوا مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦]. في هذه الآية دلالة واضحة على أن الرشد لا يكون قبل الاحتلام.

وفي السنة المطهرة ورد ذكر هذه المرحلة من العمر بلفظ الشباب والفتيان وغير ذلك، ومن ذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(١) معجم مقاييس اللغة ١٧٧/٣.

(٢) ابن منظور، لسان العرب، مادة [شيب].

(٣) تفسير الطبري، ١٢/ ٢٢٣.

(٤) انظر: محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم، ١٦٧/ ٨.

«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(١).

ولتحديد مرحلة الشباب فهي من حيث البداية تتبين من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ﴾ [النور: ٥٩]. وعن علي بن أبي طالب عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يشب، وعن المعتوه حتى يعقل)^(٢).

بالنظر إلى هذه النصوص نجد في الآية أن الإنسان سُمِّي قبل الاحتلام طفلاً، وفي الحديث نجد الإنسان يجب عليه التكليف إذا شبَّ، والشباب يكون بالاحتلام. وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه نجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب جماعة باسم الشباب حاثاً لهم على الزواج، ولا يكون الزواج إلا بعد احتلام. وعلى هذا الأساس نجد أن مرحلة الشباب تبدأ بالبلوغ وهو الاحتلام.

ومن حيث نهاية المرحلة فقد ورد فيها خلاف بين أهل العلم، فمنهم من جعلها إلى الثلاثين، ومنهم من جعلها إلى اثنتين وثلاثين، ومنهم من جعلها إلى الأربعين، ومنه من جعلها إلى إحدى وخمسين^(٣).

وأما التحديد المختار لمرحلة الشباب فهو من البلوغ حتى سن الأربعين. وسبب هذا الاختيار هو أن الأصل اللغوي لكلمة الشباب يدل على أمرين: النماء والقوة. ونجد في القرآن الكريم أن سن الأربعين داخلة في هذا المعنى وأنها نهاية للنماء، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف: ١٥]. يقول ابن كثير: (إذا بلغ أشده) أي قوي وشب وارتجل.. (وبلغ أربعين سنة) أي تنهى عقله وكمل فهمه^(٤).

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم ٥٠٦٥.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث ٢٤٧٠٣. وأبو داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، حديث ٤٣٩٨. والترمذي، أبواب الحدود، باب فيمن لا يجب عليه الحد، حديث ١٤٢٣. وقال الألباني في صحيح سنن الترمذي ٦٤/٢: صحيح. وهذا لفظ الترمذي.

(٣) انظر: تفسير الطبري، ٢٢٢/١٢ وما بعدها. وتاج العروس ١/ ٣٠٧.

(٤) تفسير القرآن العظيم ١٥٨/٤.



كما أن مرحلة الشباب لها أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع، فهي مهمة لكونها بداية التكليف في حياة الإنسان، ولكونها فترة القوة والنشاط، ولكونها أفضل فترات العمر وأطولها مدة، إضافة إلى كونها الطاقة الكامنة في بناء حضارات الأمم.



المبحث الأول مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في مسائل العقيدة

المطلب الأول مظاهر الرحمة في غرس العقيدة

رسالة نبينا محمد ﷺ جاءت في جملتها رحمة للعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، في كل جوانبها عقيدة وشريعة وأخلاقاً، وكما تتمثل الرحمة في موضوعاتها فإن الرحمة أيضاً تتمثل في أسلوب النبي ﷺ في دعوته للناس كافة، ومن ضمنهم شباب الصحابة رضي الله عنهم، ومما يمثل مظهراً من مظاهر رحمته ﷺ ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه - وهو أحد شباب الصحابة الكرام رضي الله عنهم - حيث يقول: كنت ردف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل، فقال: «يا معاذ بن جبل»، قلت: لبيك رسول الله، وسعديك، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: «هل تدري ما حق الله على العباد؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً»، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله، وسعديك، قال: «هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أن لا يعذبهم»^(١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، حديث رقم ٦٢٦٧. ومسلم واللفظ له، كتاب الإيمان، حديث رقم ٤٨.

في هذا الموقف تتمثل رحمة النبي ﷺ في عدد من الأمور، أولها: قُرب معاذ بن جبل ؓ من رسول الله ﷺ، فرسول الله ﷺ على مكانته وقدره، أعظم البشرية وسيد ولد آدم، وكل يتمنى القرب منه والحديث معه، ويكون معاذ بن جبل ؓ وهو شاب من شباب الصحابة ؓ أجمعين شديد القرب منه بركوبه رديفاً مع رسول الله ﷺ، وقد استشعر معاذ ؓ هذا القرب فقال حين ذكر الحديث (ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل).

الثاني من مظاهر الرحمة في هذا الحديث شدة عناية النبي ﷺ بتعليم معاذ بن جبل ؓ، فمع قرب معاذ من رسول الله ﷺ، إلا أنه ؓ يناديه كالبعيد بأسلوب ملفت للانتباه (يا معاذ بن جبل) ويكرّر هذا النداء ثلاث مرات، وفي كل مرة كان معاذ بن جبل ؓ يقول (لبيك يا رسول الله وسعديك) وكان الرسول ﷺ يسير بعدها ساعة ثم يعاود النداء، كل ذلك من أجل أن يستوعب معاذ بن جبل ؓ ما يريد رسول الله ﷺ تعليمه إياه، وأنه ذو أهمية كبرى.

الثالث من مظاهر الرحمة في هذا الحديث هو طبيعة الموضوع الذي علمه رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل ؓ إنها كلمات يسيرة تختصر العقيدة: حق الله على العباد، وحق العباد على الله، فحق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، أما حقهم على الله إذا فعلوا ذلك فإنه لا يعذبهم.

فالنجاة من الشرك بالله تعالى توجب لصاحبها الجنة وتجنّيه من عذاب النار، فعن جابر ؓ، قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ فقال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»⁽¹⁾.

وفي مسألة من مسائل العقيدة تتعلق بشفاعة النبي ﷺ نجد أبا

(1) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث 101.

هريرة رضي الله عنه يسأل عنها رسول الله ﷺ، كما روى قائلًا: قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أول منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله، خالصًا من قلبه، أو نفسه»^(١). ويتمثل مظهر الرحمة في هذه الحديث في عناية رسول الله ﷺ بأبي هريرة رضي الله عنه حين سئل رسول الله ﷺ ذلك السؤال التفت إلى أبي هريرة رضي الله عنه مبيِّنًا حرصه على أبي هريرة رضي الله عنه ومتشياً عليه في ذلك، مع أن سياق الحديث لا يدل على أن أبا هريرة رضي الله عنه هو الذي سأل رسول الله ﷺ.

كما تظهر لنا رحمة رسول الله ﷺ في مسائل العقيدة مع شاب آخر من شباب الصحابة رضي الله عنه وهو عبدالله بن مسعود رضي الله عنه حيث قال: علَّمني رسول الله ﷺ، وكفِّي بين كفِّيهِ، التشهد، كما يعلمني السورة من القرآن: «التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»^(٢). يدل هذا الموقف على مظهر من مظاهر الرحمة في توجيه رسول الله ﷺ في تعليم عبدالله بن مسعود رضي الله عنه التشهد، فأثناء التعليم كانت كف عبدالله رضي الله عنه بين كفي رسول الله ﷺ، وربما كان ذلك بعد المصافحة أمسك رسول الله ﷺ بكف ابن مسعود رضي الله عنه وأطبق عليها بيده الأخرى، فكانت كف ابن مسعود رضي الله عنه بين كفي رسول الله ﷺ، وذلك يدل على تأليف ابن مسعود رضي الله عنه وشفقته عليه وحرصه على تعليمه واستيعابه ما يعلم إياه.



(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، حديث ٩٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب الأخذ باليمين، حديث ٦٢٦٥.

المطلب الثاني

مظاهر الرحمة في تصحيح الأخطاء العقديّة

تتمثل الرحمة أيضاً في تصويب النبي ﷺ لما يحصل من الخطأ في مسائل العقيدة من شباب الصحابة الكرام ﷺ، وهذه الرحمة لها صور متعددة حسب الموقف، وقد يكون ظاهرها الشدة بدافعة الرحمة والشفقة على المخطئ من عاقبة ذلك الخطأ، كما حصل لأسامة بن زيد ﷺ، حيث يحدثنا أسامة بن زيد ﷺ عن هذا الموقف فيقول: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة^(١)، فصبّحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشيناها، قال: لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ، فقال: «يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله» قلت: كان متعوذاً، فما زال يكررها، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم»^(٢).

وفي رواية عند مسلم أنّ رسول الله ﷺ قال لأسامة ﷺ: «لم تقتله؟» قال: يا رسول الله، أوجع في المسلمين، وقتل فلاناً وفلاناً، وسمي له نفراً، وإني حملت عليه، فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله، قال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟» قال: نعم، قال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» قال: يا رسول الله، استغفر لي، قال: «وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» قال: فجعل لا يزيدني على أن يقول: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة»^(٣).

تبين لنا من هذا الحديث التشديد من رسول الله ﷺ على أسامة بن

(١) قبيلة من جهينة (ابن حجر، فتح الباري، ١/١٠٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقة من جينة، حديث ٤٢٦٩. ومسلم، كتاب الإيمان، حديث ١٥٩.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، حديث ٩٧.

زيد رضي الله عنه حينما قتل ذلك الرجل الذي قال لا إله إلا الله، مع مكانة أسامة رضي الله عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه، إضافة إلى حداثة سن أسامة بن زيد رضي الله عنه فقد كان في بداية سن الشباب، ولنا أن نتصور أن عمّر أسامة رضي الله عنه حينئذ قرابة الستة عشر عاماً، فقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر أسامة رضي الله عنه ثمانية عشر عاماً وقيل عشرون^(١)، وهذه الواقعة كانت سنة سبع أو ثمان من الهجرة^(٢)، وكان هذا الموقف من رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة وشفقة على أسامة رضي الله عنه من عاقبة هذا الخطأ.

وما وقع ذلك الخطأ من أسامة بن زيد رضي الله عنه إلا لكونه متأولاً، قال الخطابي لعل أسامة رضي الله عنه تأول قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكْ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ١٨٥]^(٣). ولقد اعتذر أسامة بن زيد رضي الله عنه عن ما حصل منه بقوله: (كان متعوذاً) فلم يقبل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعتذار وكرّر الإنكار، فكان لهذا الموقف أثر كبير في نفس أسامة بن زيد رضي الله عنه حتى قال: (تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) قال ابن حجر: أي أن إسلامي كان ذلك اليوم؛ لأن الإسلام يجب ما قبله، فتمنى أن يكون ذلك الوقت أول دخوله في الإسلام؛ لياًمن من جريرة تلك الفعل، ولم يرد أنه تمنى أن لا يكون مسلماً قبل ذلك. قال القرطبي: وفيه إشعار بأنه كان استصغر ما سبق له قبل ذلك من عمل صالح في مقابلة هذه الفعل لما سمع من الإنكار الشديد^(٤).

وفي موقف آخر يرويه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه - ولقد كان شاباً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيقول: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فكنا إذا علونا كبرنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أيها الناس اربّعوا^(٥) على أنفسكم، فإنكم لا تدعون

(١) انظر ترجمة أسامة بن زيد رضي الله عنه عند ابن حجر في الإصابة ٣١/١.

(٢) انظر: ابن حجر، فتح الباري ١٢/١٩٥.

(٣) المرجع السابق ١٢/١٩٦.

(٤) المرجع السابق ١٢/١٩٦.

(٥) أي: ارفقوا. (ابن حجر، فتح الباري، ١/١٢١).



أصمّ ولا غائباً، ولكن تدعون سميماً بصيراً» ثم أتى علي وأنا أقول في نفسي: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال: «يا عبد الله بن قيس، قل: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنز من كنوز الجنة» أو قال: «ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله»^(١). وإن ما حصل في هذا الموقف من الخطأ هو رفع الصوت بالذكر والدعاء مما جعل النبي ﷺ يشفق عليهم من ذلك، وتتمثل رحمته ﷺ في هذا الموقف بأمرهم بالرفق بأنفسهم وخفض أصواتهم، فإن من ينادى بالصوت العالي هو البعيد أو الأصم، والله ﷻ ليس بأصم ولا غائب، كما بين لهم ذلك رسول الله ﷺ. كما نجد في هذا الموقف أن رسول الله ﷺ زاد أبا موسى الأشعري علماً آخر، فقد كان يمشي خلف رسول الله ﷺ وكان يقول في نفسه «لا حول ولا قوة إلا بالله» فبين له فضل هذا الذكر ليكثر منه ويديم عليه.

ومع البراء بن عازب ﷺ حيث كان فتى شاباً على عهد النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ يعلمه دعاء، وحينما أخطأ البراء في لفظ الدعاء كيف صوّب له النبي ﷺ خطأه، فعن البراء بن عازب ﷺ أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا أخذت مضجعتك، فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم إني أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، واجعلن من آخر كلامك، فإن مُتَّ من ليلتك، مُتَّ وأنت على الفطرة قال: فرددتهم لأستذكرهن فقلت: آمنت برسولك الذي أرسلت، قال: «قل: آمنت بنبيك الذي أرسلت»^(٢).

وفي رواية: فطعن بيده في صدري ثم قال: «وبنيك الذي أرسلت»^(٣).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبه، حديث ٦٣٨٤.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء ٢٧١٠.

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه، حديث ٢٣٩٤.

فتعامل النبي ﷺ مع البراءة ﷺ في تصويب خطأه كان برقة وعطف، حتى ما ورد في الرواية الثانية أنه طعن في صدري، فلم تكن تلك الطعنة طعنة إيذاء أو عقاب إنما كانت ملاطفة للبراءة ﷺ.

المطلب الثالث

مظاهر الرحمة في الوقاية من الفتن

لا يَسَلِّمُ الإنسان في هذه الحياة من الفتن، وكان النبي ﷺ شديد الخوف على أمته من الفتن، فقد حذر أمته فتنة المسيح الدجال، وحذرهم فتنة يأجوج ومأجوج، وحذرهم فتنة الدنيا وفتنة النساء وغيرها، والشباب أكثر تعرضاً للفتن من غيرهم، وإن من الرحمة بالشباب الأخذ بأيديهم وتحذيرهم الفتن بأنواعها، وأن تبين لهم أسباب السلامة وطرائق الخلاص منها، حتى لا يقعوا فريسة لهذه الفتن التي تضرّ بدينهم ودنياهم.

وبيّن لنا الرسول الكريم ﷺ أن من أسباب الوقوع في الفتن حادثة السن كما هي حال الخوارج، فعن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «يأتي في آخر الزمان قوم، حُذِّثُوا بالأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

فهذا فيه بيان أن تلك الفئة التي تأتي آخر الزمان يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية -والعياذ بالله- هم شباب صغار السن، وفيه تحذير ضمني للشباب من الوقوع في هذه الفتنة نظراً لحدثة أسنانهم.

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث ٢٦١١.



ومن توجيهات النبي ﷺ للشباب في الوقاية من الفتن ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا يزالون يسألونك يا أبا هريرة حتى يقولوا: هذا الله، فمن خلق الله؟» قال: فبينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب، فقالوا: يا أبا هريرة، هذا الله، فمن خلق الله؟ قال: فأخذ حصى بكفه فرماهم، ثم قال: قوموا قوموا صدق خليلي^(١). ففي هذا الحديث توجيه نبوي كريم لأبي هريرة رضي الله عنه لما يحتمل أن يواجهه في مستقبل حياته من سؤال أهل الفتن، وقد حصل هذا السؤال كما أفاد النبي ﷺ، ولكن أبا هريرة رضي الله عنه قد استوعب الدرس وسلم من تضليل أهل الفتن بحسم الموقف وطردهم من عنده.

وقد تتمثل الفتنة في مكان من الأماكن، ولذا نجد رسول الله ﷺ يحذّر أحد شباب الصحابة رضي الله عنه من الذهاب لمواطن الفتن رحمة بهم من الوقوع فيها، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن سول الله ﷺ أوصاه قائلاً: «يا أنس، إن الناس يمصرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال له: البصرة - أو البصيرة - فإن أنت مررت بها، أو دخلتها، فإياك وسبأخها^(٢)، وكلاءها^(٣)، وسوقها، وباب أمرائها، وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسف وقذف ورجف، وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير^(٤)». ففي هذا الحديث تحذير من النبي ﷺ لأنس بن مالك رضي الله عنه من الذهاب إلى مواطن الفتن طلباً للسلامة من العقوبة التي تصيب أهلها.

وقد تكون الفتن بسبب المناصب والولايات، فمن الرحمة بالشباب

- (١) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، حديث ١٣٥.
- (٢) الأرض السَّبْخَة هي ذات ملح لا تنبت (مراقبة المفاتيح شرح مشاة المصابيح، على الملا الهروي القاري، ٣٤٦٩/٨).
- (٣) كلاءها: هو الأصل شاطئ النهر، والموضع تربط فيه السفن، ومنه سوق الكلاء بالبصرة. (انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ١٩٤/٤).
- (٤) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، باب ذكر البصرة، حديث ٤٣٠٧. وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود: صحيح.

عدم تمكينهم منها لسلامة دينهم، ففي هذا الشأن نهى رسول الله ﷺ الشاب عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه عن سؤال الإمارة، معللاً سبب ذلك حيث قال له: «يا عبدالرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها»^(١).

فالشاب حديث السن حين يطلب المنصب أو الإمارة وليس لها بأهل قد تكون سبباً في فتنته عن دينه، بالتنازل عن شيء منه للحفاظ على هذا المنصب أو الإمارة رغبة فيها، وهنا تكون الفتنة في الدين.



(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليها، حديث ٧١٤٦. ومسلم، كتاب الإمارة، حديث ١٦٥٢.

المبحث الثاني مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في العبادات

المطلب الأول مظاهر الرحمة في تعليم العبادات والحث عليها

تمثّل لنا حادثة إقامة مالك بن الحويرث رضي الله عنه ومن معه من الشباب وتعلمهم من النبي صلى الله عليه وسلم عدداً من مظاهر الرحمة في توجيه النبي صلى الله عليه وسلم في العبادة، قال مالك بن الحويرث رضي الله عنه: أتينا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين يوماً ووليلة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيماً رقيقاً، فلما ظن أنا قد اشتهينا أهلنا، أو قد اشتقنا، سألنا عمّن تركنا بعدنا، فأخبرناه، قال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم وعلّموهم ومروهم. وذكر أشياء أحفظها، أو لا أحفظها، وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمّكم أكبركم»^(١).

يحدثنا مالك بن الحويرث رضي الله عنه في هذه الرواية عنه وعن رفاقه أنهم شباب حين قدومهم على النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقول: (ونحن شبيبة متقاربون) و(شبيبة): جمع شاب، و(متقاربون): أي متقاربون في السن، وقيل: متقاربون

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، حديث ٦٢١، واللفظ له. ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث ٦٧٤.

في العلم أو القراءة^(١). ويخبر مالك بن الحويرث رضي الله عنه بالمدة التي قضوها عند رسول الله ﷺ بقوله: (فأقمنا عنده عشرين يوماً وليلة). وفي هذه المدة التي قضاهما أولئك الشباب مع رسول الله ﷺ يصف لنا مالك رضي الله عنه كيف كان تعامل النبي ﷺ معهم وتعليمه إياهم بقوله: (وكان رحيماً رقيقاً) هكذا في رواية البخاري، وجاء في رواية عنده الاقتصار على (رحيماً) وأخرى الاقتصار على (رقيقاً)، وجاء في بعض الروايات (رقيقاً) بقافين، كما في رواية مسلم، وجاءت بعض الروايات من دون ذكر هذا الوصف. و(رقيقاً) من الرفق، و(رقيقاً) من الرقة، وهما متقاربان في المعنى^(٢). والرفيق ضد العنيف^(٣). والرقيق نقيض الغليظ. قال الزمخشري: الرفق هو لين الجانب، ولطافة الفعل^(٤).

كما أن من مظاهر الرحمة في هذا الموقف حرص النبي ﷺ على مراعاة حال أولئك الشباب، يتضح هذا من قول مالك رضي الله عنه: (فلما ظن أنا اشتهينا أهلنا) وجاء في رواية عنده: (فلما رأى شوقنا)^(٥)، وأهلنا جمع أهل. والمراد بأهل كل منهم زوجته أو أعم من ذلك^(٦)، فإن كان المراد بالأهل الزوجات فإن الشباب أشوق من غيرهم إلى زوجاتهم، لما فيهم من دافع الغريزة. وحين علم ﷺ شوقهم إلى أهلهم من رحمته بهم وشفقته عليهم أمرهم قائلاً: (ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم، وعلموهم، ومروهم) وفي رواية (لو رجعتهم)^(٧)، ويمكن الجمع بينهما، بأن يكون عرض ذلك عليهم على طريق الإيناس، بقوله: لو رجعتهم، إذ لو بدأهم بالأمر بالرجوع لأمكن أن

(١) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم ١٧٥/٥. وابن حجر، فتح الباري ١٧٢/٢.

(٢) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم ١٧٥/٥. وابن حجر، فتح الباري ٢٣٦/١٣.

(٣) الجوهري، الصحاح، مادة [رفق] ١٤٨٢/٤.

(٤) أساس البلاغة ص ٣٥٧.

(٥) الرواية عند البخاري، كتاب الأذان، باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد، حديث ٦٢٨.

(٦) انظر: ابن حجر، فتح الباري ٢٣٦/١٣.

(٧) الرواية عند البخاري، كتاب الأذان، باب إذا استوتوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم، حديث ٦٨٥.



يكون فيه تنفير، فيحتمل أن يكونوا أجابوه بنعم، فأمرهم حينئذ بقوله:
ارجعوا^(١). وجاء في الحديث عدد من التوجيهات لأولئك الشباب وهي:

التوجيه الأول: تعليم الأهل

وذلك في وصيته ﷺ لهم إلى أهلهم بقوله: (وعلموهم، ومرورهم) بصيغة الأمر، ضد النهي، والمراد به أعم من ذلك؛ لأن النهي عن الشيء أمر بفعل خلاف ما نهى عنه اتفاقاً، وعطف الأمر على التعليم لكونه أخص منه، أو هو استئناف، كأن سائلاً قال: ماذا نعلمهم؟ فقال: مروهم بالطاعات، وكذا، وكذا، ووقع في رواية للبخاري: «مروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا»^(٢) فعرف بذلك المأمور المبهم في الروايات الأخرى^(٣).

ودلت النصوص على أن مالك بن الحويرث ﷺ علّم أناساً من قومه كيفية الصلاة، تنفيذاً لوصية رسول الله ﷺ. فعن أبي قلابة ﷺ قال: «جاءنا مالك بن الحويرث، فصلّى بنا في مسجدنا هذا، فقال: إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة، ولكن أريد أن أريكم كيف رأيت النبي ﷺ يصلي. قال أيوب فقلت لأبي قلابة: وكيف كانت صلاته؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا، يعني عمرو بن سلمة. قال أيوب: وكان ذلك الشيخ يتم التكبير، وإذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض، ثم قام»^(٤).

التوجيه الثاني: الصلاة كما تعلموا من رسول الله ﷺ

وذلك في قوله: (وصلوا كما رأيتموني أصلي) فهذا خطاب لمالك وأصحابه ﷺ، بأن يوقعوا الصلاة على الوجه الذي رأوا النبي ﷺ عليه

(١) ابن حجر، فتح الباري ١٧١/٢.

(٢) الرواية عند البخاري، كتاب الأذان، باب إذا استوتوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم، حديث ٦٨٥.

(٣) انظر: ابن حجر، فتح الباري ٢٣٦/١٣.

(٤) أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، رقم الحديث ٨٢٤.

وشاركهم في هذا الخطاب كل الأمة في أن يوقعوا الصلاة على ذلك الوجه^(١). قال الشوكاني: «الحديث يدل على وجوب جميع ما ثبت عنه ﷺ في الصلاة، من الأقوال، والأفعال، ويؤكد الوجوب كونها بياناً لمجمل قوله: (أقيموا الصلاة) وهو أمر قرآني يفيد الوجوب، وبيان المجمل الواجب واجب، كما تقرر في الأصول، إلا أنه ثبت أنه ﷺ اقتصر في تعليم المصلي صلواته على بعض ما كان يفعله ويداوم عليه، فعلمنا بذلك أنه لا وجوب لما خرج عنه من الأقوال والأفعال، لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، كما تقرر في الأصول بالإجماع، ووقع الخلاف إذا جاءت صيغة أمر بشيء لم يذكر في حديث المصلي، فمنهم من قال: يكون قرينة تصرف الصيغة إلى الندب، ومنهم من قال تبقى الصيغة على الظاهر، الذي تدل عليه، ويؤخذ بالزائد فالزائد»^(٢).

التوجيه الثالث: الأذان للصلاة

قوله: (إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم) أي دخل وقتها^(٣)، وهو أمر لهم بالأذان للصلاة إذا دخل وقتها.

التوجيه الرابع: الإمامة لصلاة الجماعة

قوله: (وليؤمكم أكبركم) أمر لهم بصلاة الجماعة، وإمامهم أكبرهم في السن، لأنهم قد استوتوا في القراءة والعلم والهجرة. قال النووي: «وهؤلاء كانوا مستوين في باقي الخصال، لأنهم هاجروا جميعاً، وصحبوا رسول الله ﷺ ولازموه عشرين ليلة فاستوتوا في الأخذ عنه، فلم يبق ما يقدم به إلا السن»^(٤).

(١) انظر: ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٢١٦/١. وابن حجر، فتح الباري ٢٣٦/١٣.

(٢) نيل الأوطار ١٩٥/٢.

(٣) ابن حجر، فتح الباري ٢٣٦/١٣.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم ١٧٥/٥. والعيني، عمدة القاري ٢١٢/٥.



وقال الزين بن المنير وغيره ما حاصله: إن تَسَاوي هجرتهم وإقامتهم وغرضهم بها مع ما في الشباب غالباً من الفهم، ثم توجه الخطاب إليهم بأن يعلموا من وراءهم، من غير تخصيص بعضهم دون بعض، دال على استوائهم في القراءة، والتفقه في الدين، وقال ابن حجر: وقد وقع التصريح بذلك فيما رواه أبو داود من طريق مسلمة بن محمد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة في هذا الحديث قال: «وكنا يومئذ متقاربين في العلم»^(١) انتهى^(٢).

ويندرج تحت قوله ﷺ: (ثم ليؤمكم أكبركم) أمرهم بصلاة الجماعة، وذلك لأنه لو استوتت صلاتهم معاً مع صلاتهم منفردين لاكتفى بأمرهم بالصلاة، كأن يقول: (أذنوا وأقيموا وصلوا)، دون الأمر بالإمامة، فالإمامة لا تكون إلا بصلاة الجماعة^(٣). قال النووي: (فيه الحث على الأذان والجماعة)^(٤).

المطلب الثاني

مظاهر الرحمة في تصويب الأخطاء في العبادة

رُبَّمَا يقع الشباب في بعض الأخطاء في مسائل العبادة، وفي هذه الحال فإنهم بحاجة إلى أسلوب حكيم لتصويب ما وقعوا فيه من الخطأ، بحاجة إلى من يأخذهم بالرحمة والرفق والخشية عليهم من عاقبة تلك الأخطاء، كما أن ما هم فيه من العاطفة والشعور بالنشاط يدفعهم إلى الحماس الزائد في طاعة من الطاعات، قد لا تكون عاقبتها في صالحهم، وهذا

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة، حديث ٥٨٩. وقال الألباني: صحيح.

(٢) ابن حجر، فتح الباري ١٧١/٢.

(٣) انظر: فتح الباري ١٤٢/٢.

(٤) شرح صحيح مسلم ١٧٥/٥.

ما حصل من عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حيث يقول: جَمَعْتُ القرآن فقرأت به في كل ليلة، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «إني أخشى أن يطول عليك زمان وأن تمل، اقرأه في كل شهر» قلت: يا رسول الله دعني أستمع من قوّتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل عشرين» قلت: يا رسول الله دعني أستمع من قوّتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل عشر» قلت: يا رسول الله دعني أستمع من قوّتي وشبابي، قال: «اقرأه في كل سبع» قلت: يا رسول الله دعني أستمع من قوّتي وشبابي، فأبى^(١).

فرحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الفتى تتمثل في الخشية والشفقة عليه من الملل والانقطاع عن العبادة، فعبد الله بن عمرو رضي الله عنه حرص على اغتنام مرحلة شبابه، مرحلة قوته ونشاطه في طاعة الله صلى الله عليه وسلم ومن ذلك قراءة القرآن، والشباب بطبيعتهم يأخذهم الحماس في بعض الأمور، ولكن المصطفى صلى الله عليه وسلم أدرك ما عند عبدالله من حماس الشاب واندفاعهم، وخشي عليه من الملل والانقطاع، فمن السهل أن يجتهد الإنسان في عمل من الأعمال لفترة محدودة، ولكن من الصعب عليه أن يداوم على هذا الاجتهاد. فقد حدد النبي صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن عمرو رضي الله عنه عدداً أكثر من الأيام ليقراً فيها القرآن كاملاً. كل ذلك رحمة به وشفقة عليه، فأعطاه شهراً، ثم عشرين، ثم عشرًا، ثم سبعاً، كل ذلك وعبدالله بن عمرو رضي الله عنه يقول: (يا رسول الله دعني أستمع من قوّتي ومن شبابي) والرسول صلى الله عليه وسلم يجاريه في ذلك الحوار الذي يمثل في أسلوبه جانباً آخر من جوانب الرحمة، فلم يعنف عليه ولم ينهره من كثرة مراجعته إياه.

وفي حديث آخر نجد عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه حمله ما فيه من قوة الشباب والرغبة في الخير على المبالغة في الصيام والقيام

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث ٦٨٧٢. وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في كم يستحب يختم القرآن، حديث ١٣٤٦. وصححه الألباني.



فنهاه رسول الله ﷺ عن ذلك رحمة به، عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، ألم أخبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟» فقلت: بلى يا رسول الله قال: «فلا تفعل صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله» فشددت، فشدد علي قلت: يا رسول الله إني أجد قوة قال: «فصم صيام نبي الله داود (عليه السلام)، ولا تزد عليه» قلت: وما كان صيام نبي الله داود (عليه السلام)؟ قال: «نصف الدهر» فكان عبدالله يقول بعد ما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ^(١).

والخطأ الحاصل هنا هو التشديد على النفس مما يؤدي في المستقبل إلى عدم القدرة على المداومة عليه، إضافة إلى ما يصاحب ذلك من تضییع لحقوق أخرى للجسد والعين والزوج والضيف، كما جاء التصريح بذلك من سول الله ﷺ.

وقد دلت بعض الروايات على ما حصل من عبدالله رضي الله عنه من تقصير في حق الزوجة، فعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، قال: «أنكحني أبي امرأة ذات حسب، فكان يتعاهد كنته^(٢)، فيسألها عن بعلها، فتقول: نعم الرجل من رجل لم يظأ لنا فراشا، ولم يفتش لنا كنفنا منذ أتيناها، فلما طال ذلك عليه ذكر للنبي ﷺ...» الحديث^(٣). دلت هذه الرواية على أن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه حديث العهد بعرس، ولاشك أن الزوجة في هذه الحال تكون أكثر حاجة إلى زوجها، مما يتطلب من الشباب حينها مراعاة حق الزوجة، ولا يأخذهم الحماس للطاعة أو غيرها من التقصير في هذا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، حديث ١٩٧٥.

(٢) أي: امرأة ابنه. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، ٢٠٦/٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن، حديث ٥٠٥٢.

الحق. ولذا أكد رسول الله ﷺ على عبد الله ﷺ هذا الحق وحقوق أخرى كما في الحديث.

ولما علم رسول الله ﷺ بحال عبد الله بن عمرو ﷺ وما هو عليه من الحماس الذي يكون سبباً في إرهاق النفس وتضييع بعض الحقوق نهاه عن ذلك قائلاً: «لا تفعل»، ولم يكن ذلك النهي مجرداً، بل أعطاه الأنفع له «صُومَ وأفطر، وقم ونم» معللاً ذلك بقوله: «فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن لرحمته به ﷺ بين له الأثر الناتج من اجتهاده لو استمر عليه «فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك، ونفثت نفسك»^(١).

ولما كبر عبد الله ﷺ وضعف أدرك قيمة توجيهه النبي ﷺ له، فقال متمنياً (يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ). قال ابن حجر: (ومع عجزه وتمنيه الأخذ بالرخصة لم يترك العمل بما التزمه، بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف، كما في رواية حصين وكان عبد الله حين ضعف وكبر يصوم تلك الأيام كذلك يصل بعضها إلى بعض ثم يفطر بعدد تلك الأيام فيقوى بذلك وكان يقول لأن أكون قبلت الرخصة أحب إلي مما عدل به لكنني فارقت على أمر أكره أن أخالفه إلى غيره)^(٢).

وعلى نحو من هذا جاء حديث الثلاثة رهط الذين أنكر عليهم رسول الله ﷺ اجتهادهم رحمة بهم ولمخالفتهم سنته، فعن أنس بن مالك ﷺ، قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، حديث ١١٥٣.

(٢) فتح الباري لابن حجر ٤ م ٢٢٠.

النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(١).



المبحث الثالث مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في الأخلاق

المطلب الأول مظاهر الرحمة في التعامل معهم

ضرب النبي ﷺ أروع الأمثلة في تعامله مع الناس بعامة ومع الشباب بخاصة، فقد كان خلقه ﷺ أكمل الخلق، قال عنه ربه ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وذلك مما حبب الناس إليه وألفهم عليه، وقد وصف من كانوا شباباً على عهد رسول الله ﷺ ما شاهده من خلقه الكريم، قال عنه أنس بن مالك ﷺ: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً»^(١)، ولما سئلت عائشة ﷺ قالت: «لم يكن فاحشاً، ولا متفحشاً، ولا سخاباً بالأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح»^(٢). وكان له مع شباب الصحابة ﷺ مواقف تبين ما كان عليه من حسن الخلق معهم ﷺ، فمنها على سبيل المثال ما يأتي:

• ملاظفتهم والرفق بهم:

ومن ذلك ما بيينه لنا أنس بن مالك ﷺ بقوله: أرسلني رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الكنية للصبي، حديث ٦٢٠٣. ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث ٦٥٩.

(٢) أخرجه الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في خلق النبي ﷺ، حديث ٢٠١٦. وقال أبو عيسى: حسن صحيح.



يوماً لحاجة، فقلت: والله لا أذهب، وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله ﷺ، فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي، قال: فنظرت إليه وهو يضحك، فقال: «يا أنيس أذهبت حيث أمرتك؟» قال قلت: نعم، أنا أذهب، يا رسول الله (١). فلم يكن ثمة تأنيب ولا تأديب، ولكن ملاطفة وورحمة.

كما يوضح لنا أنس بن مالك ﷺ أنه طيلة خدمته لرسول الله ﷺ لم يلق منه ما يضايقه حتى كلمة (أف) ويدل ذلك على حسن معاملة رسول الله ﷺ لأنس ﷺ، يقول أنس بن مالك ﷺ: «خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين، والله ما قال لي: أفًا قط، ولا قال لي لشيء: لم فعلت كذا؟ وهلا فعلت كذا» (٢). عشر سنين لم يعاتب رسول الله ﷺ أنس بن مالك ﷺ في أمر من الأمور، ولا يدل ذلك على أن أنس بن مالك ﷺ لم يخطئ خلالها، إنما يدل على حسن خلق رسول الله ﷺ.

وفي موقف آخر مع جابر بن عبد الله ﷺ في حوار عن الزواج ومداعبة الزوجة، يقول جابر ﷺ: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة، فلما قفلنا، تعجلت على بغير قُطوف (٣)، فلحقني راكب من خلفي، فالتفت فإذا أنا برسول الله ﷺ، قال: «ما يعجلك» قلت: إني حديث عهد بعرس، قال: «فبكرًا تزوجت أم ثيبًا؟» قلت: بل ثيبًا، قال: «فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك» قال: فلما قدمنا ذهبنا لندخل، فقال: «أمهلوا، حتى تدخلوا ليلاً - أي عشاء - لكي تمتشط الشعثة، وتستحد المغيبة - قال: وحدثني الثقة: أنه قال في هذا الحديث - الكيس الكيس يا جابر» يعني الولد (٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، حديث ٢٣١٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، حديث ٢٣٠٩.

(٣) القطفات تقارب الخطو في سرعة. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٨٤/٤).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب طلب الولد، حديث ٥٢٤٥، واللفظ له. ومسلم، كتاب النكاح، باب استحباب نكاح البكر، حديث ٧١٥.

• حسن استقبالهم والتبسم لهم

يصف لنا جرير بن عبد الله رضي الله عنه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبله بقوله: «ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم في وجهي»^(١). قال النووي في معناه: ما منعي الدخول عليه في وقت من الأوقات، و«تبسم» فعل ذلك إكراماً ولطفاً وبشاشة، ففيه استحباب هذا اللطف للوارد وفيه فضيلة ظاهرة لجرير^(٢).

• مراعاة نفسياتهم والتهوين عليهم فيما يحزنهم

من حسن خلق الرسول صلى الله عليه وسلم مع الشباب ورحمته بهم مراعاة ما يطرأ عليهم من ظروف والتخفيف عليهم في ما يصيبهم. لما توفي والد جابر بن عبد الله رضي الله عنه وحزن عليه جابر وازداد همه لما ترك والده من عيال ودين، لقيه الرسول صلى الله عليه وسلم على هذه الحال، فقال له: «يا جابر، ما لي أراك منكسراً؟» قال: قلت: يا رسول الله، استشهد أبي، وترك عيالا وديناً، قال: «أفلا أبشرك، بما لقي الله به أباك؟»، قال: بلى: يا رسول الله، قال: «ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وكلم أباك كفاحاً، فقال: يا عبدي، تمن علي أعطك، قال: يا رب تحييني، فأقتل فيك ثانية، فقال الرب صلى الله عليه وسلم: إنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون، قال: يا رب، فأبلغ من ورائي، قال: فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]»^(٣).

وعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه، قال: ما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدٌ عن الدجال

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب لا يثبت على الخيل، حديث ٣٠٢٥. ومسلم، كتاب

فضائل الصحابة رضي الله عنهم، حديث ٣٤٧٥.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم ٣٥/١٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه، أبواب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله، حديث ٢٨٠٠. وصححه

الألباني في صحيح الجامع ١٣٠٩/٢.

أكثر مما سألته عنه، فقال لي: «أي بني وما ينصبك^(١) منه؟ إنه لن يضرك» قال قلت: إنهم يزعمون أن معه أنهار الماء وجمال الخبز، قال: «هو أهون على الله من ذلك»^(٢). فالمغيرة بن شعبة رضي الله عنه حين أهمه أمر الدجال كثر سؤاله عنه خوفاً منه، أدرك الرسول الكريم ﷺ ذلك فأراد تهوين الأمر عليه فسأله قائلاً: «أي بني، ما ينصبك منه» هو من النصب وهو التعب والمشقة أي ما يشق عليك ويتعبك^(٣). وقوله: «إنه لن يضرك» تطمين من النبي ﷺ للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه بسلامته من فتنة المسيح الدجال، وقول النبي ﷺ للمغيرة رضي الله عنه: «يا بني» تدل على حداثة سنه، وهكذا هم الشباب بحاجة إلى من يراعي نفسياتهم ويقف معهم في الأزمات.

• إعانتهم عند الحاجة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي ﷺ في غزاة، فأبطأ بي جملي وأعياء، فأتى علي النبي ﷺ فقال: «جابر»، فقلت: نعم، قال: «ما شأنك؟» قلت: أبطأ علي جملي وأعياء، فتخلفت، فنزل يحجنه بمحجنه^(٤) ثم قال: «اركب» فركبت، فلقد رأيت أكله عن رسول الله ﷺ... إلى أن قال: «أتبيع جملك» قلت: نعم، فاشتراه مني بأوقية، ثم قدم رسول الله ﷺ قبلي، وقدمت بالعداء، فجننا إلى المسجد فوجدته على باب المسجد، قال: «الآن قدمت» قلت: نعم، قال: «فدع جملك، فادخل، فصل ركعتين» فدخلت فصليت، فأمر بلالاً أن يزن له أوقية، فوزن لي بلال، فأرجح لي في الميزان، فانطلقت حتى وليت، فقال: «ادع لي جابراً» قلت: الآن يرد علي الجمال، ولم يكن شيء أبغض إلي منه، قال: «خذ جملك ولك ثمنه»^(٥).

(١) جاء في لفظ البخاري: «ما يضرك منه».

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، حديث ٧١٢٢. ومسلم، كتاب الآداب، حديث ٢١٥٢.

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم ١٤/١٣٠.

(٤) المحجن: عصا معقوفة الرأس. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٢٢).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحمير، حديث ٢٠٩٧.

فجابر بن عبد الله رضي الله عنه حين تعب جملة وعجز عن المسير وتخلف عن القوم، كان في هذا الموقف بحاجة إلى من يعينه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي انتبه لحاله وحاجته إلى المساعدة، وكان رضي الله عنه من رحمته بأصحابه يتفقدهم في المسير حتى لا يتخلف أحدٌ أو ينقطع. سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جابراً رضي الله عنه عن سبب تأخره فأخبره فأعانه في ذلك حتى كان جَمَلُ جابر رضي الله عنه في مقدمة القوم، وزاد الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم على ذلك أن اشترى الجَمَلَ من جابر رضي الله عنه وأتاح له ركوبه إلى المدينة ثم أعطاه الثمن وزاد فيه ورد عليه الجمل مع ذلك كله.

المطلب الثاني مظاهر الرحمة في تعليم الأخلاق الحسنة والحث عليها والتحذير من ضدها

من الأخلاق الحسنة الالتزام بهدي النبي صلى الله عليه وسلم في شؤون الحياة، ومن ذلك على سبيل المثال الالتزام بهديه صلى الله عليه وسلم عند النوم، ولنتأمل هنا كيف علم النبي صلى الله عليه وسلم علياً رضي الله عنه وفاطمة رضي الله عنها وكانا حينئذ في سن الشباب - شيئاً من آداب النوم، فقد جاء في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن فاطمة رضي الله عنها، شكت ما تلقى من أثر الرِّحَا، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم سبيّاً، فانطلقت فلم تجده، فوجدت عائشة رضي الله عنها فأخبرتها، فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته عائشة رضي الله عنها بمجيء فاطمة رضي الله عنها، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: «على مكانكما». فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «ألا أعلمكما خيراً مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعاً وثلاثين، وتسبعا ثلاثاً وثلاثين، وتحمداً ثلاثاً وثلاثين فهو خير لكما من خادم»^(١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث ٣٧٠٥. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث ٢٧٢٧.

في هذا الحديث عدد من مظاهر الرَّحمة في توجيه النبي ﷺ لعلي وفاطمة رضيهما في أدب من آداب النوم، ومن تلك المظاهر ما يأتي:

الأول: يتمثل في مجيء النبي ﷺ لعلي وفاطمة رضيهما في منزلهما رغبة في دلالتها على الخير لا قصدًا في تنفيذ طلب فاطمة رضيها، ولم ينتظر ﷺ حتى تعود إليه مرة أخرى.

الثاني: عدم السماح لعلي وفاطمة بالقيام من فراشهما وترك لحافهما، بل جلس بينهما وأدخل رجليه معهما في اللحاف، وربما كان الوقت شتاءً بدليل أنهما قد تغطيا بقطيفة، كما أنهما قد شعرا ببرودة قدمي النبي ﷺ.

الثالث: دلالتهما على ما هو خير لهما من الخادم، رغم ما كانت تلقاه فاطمة رضيها من العناء من جراء الطحين والسقاء، وهي فلذة كبد النبي ﷺ، ولا شك أن التسبيح والتحميد والتكبير نفعه متعدد في الدنيا والآخرة، أما الخادم فنفعه في الدنيا، وهكذا تكون الرحمة الحقيقية في الأقربين بالحرص عليهم في أمور دينهم أكثر من الحرص عليهم في أمور دنياهم.

وكان لهذا التوجيه والرحمة والعطف من رسول الله ﷺ الأثر البالغ على علي بن أبي طالب رضيهما، فقد كان حريصًا على المداومة على هذا الذكر، فلم يتركه منذ سمعه من رسول الله ﷺ، حيث يعبر عن ذلك فيقول: ما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ، قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين^(١).

وغض البصر عن النساء الأجنبية أمر مطلوب، إلا أن الشباب قد يقع

(١) أخرجه البخاري، كتاب النفقات، باب خادم المرأة، حديث ٥٢٦٢. ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، حديث ٨٠، واللفظ له.

منهم خلاف ذلك، فالشباب معرّضون لهذا الأمر أكثر من غيرهم نظراً لأن دافع الشهوة عندهم أشد من غيرهم، ومن الرحمة بهم تحذيرهم من هذا الأمر وأمرهم بغض البصر، ولم يغفل النبي ﷺ عن هذا الأمر مع شباب الصحابة رضي الله عنهم، مع ما هم عليه من الورع والتقوى والخوف من الله عليه عز وجل، فقد أوصى النبي الكريم ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه قائلاً: «يا علي، لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى وليست لك الآخرة»^(١).

ومن حرص شباب الصحابة رضي الله عنهم الله عنها على السلامة من هذا الأمر نجد جرير بن عبد الله رضي الله عنه يسأل رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة، عن جرير رضي الله عنه، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة؟ فأمرني أن أصرف بصري»^(٢).

المطلب الثالث

مظاهر الرحمة في تصويب الأخطاء في الأخلاق

حين يحصل من الشباب الخطأ فإن تقويم ذلك الخطأ وتصويبه يحتاج إلى رفق ورحمة وشفقة على الشباب مما وقعوا فيه، وإن الغلظة والشدة غالباً لا تجدي نفعاً مع الشباب فعندهم الاعتداد بالنفس والانتصار لها، وربما تورث الشدة والغلظة معهم إلى ردة فعل لارتكاب أخطاء قد تكون أشد مما وقعوا فيه.

ولقد ضرب لنا الرسول الكريم ﷺ أمثلة رائعة بالرحمة والشفقة والعطف على المخطئ، مما كان له الأثر الإيجابي على المخطئ، فلنتأمل

(١) أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب ما يؤمر له من غض البصر، حديث ٢١٤٩. والترمذي، أبواب الأدب، باب ما جاء في نظرة الفجأة، حديث ٢٧٧٧. وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الآداب، حديث ٢١٥٩.

ذلك الموقف الجميل من رسول الله ﷺ مع ذلك الفتى الأنصاري الذي جاء يستأذنه في الزنا .

فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: إن فتىً شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه . مه . فقال: «ادنه، فدنا منه قريباً» . قال: فجلس . قال: «أتحبه لأمك؟» قال: لا . والله جعلني الله فداءك . قال: «ولا الناس يحبونه لأمهاتهم» . قال: «أفتحبه لابنتك؟» قال: لا . والله يا رسول الله جعلني الله فداءك . قال: «ولا الناس يحبونه لبناتهم» . قال: «أفتحبه لأختك؟» قال: لا . والله جعلني الله فداءك . قال: «ولا الناس يحبونه لأخواتهم» . قال: «أفتحبه لعمتك؟» قال: لا . والله جعلني الله فداءك . قال: «ولا الناس يحبونه لعلماتهم» . قال: «أفتحبه لخالتك؟» قال: لا . والله جعلني الله فداءك . قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم» . قال: فوضع يده عليه وقال: «اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه، وحسن فرجه» قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء. ^(١)

لقد استعظم الصحابة رضي الله عنهم ذلك السؤال من هذا الفتى حتى أذى بهم ذلك إلى زجره عن هذا التصرف، إلا أن الرسول الرحيم بأمرته كان على العكس من ذلك فقد أدناه منه دون زجر له أو تأنيب، لكن بحوار عقلي هادئ أدى بالفتى إلى إدراك ما وقع فيه من الخطأ، فلم يكن بعد ذلك يلتفت إلى شيء .

ولنتأمل كيف تعامل النبي ﷺ مع شاب آخر هو الفضل بن عباس رضي الله عنه حين كان ينظر للمرأة الأجنبية وهو رديف النبي ﷺ في حجة الداع، فقد جاء في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في وصف حجة النبي ﷺ: «... وكان الفضل رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً، فلما دفع رسول الله ﷺ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث ٢٢٢١١. والبيهقي في شعب الإيمان، حديث ٥٠٢٢. وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة: وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح.

مرت به ظعن يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل، يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر...»^(١). وتتمثل الرحمة هنا مع الفضل بن عباس رضي الله عنهما باكتفاء رسول الله ﷺ بصرف وجه الفضل بيده أكثر من مرة دون زجر أو تأنيب أو عقاب.

وجانب آخر من الرحمة في هذه القصة يتمثل بخشية النبي ﷺ على الشاب والشابة من الشيطان، فقد ورد أن العباس بن عبدالمطلب قال للنبي ﷺ: يا رسول الله إني رأيتك تصرف وجه ابن أخيك؟ قال: «إني رأيت غلامًا شابًا، وجاريةً شابةً، فخشيت عليهما الشيطان»^(٢).

وهذا التعليل من رسول الله ﷺ في سبب صرف وجه الفضل من رحمته بذلك الفتى الشاب وتلك الفتاة الشابة. وقال النووي: فيه الحث على غض البصر عن الأجنبيةات وغضهن عن الرجال الأجانب وهذا معنى قوله وكان أبيض وسيماً حسن الشعر يعني أنه بصفة من تفتتن النساء به لحسنه، وفي رواية الترمذي وغيره في هذا الحديث أن النبي ﷺ لوى عنق الفضل رضي الله عنه فقال له العباس رضي الله عنه لويت عنق بن عمك قال رأيت شاباً وشابةً فلم آمن الشيطان عليهما فهذا يدل على أن وضعه ﷺ يده على وجه الفضل رضي الله عنه كان لدفع الفتنة عنه وعنهما.^(٣)

وكان النبي ﷺ يعلم الشباب دروساً في الرحمة حين يرى منهم شيئاً من التقصير، فعن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه، فيما يرويه عن النبي ﷺ قال: «... فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا فيه ناضح^(٤) له، فلما رأى

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، حديث ١٢١٨.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند، حديث ٥٦٤.

(٣) شرح صحيح مسلم ٨ / ١٩٠.

(٤) الناضح هي واحدة الإبل التي يستقى عليها. (ابن منظور، لسان العرب ٦١٩/٢، مادة [نضح]).

النبى ﷺ حنّ، وذرفت عيناه، فنزل رسول الله ﷺ فمسح ذفراه^(١)، وسراته^(٢)، فسكن، فقال: مَنْ رَبُّ هذا الجمل؟ فجاء شاب من الأنصار، فقال: أنا، فقال: ألا تتقي الله في هذه البهيمة، التي ملكك الله إياها، فإنه شكاك إليّ، وزعم أنك تجيعه وتُدنِّبه^(٣)». ^(٤). ففي هذا الموقف يعطي النبي الكريم ﷺ درساً للشباب في الرحمة بالبهائم، لأنه مع حداثة أسنانهم ربما تجاوز بهم الأمر في عدم الإحسان إلى البهائم إما بإتاعها في استخدامها، أو بالتقصير في طعامها وشرابها ورعايتها.

وقريب من هذا الموقف ما حصل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأرضاه ومن معه حين أخذوا فراخ الحُمرة، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمرة^(٥) معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة فجعلت تفرش، فجاء النبي ﷺ، فقال: من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها. ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: من حرق هذه؟ قلنا: نحن، قال: إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار»^(٦).



(١) الذفران هما اصل الأذنين. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/١٦١).

(٢) هو ظهر الجمل وأعلاه. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/٣٦٤).

(٣) أي: تكده وتتعبه. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢/٩٥).

(٤) أخرجه الإمام أحمد، المسند ١/٢٠٤. وأبو داود، السنن، كتاب الجهاد، رقم الحديث ٢٥٤٩. وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٢/٤٥٨: صحيح.

(٥) طائر صغير كالعصفور. (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١/٤٣٩).

(٦) رواه أبو داود، السنن، كتاب الأدب، رقم الحديث ٥٢٦٨. وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود» ٢/٥٠٩: صحيح.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد تسليماً كثيراً، أما بعد: فإن نبينا محمد ﷺ بعث رحمة للعالمين، وتمثلت رحمته ﷺ في كل جوانب حياته ودعوته، ومن تلك الجوانب توجيهاته ﷺ للشباب، تلك المرحلة الهامة والحساسة من حياة الإنسان، والتي يحتاج فيها الشباب إلى عناية خاصة في توجيههم لما فيه صلاحهم، ولقد كان للنبي ﷺ مواقف عدة مع شباب الصحابة ﷺ، وتوجيهه إياهم في العقيدة والعبادة والأخلاق، وكذلك كيفية تصويبه لما يقعون فيه من الأخطاء، ولقد كانت الرحمة ظاهرة في تلك التوجيهات بمظاهرها المتعددة، وتناول البحث نماذج من تلك المظاهر، وما نتج عن ذلك المنهج النبوي الكريم من آثار إيجابية على الشباب.

ومن أهم نتائج البحث ما يأتي:

١. أن الشباب بحاجة إلى الرحمة والشفقة في توجيههم إلى ما فيه صلاحهم، لما فيهم من الخصائص، وإن استشعارهم لهذا الأمر له أثر كبير في نفسياتهم للاستجابة للتوجيهات.
٢. حين يخطئ الشباب فليس من الحكمة مواجهتهم بشدة وغلظة،

بل يحتاجون إلى الرحمة والعطف، فهم في مرحلة قد تغلبهم فيها عواطفهم وشهواتهم، فإن الغلظة والشدة معهم قد تورث ردود فعل ينتج عنها أخطاء أخرى قد تكون أشد من الأولى.

٣. إن الرحمة لا تتمثل دائماً في مظهرها بالرقّة والعطف، بل قد تتمثل بالشدة رحمة بهم وخوفاً عليهم مما هو أعظم، كما في حديث إسامة.

٤. كانت توجيهات النبي ﷺ للشباب سواء في العقيدة أو العبادة أو الأخلاق تتصف بالرحمة والشفقة على الشباب.

٥. عني النبي ﷺ عناية خاصة بتحذيرهم من الفتن.

٦. كان النبي ﷺ يغلب جانب الرحمة والشفقة على الشباب في حال تقويم أخطائهم مع مراعاة نوع الخطأ وحال المخطئ.

وأما ما يمكن ذكره من توصيات فهي على النحو الآتي: -

١. على الدعاة إلى الله والمربين المعنيين بالشباب تغليب جانب الرحمة في توجيهاتهم للشباب، والاهتداء بهدي النبي ﷺ في ذلك.

٢. وكذلك على المعنيين بتوجيه الشباب حين معالجة الأخطاء أن يغلبوا جانب الشفقة والرحمة لهم وإشعارهم بذلك، والبعد عن أسلوب العنف والتوبيخ والتفريع الذي يضر ولا ينفع.

٣. العناية بدراسة مظاهر الرحمة في تعامل النبي ﷺ مع الآخرين وإبراز الصور المشرقة في ذلك ونشرها للعالم.



جدول شباب الصحابة الوارد ذكرهم في البحث^(١):

الاسم	تاريخ الوفاة ^(١)	العمر	العمر عند الهجرة ^(٢)	ملاحظات
أسامة بن زيد	٥٤			
أنس بن مالك	٩١ أو ٩٢ أو ٩٣		١٠	قال عن نفسه: «قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين، وتوفي وأنا ابن عشرين سنة».
البراء بن عازب	٧٢	٨٢	١٠ تقريباً	
جابر بن عبد الله	٧٨	٩٤	١٦	
جرير بن عبد الله	٥٤			
عبد الرحمن بن سمرة	٥٠			أسلم يوم الفتح.
عبد الله بن عمرو	٦٥	٧٢	٧	
عبد الله بن مسعود	٣٢	٦٠	٢٨	قال عنه نفسه وقت إسلامه: «كنت غلاماً يافعاً».
علي بن أبي طالب	٤٠	٦٣	٢٣	
فاطمة	١١			توفيت شابة بعد وفاة رسول الله ﷺ بأشهر.
الفضل بن عباس	في خلافة أبي بكر			كان في حجة الودع شاباً
مالك بن الحويرث				وصف نفسه وأصحابه في حديثه بأنهم شبيهة متقاربون.
معاذ بن جبل	١٧	٣٤	١٧	توفي شاباً.
المغيرة بن شعبة	٥٠			قال له النبي ﷺ: «أي بني».
أبو موسى الأشعري	٤٢	نيف وستون	فوق العشرين قليلاً	
أبو هريرة	٥٧	٧٨	٢١	



- (١) هذا الجدول هو جزء من جدول تفصيلي لشباب الصحابة ﷺ أدرجته في نهاية كتابي: المنهاج النبوي في دعوة الشباب. وذكرت المراجع هناك.
- (٢) من كانت وفاته سنة ثلاثين فأكثر يعد وقت الهجرة شاباً، لأن الأصل في أعمار هذه الأمة بين الستين والسبعين. فلو أخذنا السبعين لقلنا: ٧٠ - ٣٠ = ٤٠.
- (٣) ولا يعني أن كل من ذكر كان مسلماً وقت ذلك بل بعضهم أسلم بعد الهجرة كأبي هريرة مثلاً.

فهرس المصادر والمراجع

١. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، (دار النفائس، بيروت).
٢. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ط١ (مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٨هـ).
٣. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضي الزبيدي، ط١ (دار الحياة، بيروت، ١٤٠٦هـ).
٤. التحرير والتتوير، الطاهر بن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور نشر (الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤هـ).
٥. تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق الدكتور محمد عبدالعزيز بسيوني، ط١ (جامعة طنطا، كلية الآداب، ١٤٢٠هـ).
٦. تفسير القرآن الحكيم، محمد رشيد رضا، نشر (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م).
٧. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء ابن كثير، (دار الفكر).
٨. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، نشر (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ).
٩. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، نشر (مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ).
١٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، ط١ (مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥هـ).
١١. سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، نشر (دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي).

١٢. سنن أبي داود السجستاني، إعداد وتعليق عزت عبید الدعاس، ط١ (دار الحديث، بيروت، ١٣٨٨هـ).
١٣. سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر، ومحمد فؤاد عبدالباقي، وإبراهيم عطوة عوض، ط٢ (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).
١٤. شرح صحيح مسلم، النووي، ط٢ (دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢هـ).
١٥. شعب الإيمان، ابو بكر البيهقي، ط١ (درا الرشد، الرياض، ١٤٢٣).
١٦. الصحاح، الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، ط٢ (دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٤هـ).
١٧. صحيح البخاري، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، ط١ (المطبعة السلفية، القاهرة، ١٤٠٠هـ).
١٨. صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ط١ (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ).
١٩. صحيح سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني، ط١ (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٩هـ).
٢٠. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، نشر (رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٠هـ).
٢١. الطبقات الكبرى، ابن سعد، (دار الفكر، بيروت).
٢٢. الفائق في غريب الحديث، الزمخشري، ط٢ (دار المعرفة، بيروت).
٢٣. فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، تصحيح وتعليق سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، نشر (رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض).



٢٤. عمدة القاري، بدر الدين العيني، (دار إحياء التراث العربي، بيروت).

٢٥. لسان العرب، ابن منظور، نشر (دار صادر، بيروت).

٢٦. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان الملا الهروي القاري، (دار الفكر، بيروت، ١٤٢٢هـ).

٢٧. مسند الإمام أحمد، ط ٥ (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ).

٢٨. معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق وضبط عبدالسلام هارون، ط ١ (دار إحياء التراث، القاهرة، ١٣٦٨هـ).

٢٩. المنهاج النبوي في دعوة الشباب، سليمان بن قاسم العيد، ط ١ (درا العاصمة، الرياض، ١٤١٥هـ).

٣٠. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط ١ (عيسى الحلبي، ١٣٨٣هـ).

٣١. نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، (مصطفى البابي الحلبي، مصر).



معالم الرحمة

في حروب النبي ﷺ

إعداد:

أ. د. عبدالله بن إبراهيم الموسى

أستاذ الفقه المقارن بجامعة الملك فيصل



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن من تدبر قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وتفكر في معاني هذه الآية الكريمة يتضح له جلياً أن ما جاءت به الرسالة المحمدية، وجميع ما اشتملت عليه، من أوامر ونواهي، وعبادات ومعاملات، وآداب وأخلاق، وحقوق وواجبات، وعلاقات دولية وجهاد، كل ذلك مبني على أساس الرحمة بالعباد، وإنما وردت الآية على طريق الحصر، ليعلم العاقل أن جميع مضامين هذه الرسالة ومشتملاتها، وكل أولئك إنما هو رحمة للعباد في الدنيا والآخرة، وفيها سعادتهم وصلاتهم في الحال والمآل.

ولما كان المقصود من (العالمين) جميع العوالم، فقدت شملت رحمته ﷺ عالم الإنس وعالم الجن وعالم الملائكة، وعالم الحيوان.

- فأما رحمته بمؤمني الإنس: فبهذايتهم وإسعادهم في الدنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. وقال أيضاً: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ نَفْسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

- وأما رحمته بالكافرين: فبما فاتهم من الاستئصال العام الذي كان يحق بالأمم السابقة، كانوا إذا كذبوا الرسول وكفروا به، جاءهم العذاب فعمهم جميعاً، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، كانت رحمته ﷺ لهم بالإصرار على دعوتهم، وإنقاذهم من النار، وذلك بالكلمة الطيبة، والموعظة الحسنة، إلا من وقف في طريق الدعوة، ولم يفسح لها مجالاً، وكان عثرةً في طريقها، فشرع في حقه الجهاد، وهو القتال في سبيل الله، نصرته لدينه، لا حقداً ولا كراهيةً، ولا تشفياً، وهذا ما يؤكد هذا البحث، الذي جاء تحت عنوان: (معالم الرحمة في حروب النبي ﷺ).

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق المعاني التالية:

١. إعطاء صورة ناصعة عن رحمة الإسلام وبني الإسلام.
٢. بيان أن أصل العلاقة مع الآخرين السلم، وليس الحرب.
٣. أن المسلمين يتحلون بأداب وأخلاقيات الحرب.

الدراسات السابقة:

١. أخلاقيات الحرب في السيرة النبوية. د. عبدالله إبراهيم الموسى.
٢. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية. د. محمد خير هيكل.
٣. الحرب والسلام في الإسلام. د. عبدالكريم الخطيب.

أما الجديد في بحثي فهو: التركيز على مواطن الرحمة في هذه الحروب.

مشكلة البحث:

يظن بعض الناس أن ثمة تناقضاً بين رحمة الإسلام وحروب النبي ﷺ



وغزواته، غير أنَّ الحقيقة أن لا تعارض بين نبي الرحمة ونبي الملحمة، كما سيظهر في ثانيا البحث.

كما يظن بعضهم أنَّ الإسلام انتشر بحدِّ السيف، ولكن الحقيقة خلاف ذلك وهو ما يثبته البحث.

منهجية البحث:

سلكت في كتابة البحث الخطوات التالية:

١. اعتمدت المصادر الأصلية في حروب النبي ﷺ، من كتب السنة الصحيحة وشروحا والسيرة المعتمدة.

٢. استخدمت طريقتي الاستقراء والاستنباط في جمع المادة العالمية، وذلك بتصفح وتتبع أبواب الجهاد و المغازي، في كتب السنة، وتفصيل غزواته ﷺ في كتب السيرة، واستنبطت معالم الرحمة منها.

٣. خرجت الأحاديث -على العموم- بذكر رقم الحديث، والكتاب والباب الذي اندرج تحتها.

٤. اقتصر على ذكر معالم الرحمة بالعدو قبل الحرب، وأثنائها وبعدها موجزة، مكثفياً بالآثار، دون التعرض للأحكام الفقهية، خشية الإطالة، وتوافقاً مع قواعد وشروط المؤتمر، القاضية بتحديد عدد الصفحات.

وقد جاء البحث مكوناً من: تمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة على النحو

التالي:

التمهيد: في تعريف الرحمة، ودواعي الحرب عند المسلمين وعند غيرهم، والتوفيق بين (نبي الرحمة ونبي الملحمة).

المطلب الأول: في معالم الرحمة بالعدو قبل الحرب، ويشمل:

- حرص النبي ﷺ على المصالحة مع العدو.
- رحمة النبي ﷺ بالعدو وذويه.

المطلب الثاني: في معالم الرحمة بالعدو أثناء الحرب، ويشمل:

- الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع المقاتلة.
- الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع غير المقاتلة.

المطلب الثالث: في معالم الرحمة بالعدو بعد الحرب، ويشمل:

- اختياره ﷺ الفداء على القتل.
- التوجيه بقتل بعض الأسرى.
- غضبه ﷺ للعجلة في قتل الأسرى.
- نهيه ﷺ عن قتل الأسير صبراً.
- نهيه ﷺ عن التفريق بين الجارية وولدها.
- رحمته ﷺ بمشاعر الأسرى.

الخاتمة: في أبرز النتائج والتوصيات.

فأرجو الله تعالى أن يُبرز هذا البحث شيئاً من رحمة النبي ﷺ بالأعداء، وتتجلى فيه الحقائق وتزال فيه الشبهات. كما أرجوه سبحانه أن يجعل هذا العمل مخلصاً لوجهه الكريم، وتعبيراً صادقاً عن محبة نبيه الكريم ﷺ، إنه خير مأمول وأكرم مسؤول.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



التمهيد

ويتناول النقاط التالية: تعريف الرحمة، ودواعي الحرب عند المسلمين وعند غيرهم، التوفيق بين (نبي الرحمة ونبي الملحمة).

أولاً: تعريف الرحمة:

لغة: الرِّقَّة والعطف. وتطلق على المغفرة وعامة معاني الخير. قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِن بَعْدِ ضِرَاءٍ مَسْتَهْمٍ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ [يونس: ٢١]، أي حباً وخصباً بعد مجاعة^(١).

وعرفها الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ) بقوله: (رققة تقتضي الإحسان إلى المرحوم)^(٢) فالرحمة منطوية على معنيين: الرقة والإحسان، فركز الله تعالى في طبائع الناس الرقة، وتفرد بالإحسان^(٣).

والرحمة بالحرب: تعني السلوك والتصرفات التي يتخذها القائد والجند مع الأعداء بدافع الرحمة والشفقة، كالحرص على دمائهم وأعراضهم وأبنائهم وأموالهم.

ثانياً: دواعي الحرب:

١. الدواعي على الإجمال:

- (١) ر: لسان العرب: ٢٣٠/١٢، المصباح المنير: ١١٦ (رحم).
- (٢) المفردات في غريب القرآن: ١٩٧.
- (٣) ر: المرجع السابق: ١٩٧ - ١٩٨.

حصر بعضهم أسباب الحروب القديمة والحديثة في سببين اثنين، هما:

١. الرخص وراء المنافع المادية.

٢. حب السيادة، سواء أكانت سيادة الأمة والشعب، كما كانت الحال في ألمانيا، أو سيادة المبدأ، كما كانت الحال مع الدول الإسلامية^(١)، وإيضاح ذلك أن الحرب:

- إما أن تكون لغيره ومنافسة، كما يجري بين القبائل والدول المتجاورة والمتناظرة.
- وإما عدواناً، كما يكون من القبائل الوحشية، والدول الغاشمة.
- وإما سعياً لتحصيل الملك وتثبيتته.
- وإما طاعةً لله وغضباً لدينه^(٢).

ويمكن إضافة سبب ثالث وهو: طلب نيل الاستقلال ورد العدوان والدفاع عن الأرض، كما هو شأن عامة الحروب التي يقاتل فيها الاستعمار.

٢- الدواعي على التفصيل:

وذلك في ثلاث فترات زمنية: قبل الإسلام، وبعد الإسلام، وفي العصر الحديث.

أ. دواعيها قبل الإسلام:

أوصل صاحب الجهاد والقتال أسباب الحروب قبل الإسلام إلى ثلاثين سبباً، أبرزها: الحاجات الضرورية المعاشية، الطمع والاستكثار، الثأر والانتقام، نجدة المظلوم، الغيرة على الأعراض، الردع والإرهاب...^(٣).

(١) ر: الجهاد والقتال (٢٩/١ - ٣٠).

(٢) ر: نظرية الحرب ص (٢٣).

(٣) ر: الجهاد والقتال (١٦/١).

ب. دواعيها في الإسلام أربعة^(١):

حماية الدين والنفوس والعقل والعرض والمال (الضروريات الخمس).

- حماية الأقليات المسلمة التي تقيم في ديار الكفر.
- قتال أهل الردة والبغي والحرابة.
- قتال ناقضي العهد.

ج. دواعي الحرب في الزمن الحاضر^(٢):

- حب السيطرة والسيادة.
- العامل الاقتصادي.
- الحكومات والمصالح الحيوية.
- التوازن الدولي.
- الصراع المذهبي.
- الازدحام السكاني.

ثالثاً: التوفيق بين (نبي الرحمة ونبي الملحمة):

قد يستشكل بعض الناس الأمر، عندما يقف على صفة الرحمة المتجلية بالنبي ﷺ ويدرك مدى شفقته ورأفته بالمخلوقات عموماً وبالإنسانية خاصة، ثم يقف على حروبه وغزواته التي قام بها ﷺ فيستشكل ذلك، ويؤكد هذا الإشكال قوله ﷺ: «أنا نبي الرحمة، وأنا نبي الملحمة»^(٣)، فهل بين الرحمة والملحمة تعارض أم تلازم؟.

(١) ر: نظرية الحرب ص (٣٤).

(٢) ر: المرجع السابق ص (٤٥ - ٤٩).

(٣) المسند (٣٩٥/٤)، ٤٠٤، ٤٠٥، (٤٠٧)، ورواه الحاكم: ٦٠٤/٢ وصححه، وأقره الذهبي. قال عنه صاحب التقريب (٣٠٥٤): في سنده عاصم بن بهدلة بن أبي النجود، وهو صدوق له أوهام. تاريخ الإسلام، للذهبي ١/٣٢، وقال عنه: رواه الترمذي في الشمائل، وإسناده حسن.

فيبدو أن لا تعارض ولا إشكال في ذلك، إذا علمنا أن الملحمة قد تكون طريقة ووسيلة متعينة إلى الرحمة، فإنقاذ الناس من الضلال والفساد، ونقلهم إلى الصلاح والرشاد، ومن معصية الله تعالى إلى طاعته ورضوانه، وسوقهم إلى الجنة وإبعادهم عن النار، كل ذلك عين الرحمة، وقد يتعذر تحقيق ذلك بالدعوة والكلمة الطيبة، فتعين الملحمة! وهكذا يظهر التلازم والتوافق، لا التعارض.

فالرحمة الحقيقية في هذا العالم هي: قطع الفساد ومنع الشر، وإصلاح المجتمع.

وإذا كان الغلبُ والظفر في معركة المسلمين مع عدوهم، فالله تعالى يأمرهم بالكف عن القتل، وينهاهم عن التشفيِّ والتمثيل، على خلاف قاعدة القادة المعاصرين (ويل للمغلوب)؛، أما منطق الإسلام دائماً ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٩٥] (١).

وهكذا يبدو لنا أن حرب النبي ﷺ مع أعدائه حرب رحمة، لا حرب كراهية وأحقاد، وما موقفه منهم إلا موقف الأطباء من وباء انتشر وداء استشرى، فإذا هم أعملوا مباحضهم في بتر الأعضاء الفاسدة من الجسد البشري، أو حاصروا الوباء في أهله، وعزلوا العدوى عن المجتمع، لم يكن ما فعلوه إلا باباً من أبواب الرحمة، ووجهاً مشرقاً من وجوه الإحسان إلى الجنس البشري.

فهكذا حرب الإسلام، حسم لداء، وقضاء على وباء، فإذا انحسم الداء وانقشع الوباء، لم يكن للحرب مكانة، ولا للسيف موضع (٢).

والخلاصة: أن لا إشكال ولا تعارض بين صفتيه ﷺ: (الرحمة والملحمة)،

(١) ر: آثار الحرب ص (١٤٤).

(٢) ر: الحرب والسلام في الإسلام ص (٣٣).

بعد أن اتضح أن الملحمة هذه طريق إلى الرحمة، إذ لا تتحقق الرحمة الكاملة بالبلاد والعباد، إذا أبى أهلها دخولها إلا بالملحمة، فالرحمة والملحمة متلاقيتان في دعوته ﷺ، إذ ما كانت الملحمة إلا من أجل الرحمة؛ لأنها توصل إليها، بإدخال الناس في الدين الحنيف، وتقطعهم عن الفساد الخلقي والشر الاجتماعي، فالملحمة متعينة لنشر الرحمة^(١).



(١) ر: أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة (٢/١٢٨١).

المطلب الأول معالم الرحمة بالعدو قبل الحرب

ويتناول النقاط التالية:

حرص النبي ﷺ على المصالحة مع العدو، ورحمته بالعدو وذويه.

أولاً: حرص النبي ﷺ على المصالحة مع العدو

والحديث عن ذلك يتناول: التعريض بالمهادنة والمصالحة، الجنوح
للسلم دوماً، وذلك في الفقرتين التاليتين:

١. تعريضه ﷺ بالمهادنة والمصالحة:

فقد كان ﷺ يلمح بالصلح ويعرض بالمهادنة مع العدو، وذلك تحاشياً
للقاتال ما أمكن، فلا يصير إليه إلا إذا تعين عليه وأراده العدو، فعندها
يكون ﷺ أقوى الناس وأثبتهم.

ففي حديث المسور بن مخرمة رضي الله عنه يوم الحديبية، أن النبي ﷺ قال:
«إننا لم نجئ لقتال أحد، ولكن جئنا معتمرين، وإن قريشاً قد نهكتهم
الحرب وأضررت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة^(١)، ويخلوا بيني وبين
الناس^(٢)، فإن أظهر: فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا،

(١) أي: جعلت بيني وبينهم مدة، نترك الحرب فيما بيننا، وهي المهادنة.

(٢) أي: كفار العرب وغيرهم، بأن يتفرغ ﷺ لدعوتهم إلى الإسلام.

وإلا فقد جَمُّوا^(١)، وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي^(٢)، ولينفذن الله أمره^(٣).

فلقد عرَّض ﷺ بالمصالحة والمهادنة بقوله: «فإن شاؤوا ماددتهم مدة» وأنه مستعد لقبول أي مشروع سلام، تعظم فيه شعائر الله تعالى، ولا تنتهك حرمانه، وهذا ما صرح به ﷺ بقوله: «والذي نفسي بيده، لا يسألوني خطةً يعظمون فيها حرمان الله، إلا أعطيتهم إياها»^(٤). وهذا ما أكده عروة بن مسعود لقريش حينما رجع إليهم، ووصفها بخطة رشد، وذلك بقوله: «إن هذا - أي النبي ﷺ - عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها، ودعوني آته...»^(٥).

أما لو أصرت قريش على خلاف ذلك، ولم تستجب لداعي الصلح والسلام فقد لمَّح ﷺ بالقوة والثبات والإصرار على أمر الدعوة، فلا مساومة عليها، وذلك بقوله: «وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي...».

قال ابن المنير: «لعله ﷺ نبه بالأدنى على الأعلى، أي: أن لي من القوة بالله والحول به ما يقتضي أن أقاتل عن دينه لو انفردت، فكيف لا أقاتل عن دينه مع وجود المسلمين وكثرتهم، ونفاذ بصائرهم في نصر دين الله تعالى»^(٦).

٢. جنوحه ﷺ للسلم دوماً:

ما عرض عليه ﷺ الصلح يوماً وردّه، كيف لا وهو المسارع إليه، المعرَّض به، وقد أمره ربه سبحانه بذلك بقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْعَلْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى

(١) أي: استراحوا وكثروا وتقووا، والاستجمام: طلب الراحة. ر: لسان العرب (١٠٦/١٢) مادة: (جمم).

(٢) السالفة: صفحة العنق، وكنتي بها ﷺ على القتل؛ لأن القتل تنفرد مقدمة عنقه. ر: فتح الباري (٣٩٩/٥).

(٣) البخاري (٢٧٣١) كتاب الشروط، باب: الشروط في الجهاد، والمصالحة مع أهل الحرب، وكتابة الشروط.

(٤) البخاري (٢٧٣١) الحديث السابق نفسه، ر: زاد المعاد (٢٨٩/٣).

(٥) ر: المسند الجامع (٢٠٠/٣٥) زاد المعاد (٢٩٢/٣).

(٦) ر: فتح الباري (٣٩٩/٥).

اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١﴾ [الأنفال: ٦١]. والشواهد على ذلك كثيرة، أبرزها ما وقع له أثناء غزوة تبوك (٩هـ)، وذلك عندما خافته الروم، فولّت هاربة، فجاءته نصارى إيّلة وجرباء وأذرح^(١)، يعرضون عليه الصلح، فقبل ﷺ .

قال ابن إسحاق: ولما انتهى رسول الله ﷺ إلى تبوك أتاه يُحَنَّة بن رُوْبَة، صاحب إيّلة، فصالح رسول الله ﷺ وأعطاه الجزية، وأتاه أهل جرباء وأذرح، وأعطوه الجزية، وكتب لهم رسول الله ﷺ كتاباً فهو عندهم، وكتب ليُحَنَّة بن رُوْبَة وأهل إيّلة: بسم الله الرحمن الرحيم، هذه أمانة من الله ومحمد النبي رسول الله، ليُحَنَّة بن رُوْبَة وأهل إيّلة، سفنهم وسياراتهم في البرِّ والبحر، لهم ذمة الله ومحمد النبي، ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر، فمن أحدث منهم حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه، وأنه طيب لمن أخذه من الناس، وأنه لا يحل أن يمنعوا ماءً يردونه، ولا طريقاً من برٍّ أو بحر.

وكتب لأهل جرباء وأذرح نحوه، وأعطى أهل إيّلة بردة مع كتابه أماناً لهم^(٢).

ونحو هذا وقع لأكيدر دومة الجندل، وهو أكيدر بن عبد الملك، رجل من كنده، وكان ملكاً نصرانياً، دعاه ﷺ إلى الإسلام فأبى، فصالحه على الجزية، وكتب له كتاباً^(٣).

فهكذا كانت مواقفه ﷺ مع أهل الكتاب، يقبل منهم الصلح مباشرة، ويأخذ منهم الجزية، ويكتب لهم كتاب أمان. وإلا فهو القادر - بعد هروب الروم خوفاً منه - أن يفعل بهم ما يشاء من القتل والسبي ونحوه، ولكنها

(١) إيّلة: تقع على خليج العقبة، وجرباء وأذرح: في جنوب الأردن من بلاد الشام. ر: معجم البلدان: ١٢٩/١، ٢٩٣، ١١٨/٢.

(٢) ر: البداية والنهاية (٢٢/٥)، زاد المعاد (٥٣٧/٣).

(٣) ر: سيرة ابن هشام (٥٢٦/٢)، زاد المعاد (٥٣٨/٣).

أخلاق النبوة، وعدالة الإسلام، والجنوح للسلم دوماً، كما أمر الباري سبحانه وتعالى.

ثانياً: رحمة النبي ﷺ بالعدو وذويه:

١. رحمته ﷺ بالعدو:

وهذا الخلق يتجلى في أنه ﷺ ما كان يأخذ أحداً من الأعداء بجريرة غيره، وكان يحفظ لهم ما لهم.

أولاً: ما كان ﷺ ليأخذ أحداً بجريرة غيره:

فعندما صالح رسول الله ﷺ يهود خيبر (٥هـ) لما ظهر عليهم، على أن يجليهم منها، ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة^(١)، واشترط في عقد الصلح: ألا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد. فخالفوا الشرط، وغيبوا مسكاً فيه حلي لحَيِّ بن أخطب، كان حمله معه إلى خيبر حين أجليت بنو النضير، فعندما كشف الأمر ﷺ، قتل من نكث منهم، وهما ابنا أبي الحقيق، وكان أحدهما زوجاً لصفية بنت حبي، وسبى نساءهم وذريتهم، وقسم أموالهم بالنكث الذي نكثوا، ولم يتعد ذلك إلى باقي يهود خيبر، بل أبقاهم ﷺ على مزارعهم يعملون بها بالنصف^(٢).

قال ابن القيم: «ولم يعمهم بالقتل كما عم قريظة؛ لاشتراك أولئك في نقض العهد، وأما هؤلاء: فالذين علموا بالمسك وغيبوه، وشرطوا له إن ظهر، فلا ذمة لهم ولا عهد، فإنه قتلهم بشرطهم على أنفسهم، ولم يتعد ذلك إلى سائر أهل خيبر، فإنه معلوم قطعاً أن جميعهم لم يعلموا بمسك حبي، وأنه مدفون في خربة، فهذا نظير الذمي والمعاهد إذا

(١) الصفراء: الذهب، البيضاء: الفضة، الحلقة: الدرور. ر: لسان العرب (٤/١٦٠).

(٢) ر: زاد المعاد (٣/١٤٤، ٣٢٦)، فقه السيرة (الجميل) ص (١٤٢ - ١٤٣).

نقض العهد، ولم يماثله عليه غيره، فإنَّ حكم النقض مختصُّ به^(١).
فالإخلاصة: أن النبي ﷺ قصر العقوبة على المستحق، ولم يتجاوز بها إلى غيره، وهذا من الرحمة والإنصاف. فقارن بين خلقه هذا ﷺ وبين الهجوم الإسرائيلي على لبنان أجمع (١٩٨٢م) فكم الفارق الكبير بين حروبه ﷺ مع الأعداء عموماً واليهود خاصة، إذ لم يتجاوز عقابه الذين نكثوا ونقضوا العهد، وبين حروب اليهود اليوم، وإحراقهم للأخضر واليابس، وتدميرهم البلاد والمقدسات!.

ثانياً: حفظه ﷺ لمال أعدائه:

في غزوة خيبر (٥هـ) جاء عبد أسود حبشي من أهل خيبر، كان في غنم سيده، فلما رأى أهل خيبر قد أخذوا السلاح، سألهم: ما تريدون؟ قالوا: نقاتل هذا الذي يزعم أنه نبي، فوقع في نفسه ذكر النبي ﷺ، فأقبل بغنمه إلى رسول الله ﷺ، فقال: ماذا تقول؟ وما تدعو إليه؟ قال: أدعو إلى الإسلام، وأن تشهد أن لا إله إلا الله، وأنِّي رسول الله، وأن لا تعبد إلا الله. قال العبد: فما لي إن شهدت وآمنت بالله عز وجل؟ قال: لك الجنة إن متَّ على ذلك، فأسلم. ثم قال: يا نبي الله، إن هذه الغنم عندي أمانة، فقال له رسول الله ﷺ: أخرجها من عندك، وارمها بالحصباء، فإن الله سيؤدي عنك أمانتك، ففعل، فرجعت الغنم إلى سيدها^(٢).

فانظر إلى هذا الحفظ لمال العدو وإلى الأمانة، فقد كان يمكنه ﷺ أن يأخذ الأغنام ويقسمها على أصحابه، على أنه إبان حرب مع هؤلاء اليهود. ولكنه ما أراد أن يفجع صاحب الغنم بهذه الطريقة، كما أراد



(١) ر: زاد المعاد (١٤٤/٣).

(٢) ر: زاد المعاد (٣٢٢/٣)، فقه السيرة (الجميل) ص (٢٧١).

أن تؤدي الأمانة التي في عنق هذا العبد^(١)، فترجع الغنم إلى سيدها، وهذا الذي حصل.

٢. رحمة النبي ﷺ بذوي العدو:

والمقصود بذوي العدو: أهلوه، من النساء والأطفال والشيوخ. وهذه الرحمة تجلت بهم في النقطتين التاليتين: الشفقة على أبناء الأعداء، كسر الحصار الاقتصادي عنهم.

أولاً: شفقتة ﷺ على أبناء الأعداء:

لقد كان ﷺ رحيماً بالأطفال، سواء أكانوا أبناء مسلمين، أم أبناء كافرين؛ لأنهم على فطرة الإسلام، وليسوا من أهل المؤاخظة والمعاتبة والتكليف، فكان يشفق عليهم، ويحرص على حياتهم وسلامتهم، ولا أدلّ على ذلك من نهيه ﷺ عن قتلهم في المعارك^(٢): فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما ما أنه عندما خرج ﷺ عام الفتح إلى مكة، لقيه في طريقه ابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب^(٣)، وعبد الله بن أمية بن المغيرة^(٤)، فالتمسا الدخول عليه، فكلمته أم سلمة فيهما، فقالت: يا رسول الله، ابن عمك وابن عمتك وصهرك، قال: «لا حاجة لي بهما، أما ابن عمي فهتك عرضي، وأما ابن عمتي وصهري، فهو الذي قال

(١) قتل عندما التقى المسلمون باليهود، وقال عنه ﷺ: «لقد أكرم الله هذا العبد، وساقه إلى الخير،

ولقد رأيت عند رأسه اثنتين من الحور العين، ولم يصل لله سجدة قطاً». زاد المعاد (٣/٢٢٣).

(٢) البخاري (٣٠١٥) كتاب الجهاد والسير، باب: قتل النساء في الحرب، مسلم (٧٤٤) كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب، أبو داود (٢٦٦٨) كتاب الجهاد، باب في قتل النساء.

(٣) واسمه: المغيرة، وقيل: اسمه كنيته (أبو سفيان)، كان ممن يشبه رسول الله ﷺ، قال عنه ﷺ: «أبو سفيان بن الحارث سيد فتيان أهل الجنة» شهد حنيئاً، وكان ممن ثبت مع النبي ﷺ. ر: الإصابة (١٥١/٧).

(٤) واسمه: حذيفة، وقيل: سهل، صهر النبي ﷺ، وابن عمته عاتكة، وأخو أم سلمة، استشهد بالطائف. ر: الإصابة (١٠/٤).

لي بمكة ما قال» فلما أُخرج إليهما بذلك^(١)، ومع أبي سفيان بُني له، فقال: والله ليأذنن لي، أو لآخذن بيد ابني هذا، ثم لنذهبن في الأرض حتى نموت عطشاً وجوعاً! فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ رَقَّ لهما، ثم أذن لهما فدخلوا وأسلما^(٢).

فانظر إلى شفقتة ﷺ بالأعداء وأبنائهم، فلقد أراد ﷺ أن يعاملهم بالعدل أولاً؛ لما آذوه فيه، ولكن عندما سمع هذه المقولة، وأدرك ﷺ نتائج ذلك على الولد، رَقَّ لهما وأذن، ورقى معهما ﷺ إلى مرتبة الإحسان والرحمة، وهي أعلى من مرتبة العدل.

ثانياً: كسره ﷺ الحصار الاقتصادي عن العدو:

ما كان ﷺ ليقابل السيئة بمثها، في حياته كلها، وإنما يعفو ويصفح، وهذه صفته ﷺ، الموصوف بها في القرآن والتوراة^(٣)، فلقد أجمعت قريش على مقاطعة النبي ﷺ وبنو عمومته بني هاشم وبنو المطلب، المساندين له، على ألا يبايعوهم، ولا يناكحوهم ولا يجالسوهم، ولا يخالطوهم، ولا يدخلوا بيوتهم، ولا يكلموهم، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ للقتل، وكتبوا بذلك صحيفة فيها عهود ومواثيق: ألا يقبلوا من بني هاشم صلحاً أبداً، ولا تأخذهم بهم رافة حتى يسلموه للقتل! وعلقوا هذه الصحيفة في جوف الكعبة.

فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب، مؤمنهم وكافرهم -إلا أبا لهب-

- (١) أي: نقل لهما ما قاله ﷺ من عدم الموافقة على استقباليهما.
- (٢) المعجم الكبير للطبراني (٧٢٦٤): (٩/٨)، البداية والنهاية (٣٢٢/٤ - ٣٢٣)، قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) المستدرک على الصحيحين: ٥٩/٥.
- (٣) عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ ما أن في التوراة: «يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرراً للأمة، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا: لا إله إلا الله، فيفتح بها أعينا عمياً، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً». البخاري (٤٨٢٨) كتاب التفسير، باب: إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً.



وحبسوا في شعب أبي طالب، واشتد الحصار، وقطعت عنهم الميرة والمادة، فلم يكن المشركون يتركون طعاماً يدخل مكة، ولا بيعاً إلا بادروا فاشتروه، حتى بلغهم الجهد، والتجؤوا إلى أكل الأوراق والجلود، وحتى كان يسمع من وراء الشعب أصوات نساءهم وصبيانهم، يتضاغون من الجوع، وكان لا يصل إليهم شيء إلا سراً، وكانوا لا يخرجون من الشعب لا لشراء الحوائج إلا في الأشهر الحرم، وإذا أردوا أن يشتروا سلعة من العير التي ترد مكة من خارجها يزيدون عليهم في قيمتها، حتى لا يستطيعوا شراءها. وظلوا على هذه الحال أكثر من ثلاث سنين! إلى أن قام أهل المروءة من قريش^(١)، ونقضوا الصحيفة^(٢).

أما النبي ﷺ فقد كان قادراً على التضيق على قريش اقتصادياً، ويعاملهم بالمثل، ولكن عاملهم بالتي هي أحسن، وذلك عندما أسلم ثمامة بن أثال^(٣) -سيد بني حنيفة- قال لقريش: والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة، حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ، وكانت اليمامة ريف مكة، فانصرف إلى بلاده، ومنع الحمل إلى مكة، حتى جهدت قريش^(٤)، فكتبوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه بأرحامهم، أن يكتب إلى ثمامة يخلي إليهم حمل الطعام، فكتب إليه ﷺ أن يخلي بينهم وبين الحمل^(٥).

(١) هم: المطعم بن عدي، وأبو البخترى، وزمعة بن الأسود، وهشام بن عمرو، وزهير بن أبي أمية. ر: سيرة ابن هشام (١/٣٧٤ - ٣٧٥).

(٢) سيرة ابن هشام (١/٣٧٤)، الرحيق المختوم ص (١٣٤).

(٣) هو: ثمامة بن أثال بن النعمان، الحنفي، أبو أمامة اليمامي، أسلم بعد أن أطلق أسرته، وثبت على الإسلام حين ارتد أهل اليمامة، ولحق بالعلاء الحضرمي وقاتل معه المرتدين في البحرين. ر: الإصابة (١/٥٢٥).

(٤) قال ابن عباس ؓ ما: نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكْبَرُوا لِلرَّهْمِ وَمَا يَنْصُرُونَ﴾ [المؤمنون]. ر: الجامع لأحكام القرآن (٧٥/١٥)، سورة المؤمنون.

(٥) ر: السنن الكبرى (٦٦/٩) سيرة ابن هشام (٢/٦٣٩)، فقه السيرة (الجميل) ص (٢٣٦ - ٢٣٧). وفيه ضعف، لأن الواقدي أحد سلسلة رجال السند وهو ضعيف، كما أنه روى عن شيوخته دون تسمية، وفي ذلك ابهام. ر: دلائل النبوة للبيهقي: ١٦٢/٥.

قارن بين موقفه هذا ﷺ من الشفقة والرحمة على الأعداء، وأطفالهم ونسائهم، وموقف قريش منه في قصة المقاطعة السابقة! فقد كسر ﷺ هذا الحصار الاقتصادي على قريش، مع القدرة على استمراره، والتضييق عليهم أكثر، ولكن ما هي إلا الرحمة بأسر الأعداء.

ونحو هذا فعله ﷺ في غزوة الطائف (هـ ٨) عندما حاصروهم نحو أربعين يوماً، واستعصت حصونهم على المسلمين، فأمر ﷺ بقطع أعناب ثقيف - وهو نوع من الحصار الاقتصادي والتضييق عليهم؛ لإلجائهم إلى الاستسلام - فوقع الناس يقطعون، فسألوه ﷺ أن يدعها لله وللرحم! فاستجاب لهم ﷺ وقال: «فإني أدعها لله وللرحم»^(١).



المطلب الثاني

معالم الرحمة بالعدو أثناء الحرب

أولاً: الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع المقاتلة

والحديث عنها من خلال الفقرات التالية: النهي عن التعذيب، النهي عن المثلّة، الغضب لقتل العدو في الحرم، مواراته ﷺ قتل العدو.

١. نهيه ﷺ عن التعذيب:

فقد نهى النبي ﷺ عن التعذيب والإيلام بالنار أو نحوها في حربه مع الأعداء، وذلك احتراماً لإنسانيتهم، بل كان ﷺ ينهى عن تعذيب الحيوان، فضلاً عن الإنسان، ويأمر باتخاذ الوسائل السريعة في إزهاق الروح، وفي هذا يقول ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليُحدّ أحدكم شفرته، وليرح دابته»^(١).

والقتلة: الهيئة والحالة من القتل، وهذا عام في الحيوان والإنسان. وعلى هذا فقد نهى ﷺ عن التحريق وما في معناه.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بَعَثِ فقال: «إن وجدتم فلاناً وفلاناً^(٢) فأحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله ﷺ حين

(١) مسلم (١٩٥٥) كتاب الصيد والذبائح، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة.

(٢) هما: هبار بن الأسود ورفيقه، فقد تبعوا زينب بنت رسول الله ﷺ عندما هاجرت، فنخسا بغيرها فأسقطت ومرضت. ر: فتح الباري (١٧٤/٦).

أردنا الخروج: إنني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما»^(١). فالنهي عن التعذيب ظاهر في الحديث، أما القتل فهو مشروع بحقهما؛ لأنهما لا يزالان مصرين على الكفر، وقد كان العزم على تحريقهما، لكن نسخت رحمة الإسلام الحكم بذلك. قال ابن حجر: «وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به، أو قبل التمكّن من العمل به»^(٢). وأما ما ذكر عن سمل أعين العُرنيين^(٣) بالحديد المحمّي، فقد أجاب عنه ابن المنير وغيره بالقول: «لا حجة فيما ذكر للجواز، لأن قصة العُرنيين كانت قصاصاً، أو منسوخة»^(٤). وأكد أنس بن مالك رضي الله عنه القصاص في الحادثة بقوله: «إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك؛ لأنهم سملوا أعين الرّعاء»^(٥). وبذلك يسلم الاستدلال بالحديث الشريف على عدم جواز التعذيب بالنار، وقد علل صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله: «وإن النار لا يعذب بها إلا الله».

أما الكنيسة عندما نقتت على علماء الطبيعة، أنشأت محاكم التفتيش، وأحصت على الناس الأنفاس، وناقشت عليهم الخواطر، وقتلت منهم ثلاثمائة ألف، منهم اثنان وثلاثون ألفاً أحرقتهم أحياء!.

كان منهم العالم الطبيعي المعروف (برونو) نقتت منه الكنيسة على

(١) البخاري (٣٠١٦) كتاب الجهاد والسير، باب: لا يعذب بعذاب الله، أبو داود (٢٦٧٣) كتاب الجهاد، باب: كراهية حرق العدو بالنار.

(٢) فتح الباري (١٧٥/٦).

(٣) وهم ثمانية من عكل أو عرينة، قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم، فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض، وسقت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ألا تخرجون مع راعينا في إبله، فتصيبون من أبوالها وألبانها» فقالوا: بلى، فخرجوا فشرّبوا من أبوالها وألبانها، فضحّوا، فقتلوا الراعي، وطرّدوا الإبل، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعث في آثارهم، فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم فقتلعت أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا. مسلم (١٦٧١) كتاب القسامة، باب: حكم المحاربين والمرتدين.

(٤) فتح الباري (١٧٥/٦).

(٥) مسلم (١٦٧١) كتاب القسامة، باب: حكم المحاربين والمرتدين.

آرائه المخالفة لمعتقداتها، وحكمت عليه بالقتل، واقترحت بأن لا تراق قطرة من دمه، ومعنى ذلك أن يحرق حياً، وكان ذلك^(١).

أما موقف الكنيسة من المسلمين فيقول النصراني الفرنسي (غوستاف لوبون) متحدثاً عن حوادث (١٤٩٩م) قائلاً: «وكان تعميد العرب كرهاً فاتحة ذلك الدور، ثم صارت محاكم التفتيش تأمر بحرق الكثيرين، ولم تتم عملية التطهير بالنار إلا بالتدرج، لتعذر حرق الملايين من العرب دفعة واحدة»^(٢). فقارن بين فعلتهم هذه، ورحمة النبي ﷺ بالناس، نهى عن التعذيب بالنار، ودعا إلى الإحسان في كل شيء.

٢. نهيه ﷺ عن المثلة:

المثلة لغة: العقوبة والتكيل، مأخوذة من المثل؛ لأنه إذا شنع في عقوبته جعله مثلاً وعَلَمًا^(٣).

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن اللغوي، فهي: العقوبة الشنيعة، كرض الرأس، وقطع الأذن أو الأنف^(٤).

فعندما مثل المشركون بحمزة ﷺ يوم أحد (٣هـ) قال ﷺ: «ولئن أظهرني الله على قريش في موطن من المواطن لأمتن بثلاثين رجلاً منهم» فلما رأى المسلمون حزن رسول الله ﷺ وغيظه على ما فعل بعمه ما فعل قالوا: والله لئن أظفرنا الله بهم يوماً من الدهر لنمتنن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب، فنزل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، فعفا رسول الله ﷺ وصبر، ونهى عن المثلة^(٥).

(١) ر: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين ص (١٩٠).

(٢) ر: حضارة العرب ص (٤٠٣).

(٣) ر: لسان العرب (٦١٥/١١)، المصباح المنير ص (٢٩١) مادة: (مثل).

(٤) ر: الموسوعة الفقهية (١٠٨/٦).

(٥) ر: سيرة ابن هشام (٩٥/٢ - ٩٦)، البداية والنهاية (٤٩/٤ - ٥٠).

وأكد هذا المعنى -الترفع عن المثلة- بقوله ﷺ: «أعف الناس قتلة أهل الإيمان»^(١). وروى سمرة بن جندب وعمران بن حصين رضي الله عنهما ما قالوا: «كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة»^(٢).

قال الخطابي: «المثلة: تعذيب المقتول بقطع أعضائه، وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بعده، وذلك مثل أن يجرد أنفه أو أذنه، أو يفقأ عينه، أو ما أشبه ذلك. قلت: وهذا إذا لم يكن الكافر فعل ذلك بالمقتول المسلم، فإن مثل بالمقتول جاز أن يمثّل به، ولذلك قطع رسول الله ﷺ أيدي العُربانيين وأرجلهم، وسمرّ أعينهم، وكانوا فعلوا ذلك برعاء رسول الله ﷺ، وكذلك هذا في القصاص بين المسلمين، إذا كان القاتل قطع أعضاء المقتول وعذبه قبل القتل، فإنه يعاقب بمثله، وقد قال تعالى: ﴿فَمِنْ أَعْدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاَعْدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]^(٣).

ولقد كان ﷺ يؤكّد على آداب الحرب، ويوصي قوّاده قائلاً: «اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً...»^(٤).

قال النووي: «وفي هذه الكلمات من الحديث فوائد مجمع عليها، وهي: تحريم الغدر، وتحريم الغلول، وتحريم قتل الصبيان إذا لم يقاتلوا، وكراهة المثلة»^(٥). والفهاء يطلقون الكراهة أحياناً ويريدون بها التحريم^(٦).

والخلاصة: أن النبي ﷺ حرّم المثلة؛ لما فيها من التعذيب، والعبث

(١) أبو داود (٢٦٦٦) كتاب الجهاد، باب: في النهي عن المثلة، والطبراني في المعجم الكبير: ٣٥٠/٩.

قال عنه في مجمع الزوائد: (رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح)، مجمع الزوائد: ٤٥٦/٦.

(٢) أبو داود (٢٦٦٧) كتاب الجهاد، باب: النهي عن المثلة، صحيح ابن حبان (٢٩٧/١٣).

(٣) ر: معالم السنن (١٢٠/٣ - ١٢١).

(٤) مسلم (١٧٣١) كتاب الجهاد، باب: تأمير الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها.

(٥) ر: شرح مسلم (٢٨١/١١).

(٦) ر: معالم في منهجية البحث الفقهي: ٨٠.

بجث الإنسان الذي كرمه الله وإن كان عدوًا، كما أن المثلثة تعبير عن التشفي والحقد، والمجاهد المسلم لا يتصف بوحدة منهما، إنما يقتل عندما يتعيّن عليه القتل، دون إسراف أو تجاوز.

قال الشافعي: «وإذا أسر المسلمون المشركين، فأرادوا قتلهم، قتلوهم بضرب الأعناق، ولم يجاوزوا ذلك إلى أن يمثّلوا بقطع يدٍ أو رجل، ولا عضو ولا مفصل ولا بقر بطن، ولا تحريق ولا تغريق، ولا شيء يعدو ما وصفت؛ لأن رسول الله ﷺ نهى عن المثلثة»^(١).

أما لو حصل شيء من هذه المنهيات، أثناء المواجهة والقتال، فلا حرمة في ذلك؛ لأنها ليست مقصودة بذاتها، فهي ليست مثلثة، إنما اقتضتها ضرورة القتال.

هذه آدابه ﷺ في الحرب، من النهي عن المثلثة ونحوها، قارن بينها وبين ما فعله الصليبيون في بيت المقدس، يقول (غوستاف لوبون) عن جرائمهم: «فكان من أحب ضروب اللهو إليهم قتل من يلاقونهم من الأطفال إربًا إربًا وشيهم، كما روت آن كوفين، بنت قيصر الروم»^(٢).

٣. مواراته ﷺ قتلى العدو:

فلقد كرم الله تعالى الإنسان بقوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وحفظ له كرامته وحرمة، حيًا وميتًا، حتى لو كان عدوًا، فلقد أمر ﷺ بمواراة جثث الأعداء؛ تكريماً لها، حتى لا تأكلها الوحوش والسباع، كما أن ترك جثته في العراء يجعله عرضة للتفسخ، فيكون ذلك إهانة له، وإيذاءً لغيره^(٣).

(١) ر: الأم (٢٥٩/٤).

(٢) ر: حضارة العرب ص (٣٩٨).

(٣) ر: آداب الحرب ص (٢٨٢).

فكان ﷺ يأمر بعد انجلاء المعركة بدفن الجثث، من أصحابه وأعدائه، لأصحابه للواجب الشرعي، ولأعدائه تكريماً لإنسانيتهم. فعن يعلى بن مرة رضي الله عنه قال: «سافرت مع رسول الله ﷺ غير مرة، فما رأيته يمرّ بجيفة إنسان فيجاوزها حتى يأمر بدفنها، لا يسأل مسلم أو كافر»^(١).

وروى عكرمة رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف، فقال: «ألم أنه عن قتل النساء؟ من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال: رجل من القوم: أنا يا رسول الله، أردفتها فأرادت أن تصرعني فتقتلني. فأمر بها رسول الله ﷺ أن توارى»^(٢).

- وفي غزوة بدر (٢هـ) لم يترك النبي ﷺ قتلى المشركين على ظهر الأرض، إنما وارى جثثهم في القليب^(٣).
- وإذا طلب العدو جيفة قتلهم أعطوها بلا ثمن، فقد روى ابن كثير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قتل المسلمون يوم الخندق (٥هـ) رجلاً من المشركين^(٤)، فأعطوا بجيفته مالاً، فقال رسول الله ﷺ: «ادفعوا إليهم جيفته، فإنه خبيث الدية» فلم يقبل منهم شيئاً^(٥). وفي رواية: أرسلوا إليه رضي الله عنه... أن ابعث إلينا بجسده، ونعطيك اثني عشر ألفاً، فقال رسول الله ﷺ: «لا خير في جسده ولا في ثمنه»^(٦)؛ وذلك لأن النبي ﷺ لم ير

(١) سنن الدارقطني (٥٦/٤) كتاب السير، رقم الحديث (٤١٥٧).

(٢) سنن البيهقي (٨٢/٩) كتاب السير، باب: المرأة تقاتل فتقتل، ورواه أبو داود (٢٩٧) باب: في الجهاد، وهو حديث مرسل. قال ابن حجر: (رواه أبو داود في المراسيل من رواية عكرمة) ر: التلخيص الحبير: ٢٧٦/٤.

(٣) ر: زاد المعاد (١٨٧/٣)، البداية والنهاية (٣٣٣/٣).

(٤) هو: نوفل بن عبد الله بن المغيرة، والذي نجا من الأسر في سرية عبد الله بن جحش الأسدي رضي الله عنه.

(٥) ر: الجامع لأحكام القرآن (٤٢٢/٣)، سورة البقرة، البداية والنهاية (١٢٩/٤).

(٦) سنن البيهقي (١٣٣/٩) (١٨١٣٦) ط: الباز، الترمذي (١٧١٥) كتاب الجهاد باب: ماجاء لاتفادي جيفة الأسير، وقال: (هذا حديث حسن غريب).

أن من الأخلاق الفاضلة أخذ ثمن الجثة، فأرسلها دون مقابل، بخلاف ما يقع عليه الآن من المساومات في الحروب على جثث بعض الأشخاص، التي ربما بيعت بالملايين.

• وبعد غزوة بني قريظة (٥هـ) حفر المسلمون لقتلى اليهود خنادق في سوق المدينة لدفنهم^(١).

فهذه الأدلة وغيرها تؤكد حرص النبي ﷺ على مواراة جثث الأعداء، ولم يعهد عنه ﷺ أن تركها في العراء.

قال النووي: «فرع في غسل الكافر: ذكرنا أن مذهبنا أن للمسلم غسله ودفنه واتباع جنازته، ونقله ابن المنذر عن أصحاب الرأي وأبي ثور. وقال مالك وأحمد: ليس للمسلم غسله ولا دفنه، لكن قال مالك: له مواراته»^(٢).

قارن بين إكرامه ﷺ للإنسان حيًّا وميتًا، في حروبه مع أعدائه: من النهي عن تعذيبه والتمثيل به، إلى الأمر بدفنه ومواراته، مع ما فعله التتار في بلاد المسلمين في بغداد! عندما قتلوا مليون قتيل^(٣)، وتركوا الجثث في الشوارع.

قال ابن كثير: «والقتلى في الطرقات، كأنهم التلول، وقد سقط عليهم المطر، فتغيرت صورهم، وأنتنت من جيفهم البلد، وتغيّر الهواء، فحصل بسببه الوباء الشديد، حتى تعدى وسرى في الهواء إلى بلاد الشام! فمات خلق كثير، من تغيّر الجو وفساد الريح، فاجتمع على الناس: الغلاء والوباءُ والفناءُ والطعنُ والطاعونُ»^(٤).

(١) ر: زاد المعاد (٣/٢٨٣).

(٢) ر: المجموع (٥/١٢٣).

(٣) ر: البداية والنهاية (١٣/٢٦٢)، قصة التتار ص (١٥١).

(٤) ر: البداية والنهاية (١٣/٢٦٢).

ثانياً: الآداب التي اتخذها النبي ﷺ مع غير المقاتلة:

والحديث عنه يتناول: نهيه ﷺ عن قتل غير المقاتلة، وتأديبه ﷺ من يهددهم ويروّعهم.

١. نهيه ﷺ عن قتل غير المقاتلة:

فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «اخرجوا باسم الله تعالى، تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان، ولا أصحاب الصوامع»^(١). وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «وُجِدَت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ، فنهى عن قتل النساء والصبيان»^(٢). وعن رباح بن ربيع رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: «انظر علام اجتمع هؤلاء» فجاء على امرأة قتيل، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل» وعلى المقدمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً فقال: «قل لخالد: لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً أي: أجيراً»^(٣).

وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قوله رضي الله عنه: «... ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة...»^(٤).

فالملاحظ من هذه الأحاديث السابقة، أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والأطفال، والرهبان، والأجراء، والشيوخ، فكل هؤلاء من غير المقاتلة.

(١) مسلم (١٧٣١) كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها، المسند (٢٧٢٨) (٣٠٠/١) ط: قرطبة، واللفظ لأحمد.

(٢) البخاري (٣٠١٥) كتاب الجهاد والسير، باب: قتل النساء في الحرب، مسلم (١٧٤٤) كتاب الجهاد والسير، باب: تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب، أبو داود (٢٦٦٨) كتاب الجهاد، باب: في قتل النساء.

(٣) أبو داود (٢٦٦٩) كتاب الجهاد، باب: في قتل النساء.

(٤) أبو داود (٢٦١٤) كتاب الجهاد، باب: في دعاء المشركين.

وهذا ما فهمه القرطبي من قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا﴾ [البقرة: ١٩٠]، أن المقاتلة تكون لمن هم بحالة مثلكم من الرجال، ومعنى: ﴿وَلَا تَعَدُوا﴾ أي: في قتل النساء والصبيان والرهبان وشبههم^(١). ولقد كان ينكر ﷺ على من يخطئ ويقتل غير المقاتلة، فقد روى الأسود بن سريع قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بال أقوام جاوز بهم القتل اليوم حتى قتلوا الذرية، ألا إن خياركم أبناء المشركين، ألا لا تقتلوا ذرية، ألا لا تقتلوا ذرية، كل نسمة تولد على الفطرة، فما يزال عليها حتى يعرب عنها لسانها، فأبواها يهودانها أو ينصرانها»^(٢).

وهذا المعنى تحقق لدى أصحاب رسول الله ﷺ، فقد حفظوا وصيته، فكانوا يجتنبون قتل النساء وغير المقاتلة، فعندما استأذنت سرية من الخرج النبي ﷺ لقتل سلام بن أبي الحقيق، وأذن لهم قال: «لا تقتلوا وليداً ولا امرأة» وعندما قتلوه صاحت امرأته، قال: فيرفع الرجل منا السيف ليضربها به، ثم يتذكر نهى النبي ﷺ^(٣).

قال ابن حجر: «قال مالك والأوزاعي: لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم»^(٤).

وهذا كله إذا لم يشارك هؤلاء بالقتال مع المقاتلة، فإن شاركوا بقول أو فعل أو رأي، فيجوز قتلهم، كأن قامت المرأة تشتم المسلمين، أو تعينهم بالتقاط السهام، أو تحرضهم على القتال، فيجوز قتلها، وهكذا الحكم

(١) ر: الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨/٣)، سورة البقرة.

(٢) المسند (١٥٦٢٧) (٤٣٥/٣) ط: قرطبة، سنن البيهقي (٧٧/٩) (١٧٨٦٨) ط: الباز.

(٣) ر: مرويات الزهري في المغازي (٤٠٥/١ - ٤٠٦). مصنف عبد الرزاق (٩٧٤٧) ٤٠٧/٥، قال عنه الهيثمي: (رواه البزار والطبراني في الصغير والكبير ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المري وهو ثقة) مجمع الزوائد (٥٧٢/٥) ..

(٤) ر: فتح الباري (١٧١/٦).

في الصبيان والشيوخ وسائر من منع قتله^(١).

أما ضابط الصبّي الذي لا يقتل، فهو مَنْ لم ينبت، فقد كان ﷺ ينظر في المقاتلة، فمن رآه أنبت قتله، ومن لم ينبت استحياه.

فمن عطية القرظي قال: كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون: فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت^(٢).

٢. معاملة غير المقاتلة في القانون الدولي:

لقد خلت القرون الوسطى من قوانين تحمي غير المقاتلة، فكانت تقع جرائم وفضائح كثيرة، وخاصة في حرب المائة عام، التي نشبت بين بريطانيا وفرنسا خلال القرن الرابع عشر الميلادي.

وفي عام ١٤٩٢م احتلّ الملكان الكاثوليكيان (فرديناند وايزابيلا) مدينة غرناطة آخر معاقل العرب المسلمين ولم يقبلا الإبقاء على حياة السكان إلا بشرط تنصرهم، وقد باركت الكنيسة عملهما هذا، واعتبرت حربهما ضد المسلمين حرباً مشروعة، رغم أنها انتهت إلى إفناء نصف السكان المدنيين، من مسلمين ويهود ممن كانوا يقطنون غرناطة ذلك الوقت، وهاجر بعضهم، وتنصر البعض الآخر^(٣).

ثم ظهرت فكرة حماية المدنيين - غير المقاتلة - فيما بعد، وكانت ثمة محاولات لتقنين ذلك، إلى أن كانت اتفاقية جنيف عام ١٩٤٩م، التي قررت حماية جميع السكان المدنيين، والأفراد المحاربين الذين ألقوا سلاحهم. لكن هذه المعاهدة لا تلزم سوى الأطراف التي وقعها، أو وافقت عليها^(٤).

(١) ر: المغني (٤٩٦/١٠).

(٢) ر: أبو داود (٤٤٠٤) كتاب الحدود، باب: في الغلام يصيب الحد، الترمذي (١٥٨٤) وقال عنه

حسن صحيح.

(٣) ر: آداب الحرب ص (٢٥٤).

(٤) ر: المرجع السابق ص (٢٥٦ - ٢٥٧).

ويبدو أن الإسلام كان له السبق في وضع قواعد وآداب لحماية غير
المقاتلة وذلك قبل أن تضعها القوانين الوضعية بعدة قرون.

كما أن هذه القواعد الإسلامية كانت مطبقة حقيقةً في حروب النبي
ﷺ مع أعدائه، وقد طبقها من أتى بعده من القادة المسلمين، بخلاف
اتفاقية جنيف (١٩٤٩م) والقوانين الوضعية الأخرى، فإنها لم تمنع
الشعوب المتوحشة من ظلم الآخرين، من مدنيين وعسكريين، والحروب
المعاصرة خير شاهد على ذلك.

٣. تأديبه ﷺ من هدد ورؤّع غير المقاتلة:

قد تتاب القائد المنتصر نشوةً عندما يدخل البلد فاتحاً، وربما أدرج
الشیطان على لسانه عبارات، قد تكون مؤلمة في حق الشعب المغلوب،
تحدث في نفسه الخوف والهلع. وهذا ما حصل لأحد حملة الرايات
في فتح مكة، فعالج النبي ﷺ الخطأ مباشرة، بطريقة تربوية فريدة.
فقد كانت كتائب المسلمين تدخل مكة، الواحدة تلو الأخرى، فمرت كتيبة
الأنصار، وعليها سعد بن عبادة^(١) معه الراية، فقال سعد: يا أبا سفيان؛
اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة! فلما مرَّ أبو سفيان بالنبي ﷺ
قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: ما قال؟ قال: كذا وكذا، فقال
ﷺ: «كذب سعد^(٢)، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه
الكعبة^(٣)»، ثم أرسل ﷺ إلى سعد فنزع منه اللواء، ودفعه إلى قيس ابنه.

(١) هو: سعد بن عبادة بن دليم، الأنصاري، سيد الخزرج، كنيته أبو ثابت وأبو قيس. كان أحد النقباء
في بيعة العقبة، وشهد بدرًا، وكان يحسن الكتابة بالعربية والعموم والرمي، فكان يقال له: الكامل،
مشهورًا بالوجود هو وأبوه وجده. وكان له منادٍ ينادي على أطمه - مكان مرتفع - من كان يريد
شحمًا أو لحمًا فليأت سعدًا! وكان من دعائه: اللهم هب لي مجدًا لا مجد إلا بفعال، ولا فعال إلا
بمال، اللهم إنه لا يصلحني القليل ولا أصلح له. ر: الإصابة (٥٥/٣).

(٢) أي: أخطأ، أو أنه أطلق الكذب على الإخبار بغير ما سيقع، ولو كان قائله بناء على غلبة ظنه وقوة
القرينة. ر: فتح الباري (٦٠٢/٧).

(٣) البخاري (٤٢٨٠) كتاب المغازي، باب: أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح. ر: البداية والنهاية

ومعنى يعظم الله فيه الكعبة: أي بإزالة الأصنام، ورفع الأذان، وتطهير البيت من آثار الجاهلية. وفي رواية: أن سعداً قال: اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشاً، فنادى أبو سفيان رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله، أمرت بقتل قومك؟ وذكر له قول سعد بن عباد، ثم قال: أنشدك الله في قومك، فأنت أبرّ الناس وأوصلهم... الحديث^(١).

فانظر إلى حرصه على آداب الحرب، وخاصة فيما يتعلق بغير المقاتلة، فإن سعداً ﷺ شعر بنشوة النصر، فأطلق هذه العبارة القوية، التي فيها تهديد قريش والكعبة جملة واحدة. وهذا ما أدخل الخوف والهلع إلى قلوب قريش، حتى إن أبا سفيان أخذ يستعطف النبي ﷺ قائلاً: أنشدك الله في قومك! فأنت أبرّ الناس وأوصلهم.

وتلك امرأة من قريش، ظننت أن الحرب والقتل واقع لا مخلص منه، فخاطبت النبي ﷺ شاكية مسترحمة: (لبحر الخفيف)

يا نبي الهدى إليك لجأ	حي قريش ولات حين لجاء
حين ضاقت عليهم سعة الأر	ض وعاداهم إله السماء
إن سعداً يريد قاصمة الظهر	بأهل الحجون والبطحاء

فلما سمع ﷺ هذا الشعر دخلته رافة ورحمة، فأمر بالراية فأخذت من سعد، ودفعت إلى ابنه قيس^(٢).



المطلب الثالث

رحمة النبي ﷺ بالأسرى بعد الحرب

والحديث عنه يتناول: اختيار الفداء على القتل، توجيه قتل بعض الأسرى، الغضب للعجلة بقتل الأسرى، النهي عن قتل الأسير صبراً، النهي عن التفريق بين الجارية وولدها في الأسر، مراعاة مشاعر الأسرى.

أولاً: اختياره ﷺ الفداء على القتل:

الأسير: هو الأخيد من الأعداء، ويطلق على الذكر والأنثى، وجمعه: أسرى وأسارى، مثل: سكرى وسكارى^(١)، والأسر والسبي مترادفان^(٢).

وجملة من أسر من أهل الحرب على ثلاثة أضرب:

أحدها: النساء والصبيان، فلا يجوز قتلهم، ويصيرون رقيقاً للمسلمين بنفس السببي؛ لأن النبي ﷺ نهى عن قتلهم.

الثاني: الرجال من أهل الكتاب والمجوس، الذين يقرون بالجزية، فيخير الإمام فيهم بين أربعة أشياء: القتل، المن بغير عوض، المفاداة بهم، الاسترقاق.

(١) ر: لسان العرب (٤/١٩)، المصباح المنير ص (١٣) مادة: (أسر).

(٢) ر: لسان العرب (١٤/٣٦٧) مادة: (سبي)، وسبق بيانه.

الثالث: الرجال من عبدة الأوثان ونحوهم، كمشركي العرب، ممن لا يقرّ بالجزية، فالإمام مخير فيهم بين ثلاثة أشياء: القتل، المن، المفاداة، وفي جواز استرقاقهم خلاف^(١). فهذه أحكام الأسير في الشريعة الإسلامية بشكل عام، والإمام له أن يختار ما هو أصح للمسلمين، في كل زمان ومكان.

ولقد كان نبينا ﷺ يختار دوماً الأسهل والأيسر في الأمور كلها، ويكره الشدة والعنت. تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: «ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى، فينتقم لله بها»^(٢). وكان إذا بعث أحداً من أصحابه ﷺ في بعض أمورهم يقول لهم: «بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا»^(٣)، وكان ﷺ يرفق ويحب الرفق في كل شيء، ويقول: «من يحرم الرفق يحرم الخير كله»^(٤). ولقد طبق ﷺ هذا المنهج في حروبه كلها، إذا خير بين الصلح والقتال، اختار الصلح، وإذا وقع الأسرى بيده اختار ﷺ الأيسر، الفداء على القتل، رحمةً بهم.

وهذا ما حصل في غزوة بدر (٢هـ)، فقد استشار أصحابه في أمر الأسرى: فكان من رأي عمر رضي الله عنه ومن معه قتلهم، على أنهم صناديد قريش وأئمتهم، وأما رأي أبي بكر رضي الله عنه، فكان أخذ الفدية، على أنهم بنو العم والعشيرة والإخوان، وعسى الله أن يهديهم فيكونوا عضداً للمسلمين،

(١) ر: المغني (٣٩٢/١٠).

(٢) البخاري (٣٥٦٠) كتاب المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، مسلم (٢٣٢٧) كتاب الفضائل، باب: مباحثه ﷺ للأثام، واختياره من المباح أسهله، أبو داود (٤٧٨٥) كتاب الأدب، باب: في التجاوز في الأمر.

(٣) مسلم (١٧٣٢) كتاب الجهاد، باب: في الأمر بالتيسير وترك التنفير.

(٤) مسلم (٢٥٩٢) كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، أبو داود (٤٨٠٩) كتاب الأدب، باب: في الرفق، واللفظ له.

وهذا ما مال إليه ^(١) . وفي رواية أنس رضي الله عنه : أنه لما قال عمر: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، أنه أعرض عنه، وعندما قال أبو بكر: يا رسول الله، نرى أن تعفو عنهم، وأن تقبل منهم الفداء، أنه ذهب عن وجهه رضي الله عنه ما كان فيه من الغم ^(٢)؛ وذلك لأنه وافق على منهجه وهديه رضي الله عنه، وهو الرفق والتيسير والرحمة.

قال ابن القيم رحمته الله تعالى، مبيِّناً خيراً وبركة اختياره رضي الله عنه: «... ولحصول الخير العظيم الذي حصل بإسلام أكثر أولئك الأسرى، ولخروج من أصلابهم من المسلمين، ولحصول القوة التي حصلت بالفداء» ^(٣).

وقال الحافظ عبد الله سراج الدين رحمته الله تعالى: «إنه رضي الله عنه جنح إلى رأي من قال بالفداء وهوَيُّه - أي: أحبه -؛ لما فيه من الرحمة والعطف واللين، بمقتضى المقام الذي أقامه تعالى فيه، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ^(٤).

فكان اختياره رضي الله عنه الفداء، عين الرحمة والصواب، أما لو اختار القتل؛ لحرّم المسلمون من إسلام إخوانهم، كالعباس بن عبد المطلب، وعقيل بن أبي طالب، ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب، وسهيل بن عمرو، وغيرهم. ولقد كان هذا السلوك الأخلاقي العظيم مدعاةً لإيمان كثير من هؤلاء الأسرى، بل كان مدعاةً لتلاقي مناحي التفكير بين الأسرى وآسريهم، مما أتاح للدعوة أن تسري إلى القلوب من غير إكراه ولا تعنيت، فقد عاد هؤلاء الأسرى إلى أهلهم يتحدثون إليهم عن مكارم النبي رضي الله عنه وأخلاقه،

(١) ر: البداية والنهاية (٣/٣٢٨ - ٣٤٢)، الرحيق المختوم ص (٣٤٨).

(٢) المسند (٣/٢٤٣) (١٣٥٨٠) ط: قرطبة، مجمع الزوائد (٦/٦١). وقال عنه الهيثمي: (رواه أحمد عن شيخه علي بن عاصم بن صهيب وهو كثير الغلط والخطأ، لا يرجع إذا قيل له الصواب، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح).

(٣) ر: زاد المعاد (٣/١١١).

(٤) ر: محمد رسول الله ص (٣٦٠).

وعن مجتمعه وسماحته، وعن دعوته وما فيها من البرِّ والتقوى، والإصلاح والخير، وإيثار الإخاء الإيماني على الإخاء الجاهلي^(١).

ثانياً: التوجيه بقتل بعض الأسرى:

ومع ما كان عليه النبي ﷺ من الرأفة والرحمة التي شملت البشرية، إلا أنه كان متكافئ الأخلق، لا يطفى خلق من أخلاقه العظيمة على آخر، بل كان كل خلق من أخلاقه متكاملًا في موضعه، عظيمًا في وضعه، لا يصلح في موضعه غيره. فلقد كان ﷺ يعامل كل أسير بما يستحق من المعاملة اللائقة به، فإن فداء الأسرى لا يعني صدور عفو عام عن الجرائم التي اقترفتها الأسرى أيام حريّاتهم، فكان لا بد من تطبيق قواعد العدالة عليهم في الدنيا قبل الآخرة، جزاءً لهم، وردعًا لأمثالهم من المستهترين بالقيم، والمصادر للحرّيات، والمناصبين الدعاة إلى الله الحرب والعداء^(٢). ووفق هذا المعنى فقد أمر ﷺ بقتل بعض الأسرى من المشركين، ومن هؤلاء: أبو عزة الشاعر، وعقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث. فلقد كان لكل واحد منهم موقفه الرديء مع النبي ﷺ والدعوة الإسلامية.

١. أما عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث، فقد كانا من أشد الناس إيذاءً للنبي ﷺ والمسلمين، وحسبنا في ذلك إلقاء عقبة بن أبي معيط سلا الجزور - أو الشاة - على ظهر النبي ﷺ وهو ساجد في المسجد الحرام^(٣). قال ابن كثير: «قلت: كان هذا الرجلان - أي عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث - من شرّ عباد الله وأكثرهم كفرًا وعنادًا وبغيًا وحسدًا وهجاءً للإسلام وأهله»^(٤). فما كان من النبي ﷺ إلا أن أمر بقتلهما بعد أن قفل من غزوة بدر (٢هـ) في

(١) ر أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة (٣/١٢٩٧).

(٢) ر: المرجع السابق (٣/١٣٩٨).

(٣) ر: سيرة ابن هشام (١/٤١٦).

(٤) ر: البداية والنهاية (٣/٣٤٩).

طريقه إلى المدينة، ولما أمر بقتل عقبة بن أبي معيط قال: أتقتلني يا محمد من بين قريش؟ قال ﷺ: «نعم! أتدرون ما صنع هذا بي؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام، فوضع رجله على عنقي وغمزها، فما رفعها حتى ظننت أن عيني ستدران، وجاء مرة أخرى بسلا شاة فألقاها على رأسي وأنا ساجد، فجاءت فاطمة فغسلته عن رأسي»^(١).

وعندما وصل خبر قتل النضر بن الحارث إلى مكة قالت أخته قتيلة أبياتاً من الشعر، رقت لها النبي ﷺ -وهو ذو القلب الرحيم- فقال رغم ما فعله النضر من الإيذاء: «لو بلغني هذا قبل قتله لمننت عليه»^(٢).

٢٠. وأما أبو عزة الشاعر: فقد أسري يوم بدر، ومنّ عليه النبي ﷺ، لكنه نقض العهد في أحد (٣هـ) فأسر ثانية، فقتله النبي ﷺ.

قال ابن إسحاق: «وأبو عزة عمرو بن عبد الله بن عثمان بن وهيب بن حذافة بن جمح، كان محتاجاً ذا بنات قال: يا رسول الله -يوم بدر (٢هـ)- لقد عرفت ما لي من مال، وإنني لذو حاجة وذو عيال، فامنن عليّ، فمنّ عليه رسول الله ﷺ، وأخذ عليه أن لا يظاهر أحداً، فقال أبو عزة يمدح رسول الله ﷺ: (البحر الكامل)

مَنْ مَبْلَغٍ عَنِي الرَّسُولِ مُحَمَّدًا بِأَنْكَ حَقِّ وَالْمَلِيكَ حَمِيدًا^(٣)

ثم إنه نقض العهد، ولعب المشركون بعقله، فرجع إليهم، فلما كان يوم أحد، أسر أيضاً فقال: يا رسول الله، أقتلني، فقال: «لا والله، تمسح عارضيك بمكة تقول: خدعت محمداً مرتين، إن المؤمن لا يلدغ من جحرٍ مرتين» وقتله ﷺ^(٤).

(١) ر: المرجع السابق نفسه.

(٢) ر: المرجع السابق (٣/٣٥٠).

(٣) ر: البداية والنهاية (٣/٢٥٦).

(٤) السنن الكبرى (٩/٦٥)، ر: البداية والنهاية (٤/٦٣).

فإن مثل هذا المتلاعب لا يستحق الإحسان مرة ثانية؛ لأن المؤمن كئيس فطن، وإن في قتله غاية الحكمة والحزم، فهو يستحق هذه العقوبة؛ لأنه نال عفو رسول الله ﷺ شريطة ألا يساعد عليه عدواً، ولكنه خان العهد، وانطلق يؤلب الناس على قتال من عفا عنه. وحتى أن القانون الدولي المعاصر يحظر على الأسير أن يعود للقتال ثانية، وإذا عاد ثانية وأُسِرَ فإنه يقتل^(١).

ولعل السبب في قتل النبي ﷺ لبعض هؤلاء الأسرى، أنه أيقن أن لا فائدة من بقاء هؤلاء، فلو من عليهم لعادوا للإساءة مرة أخرى، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨].

والخلاصة: أن رحمته ﷺ بالأسير تحيط به وتلازمه حتى آخر لحظة من حياته، فلو نطق بالشهادتين قبل القتل بلحظة لعصم دمه، وحرّم قتله، ولو أن كل بني قريظة حينما قدّموا للقتل نطقوا بالشهادتين - ولو ظاهراً بألسنتهم - لعصمت دماؤهم، وحرّم قتلهم، ولكن ما هي إلا الشقاوة، التي تغلب على أهلها، والنفوس الخبيثة التي يوجهها الشيطان.

ثالثاً: غضبه ﷺ للعجلة في قتل الأسرى:

لقد كان من أخلاقه ﷺ الحلم والأناة، والتريث في الأمور، حتى مع الأعداء، فلا يقتل ما لم يتعيّن عليه القتل، ولا يحارب ما لم يجد أن لا سبيل إلى نشر دعوته إلا بالحرب.

وعندما تسرّع أحد قوّاده في قتل الأقسام المدعوة إلى الإسلام دونما تثبت من حقيقة إسلامهم، أنكر ذلك عليه ﷺ، وغضب أشد الغضب، وتدارك الخطأ بالدية.



(١) ر: في ظلال السيرة النبوية (غزوة أحد) ص (١٥١).

فقد روى عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة (٨هـ) فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره، حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره. حتى إذا قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه، فرجع النبي ﷺ يديه فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد، مرتين»^(١).

فالظاهر أنهم أرادوا الإسلام، لكنهم لم يحسنوا التعبير عن إسلامهم بنطق الشهادتين، ففهم خالد رضي الله عنه منهم شيئاً آخر، وهو العناد والإباء، أو الاستخفاف، فأمر بما أمر، وكانت هذه النتيجة.

قال الخطابي: «يحتمل أن يكون خالد نقم عليهم العدول عن لفظ الإسلام؛ لأنه فهم عنهم أن ذلك وقع منهم على سبيل الأنفة، ولم ينقادوا إلى الدين، فقتلهم متأولاً قولهم»^(٢). والنتيجة أن النبي ﷺ غضب من خالد رضي الله عنه، وأنكر عليه العجلة وترك التثبت من أمرهم، بأن يتحقق من قولهم: (صبأنا). وفي رواية: أن رسول الله ﷺ دعا علياً فقال: «أخرج إلى هؤلاء القوم، واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك» فخرج حتى جاءهم ومعه مال، فلم يبق لهم أحد إلا وداه^(٣). وبذلك تدارك رضي الله عنه الخطأ، فدفع دية القتلى إلى ذويهم.

ويبدو أن خالدًا رضي الله عنه اجتهد، فغلب على ظنه عدولهم عن الإسلام، ولربما أخطأ في ذلك، فهو بشر، أما المعصوم، الذي أرسله ربه سبحانه

(١) البخاري (٤٣٣٩) كتاب المغازي، باب: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى جذيمة، ر: زاد المعاد (٤١٥/٣).

(٢) ر: فتح الباري (٦٥٤/٧).

(٣) ر: المرجع السابق (٦٥٥/٧).

رحمة للعالمين، فلم يرض بهذا التصرف، وأعلن براءته إلى الله تعالى منه؛ لأن روح الدعوة تقتضي التآني والتثبت، لا العجلة، والمسارة إلى التقتيل.

رابعاً: نهيه ﷺ عن قتل الأسير صبراً:

الصَّبْر: هو نصب الإنسان للقتل، فهو مصبور^(١).

ويبدو أن الصَّبْر، ليس خاصاً بقتل الإنسان، إنما هو عام في كل ذي روح، وعملية القتل صبراً: هو أن يمسك من ذوات الروح شيئاً حياً، ثم يُرمي بشيء حتى يموت. وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ، فإنه مقتول صبراً^(٢). ويشبه اليوم بما يسمى ب: القتل رمياً بالرصاص ونحوه.

وهذه الصورة من القِتلة نهى عنها ﷺ؛ لما فيها من تعذيب ذي الروح.

فمن سعيد بن جبير قال: مرَّ ابن عمر رضي الله عنهما بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرَّقوا، فقال ابن عمر: «من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً»^(٣). وفي رواية لابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»^(٤).

قال النووي: «قال العلماء: صبر البهائم: أن تحبس وهي حيّة لتقتل بالرمي ونحوه، وهو معنى لا تتخذوا الحيوان الحيّ غرضاً ترمون إليه، كالغرض من الجلود وغيرها، وهذا النهي للتحريم... ولأنه تعذيب للحيوان»^(٥).

(١) ر: لسان العرب (٤٣٨/٤) مادة: (صبر).

(٢) ر: فيض القدير (٣٣٦/٦).

(٣) مسلم (١٩٥٨) كتاب الصيد والذبائح، باب: النهي عن صبر البهائم.

(٤) مسلم (١٩٥٧) كتاب الصيد والذبائح، باب: النهي عن صبر البهائم.

(٥) شرح مسلم (١١٤/١٣).

فإذا كان هذا حاله ﷺ مع البهائم هكذا من الرحمة، والنهي عن التعذيب، فكيف بالإنسان المكرّم! فلقد نهى ﷺ عن قتل الإنسان صبراً، مهدور الدم أو غيره، مسلماً كان أو كافراً، أسيراً أو حراً، لهذا المعنى. فعن ابن تَعَلِيّ^(١) قال: غزونا مع عبدالرحمن بن خالد بن الوليد رضي الله عنه، فأتي بأربعة أَعلاج^(٢) من العدو، فأمر بهم فقتلوا صبراً. وفي رواية: بالنبل صبراً، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصّبر، فو الذي نفسي بيده، لو كانت دجاجة ما صَبَرْتها، فبلغ ذلك عبدالرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربع رقاب^(٣).

خامساً: نهيه رضي الله عنه عن التفريق بين الجارية وولدها:

من رحمته رضي الله عنه بالأسرى، أنه كان يمنع التفريق بين الوالدة وولدها، ويقول: «من فرّق بين والدة وولدها فرّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة»^(٤). فكان يوتى رضي الله عنه بالسّبي، فيعطي أهل البيت جميعاً، كراهية أن يفرّق بينهم^(٥). وعن علي رضي الله عنه أنه فرّق بين جارية وولدها، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وردّ البيع^(٦).

قال الخطابي: «لم يختلف أهل العلم أن التفريق بين الولد الصغير وبين والدته غير جائز، إلا أنهم اختلفوا في الحد بين الصغير الذي لا يجوز معه التفريق، وبين الكبير الذي يجوز معه»^(٧).

- (١) تَعَلِيّ: بكسر التاء وسكون العين وكسر اللام، واسمه: عبید الطائي الفلسطيني. أبو داود (١٣٦/٣).
- (٢) أَعلاج: جمع مفردھا علج، وهو الرجل القوي الضخم. ر: لسان العرب (٣٢٧/٢) مادة: (علج).
- (٣) أبو داود (٢٦٨٧) كتاب الجهاد، باب: في قتل الأسير بالنبل، صحيح ابن حبان (٤٢٤/١٢) قال عنه شعيب الارناؤوط: إسناده قوي.
- (٤) الترمذي (١٥٦٦) كتاب السير، باب: في كراهية التفريق بين السّبي، وقال عنه: حسن غريب.
- (٥) المسند (٣٨٩/١) قال عنه شعيب الارناؤوط: حسن لغیره، وهذا اسناد ضعيف ر: زاد المعاد (١١٤/٣).
- (٦) أبو داود (٢٦٩٦) كتاب الجهاد، باب: في التفريق بين السّبي.
- (٧) ر: معالم السنن (١٤٤/٣ - ١٤٥).

وقال ابن قدامة: «أجمع أهل العلم على أن التفريق بين الأم وولدها الطفل غير جائز»^(١).

والخلاصة: أن هذا النهي منه ﷺ من التفريق بين الوالدة وولدها، إنما هو عين الرحمة بالأم، لفرط شفقتها ورحمتها بولدها، وبالولد، الذي تتكدر حياته كلها بفراق أمه، ولهذا كان حرصه ﷺ على تجميع السببي، فيعطي أهل البيت جميعاً لواحد، خشية التفريق.

سادساً: رحمته ﷺ بمشاعر الأسرى:

إن مشاعر الأسير محترمة عند رسول الله ﷺ، وإنسانية الأسير مراعاة في شريعته، فليس هو حيوان يوثق، ويُعطى من الطعام والشراب بقدر ما يبقى على حياته، وتهدر كرامته، وينتظر مصيره، إنما هو كائن معتبر مكرم، أسلم أم لم يسلم، وهذه سنة النبي ﷺ في حروبه مع أعدائه؛ ليكون ذلك دستوراً للقادة المسلمين من بعده.

ففي غزوة خيبر (٧هـ) صالح ﷺ أهلها على كل مال لهم، وأرض، على الصفراء والبيضاء، والكراع والحلقة، إلا ثوباً على ظهر إنسان وقال لهم: «وبرئت منكم ذمة الله، وذمة رسوله إن كتتموني شيئاً» وتم الصلح على ذلك. وعندما غيَّبوا شيئاً من مال حيي بن أخطب، برئت منهم ذمة الله ورسوله، فقتل ﷺ من نكث، وهما ابنا أبي الحقيق، وسبى الذراري، وكان من جملةهم صفية بنت حيي، وكانت زوجة تحت كنانة بن أبي الحقيق الذي قتل، وكانت عروساً حديثة عهد بالدخول، وبعد أن اصطفأها ﷺ لنفسه، أمر بلالاً أن يذهب بها إلى رحله، فمرَّ بها بلال وسط القتلى، فكره ذلك رسول الله ﷺ وقال: «أذهبت الرحمة منك يا بلال!»^(٢).

(١) ر: المغني (١٠/٤٥٩).
(٢) ر: سيرة ابن هشام (٢/٣٣٦)، زاد المعاد (٣/٢٢٦ - ٢٢٧). ولم اجد للحديث تخريجاً في كتب السنة، سوى ما ورد آنفاً في كتب السيرة.

فانظر كيف راعى ﷺ شعور هذه الأسيرة المنكوبة - التي لم تسلم بعد -
وأنكر على بلال إمرارها بين القتلى، وهم أهلها وأقاربها، بل وزوجها
الذي قُتل لتوّه! ثم عرض عليها ﷺ الإسلام فأسلمت، ثم تزوجها، فكانت
من أمهات المؤمنين.



الخاتمة

وبعد هذا العرض الموجز لبحثنا (معالم الرحمة في حروب النبي ﷺ) نستخلص ما يلي:

١. أن الرحمة من صفات النبي ﷺ، وتعني: الرقة واللطف.
٢. أن دواعي الحرب عند المسلمين تختلف عنها لدى غير المسلمين فهي في الإسلام: حماية الضروريات الخمس (الدين والنفس والعقل والنسل والمال)، وعند غيرهم حب السيادة والاستيلاء على خيارات الآخرين.
٣. أنه لا تعارض بين مفهومي نبي الرحمة ونبي الملحمة، بعد أن عرفنا أن الرحمة الحقيقية في هذا العالم: قطع الفساد، ومنع الشر، وإصلاح المجتمع.
٤. أن رحمة النبي ﷺ بالأعداء تجلت: بالتعريض بالمهادنة والمصالحة، والجنوح للسلم دومًا، والشفقة على أبناء العدو، وكسر الحصار الاقتصادي عنهم، وعدم أخذ أحد بجريرة غيره.
٥. أما أثناء الحرب فقد تجلت رحمته: بالنهاي عن التعذيب والمثلة،

ومواراة قتلى العدو، والنهي عن قتل غير المقاتلة وترويعهم.

٦. وأما بعد الحرب فإن رحمته ﷺ بالأسرى تمثلت: باختيار الفداء على القتل، وغضبه ﷺ للعجلة في قتل الأسرى، والنهي عن قتل الأسير صبراً، كما نهى ﷺ عن التفريق بين الجارية وولدها، كما كان يحترم ﷺ مشاعر الأسرى.

هذه النتائج، أما التوصيات:

١. أن يستمر عقد مثل هذه المؤتمرات، التي تجسّد حقيقة رحمته ﷺ على كل مستوى.

٢. أن تترجم البحوث المقدمة للمؤتمر إلى لغات أجنبية مختلفة، ليتم نشرها وتوزيعها على العالم الذي يجهل أكثره حقيقة النبي ﷺ.

٣. أن تُنشأ قناة فضائية خاصة تحت مسمى (نبي الرحمة)، تبثُ سيرة النبي ﷺ، وشمائله الحميدة، وخصاله المجيدة.

٤. وأخيراً، فهذا ما استطعت تناوله. على عجاله. من معالم الرحمة في حروب النبي ﷺ، فإن أصبتُ فله الفضل والمنّة، وإن كانت الأخرى فمن نفسي والشيطان، وخلاصة الأمر: أنه عمل بشر لا يخلو من النقص ولا يُتصوّر أن يحيط برحمة النبي ﷺ، الذي قال عنه ربه سبحانه وتعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين)، وخاطبه مادحاً إياه قائلاً: (وإنك لعلی خلق عظیم).

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم.



فهرس المصادر والمراجع

١. آثار الحرب في الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، نشر: دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٢. أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة، د. أحمد عبدالعزيز الحداد، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
٣. آداب الحرب في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، د. علي عبدالرحمن الطيار، ط ١، ١٤٢٤هـ.
٤. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن محمد، ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة.
٥. الأم، محمد بن إدريس، أبو عبدالله، الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٦. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر، أبو الفداء، عماد الدين، ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، نشر: دار أبي حيان، القاهرة، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل، شهاب الدين، ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط / ١.
٨. الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبدالله، البخاري (ت: ٢٥٦هـ) مع فتح الباري، نشر: دار الريان، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٩. الجامع الصغير، عبدالرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ) مع فيض

القدير للمناوي (ت ١٠٣١هـ) نشر دار الحديث - القاهرة.

١٠. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد بن أبي بكر، أبو عبد الله، القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: دار الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
١١. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، د. محمد خير هيكل، نشر: دار البيارق، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٢. الحرب والسلام في الإسلام، عبد الكريم الخطيب، نشر: دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
١٣. حضارة العرب، غوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر، نشر: دار إحياء الكتب العربية، ط ٢، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
١٤. دلائل النبوة، أحمد بن الحسين بن علي، البيهقي (ت ٤٥٨هـ) تحقيق: د. عبد المعطي القلعجي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
١٥. الرحيق المختوم، صفي الرحمن، المباركفوري، نشر: دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١٦. زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر، أبو عبد الله، شمس الدين، ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبداقادر الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٧. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، السجستاني، الأزدي (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: عزة عبيد الدعاس، نشر: دار الحديث، بيروت، ط ١، ١٣٨٩هـ - ١٩٩٤م.
١٨. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، عناية: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

١٩. سنن الدارقطني، علي بن عمر، الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٨٩م.
٢٠. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، نشر: دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط ١، ١٣٥٦هـ.
٢١. السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام (ت: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وآخرون، نشر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط ٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
٢٢. شرح صحيح مسلم، يحيى بن شرف، أبو زكريا، محيي الدين، النووي (ت: ٦٧٦هـ)، نشر: دار القلم، بيروت، ط ١.
٢٣. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، ابو حاتم التميمي (ت: ٣٥٤هـ) بترتيب: ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢ - ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
٢٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي، ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ)، نشر: دار الريان، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٩٤م.
٢٥. فقه السيرة النبوية، السيد الجميلي، نشر: دار الفكر اللبناني، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٦. في ظلال السيرة النبوية (غزوة أحد)، د. محمد عبدالقادر أبو فارس، نشر: دار الفرقان، عمان، الأردن، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
٢٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير، محمد، عبدالرؤوف، المناوي، (ت: ١٠٣١هـ)، نشر: دار الحديث، القاهرة.
٢٨. قصة التتار من البداية إلى عين جالوت، د. راغب السرجاني، نشر: مؤسسة اقرأ، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٩. لسان العرب، محمد بن مكرم، جمال الدين، ابن منظور (ت:



- ٧١١هـ)، نشر: دار صادر، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٣٠. ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، علي الحسن، أبو الحسن، الندوي، نشر: دار القلم، دمشق، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٣١. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر بن سليمان، أبو الحسن، نور الدين، الهيتمي (ت: ٨٠٧هـ) نشر دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
٣٢. المجموع شرح المذهب، يحيى بن شرف، أبوزكريا، محيي الدين النووي (ت: ٦٧٦هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت.
٣٣. محمد رسول الله ﷺ، الشيخ عبد الله سراج الدين (ت: ١٤٢٣هـ)، نشر: جمعية التعليم الشرعي، حلب، ط ٢، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
٣٤. مرويات الإمام الزهري في المغازي، د. محمد بن محمد العواجي، نشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣٥. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله، أبو عبد الله، الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ) نشر دار المعرفة، بيروت.
٣٦. المسند، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٣٧. المسند الجامع، السيد أبو المعاطي النوري (ت: ١٤٠١هـ).
٣٨. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي، أبو العباس، الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، نشر: المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٣٩. المصنف، عبدالرزاق بن همام، الصنعاني (ت ٢١١هـ). نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
٤٠. معالم السنن، محمد بن إبراهيم، أبو سليمان، الخطابي، (ت:

- ٣٨٨هـ)، مطبوع مع سنن أبي داود، تحقيق: عزة عبید الدعاس،
نشر: دار الحديث، بيروت، ط ١، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٩م.
٤١. معالم في منهجية البحث الفقهي، د. عبدالله إبراهيم الوسى، نشر:
جامعة الملك فيصل، ط ١، ١٤٣٥هـ.
٤٢. معجم البلدان، ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ) نشر: دار الفكر، بيروت.
٤٣. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد، أبو القاسم، الطبراني (ت:
٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط ٢، نشر: وزارة
الأوقاف، العراق.
٤٤. المغني، عبدالله بن أحمد، أبو محمد، موفق الدين، ابن قدامة (ت:
٦٢٠هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، ط: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٤٥. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد، أبو القاسم، الراغب
الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد خليل عيتاني، نشر: دار
المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٦. من روائع حضارتنا، د. مصطفى السباعي (ت: ١٣٨٤هـ)، نشر:
المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٤٧. الموسوعة الفقهية (الكويتية)، مجموعة من العلماء، نشر: وزارة
الأوقاف، الكويت، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤٨. نظرية الحرب في الشريعة الإسلامية، د. إسماعيل إبراهيم أبو
شريعة، نشر: مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٤٩. وقائع الحرب الإسرائيلية الفلسطينية في لبنان، مها معتوق، نشر:
مؤسسة مطابع معتوق، بيروت.



هدى الرحمة المهداة في استمالة وكسب الاعضاء

إعداد:

د. محمد حسن علي ظاهر الطائي
التدريس في كلية الامام الاعظم
العراق - نينوى



المقدمة

الحمد لله الرحمن الرحيم ذي القوة المتين الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له في رحمته وعدله وقوته كفوا احد، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمة للعالمين وجعله هادياً ومربياً وقدوةً للمؤمنين محمد ابن عبد الله الصادق الأمين وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وعلى من اهتدى بهديه واستن بسنته واقتفى أثره إلى يوم الدين، وبعد:

فإن من رحمة الله تعالى على خلقه أن بعث فيهم رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، قال عز من قائل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ثم كان من رحمته جل في علاه على خلقه أن بعث فيهم خير أنبيائه ورسله محمداً ﷺ، أرسله رحمةً للعرب خاصةً وللناس عامةً، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. فرحمة النبي ﷺ رحمةٌ شاملةٌ وعامةٌ وعالميةٌ، وليست عنصرية تقوم على الأعراق أو الألوان أو المذاهب، بل رحمة لكل البشر، للعربي وغير العربي، للمسلم وغير المسلم، للمؤمن والمنافق، للرجل والمرأة، للكبير والصغير، للإنسان والحيوان والجماد والنبات. فقد جاءت هذه الرحمة المهداة لتخرج الناس من الظلمات إلى النور من ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والاخرة. إضافة

إلى رحمته بالمسلمين فقد بُعث ﷺ رحمةً لغير المسلمين يوظف هذه الرحمة معهم بأن يألف قلوب المشركين وأهل الكتاب ليدخلوا في الإسلام، فكان يلاطفهم ويكلمهم بأرق الكلام وألينه على قلوبهم وكان يقبل بوجهه إليهم. وفي هذا البحث الموسوم «هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب الأعداء» سنقف عند رحمة النبي ﷺ بالمخالفين له، لنبين من خلاله كيف كانت رحمته بالمشركين والمنافقين وأهل الكتاب، وكيف أن وجوده بين ظهرانيتهم كان نعمةً دنيويةً لهم، إذ رفع الله عنهم الهلاك الجماعي بحكم قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةٌ لِّعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، وكم كان ﷺ حريصاً على هداية الناس ودعوتهم إلى الإسلام وكسبهم واستمالتهم بالحكمة والموعظة الحسنة بدلاً من قتالهم ودفعهم إلى اعتناقه بالقوة، وهذا الذي أدى به إلى ملاطفتهم والتكلم معهم بأرق الكلام وألينه، والإحسان إلى أسراهم والعتف عنهم، ودعوته أصحابه ﷺ، ومن ثم الأمة الإسلامية إلى الالتزام بهذا الهدي الراقي في التعامل مع المخالفين في الدين من أجل استمالتهم وكسبهم إلى الإسلام بالكلمة الطيبة والمعاملة الحسنة لا بالتخويف والترهيب، لنكون بهذا الدين القويم والسماح خير أمة أُخرجت للناس تدلهم إلى طريق الحق ليخرجوا من ظلام الكفر والوثنية إلى نور الإسلام والتوحيد.

من أجل ذلك قسّم البحث إلى تمهيدٍ وأربعةٍ مباحثٍ وخاتمةٍ، تطرق التمهيد إلى الكيفية التي من خلالها اكتسب الرسول ﷺ هذه الرحمة، لنرى كيف أن حياة اليتيم والعمل والكدح والخلوة كان لها الأثر الكبير في امتلاء قلبه الشريف بالعطف والرحمة بالناس أجمعين، لنمهد الطريق بعدها لبيان دعوته ﷺ والتعاليم التي جاء بها والتي كانت بمجملها رحمةً للعالمين، ليندرج بذلك المبحث الأول تحت عنوان «رحمة النبي ﷺ في دعوته وتعاليمه»، وفي المبحث الثاني والذي حمل عنوان «هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المشركين» تطرق البحث إلى رحمته ﷺ بالمشركين من قريش وسائر



قبائل شبه الجزيرة العربية وحرصه على إسلامهم والدعوة لهم بالهداية إلى دين الحق، وفي المبحث الثالث والذي حمل عنوان «هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المنافقين» تطرق الباحث من خلاله إلى رحمة نبي الرحمة بالمنافقين الذين أظهروا إسلامهم وأخفوا كفرهم وبغضهم وعداوتهم للإسلام والمسلمين، والذين بسبب رحمته ﷺ لم يروا العذاب في الحياة الدنيا، فاختلطوا بالمؤمنين وحضروا صلاتهم في المسجد، ولم يقم الرسول الكريم بفضح أمرهم، بل اتجه إلى مسايستهم والرحمة بهم لعلمهم ينالوا رضوان الله تعالى عليهم في الدنيا والفوز بالجنة والخروج من الدرك الأسفل من النار في الآخرة، في حين تناول المبحث الرابع والآخر حرص الرسول الكريم ﷺ على إسلام أهل الكتاب من اليهود والنصارى والخروج بهم من غضب الله عليهم وضلالتهم إلى مغفرة منه جل في علاه ورحمة بهم من الرحمة المهداة ﷺ ليحمل المبحث عنوان «هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب أهل الكتاب»، ثم ختم البحث بالإشارة إلى أهم وأبرز النتائج التي خلص إليها.

وختاماً لا يسع الباحث إلا أن يتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساهم وسيقدهم في إقامة وإنجاح هذا المؤتمر الذي سيكون له -بإذنه تعالى- الأثر البالغ في تصحيح المفاهيم الخاطئة التي ضللت رؤية العالم لهذا الدين القويم، سائلاً الباري عز وجل أن يوفقكم ويسدد خطاكم لما فيه خير الإسلام والمسلمين.



تمهيد

وُلِدَ الرحمة المهداة سيد المرسلين ورسول رب العالمين محمد ﷺ بشعب بني هاشم بمكة في صبيحة يوم الاثنين التاسع من شهر ربيع الأول من عام الفيل^(١)، وقيل يوم الاثنين الثاني عشر من شهر ربيع الأول من عام الفيل^(٢)، الموافق العشرين أو الثاني والعشرين من شهر أبريل سنة ٥٧١م^(٣). وقد فاض قلبه الشريف بالرحمة مذ كان طفلاً، كيف لا وقد غسلته الملائكة بها يوم كان مسترضعاً عند حليلة السعدية، وكان قبلها قد ولد يتيم الأب فلم يحظ بدفء الأبوة وحنانها، وحين بلغ من العمر ست سنوات ذهب مع أمه آمنة بنت وهب لزيارة قبر أبيه في يثرب فماتت أمه في طريق العودة عند منطقة الأبواء بين مكة ويثرب^(٤) ففقد حنان الأم وعطفها، ثم فقد حنان جده عبدالمطلب وعطفه عليه بعد وفاته يوم كان عمره ﷺ ثمان سنوات^(٥). ثم هذبه الفقر حين عاش معدماً يرعى الغنم على قراريط لأهل مكة، وكانت مهنة رعي الغنم التي امتنها رسول الله ﷺ في مقتبل شبابه قد أشربت قلبه الشريف بالرحمة لما لهذه المهنة من أثر في اكتساب صاحبها الرحمة بالحيوان والعطف عليه، وبطبيعة

- (١) المبار كنفوري، صفي الرحمن: سيرة رسول الله ﷺ الرحيق المختوم -، ط٢، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، (دمشق - بيروت: ٢٠٠١م)، ص٥٣.
- (٢) ابن هشام، أبو محمد عبدالملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: ٢١٣هـ): السيرة النبوية، ط٢، طبعة جديدة منقحة ومرتبعة، دار مكتبة المعارف، (بيروت: ٢٠١٣م)، ص٨٢.
- (٣) المرجع السابق: ص٥٣.
- (٤) المصدر السابق: ص٨٧.
- (٥) المصدر نفسه: ص٨٧.

الحال فمن يكون رحيماً بالحيوان لا بد وأن يكون رحيماً بالإنسان الذي أكرمه خالقه وفضله على جميع من خلق. فعاش ﷺ حياة الفقراء واليتامى، يشعر بمشاعرهم ويتألم بالأمهم، فأكسبه ذلك حساً مرهفاً وشعوراً نبيلاً دفعه لمباشرة العمل بالتجارة، فخالط الناس وعاشر أصنافهم وخبر أخلاقهم. ثم حبب الله إليه الخلاء ليعتزل الناس، ويخلو بنفسه يراجعها ويحاسبها، ويعتني بقلبه تزكيةً وتطهيراً، ويتجه إلى ربه عز وجل تعبدًا وتلقياً وتفكيراً^(١).

وفي غار حراء أكرم الله نبيه بأن أنزل عليه كتاب الرحمة على قلبه الشريف ليكون رسول رحمةٍ من إله الرحمة، فضم القرآن بين دفتيه دعوات كثيرة إلى الرحمة بالمخلوقات من إنس وجان وحيوان ونبات، إذ دعا إلى الرحمة بالناس مسلمهم وكافرهم، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [١٠٧: الأنبياء]، وقال عز من قائل: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٢]، وقال جل في علاه: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ لَّكَ فِطْرًا غَلِيظٌ الْقَلْبُ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فتشرب قلب الصادق الأمين بهذه الآيات وبمثلها معها من الأحاديث النبوية الشريفة التي اشتملت على الرحمة بالناس، منها قوله ﷺ: (الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء)^(٢)، وقوله ﷺ: (إن لله مائة رحمة، فمنها رحمةٌ بها يتراحم الخلق بينهم، وتسعةٌ وتسعون ليوم القيامة)^(٣)، وقوله ﷺ: (من لا يرحم لا يُرحم)^(٤)، وقوله ﷺ: (من لا يرحم الناس لا

(١) ياقوت، محمد مسعد: نبي الرحمة، تقديم: فريد عبد الخالق، ط١، الزهراء للإعلام العربي، (القاهرة: ٢٠٠٧م)، ص ٩.

(٢) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى (ت: ٢٧٩هـ): سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، (بيروت: ١٩٩٨م)، رقم الحديث: ١٩٢٤، ٣/٣٨٨، وقال عنه حديث حسن صحيح.

(٣) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت: د.ت)، رقم الحديث: ٢٧٥٣، ٤/٢١٠٨.

(٤) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت: ٢٥٦هـ): =

يرحمه الله عز وجل^(١)، وقوله ﷺ: (يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة)^(٢)، وغيرها من الأحاديث في هذا المجال^(٣).

جاء رسول الله ﷺ برسالة الإسلام، رسالة الإنسان، رسالة الرحمة الإلهية، ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، من ظلمات الجاهلية إلى نور الإسلام، من عبادة الأحجار التي لا تضر ولا تنفع إلى عبادة الله الواحد الأحد. وسعى جاهداً ليؤمن الناس جميعاً برسالته، ففضى في مكة ثلاث عشرة سنة يدعو أهلها إلى الإسلام، وكان رحيماً بهم عطوفاً عليهم حريصاً على إسلامهم، لكن زعماءها أبوا إلا المكابرة والجحود برسالته ﷺ فضيقوا عليه وعلى أصحابه ونالوهم بأنواع العذاب، مما أدى به إلى أن يهاجر وأصحابه إلى المدينة المنورة، ليدخل الإسلام طوراً جديداً، فبعد أن كان في مكة ديناً مضطهداً مشرداً بأتباعه، أمسى في المدينة ديناً لدولة لها كيائها وقوتها وشوكتها في شبه الجزيرة العربية، وكان النبي ﷺ حريصاً على هداية أهلها وبقية قبائل شبه الجزيرة العربية، وكانت له ﷺ وقفات كثيرة تبين رحمته بالناس مؤمنهم وكافرهم، وبدورنا سنسلط الضوء على رحمته ﷺ بالمخالفين له في مسيرة دعوته إلى الله في مرحلتها المكية والمدنية.



- = صحيح البخاري، ط ١، دار الشعب، (القاهرة: ١٩٨٧م)، رقم الحديث: ٥٩٩٧، ٩/٨؛ المصدر نفسه: رقم الحديث: ٢٣١٨، ٤/١٨٠٨.
- (١) مسلم: المصدر نفسه، رقم الحديث: ٢٣١٩، ٤/١٨٠٩.
- (٢) الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ): المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: مصطفیٰ عبدالقادر عطا، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٩٩٠م)، رقم الحديث: ١٠٠، ٩١/١؛ وصححه الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (ت: ١٤٢٠هـ): سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط ١، مكتبة المعارف، (الرياض: ١٩٩٥م)، رقم الحديث: ٤٩٠، ١/٨٨٢.
- (٣) للمزيد ينظر: ابن طولون الصالح، شمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي الصالح (ت: ٩٥٣هـ): الأربعين في فضل الرحمة والراحمين، تحقيق وتخريج: محمد خير رمضان يوسف، ط ١، دار ابن حزم، (بيروت: ١٩٩٥م).

المبحث الأول

رحمة النبي ﷺ في دعوته وتعاليمه

فاضت دعوة النبي ﷺ والتعاليم التي جاء بها بالرحمة بكل المخلوقات ومنهم بنو البشر مسلمهم وكافرهم، فالإسلام رحمة في ذاته ورحمة في تعاليمه ورحمة في أحكامه. وقد خط الله تعالى لنبية أسلوب دعوته الناس بالحكمة والموعظة الحسنة، فقال عز من قائل: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]. ولعل تدرج دعوته ﷺ في قومه من خلال دعوة أهل بيته والمقربين إليه بدايةً، ثم إنذار عشيرته المقربين من خلال أمر الله له في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، ثم الجهر بالدعوة والصدع بها من خلال قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، كانت رحمةً بحد ذاتها، ليتسنى للناس تقبل الدين الجديد، ففي بيئة مثل مكة تغرس الشرك بأهلها في أعماق جذورهم، كان من الصعب بمكانة أن يتركوا دين آبائهم وأجدادهم الذي أدى بهم إلى زعامة دينية وسياسية على القبائل من حولهم، وينصاعوا لدين جديد قد يؤدي بهم -حسب تصورهم- إلى فقدان تلك الزعامة، لذلك كان من الأهمية بمكان أن تتسم دعوته ﷺ وتعاليمه بالتدرج في نشرها وفرضها وتطبيقها، قال تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَّقْتَهُ لِنُفِّرَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، فنزول القرآن شيئاً بعد شيء،

آية بعد آية، وحُكماً بعد حُكم، يُعْدُّ بجد ذاته رحمةً للعباد، إذ أن الناس قبل الإسلام كانوا في إباحةٍ مطلقةٍ، فلو نزل عليهم القرآن دُفعةً واحدةً لثقلت عليهم التكاليف، ولنفرت قلوبهم عن قبول ما فيه من الأوامر والنواهي، وفي ذلك تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: (... إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا أبداً...) (١).

من هنا بدأ رسول الله ﷺ دعوته في أهل مكة، وكان ﷺ رحيماً بهم حريصاً على هدايتهم وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وعلى الرغم مما لاقاه منهم من استهزاءٍ وتكذيبٍ واضطهادٍ، إلا أنه ﷺ كان رحيماً بهم لعل الله أن يهديهم إلى الإسلام، وقد تجلّى ذلك واضحاً بعد عودته ﷺ حزيناً من ما لاقاه من ثقيف أثناء رحلته إلى الطائف في السنة العاشرة للبعثة، إذ جاءه جبريل عليه السلام برفقة ملك الجبال فناده جبريل فقال له: (إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم)، ثم ناداه ملك الجبال فسلم عليه ثم قال: (يا محمد إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين فقال النبي ﷺ بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً) (٢).

بهذا المنهج السامح الرحيم سار رسول الله ﷺ في دعوته إلى الله تعالى، وكان صلوات ربي وسلامه عليه يتحرى أيسر الطرق وأسهلها في فرض تعاليم الدين الإسلامي وأحكام الشريعة الإسلامية، وكل ذلك كان رحمةً منه بالناس، وفي ذلك تقول عائشة أم المؤمنين: (ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه،



(١) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٤٩٩٣، ٦/٢٢٨.

(٢) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٣٢٣١، ٤/١٤٠.

وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها^(١). وكان ﷺ يأمر الصحابة بالتبشير والتيسير في إيصال رسالة الإسلام، والابتعاد عن التفسير والتعسير في إيصالها، فقد روي عنه ﷺ أنه قال: (يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا)^(٢)، وهذا نهج رباني أكد عليه المولى عز وجل في كتابه العزيز، بقوله جل في علاه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وكل ذلك رحمةً بالناس لتنزل عليهم تعاليم الإسلام كالغيث على قلوبهم فيألفوها وتطهرهم بها وتذهب عنهم رجس الأوثان والأصنام.

من ذلك كله نلمس الحنيفية السمحة التي بُعث بها الحبيب المصطفى، فجاء رحمةً للعالمين بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، بل ونلمس الرحمة في أحكام قد سكت الله عنها لئلا تُفرض على المسلمين، وفي ذلك يقول ﷺ: (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم حرماً فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا

عنها)^(٣)، وقوله ﷺ للرجل الذي سأله عن الحج: أفي كل عام؟ فأجابته ﷺ: (لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم)^(٤)، وقوله ﷺ: (لولا أن أشق على أمتي، أو على الناس - لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة)^(٥) وفي رواية (عند كل وضوء)^(٦). ولما خَبَرَ ﷺ بعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ أنه

(١) المصدر نفسه: رقم الحديث: ٣٥٦٠، ٤/٢٣٠.

(٢) المصدر نفسه: رقم الحديث: ٦٩، ١/٢٧.

(٣) الهيتمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (ت: ٨٠٧هـ): مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: محمد عبدالقادر أحمد عطا، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ٢٠٠١م)، ١/٢٢٢؛ وقال عنه الألباني في تخريجه لأحاديث كتاب الإيمان لابن تيمية، ط٤، المكتب الإسلامي، (بيروت: ١٩٩٣م)، ص٤٤، حديث حسن بشاهده.

(٤) مسلم: صحيح، رقم الحديث: ١٣٣٧، ٢/٩٧٥.

(٥) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٨٨٧، ٥/٢.

(٦) المصدر نفسه: رقم الحديث: ١٩٣٣، ٣/٤٠.

يكثّر من الصيام والقيام الذي قد يؤدي إلى غبن حق الجسد والأهل وأن الرحمة تقتضي إعطاء الحق لهما قال ﷺ لعبد الله: (يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت: بلى يا رسول الله، قال فلا تفعل، صم وأفطر وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا) (١) ولما شد عبد الله ﷺ على الصيام والقيام وبيّن للنبي ﷺ قدرته على الصيام والقيام، أجاز له رسول الله صيام نبي الله داود (عليه السلام) وهو صيام نصف الدهر، فلما بلغ عبد الله في السن قال ﷺ: (يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ) (٢). ومن ذلك أيضاً رحمته ﷺ في أن لا تفرض على أمته صلاة قيام الليل فتثقل عليهم، فلم يخرج إلى الصحابة بعد ثلاث ليال قاموها مع نبيهم ﷺ، فمع تأكيده ﷺ على قيام الليل إلا أنه لم يشأ أن تفرض على أمته بل تركها سنة لمن أراد قيامها وذلك رحمة منه ﷺ بالأمة (٣). من خلال ذلك كله نلاحظ الرحمة الواسعة التي ميزت دعوة النبي ﷺ والتعاليم التي جاء بها من الرحمن الرحيم، هذه الرحمة التي كان لها الأثر الكبير في استمالة الناس وتقبلهم لدعوته ﷺ والتي كانت السمة الأبرز لهذا الدين القويم.



(١) المصدر نفسه: رقم الحديث: ١٩٧٥، ٥١/٣.
(٢) المصدر نفسه: رقم الحديث: ١٩٧٥، ٥١/٣.
(٣) ينظر في ذلك: المصدر نفسه، رقم الحديث: ٩٢٤، ١٣/٢؛ مسلم: المصدر السابق، رقم الحديث: ٥٢٤/١، ٧٦١.

المبحث الثاني

هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المشركين

على الرغم من كل ما لاقاه الرسول الكريم محمد ﷺ من سخرية واستهزاء بشخصه الكريم وتشويهٍ لتعاليمه وتكذيبها وتشبيهها بأساطير الأولين، ومن اضطهادٍ لشخصه الكريم ولصحابته الكرام ﷺ من قبل المشركين في المرحلة المكية، ومن تكذيبٍ وقتال له في ساحات الوغى ومحاولات لاغتياله ﷺ من قبلهم في المرحلة المدنية، إلا أنه ﷺ كان حريصاً كل الحرص على هدايتهم وإسلامهم وذلك من منطلق الرحمة التي كانت من أهم وأبرز صفاته ﷺ، فنراه يدعو هؤلاء المشركين للإيمان به وبما جاء به من الله تعالى لئلا يكونوا حطباً لنار جهنم يوم القيامة، ولو كان ذلك آخر يوم في حياة أحدهم كما حصل مع عمه أبي طالب وهو على فراش الموت، (إذ جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية أترغب عن ملة عبدالمطلب، فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيدانه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: على ملة عبدالمطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله: ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣]

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ قَوْلَهُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦] (١).

سعى رسول الله ﷺ بما عرف عنه من رحمةٍ وحرصٍ على إسلام الناس أجمعين إلى العمل على استمالة وكسب هؤلاء المشركين حتى يكونوا مؤمنين، وقد تجلّى ذلك في العديد من المواقف التي سجلتها لنا كتب الحديث والسيرة النبوية، ومن تلك المواقف عرض الرسول ﷺ للإسلام على القبائل التي كانت تأتي مكة في موسم الحج، قال ابن اسحاق: (فكان رسول الله ﷺ على مثل ذلك من أمره يدعو القبائل إلى الله وإلى الإسلام، يعرض عليهم نفسه وما جاء به من الله تعالى من الهدى والرحمة) (٢)، فكان ﷺ لا يسمع بقادم يقدم مكة من العرب له اسم وشرف إلا تصدى له فدعاه إلى الله، وعرض عليه ما عنده (٣)، وإن دل هذا على شيء فإنه يدل على حرص النبي ﷺ على إسلام الناس أجمعين ليخرجهم من الظلمات إلى النور.

وقد توجت هذه الدعوة بالهجرة إلى المدينة وقبلها بخروج الرسول ﷺ إلى الطائف في السنة العاشرة للبعثة، فعلى الرغم من ما لاقاه الرسول الكريم من أهل مكة والطائف إلا أنه ﷺ كان رحيماً بهم حريصاً على إسلامهم وقد تجلّى ذلك في رده على جبريل وملك الجبال في طريق عودته إلى مكة عندما استأذنه ملك الجبال أن يطبق الأخشاب على أهل مكة فقال ﷺ: (بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً) (٤)، فقال له ملك الجبال: (أنت كما سماك ربك رؤوفٌ رحيمٌ) (٥).

(١) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٤٧٧٢، ٤١/٦.

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني (ت: ١٥١هـ): سيرة ابن اسحاق (كتاب المغازي والسير)، تحقيق: سهيل زكار، ط١، دار الفكر، (بيروت: ١٩٧٨م)، ص ٢٢٢.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٢١٥.

(٤) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٣٢٣١، ٤٠/٤.

(٥) الصالح: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت: ٩٤٢هـ): سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، =

فأي رحمة هذه من نبي الرحمة محمد ﷺ، فعلى الرغم من حالة الاسى المرير على ثقيف والحزن العميق الذي حمله ﷺ في قلبه من ما لاقاه منهم، وعلى الرغم من كل ما تعرض له ﷺ من أذى واضطهاد من أهل مكة إلا أنه كان رحيماً بهم. ثم إن رحمته ﷺ بأهل الطائف تجددت يوم انصرف عن حصارهم في السنة الثامنة للهجرة ونزل الجعرانة، فقال له رجل من أصحابه: يا رسول الله أدع عليهم، فقال رسول الله ﷺ: (اللهم اهد ثقيفاً وآت بهم)^(١). إن هذه الرحمة بأهل مكة والطائف هي التي دفعت المشركين في المدينتين بعدما أمسوا مشركين بأن يصبحوا مسلمين يدافعون عن بيضة الإسلام، وهذا ما حصل يوم ارتدت معظم القبائل في شبه جزيرة العرب -في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه- إلا مكة والمدينة والطائف.

وفي غزوة أحد التي كانت من أصعب الغزوات على الرسول ﷺ لما لاقاه وأصحابه في هذه الغزوة، إذ كسرت ربايعيته ﷺ وجرح وجهه الشريف وكسرت البيضة التي كانت على رأسه^(٢)، وأستشهد من أصحابه سبعون رجلاً، ومثّل المشركون بهم فقطعوا آذانهم وأنوفهم وشقوا بطونهم، ومن هؤلاء الشهداء الذين مثّل بهم حمزة بن عبدالمطلب عم النبي ﷺ، فأمام كل ذلك تتجلى رحمته ﷺ بهؤلاء المشركين إذ يرفض الانتقام الذي توعد به الصحابة قريشاً إن أمكنهم الله منهم في قابل الأيام بعد ما رأوا من حزن النبي ﷺ على عمه حمزة رضي الله عنه. إذ قال الصحابة رضي الله عنهم: (والله لئن أظفرنا الله بهم يوماً من الدهر لنمتمن بهم مثله لم يمثها أحد من العرب، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾^(٣)

= تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٩٩٣م)، ٢/٢٤٠: أبو شهبة، محمد بن محمد بن سويلم (ت: ٤٠٣هـ): السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، ط ٨، دار القلم، (دمشق: ٢٠٠٦م)، ١/٤٠٤.

(١) ابن هشام: المصدر السابق، ص ٦٤٦.

(٢) ينظر البخاري: المصدر السابق، رقم الحديث: ٤٠٧٥، ٥/١٣٠: مسلم: صحيح، رقم الحديث:

١٧٩٠، ٣/١٤١٦.

[النحل: ١٢٦]، فعفا رسول الله ﷺ، وصبر ونهى عن المثلة^(١). ويومها سأله أحد الصحابة أن يدعو على العدو وأن يستنزل اللعنة عليهم، فأجاب ﷺ: (إني لم أبعث لعاناً، ولكني بعثت داعياً ورحمةً، اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون)^(٢). فتجلت رحمة النبي ﷺ في هذا الموقف من خلال الدعاء للمشركين بالهداية والاعتذار عنهم بالجهالة، إذ أشفق عليهم ورحمهم ودعا لهم بسبب جهلهم بحاله ومقام كماله^(٣).

وأمام كل ما لاقاه الرسول ﷺ من مشركي مكة في المرحلتين المكية والمدنية، كان بإمكانه أن ينتقم منهم بعد أن أظفره الله عليهم ومنَّ عليه بفتح مكة في السنة الثامنة للهجرة، لكنه ﷺ عاملهم بخلاف ما كانوا عاملوه به وربما بخلاف ما كانوا سيعاملونه وأصحابه لو كان النصر حليفهم، فنراه ﷺ يأمر أصحابه بحسن معاملة أهل مكة وتجنب الدخول في مواجهة عسكرية معهم أثناء الفتح، ثم نراه يأتلف قلب أبي سفيان إلى الإسلام بأن يعطي الأمان لكل من دخل داره ثم يأتلف قلوب أهل مكة كلهم برحمته عليهم وإعطائهم الأمان لكل من أغلق عليه بابه ولكل من دخل المسجد الحرام، وما كانت وصاياه تلك إلا رحمةً بأهل مكة لكي يضمن دخولهم الإسلام ولا يتعرضوا للقتل الذي قد تفضي إليه أية مقاومة للجيش الإسلامي، ولكي يكون يوم الفتح يوم مرحمةٍ لقريش بدلاً من أن يكون يوم ملحمةٍ قد تفتنهم عن بكرة أبيهم، وهذا ما أكد عليه الرسول الكريم لأصحابه عندما قال

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٤٣١؛ ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد (ت: ٢٣٥هـ): كتاب المغازي، تحقيق: عبدالعزيز بن إبراهيم العمري، ط ٢، دار اشبيلية للنشر والتوزيع، (الرياض: ٢٠٠١م)، ص ٢٢٠.

(٢) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض (ت: ٥٤٤هـ): الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ط ٢، دار الفيحاء، (عمان: ١٩٨٦م)، ١/٢٢١؛ ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد (ت: ٧٣٤هـ): عيون الأثر في فتون المغازي والشمائل والسير، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، ط ١، دار القلم، (بيروت: ١٩٩٣م)، ٢/٣٩٨.

(٣) الهروي، نور الدين أبي الحسن علي بن سلطان محمد (ت: ١٠١٤هـ): شرح الشفا، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ٢٠٠٠م)، ١/٢٤٦.

سعد بن عبادة رضي الله عنه: (اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشاً)، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اليوم يوم الرحمة، اليوم أعز الله فيه قريشاً)^(١).

هكذا تجلت رحمته صلى الله عليه وسلم في يوم الفتح العظيم بالعديد من المواقف التي إن دلت على شيء إنما تدل على مدى الرحمة الواسعة - من لدن النبي صلى الله عليه وسلم - التي شملت مشركي قريش، وعلى مدى نجاح سياسة الرحمة التي انتهجها الرسول الكريم في تعامله مع المشركين، هذه السياسة التي آتت أكلها مع من بقي من زعماء قريش كعتاب بن أسيد والحارث بن هشام وأبي سفيان وغيرهم من الذين كان من الصعب أن يتقبلوا الإسلام لولا ما رآه ولمسوه من حسن معاملة النبي صلى الله عليه وسلم ورأفته بهم ورحمته عليهم مع قدرته صلى الله عليه وسلم على قتلهم، فقد صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً على أبي سفيان وتقبل إسلامه التدريجي سيما في نطقه شهادة الحق شهادة الإسلام والإيمان الفعلي والشهادة به صلى الله عليه وسلم رسولاً من الله تعالى، إذ روي أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل مر الظهران في غزوة الفتح أتاه أبو سفيان ودخل معسكر المسلمين بحماية العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (ويحك يا أبا سفيان!، ألم يأن لك أن تعلم أنه لا إله إلا الله؟) قال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك، والله لقد ظننت أن لو كان مع الله إله غيره لقد أغنى عني شيئاً بعد، قال: (ويحك يا أبا سفيان! ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟) قال: بأبي أنت وأمي، ما أحلمك وأكرمك وأوصلك! أما هذه والله فإن في النفس منها حتى الآن شيئاً. فقال له العباس: ويحك! أسلم واشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله قبل أن تضرب عنقك. قال: فأسلم وشهد شهادة الحق)^(٢). ثم عفا نبي الرحمة عن الثلاثة -أبو

(١) ابن سيد الناس: عيون الأثر، ٢/٢٢١.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية ص ٥٩٩-٦٠٠؛ ابن سيد الناس: المصدر نفسه، ٢/٢١٨؛ وصححه

سفيان وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام - بعد ذلك لما دار بينهم من حوار أطلعهم الله تعالى عليه، فروي (أن رسول الله ﷺ، لما دخل الكعبة عام الفتح أمر بلالاً أن يؤذن، وأبو سفيان بن حرب وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء الكعبة، فقال عتاب بن أسيد: لقد أكرم الله أسيداً ألا يكون سمع هذا، فيسمع منه ما يغيظه. فقال الحارث بن هشام: أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته، فقال أبو سفيان: لا أقول شيئاً، لو تكلمت لأخبرت عني هذه الحصى، فخرج عليهم النبي ﷺ، فقال: قد علمت الذي قلتم، ثم ذكر ذلك لهم، فقال الحارث وعتاب: نشهد أنك رسول الله، والله ما اطلع على هذا أحد كان معنا، فنقول أخبرك^(١).

كما ونلمس الرحمة مع العفو عند المقدرة أيضاً عندما عفا رسول الله ﷺ عن أهل مكة عامة بخطبته يوم الفتح فقال لهم: (يا معشر قريش، ما ترون أني فاعلٌ بكم؟) قالوا: خيراً، أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: (فإني أقول لكم كما قال يوسف لإخوته: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومَ﴾ [يوسف: ٩٢] اذهبوا فأنتم الطلقاء)^(٢).

كما شملت رحمة النبي ﷺ أسرى المشركين الذين دعا رسول الله إلى حسن معاملتهم تارةً وإلى المن عليهم بإطلاق سراحهم تارةً أخرى، كما حدث مع أسرى بدر الذين أقبل بهم الرسول ﷺ إلى المدينة وفرقهم بين أصحابه، فكان الصحابة ﷺ يحسنون إليهم فكانوا إذا قدموا غداءهم أو عشاءهم خصوا الأسرى بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله ﷺ إياهم بهم، فكانت ما تقع في يد رجلٍ منهم كسرةٌ خبزٍ إلا اعطاها الاسير،

الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم الحديث: ٣٣٤١، ٧/١٠٢٥-١٠٢٠.

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٦٠٥؛ وينظر: المبار كفوري: الرحيق المختوم، ص ٤١٨-٤١٩.

(٢) ابن هشام: المصدر السابق، ص ٦٠٥؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ٢/٢٢٦؛ وينظر: المبار كفوري:

المرجع السابق، ص ٤١٨.

الذي كان يستحيي صنيعهم فيردها على أحدهم، فيعيدها الصحابي إلى الأسير دون أن يمسه^(١). ثم من رسول الله على هؤلاء الأسرى فأخذ منهم الفداء، وكان الفداء أربعة آلاف درهم للرجل، إلى ألف درهم، والذي لم يكن عنده فداء، دفع إليه عشرة من غلمان المدينة يعلمهم القراءة والكتابة مقابل إطلاق سراحه، ومن رسول الله على عدد من الأسرى فأطلقهم بغير فداء، منهم: أبو العاص بن الربيع زوج ابنته زينب، والمطلب بن حنطب، وصيفي بن أبي رفاعة، وأبو عزة الجمحي^(٢). هذه الرحمة من نبي الرحمة كان لها الأثر الكبير في استمالة وكسب البعض من الأسرى إلى الإسلام، كأبي العاص بن الربيع، الذي بعثت زينب في فداءه بمالٍ وقلادة لها كانت خديجة بنت خويلد رضي الله عنها أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى بها، فلما رأى الرسول صلى الله عليه وسلم القلادة رقَّ لها رقَّةً شديدة، وقال للصحابة: (إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها، وتردوا عليها مالها، فافعلوا) فقالوا: نعم يا رسول الله، فأطلقوه وردوا عليها الذي لها، مقابل أن يخلي سبيل زينب ويرسلها إلى المدينة، ففعل، فأقام أبو العاص بمكة، وأقامت زينب عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، حتى إذا كان قبيل الفتح، أُسر أبو العاص من سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم بينما كان خارجاً بتجارة لرجال من قريش إلى الشام، فقدموا به المدينة فاستجار بزينب فأجارته، فمَنَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانية، وذلك بعد أن استشار أفراد السرية، فوافقوا وردوا عليه ماله بأسره، فما كان من أبي العاص -بعد الذي رآه من حسن معاملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحمته به- إلا أن عاد إلى مكة وأعاد إليهم أموالهم، ثم أعلن إسلامه وهاجر إلى المدينة^(٣).

وقد آتت رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بسبايا هوازن يوم حنين في السنة الثامنة

(١) ابن هشام: المصدر نفسه، ص ٣٣٧.

(٢) المصدر نفسه: ص ٣٤٥؛ المبار كفوري: المرجع السابق، ص ٢٣٣-٢٣٤.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٣٤١-٣٤٢، ٣٤٤.

للهجرة أكلها كذلك، إذ منَّ عليهم رسول الله وأطلق سراحهم، وبفعله هذا منَّ المسلمون على ما عندهم من السبايا فاطلقوا سراحهم أيضاً، فأسلمت هوازن بأجمعها، ثم سألهم ﷺ عن مالك بن عوف ما فعل؟ فقالوا: هو بالطائف مع ثقيف، فقال: (أخبروا مالكا أنه إن أتاني مسلماً رددت عليه أهله وماله وأعطيته مائة من الإبل)^(١) فأخبروه بذلك، فخرج من الطائف وأتى النبي ﷺ فرد عليه أهله وماله وأعطاه مائة من الإبل، فأسلم وحسن إسلامه ﷺ، وأنشد قائلاً:

ما إن رأيتُ ولا سمعتُ بمثلهِ في الناسِ كلِّهمِ بمثلِ مُحَمَّدٍ
أوفى وأعطى للجزيلِ إذا اجتدي ومَتى تشأُ يُخبركَ عَمَّا في غَدِ^(٢)



(١) المصدر نفسه: ص ٦٤٨.

(٢) المصدر نفسه: ص ٦٤٨.

المبحث الثالث

هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المنافقين

كان المسلمون في المرحلة المكية قلة قليلة، مستضعفين ومضطهدين من قريش، لذلك لم يدخل الإسلام في هذه المرحلة إلا من كان مسلماً صادقاً بإسلامه، مؤمناً حق الإيمان بصدق النبي ﷺ وصدق ما جاء به من الله تعالى، مستعداً لتحمل الأذى والتضحية في سبيل الإسلام. وبعد هجرة النبي ﷺ إلى المدينة وتأسيس دولة الإسلام فيها أصبح المسلمون قوة لا يستهان بها، أعزها الله تعالى بنصره على قريش ويهود المدينة في العديد من الغزوات والسرايا، لذلك بدأ البعض من سكان المدينة يعتنق الإسلام لا عن رغبة به ولا عن إيمان برسوله ﷺ، بل خوفاً من قوة المسلمين ومجاراتاً للواقع الذي فرض عليهم بهجرة النبي ﷺ وإيمان معظم قبيلتي الأوس والخزرج. لذلك اعتنق هؤلاء المنافقون الإسلام ظاهراً وأخفوا الكفر والفسوق والعصيان باطناً، وكانت لهم قوة لا يستهان بها سيما في زرع الفتنة بين المؤمنين وتوهين قوتهم في الغزوات والسرايا التي شاركوا فيها.

لقد شكل المنافقون عامل ضعف وانقسام في صفوف المسلمين، وكان خطرهم يبرز في الأوقات الحرجة وعند الأزمات، إلا أن رسول الله ﷺ على الرغم من ذلك عاملهم على قدم المساواة من المسلمين، وحاول بأقصى

طاقته أن يتألف قلوبهم، لأن هؤلاء الأفراد كانت تربطهم روابط عشائرية متينة ببقية المسلمين من الأوس والخزرج، وأن القسوة عليهم ومعاقبتهم بعد أن أظهروا الإسلام قد تؤدي إلى حدوث الانقسام والتفكك في صفوف المسلمين^(١). لذلك سعى رسول الرحمة ﷺ إلى استمالة هؤلاء المنافقين وكسبهم إلى صف المؤمنين، وبسبب رحمته ﷺ لم يروا العذاب في الحياة الدنيا، فاختلطوا بالمؤمنين وحضروا صلاتهم في المسجد، ولم يقيم الرسول الكريم بفضح أمرهم للصحابة - إلا ما كان من أمر حذيفة بن اليمان الذي أطلع الرسول الكريم على أسمائهم حتى سمي بصاحب سر رسول الله ﷺ^(٢) بل اتجه إلى مسايستهم والرحمة بهم لعلهم ينالوا ﷺ في الدنيا والفوز بالجنة والخروج من الدرك الأسفل من النار في الآخرة.

وقد كانت للرسول ﷺ العديد من المواقف التي بينت رحمته ﷺ بهؤلاء المنافقين من خلال حرصه على إيمانهم وكسبهم إلى صف المؤمنين، فعفا عنهم في العديد من المناسبات سيما عن زعيمهم عبدالله بن أبي بن سلول الذي كان قومه قد نظموا له الخرز ليتوجه ثم يملكوه عليهم، لكن هجرة الرسول الكريم ﷺ ووصوله المدينة المنورة وتسلمه الزعامة الدينية والسياسية فيها، وانصراف قوم ابن سلول عنه إلى الإسلام حال دون ذلك، مما دفع بابن سلول أن يتخذ هذا الموقف المعادي منه ﷺ، إذ رأى أن رسول الله ﷺ قد استلبه مُلكاً، وأن قومه قد أبوا إلا الإسلام، لذلك دخل فيه كارهاً مُصراً على نفاقٍ وضعن^(٣). وقد كانت لعبدالله بن سلول العديد من المواقف التي حاول من خلالها الطعن بالإسلام وبالمسلمين والتخذييل بهم

(١) الملاح، هاشم يحيى: الوسيط في السيرة النبوية، ط١، دار النفائس، (عمّان: ٢٠٠٣م)، ص ٢٥١-٣٥٢.

(٢) ابن عبدالبر، ابو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ): الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، (بيروت: ١٩٩٢م)، ٢٣٥/١.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٢٠٢؛ وينظر: الملاح: الوسيط في السيرة النبوية، ص ٢٥١.



وتوهين صفوفهم والتحالف مع أعداءهم من قريش ويهود المدينة، من ذلك دوره في غزوة بني قينقاع عندما أَلح على الرسول ﷺ أن يحسن فيهم وتجربته عليه ﷺ وإدخال يده في جيب درع النبي ﷺ، ثم دوره في غزوة أحد ومحاولته تخذيل جيش المسلمين بانسحابه بثلاثمائة مقاتل ممن هم على شاكلته بحجة أن رسول الله ﷺ لم يأخذ بمشورته في القتال داخل المدينة، وتحريضه لبني النضير بأن لا ينزلوا عند حكم النبي ﷺ فيهم بأن يخرجوا من المدينة ودعوته لهم بأن يثبتوا ويتمنعوا ولا يخرجوا من ديارهم وقوله لهم إن معي ألفا مقاتل يدخلون معكم حصونكم فيموتون دونكم، فأنزل الله فيه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحشر: ١١]، ثم تشكيكه يوم الأحزاب بقوة المسلمين - لما رآه وأصحابه المنافقون من كثرة الأحزاب وتكالبهم على المسلمين وحصارهم للمدينة - وقوله فيما أنزله الله فيه ﴿وَلَا يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٣﴾﴾ [الأحزاب: ١٣]، ثم إثارتة الشبهات حول الرسول الكريم ﷺ والتشهير به بعد زواجه ﷺ من زينب بنت جحش ﷺ سيما وأنها كانت زوجته الخامسة وزوجة ابنه زيد بن حارثة بالتبني، ودوره في غزوة بني المصطلق عندما قال قولته المشهورة والتي فضحه الله بها بقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾ [المنافقون: ٨]، وتشهيره بأَم المؤمنين عائشة ﷺ في حادثة الإفك، وغيرها من المواقف التي قام بها هذا المنافق. لكن رسول الرحمة ومن منطلق توحيد الامة والعطف بالناس والرفقة بهم ورغبة منه ﷺ في احتواء الأزمت، فقد عفا عن ابن سلول في جل هذه المواقف بل وصلى عليه عند موته، فقد روي عن عمر بن الخطاب ﷺ قوله: ﷺ لما مات عبد الله بن أبي بن سلول، دُعِيَ

له رسول الله ﷺ ليُصلي عليه فلما قام رسول الله ﷺ وثبتُ إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أبي؟ وقد قال يوم كذا وكذا، كذا وكذا، أُعدد قوله، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: (أخر عني يا عمر)، فلما أكثرتُ عليه قال: (إني خيَّرتُ فاخترت، قد قيل لي: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] لو أعلم أي إن زدتُ على السبعين يُغفر له، لزدتُ عليها)، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآية من براءة: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]، قال عمر: فعجبتُ بعدُ من جرأتي على رسول الله ﷺ يومئذٍ والله ورسوله أعلم^(١). من هنا نجد حرص الرسول ﷺ على هداية هؤلاء المنافقين وإخراجهم من النفاق إلى الإيمان حتى لو كان ذلك في آخر لحظة من حياتهم بل وبعد مماتهم. لكن هذا التسامح من الرسول ﷺ مع المنافقين والذي أملاه عليه حرصه على وحدة الصف بين أهل المدينة لم يمنع من فضح دسائسهم وأعمالهم التي تولى القرآن الكريم بيان أبعادها ومخاطرها على الجماعة المؤمنة في العديد من الآيات القرآنية^(٢).

كان حرياً بهؤلاء المنافقين أن يؤمنوا بالله ورسوله حق الإيمان بعدما أراهم الله من آياته على يد رسوله ﷺ ما يثبت به فؤاد المسلم الصادق بإسلامه المؤمن حق الإيمان بصدق الصادق المصدوق وصدق ما جاء به من الله تعالى، لكنهم بقوا في غيهم ونفاقهم حتى فضحهم الله تعالى في غزوة تبوك التي كان التخلف عنها من صفات النفاق والمنافقين، إذ كان خروج الرسول ﷺ في هذه الغزوة لمواجهة عدو ذو كُثرة وبأسٍ شديد، وكان وقت الخروج في فصل القيظ الشديد، وكان الناس في عُسرةٍ وجذبٍ من البلاد



(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٦٨١: البخاري: صحيح، رقم الحديث: ١٣٦٦، ١٢١/٢.

(٢) الملاح: الوسيط في السيرة النبوية، ص ٣٧٧.

وقلة من الظهر مما يركبون عليه، وكانت الثمار قد طابت، فكان الناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم، ويكرهون الشخوص على الحال من الزمان الذي هم فيه، ومع هذا كانت المسافة بعيدة، والطريق وعرة صعبة^(١). وقد تجلى النفاق وانفضح أمر المنافقين في تخلفهم عن الخروج مع النبي ﷺ في هذه الغزوة، فهذا الجد بن قيس يقول له الرسول ﷺ: (يا جد، هل لك العام في جلاذ بني الأصفر؟) فقال: يا رسول الله، أو تأذن لي ولا تفتني؟ فو الله لقد عرف قومي أنه ما من رجل بأشد عجباً بالنساء مني، وإني أخشى إن رأيت نساء بني الأصفر أن لا أصبر، فأعرض عنه رسول الله ﷺ وقال: (قد أذنت لك). فعفا عنه ﷺ رحمة به وأذن له وإن كان قد عدّه الله تبارك وتعالى مع المنافقين، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿وَمَنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أُوذِنْتُ لِي وَلَا فَتْنَىٰ لَّا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٤٩]، أي إن كان إنما خشي الفتنة من نساء بني الأصفر، وليس ذلك به، فما سقط فيه من الفتنة أكبر، بتخلفه عن رسول الله ﷺ، والرغبة بنفسه عن نفسه^(٢).

وبرحمته ﷺ وعفوه عن الناس، فقد هدى الله تعالى مخش بن حمير وقد كان في رهط من المنافقين فيهم ودیعة بن ثابت يشيرون إلى رسول الله ﷺ وهو منطلق إلى تبوك، فقال بعضهم لبعض: أتحسبون جلاذ بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضاً! والله لكأنا بكم غدا مقرنين في الحبال، إرجافاً وترهيباً للمؤمنين، فقال مخش بن حمير: والله لوددت أني أقاضي على أن يضرب كل رجل منا مائة جلدة، وأنا ننفلت أن ينزل فينا قرآن لمقاتلكم هذه. وقال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر (أدرك القوم، فإنهم قد احترقوا - أي هلكوا - فسلمهم عما قالوا، فإن أنكروا فقل: بلى، قلتكم كذا

(١) المبار كضوري: الرحيق المختوم، ص ٤٤٥.

(٢) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٦٥٩؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ٢/٢٦٧.

وكذا)، فانطلق إليهم عمار، فقال ذلك لهم: فأتوا رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، فقال وديعة بن ثابت، ورسول الله ﷺ واقف على ناقته، فجعل يقول وهو آخذ بحقبها: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبُ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]، وقال مخشن بن حمير: يا رسول الله، قعد بي إسمي واسم أبي، وكان الذي عُفي عنه في هذه الآية مخشن بن حمير، فتسمى عبد الرحمن، وسأل الله تعالى أن يقتله شهيدا لا يعلم بمكانه، فقتل يوم اليمامة، فلم يوجد له أثر^(١).

هكذا كان هدي الرحمة المهداة في استمالة المنافقين وكسبهم إلى الإسلام وإنقاذهم من الخزي في الحياة الدنيا وإخراجهم من الدرك الأسفل في الحياة الآخرة، فأسلم من أسلم منهم واهتدى وظل من ظل منهم وغوى.



(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٦٦٤؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ٣/ ١٣٨١؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ٢/ ٢٧١.

المبحث الرابع

هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب أهل الكتاب

بعث الله تعالى نبيه محمداً ﷺ رحمة للعالمين وخاتماً للأنبياء والمرسلين، وجعل الدين الإسلامي هو الدين القيم والسائد على جميع الديانات السماوية، قال عز من قائل: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وبذلك أصبح حرياً بأهل الكتاب أن يؤمنوا بالله ورسوله ﷺ كما آمن المسلمون بالله وملائكته وكتبه ورسله، قال تعالى: ﴿ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمَّنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفِرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] بشرط أن يكون إسلامهم طواعيةً من غير إكراهٍ أو إجبار، وذلك بحكم الحرية الدينية التي أقرها الإسلام السمع الحنيف بقوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وبحكم قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجْبَدُوا لَهُ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَأَمْنَا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَحْدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فقد دعا رسول الله ﷺ أهل الكتاب إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ودعا أصحابه إلى اتباع النهج ذاته معهم لما يمتلكونه من علم ومعرفة بالديانات

السماوية، وقد آتت هذه الدعوة أكلها مع أصحابها النجاشي ملك الحبشة الذي أسلم على يد مهاجرة المسلمين إليها. ثم كانت سياسته ﷺ مع الذين أبوا إلا البقاء على دينهم من اليهود والنصارى (قائمةً على الاعتراف لهم بحق الاحتفاظ بعقيدتهم لأنهم أهل كتاب، وكان يشترط عليهم للتعبير عن ولاءهم للدولة الإسلامية أن يدفع الرجال القادرون منهم مبلغاً سنوياً من المال يدعى الجزية، مقابل حماية الدولة لهم وبخاصة وأنه لم يكن مفروضاً عليهم واجب الجهاد وأداء الزكاة)^(١). ثم ما خلت وصاياه ﷺ بأهل الكتاب من رحمة واسعة شملت صغيرهم وكبيرهم ذكرهم وأنثاهم، منها قوله ﷺ: (من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً)^(٢).

وإذا كانت المرحلة المكية من الدعوة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم قد خلت من تماسٍ مباشرٍ له ﷺ مع أهل الكتاب من يهود أو نصارى ودعوة رحمةٍ منه ﷺ لهم للدخول في الإسلام والخروج بهم من غضب الله عليهم وضلالتهم إلى مغفرةٍ منه جل في علاه، فإن المرحلة المدنية شهدت تماساً مباشراً للرسول ﷺ مع أهل الكتاب من يهود المدينة وخيبر وفدك وتيماء أو نصارى الوفود التي أتت إليه ﷺ كنصارى نجران أو من بعض رجالات النصارى العرب الذين اعتنقوا الإسلام على يديه ﷺ كعدي بن حاتم الطائي. ولعلنا في التماسنا لهدي النبي ﷺ ومنهجه في استمالة وكسب أهل الكتاب سنقف عند الخلق السامي والآلية السمحة التي يمكننا من خلالها استمالة المخالفين من أتباع الديانات السماوية واكتسابهم إلى الصف الإسلامي.

مع بداية وصول الرسول الكريم محمد ﷺ إلى المدينة النبوية عمد ﷺ

(١) الملاح: الوسيط في السيرة النبوية، ص ٤٨٦.

(٢) البخاري: صحيح، رقم الحديث: ٦٩١٤، ١٦/٩.

إلى تأسيس دولة الإسلام، دولة يتعايش فيها الجميع بحرية وكرامة وسلام. ومن أجل تحقيق ذلك أصدر ﷺ ميثاقاً أزاح به كل ما كان من حزازات الجاهلية ونزعات القبلية، ونظم العلاقات العامة بين أهل المدينة وبينه ﷺ باعتباره صاحب السلطة العليا فيها. وعُرفَ هذا الميثاق في كتب التاريخ والسيرة النبوية بميثاق التحالف الإسلامي أو صحيفة المدينة. وقد ضمت هذه الصحيفة بنوداً عديدةً نظمت علاقة يهود المدينة - بنو قينقاع وبنو النضير وبنو قريظة - بدولة الإسلام فيها، وكانت جل هذه البنود رحمة من الرحمة المسداة بيهود المدينة من أجل أن يعيشوا بأمن وسلام في ظل دولة الإسلام، إذ كفلت لهم حرية ممارسة عقيدتهم فقررت أن (لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليتهم وأنفسهم)^(١). ثم قررت الصحيفة مبدأ المسؤولية الفردية القائمة على القانون الإلهي المنزل بحكم قوله تعالى: ﴿الْأَنْزُرُ وَالزَّرَةُ وَزَرُ أُخْرَى﴾ [النجم: ٢٨]، فقررت أن من ارتكب جرماً أو عدواناً من يهود المدينة، فإن المسؤولية تقع على عاتقه وحده، فنصت على أن (من ظلم وأثم، فانه لا يُوتغ^(٢) إلا نفسه، وأهل بيته)^(٣). وفي مقابل الحقوق الآفنة الذكر فقد أوجبت الصحيفة على اليهود بعض الواجبات كمعاونتهم للمسلمين ضد من يحاربهم ووجوب النصيحة بينهم وبين المسلمين، فجاء فيها (وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وان بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم... وان النصر للمظلوم، وان اليهود يُنفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين)^(٤).

لقد كان حرياً بيهود المدينة أن يعيشوا بأمن وأمانٍ في ظل رحمة النبي

(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٢٥٥.

(٢) يوتغ: الوتغ، بالتحريك: الهالك. وتغ يوتغ وتغا: فسد وهلك وأثم. ينظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور (ت: ٧١١هـ): لسان العرب، ط ٣، دار صادر، (بيروت: ١٩٩٣م)، ٤٥٨/٨.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٢٥٥.

(٤) المصدر نفسه: ص ٢٥٥.

بهم وعزمه على استمالتهم وإسلامهم، والذي تجلى في العديد من المواقف كإسلام عبدالله بن سلام أحد أبرز أبحارهم وعلمائهم^(١)، ثم في جمع الرسول الكريم ليهود بني قينقاع في سوقهم بعد غزوة بدر وحثهم على الدخول في الإسلام قبل أن يصيبهم ما أصاب قريشاً في هذه الغزوة^(٢)، لكنهم وبحكم ما عرفوا به وما ملأوا به تاريخهم من نقض للعهد والمواثيق وتكذيب وقتل لأنبياء الله ورسله، فقد اتصلوا يوماً بعد يوم من بنود الصحيفة فأخذوا يثيرون الفتن والقتال ويحكيون الدسائس والمؤامرات، مما اضطر الرسول ﷺ إلى إجلائهم قبيلة تلو الأخرى. ومع غزو النبي ﷺ ليهود بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة تتجلى رحمته ﷺ بهم ورأفته بحالهم، فمع كل ما لاقاه ﷺ والمسلمون من غدر وخيانة وتكيل على يد هذه القبائل الثلاثة، إلا أن نبي الرحمة عفا عن بني قينقاع وبني النضير واكتفى بإجلائهم من المدينة دون معاقبتهم وقتلهم جراء ما اقترفوه^(٣)، في حين كان غدر بني قريظة أقبح وأشنع، إذ نقضوا عهدهم مع النبي ﷺ في أصعب موقف يمر على المسلمين - وذلك في غزوة الاحزاب - والذي وصفه الله تعالى بقوله: ﴿إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ [الاحزاب: ١٠-١١]، ومع هذا لم يأمر الرسول ﷺ بقتلهم بل جعل أمرهم إلى سعد بن معاذ ﷺ أحد زعماء الأوس لأنهم (بنو قريظة) كانوا حلفاء الأوس، فحكم فيهم بأن يُقتل الرجال وتُسبى الذرية وتُقسم الأموال، فقال رسول الله ﷺ: (لقد حكم فيهم بحكم الله الذي حكم به من

(١) ينظر في اسلام عبدالله بن سلام ﷺ: ابن هشام: المصدر نفسه، ص ٢٦٢-٢٦٣؛ البخاري:

صحيح، رقم الحديث: ٣٩١١، ٨٠/٥؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ١/٢٣٨.

(٢) ينظر: ابن هشام: المصدر نفسه، ص ٢٨٣.

(٣) ينظر في غزوتي بني قينقاع وبني النضير: الواقدي، محمد بن عمر (ت: ٢٠٧هـ): كتاب المغازي،

تحقيق: مارسدن جونس، عالم الكتب، (بيروت: ١٩٦٤م)، ١/١٧٦، ١/٣٦٣؛ ابن هشام: المصدر

نفسه، ص ٤٠٢، ٤٨٢؛ ابن سيد الناس: المصدر السابق، ١/٢٤٣، ٢/٧٠.

فوق سبع سماوات)^(١)، ثم تتجلى رحمته ﷺ بهم حتى وهم يُعرضون على القتل إذ يأمر الصحابة بأن يرحموهم ويُحسنوا إليهم وأن لا يُجلسوهم تحت الشمس، فيقول: (أحسنوا إيسارهم، وقيلوهم واسقوهم، لا تجمعوا عليهم حرّ الشمس وحرّ السلاح)^(٢).

وإذا ما قارنا اكتفاء الرسول ﷺ بإجلاء بني النضير وموافقته على حكم سعد بن معاذ في بني قريظة بقتل رجالهم وسبي ذراريهم وتقسيم أموالهم، نلمس رحمته ﷺ ببني النضير وعدم انتقامه لنفسه إذ أن جرمهم كان شنيعاً كذلك إذ هموا بقتل الرسول ﷺ، لكن نبي الرحمة والحاكم العادل (عليه الصلاة والسلام) يقدم المصلحة العامة على المصلحة الشخصية فيكتفي بإجلاء بني النضير في حين يوافق على حكم سعد بن معاذ في بني قريظة والقاضي - كما أشرنا - بقتل الرجال وسبي الذرية وتقسيم الاموال، ذلك لأن جرمهم كان أشنع إذ غدروا بالمسلمين عامةً وتآمروا على قتلهم واستتصال شوكتهم. ثم إن هذا الخلق السامي والرحمة النبوية منه ﷺ استقطبت البعض من رجالات اليهود إلى الإسلام، فأسلم من بني النضير يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب^(٣)، وأسلم من بني قريظة ريحانة بنت عمرو القرظية التي اصطفأها رسول الله ﷺ لنفسه وأسلم عطية القرظي ورفاعة بن سموأل القرظي وعبدالرحمن بن الزبير بن باطا القرظي^(٤). كما أسلمت بعد غزوة خيبر في السنة السابعة للهجرة صفية بنت حيي بن أخطب فاصطفأها رسول الله ﷺ لنفسه وتزوجها، ورأت من رحمة الرسول ﷺ ما مال بها إلى الإسلام، وذلك عندما عاتب رسول

(١) يُنظر في غزوة بني قريظة: الواقدي: المغازي، ٤٩٦/٢؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٥٠٥، ابن أبي شيبه: المغازي، ص ٢٦٢؛ ابن سيد الناس: عيون الأثر، ١٠٠/٢؛ والحديث صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم الحديث: ٢٧٤٥، ٥٥٦/٦.

(٢) الواقدي: مغازي الواقدي، ٥١٤/٢، والصالحي: سبل الهدى والرشاد، ١٣/٥.

(٣) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٤٨٣.

(٤) المصدر نفسه: ص ٥١٠، ٥١١.

الله ﷺ بلالا الحبشي ﷺ لقيامه بعرض صفية ويهودية أخرى كانت معها في السبايا على قتلى قومهما فقال ﷺ: (أنزعت منك الرحمة يا بلال، حين تمر بامرأتين على قتلى رجالهما)^(١).

ولما قدم وفد نصارى نجران إلى المدينة في السنة التاسعة للهجرة والتقوا برسول الله ﷺ فآكرمهم وأحسن ضيافتهم، وباهلهم وحاججهم بعقيدتهم أسلم منهم رجلان من سادتهما بعد ايقانها بأنه ﷺ نبي آخر الزمان، وهما أميرهم الملقب بالعاقب واسمه عبدالمسيح، وصاحب رحلهم والملقب بالسيد واسمه الأيهم، وأسلم منهم كذلك كوز بن علقمة^(٢).

وأسلم عدي بن حاتم الطائي وكان نصرانياً لما رأى من رحمة النبي ﷺ بأخته سفانة بنت حاتم التي كانت من ضمن سبايا طي، إذ هرب عدي إلى الشام وحمل معه زوجته وأبناءه لما علم بجيش المسلمين قد اقترب من دياره، وترك خلفه أخته سفانة التي وقعت في أيدي المسلمين، فأحسن رسول الله ﷺ إليها لمكانة أبيها في العرب، ثم منَّ عليها وأطلق سراحها، فذهبت إلى أخيها في بلاد الشام، وأخبرته بحسن تعامل النبي ﷺ معها ورحمته بها، فما كان من عدي إلا أن يأتي المدينة ويدخل على النبي ﷺ ويعلن إسلامه سيما بعدما رأى من رحمته ﷺ مع امرأة عجوز، وبعدها رآه من حسن معاملة منه ﷺ وإكرامه له بأن أعطاه وسادته ليجلس عليها وجلس هو على الأرض^(٣).



(١) ابن هشام: السيرة النبوية، ص ٥٦٣، والصالح: سبل الهدى والرشاد، ١٣/٥، والحديث ضعيف لأنه من رواية اسحاق بن يسار والد محمد بن اسحاق صاحب السيرة معلقاً؛ ينظر: ابن اسحاق: سيرة ابن اسحاق: ٢٦٤/١.

(٢) المصدر نفسه: ص ٢٩٥، ٢٩٦؛ وينظر: المبار كفوري: الرحيق المختوم، ص ٤٦٥.

(٣) المصدر نفسه: ص ٦٩٥-٦٩٧.

الخاتمة

• إن رحمة النبي ﷺ رحمة شاملة وعامة وعالمية، وليست عنصرية تقوم على الأعراق أو الألوان أو المذاهب، بل رحمة لكل البشر، للعربي وغير العربي، للمسلم وغير المسلم، للمؤمن والمنافق، للرجل والمرأة، للكبير والصغير، للإنسان والحيوان والجماد والنبات. فإضافة إلى رحمته بالمسلمين فقد بُعث ﷺ رحمةً لغير المسلمين يوظف هذه الرحمة معهم بأن يألف قلوب المشركين وأهل الكتاب ليدخلوا في الإسلام، فكان ﷺ حريصاً على هداية الناس ودعوتهم إلى الإسلام وكسبهم واستمالتهم بالحكمة والموعظة الحسنة بدلاً من قتالهم ودفعهم إلى اعتناقه بالقوة، وهذا الذي أدى به إلى ملاطفتهم والتكلم معهم بأرق الكلام وألينه، والإحسان إلى أسراهم والعفو عنهم، ودعوته أصحابه ﷺ ومن ثم الأمة الإسلامية إلى الالتزام بهذا الهدى الراقي في التعامل مع المخالفين في الدين من أجل استمالتهم وكسبهم إلى الإسلام بالكلمة الطيبة والمعاملة الحسنة لا بالتخويف والترويع والترهيب، لنكون بهذا الدين القويم والسماح خير أمة أُخرجت للناس تدلهم إلى طريق الحق ليخرجوا من ظلام الكفر والوثنية إلى نور الإسلام والتوحيد.

- إن حياة اليتيم والعمل والكدح والخلوة التي عاشها رسول الله ﷺ كان لها الأثر الكبير في امتلاء قلبه الشريف بالعطف والرحمة بالناس أجمعين. إذ هذبه اليتيم والفقر فعاش معدماً يرعى الغنم على قراريط لأهل مكة، وكانت مهنة رعي الغنم التي امتنها رسول الله ﷺ في مقتبل شبابه قد أشربت قلبه الشريف بالرحمة لما لهذه المهنة من أثر في اكتساب صاحبها الرحمة بالحيوان والعطف عليه. ثم اشتغل ﷺ بالتجارة، فخالط الناس وعاشر أصنافهم وخبر أخلاقهم وأكتسب الرحمة في التعامل معهم. ثم أكرمه الله تعالى بأن أنزل عليه قرآن الرحمة والذي ضم بين دفتيه دعوات كثيرة إلى الرحمة بالمخلوقات من إنس وجان وحيوان ونبات، إذ دعا إلى الرحمة بالناس مسلمهم وكافرهم، ففاضت دعوة النبي ﷺ والتعاليم التي جاء بها بالرحمة بكل المخلوقات ومنهم بنو البشر مسلمهم وكافرهم، فالإسلام رحمة في ذاته ورحمة في تعاليمه ورحمة في أحكامه، ولعل تدرج النبي ﷺ في دعوته كانت رحمة بحد ذاتها، ليتسنى للناس تقبل الدين الجديد.
- بما عرف عنه من خلق عظيم لم يكن نبي الرحمة محمد ﷺ ليدعو على المخالفين له، بل كان ﷺ يدع الله لهم بالهداية والتوفيق إلى طريق الحق طريق الإسلام، وهذا ما حصل مع مشركي قريش بعد غزوة أحد إذ قال للصحابي الذي طلب منه أن يدع على قريش ويستنزل اللعنة عليهم: (إني لم أبعث لعاناً ولكني بُعثت داعياً ورحمةً، اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون)، فكان من رحمته ﷺ أنه كان يدع للمشركين بالهداية والاعتذار عنهم بالجهالة، فكان ﷺ يشفق عليهم ويرحمهم ويدع لهم بسبب جهلهم بحاله ومقام كماله.
- كما لم يكن النبي ﷺ لينتقم لنفسه أبداً، بل على العكس من ذلك



تماماً كان أقرب ما يكون إلى العفو والصفح مع المخالفين له لعل الله أن يهديهم إلى الإسلام ويرحمهم برحمته التي وسعت كل شيء. وقد تجلّى ذلك في العديد من الغزوات التي أمكن الله لنبيه بها على أعدائه، فلم ينتقم من بني قينقاع وبني النضير بعد أن أظهره الله عليهم بل اكتفى بإجلالهم من المدينة، ولم ينتقم من قريش يوم أن منّ الله عليه بالفتح العظيم بل قال لهم: اذهبوا فأنتم الطلقاء ومن رحمته أيضاً فإنه لم يكن لينتقم من الأسرى الذين وقعوا في قبضته من بعد أن أظفره الله بهم، بل كان يدع إلى الإحسان إليهم وفك أسرهم إذا اقتضت المصلحة لذلك.

• على الرغم من ما شكله المنافقون في المدينة من عامل ضعفٍ وانقسام في صفوف المسلمين، ومن اتصالاتٍ كانت لهم مع اليهود والمشركين من أجل القضاء على المسلمين، وعلى الرغم من تواعد الله لهم بالعقاب الشديد يوم القيامة، إلا أن رحمة نبي الرحمة شملتهم في الدنيا، فكان ﷺ حريصاً على إيمانهم وكسبهم إلى الإسلام وإنقاذهم من الخزي في الحياة الدنيا وإخراجهم من الدرك الأسفل في الحياة الآخرة، فبسبب رحمته هذه لم يروا العذاب في الحياة الدنيا، فاختلطوا بالمؤمنين وحضروا صلاتهم في المسجد، ولم يقم الرسول الكريم بفضح أمرهم للصحابة، وبسبب رحمته هذه أسلم من أسلم منهم واهتدى وعاد إلى الصف الإسلامي بعد أن أنقذته رحمة النبي ﷺ.

• كما لم يكن أهل الكتاب بمنأى عن رحمة رسول الرحمة، إذ كان ﷺ حريصاً على إسلامهم بصفة الإيجاب التي فرضها الله على أتباع الديانات السماوية بإتباع الرسول النبي الأمي الذي يجدونه

مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل، وبقضاء الله تعالى بسيادة الإسلام على كل الديانات الأخرى لكونه الدين الباقي يوم القيامة. لذلك حرص نبي الرحمة على استمالة أهل الكتاب وإسلامهم وإيمانهم به ﷺ بصفته خاتم الأنبياء والمرسلين، ودعا الصحابة والأمة إلى انتهاج نهجه في دعوة أهل الكتاب إلى الإسلام.

• إن نهج الرحمة الذي انتهجه رسول الرحمة ﷺ مع المخالفين له من أجل استمالتهم وهدايتهم ثم اكتسابهم إلى الصف الإسلامي قد آتت أكلها مع قريش وثقيف وهوازن وغيرها من القبائل في شبه الجزيرة العربية، وآتت أكلها كذلك مع العديد من المنافقين الذين عادوا إلى رشدهم وأبصروا نور الإيمان، ثم آتت أكلها أيضاً مع العديد من رجالات أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين أعتقوا الإسلام وآمنوا بخاتم الأنبياء والمرسلين. لذلك لا سبيل إلى العنف والإرهاب والتخويف والترويب في التعامل مع المخالفين، بل يكون السبيل إليهم بدعوتهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن، رحمةً بهم وإنقاذاً لهم من الخزي في الحياة الدنيا ومن العذاب في الآخرة.

وفي الختام لا يسع الباحث إلا أن يلتمس من اللجنتان العلمية والتحضيرية للمؤتمر وإلى الباحثين والمشاركين فيه، بأن يتكرموا بقبول بضعاً من التوصيات التي تُتَمي فينا وفي أبناء الأمة روح الرحمة في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ومجادلة المخالفين لنا بالتي هي أحسن، والتي تتلخص في التالي:

١. العمل الجاد والبنّاء في تنشئة أجيال تدعو إلى الله بمنهج نبي الرحمة محمد ﷺ وبما سار عليه الصحابة الكرام والتابعين

الأخيار في دعوتهم ونشرهم الإسلام في أرجاء المعمورة. ذلك النهج الذي اتخذ من الرحمة بالناس ديدناً له في نشره للإسلام، وفي تعامله مع المخالفين من أجل استمالتهم إلى الإسلام أولاً وترغيبهم فيه، ثم اكتسابهم إلى الصف الإسلامي وإنقاذهم من خزي الدنيا وعذاب الآخرة آخراً.

٢. من أجل تحقيق ذلك لابد وأن تكون هناك جهود جبارة تضطلع بها الهيئات التربوية والتعليمية والتي تبدأ بالبيت المسلم ومروراً بالمدارس والمعاهد والجامعات، لتأخذ على عاتقها إنشاء هذه الأجيال التي ترى في الرحمة والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة الأسلوب الأمثل في نشر الإسلام وتعاليمه، وان تتكر الأفكار الهدامة التي تنتقص من رحمة الإسلام ورسوله. وتضطلع الهيئات الإعلامية من إذاعات وقنوات فضائية ومواقع إسلامية الكترونية بدورها كذلك في إبراز أساس الرحمة الذي بُني عليه الإسلام ودعا إليه في التعامل مع المخالفين.

٣. كما يقع العبئ الأكبر في نقل صورة الإسلام البراقة وصورة نبي الإسلام ﷺ ورحمته بالعالمين على عاتق الدعاة المسلمين الذين ينتشرون في أرجاء المعمورة داعين إلى الله بنهج نبيهم ﷺ الذي أشرنا إليه آنفاً، مبينين للعالم رحمة الإسلام ورحمة المسلمين وتراحمهم فيما بينهم، ومنكرين لكل ما أُلصق بالإسلام بهتاناً وزوراً، وما أشاعه أعداء الإسلام من أفكار هدامة أُلصقوها به واستقطبوا بها أناساً غرر بهم ليعملوا على تشويبه وتشويه تعاليمه السمحة.



قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر الأولية

- ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني (ت: ١٥١هـ):
 ١. سيرة ابن إسحاق (كتاب المغازي والسير)، تحقيق: سهيل زكار، ط١، دار الفكر، (بيروت: ١٩٧٨م).
 ٢. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت: ٢٥٦هـ):
 ٣. صحيح البخاري، ط١، دار الشعب، (القاهرة: ١٩٨٧م).
 - الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى (ت: ٢٧٩هـ):
 ٤. سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، (بيروت: ١٩٩٨م).
 - الحاكم، أبو عبدالله الحاكم محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ):
 ٥. المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٩٩٠م).
 - ابن سيد الناس، أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن أحمد (ت: ٧٣٤هـ):
 ٦. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، ط١، دار القلم، (بيروت: ١٩٩٣م).
 - ابن أبي شيبة، أبو بكر عبدالله بن محمد (ت: ٢٣٥هـ):
 ٧. كتاب المغازي، تحقيق: عبدالعزيز بن إبراهيم العمري، ط٢، دار اشبيليا للنشر والتوزيع، (الرياض: ٢٠٠١م).
 - الصالحی: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت: ٩٤٢هـ):



٨. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ١٩٩٣م).

ابن طولون الصالحي، شمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي الصالحي (ت: ٩٥٣هـ):

٩. الأربعين في فضل الرحمة والراحمين، تحقيق وتخريج: محمد خير رمضان يوسف، ط١، دار ابن حزم، (بيروت: ١٩٩٥م).

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ):

١٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، (بيروت: ١٩٩٢م).

القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض (ت: ٥٤٤هـ):

١١. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، ط٢، دار الفيحاء، (عمان: ١٩٨٦م).

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ):

١٢. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت: د.ت).

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور (ت: ٧١١هـ):

١٣. لسان العرب، ط٣، دار صادر، (بيروت: ١٩٩٣م).

الهروي، نور الدين أبي الحسن علي بن سلطان محمد (ت: ١٠١٤هـ):

١٤. شرح الشفا، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ٢٠٠٠م).

ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري (ت: ٢١٣هـ):

١٥. السيرة النبوية، ط٢، طبعة جديدة منقحة ومرتبطة، دار مكتبة المعارف، (بيروت: ٢٠١٣م).

الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي المصري
(ت: ٨٠٧هـ):

١٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: محمد عبدالقادر أحمد
عطا، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت: ٢٠٠١م).

الواقدي، محمد بن عمر (ت: ٢٠٧هـ):

١٧. كتاب المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، عالم الكتب، (بيروت:
١٩٦٤م).

ثانياً: المراجع الحديثة

الألباني، أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين (ت: ١٤٢٠هـ):

١. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط١، مكتبة
المعارف، (الرياض: ١٩٩٥م). أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم
(ت: ٤٠٣هـ):

٢. السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، ط٨، دار القلم، (دمشق:
٢٠٠٦م).

المبار كفوري، صفي الرحمن:

٣. سيرة رسول الله ﷺ - الرحيق المختوم -، ط٢، دار الخير للطباعة
والنشر والتوزيع، (دمشق - بيروت: ٢٠١٢م).

الملاح، هاشم يحيى:

٤. الوسيط في السيرة النبوية، ط١، دار النفائس، (عمّان: ٢٠٠٣م).
ياقوت، محمد مسعد:

٥. نبي الرحمة، تقديم: فريد عبدالخالق، ط١، الزهراء للإعلام
العربي، (القاهرة: ٢٠٠٧م).



الرحمة النبوية بغير المسلمين وصايا ومواقف عملية وبيان أسباب الشدة النبوية في بعض المواقف

إعداد:

سليمان بن محمد بن خلفان الكعبي
مشرف تربوي (مادة التربية الإسلامية)
وزارة التربية والتعليم - سلطنة عمان



المقدمة

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على إمام المرسلين ورحمة الله للناس أجمعين، وعلى آبه وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الله ﷻ كتب على نفسه الرحمة فقال ﷻ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، كما أرسل رسوله محمدا ﷺ إماما ورحمة للعالمين، فقال ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]، وكان الله ﷻ - في هذه الآية - حصر بعثته ﷺ في الرحمة، لما لها من دور عظيم، وقيمة كبيرة وهامة في الدعوة لله ﷻ، ووصف الله نبيه ﷺ بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقد تجلت مظاهر الرحمة النبوية في معاملته للناس كافة، المسلم وغير المسلم، وفي هذا البحث المبسط سأحاول الكشف عن بعض مظاهر الرحمة النبوية بغير المسلمين من خلال مواقف من حياته ومعاملاته اليومية للبشر، وكذلك من خلال وصاياه وتوجيهاته لأصحابه في كيفية التعامل مع غير المسلمين.

ويهدف هذا البحث إلى بيان الخلق النبوي في الرحمة بغير المسلم، والتعرف على التوجيهات الربانية الواردة في آيات القرآن الكريم في كيفية معاملة غير المسلمين، والوقوف على بعض أقوال النبي ﷺ وتوجيهاته التي تدعو للرحمة بغير المسلمين، مع طرح نماذج عملية من حياة النبي ﷺ تؤكد رحمته بغير المسلمين، بالإضافة إلى استخلاص آثار الرحمة النبوية على غير المسلمين، كما سيتناول البحث توضيحا لأسباب شدة النبي ﷺ في التعامل مع بعض غير المسلمين في بعض المواقف والمواطن التي شهدتها حياته النبوية عليه السلام.

وجاء هذا البحث موزعا على مقدمة، وتعريف بمصطلحات البحث، وثلاثة مباحث وخلاصة كالآتي:

المقدمة.

مصطلحات البحث: الرحمة - غير المسلم.

المبحث الأول: التوجيهات الربانية في معاملة غير المسلمين.
المبحث الثاني: الرحمة النبوية بغير المسلمين ويتضمن الآتي:

١. حرص النبي ﷺ على دعوة وهداية غير المسلمين.
 ٢. وصايا النبي ﷺ للمسلمين في معاملة غير المسلمين (في السلم والحرب).
 ٣. مواقف نبوية عملية في التعامل مع غير المسلمين.
 ٤. آثار الرحمة النبوية على غير المسلمين.
- المبحث الثالث: الشدة النبوية في معاملة غير المسلمين نماذج وأسباب.
الخاتمة: خلاصة نتائج البحث.

واتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي لأقوال النبي ﷺ وأفعاله

العملية التي تؤكد على رحمته عليه الصلاة والسلام، واستنتاج أبرز نتائج التعامل النبوي بخلق الرحمة مع غير المسلمين، وأسباب الشدة التي ظهرت في معاملة بعضهم.

أما فيما يتعلق بالأحاديث النبوية وتخريجها فقد حرص الباحث على انتقاء الأحاديث الصحيحة والتأكد من صحتها، فغالبا من أحاديث الصحيحين (البخاري ومسلم)، أما بخصوص الأحاديث التي انتقاها من بقية كتب السنة فقد حرص أيضا على التأكد من صحتها من خلال ما قاله علماء الحديث، كالشيخ الألباني، والاستفادة مما قاله محققو تلك الكتب.

والله تعالى أسأل الإعانة والتوفيق، والتيسير والقبول، وأن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن ينفع به من يقرأه، وصلى الله وسلم على رسوله الكريم وآله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



مصطلحات البحث

ويشمل الرحمة، وغير المسلم.

أولا الرحمة:

تأتي في اللغة بمعان كثيرة منها الرقة والعطف والرأفة، وجاء في القاموس المحيط «الرحمة: الرقة والمغفرة والتعطف»^(١)، وقال ابن منظور: «الرحمة المغفرة وهي رقة القلب وعطفه»^(٢)، وقال الجرجاني هي «إرادة إيصال الخير»^(٣).

وفي الاصطلاح: حالة وجدانية تعرض غالبا لمن به رقة القلب، وتكون مبدأ للانعطاف النفساني الذي هو مبدأ الإحسان»^(٤)، وقيل أنها «رقة القلب وانعطاف النفس المقتضي للمغفرة والإحسان»^(٥)، ومما سبق يمكننا القول بأن الرحمة فعل الراحم من رقة وتلطف وتعطف واحسان، فهي رقة في القلب يصاحبها حب الخير للآخر، وعطف عليه ورأفة به من حصول الضرر له، والمغفرة والعفو والتسامح من الأمور التي تصاحب الرحمة، ومن صفات الراحم.

(١) الفيروز أبادي، القاموس المحيط ج ٤، ص ٦٨.

(٢) ابن منظور، لسان العرب ج ١٢، ص ٢٣٠.

(٣) الجرجاني، كتاب التعريفات، ص ١١٠.

(٤) الحسيني، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية.

(٥) العفيفي، من صفات الرسول ﷺ الخلقية والخلقية، ص ٣٦٤.

ثانيا: غير المسلم:

هو كل من لم يؤمن بالله ﷻ ربا واحدا، لا شريك له ولا ندا، ولم يؤمن برسالة النبي محمد ﷺ بعد بعثته، ولم يدخل في دين الإسلام الذي ارتضاه الله ﷻ للناس، ونسخ به الشرائع والأديان السماوية السابقة، وأيضا من أنكر أصلا من أصول الإسلام المعلومة بالضرورة كالصلاة والصوم والزكاة والحج، ويطلق عليهم لفظ الكفر، والواحد منهم كافر، والكفر وصف يشمل كل من كذب الرسول عليه الصلاة والسلام، في شيء مما جاء به، أو صدقه وامتنع عن الدخول في الإسلام، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «الكفر يكون بتكذيب الرسول ﷺ فيما أخبر به، أو الامتناع عن متابعتة مع العلم بصدقه»^(١)، والكفار إما أهل حرب، وإما أهل عهد، وأهل العَهْد ثلاثة أصناف: أهل ذمة، وأهل هدنة، وأهل أمان، والخلاصة أن غير المسلم يراد به كل ما سوى المسلمين من أهل الملل والأديان الأخرى غير الإسلام.



المبحث الأول

التوجيهات الربانية في معاملة غير المسلمين

الرحمة صفة من صفات الله ﷻ، فهو سبحانه الرحمن الرحيم، كما كتب ﷻ على نفسه الرحمة، وأخبر أنه هو الغفور لعباده الذين تابوا و عملوا الصالحات، والرحيم بهم في الدنيا والآخرة، ومن رحمة الله ﷻ بعباده أن أرسل إليهم رسولا منهم رحيمًا بهم، ووصفه بأنه على خلق عظيم، وأنه ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾، وقد ظهرت رحمته ﷻ بالخلق أجمعين المسلم منهم والكافر، حتى بلغ به الحال من شدة حرصه ورحمته بالناس إلى إرهاب نفسه وازهاقها في سبيل دعوته لهم، واقناعهم بالدخول في دين الإسلام، حتى نزل عليه قول الله تعالى ﴿فَلَعَلَّكَ بَنِيعَ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]، وقوله ﷻ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، كما بين الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ كيفية التعامل مع غير المسلمين مما يقتضي الرحمة بهم وحسن المعاملة لهم، وفيما يلي بعضا من التوجيهات الربانية الواردة في القرآن الكريم التي توضح كيفية التعامل:

- أوصى الله ﷻ نبيه ﷺ باتباع أحسن الأساليب في دعوة الكفار والمخالفين، كل ذلك من قبيل الرحمة والرفق في الدعوة، فقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي

هِيَ أَحْسَنُ ﴿ [النحل: ١٢٥]، يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية «من احتاج منهم إلى مناظرة وجدال، فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب»^(١)، كما يقول السعدي رحمته الله في تفسير الآية: ليكن دعاؤك للخلق مسلمهم وكافرهم إلى سبيل ربك المستقيم كل على حسب فهمه وقوله وانقياده، ثم يقوم وبالأقرب إلى الأذهان والفهم، وبما يكون قبوله أتم، وبالرفق واللين^(٢).

وقريبا من معنى هذه الآية فقد جاء توجيهه الله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم في مجادلة أهل الكتاب خاصة، بحسن المجادلة فقال صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، والمعلوم أن أهل الكتاب غير مسلمين، ومنهم العدو الذي يظهر عداوته، ومع ذلك جعل الله تعالى مجادلتهم بالحسنى، ومعاملتهم بالرفق والرحمة، إلا من أبى منهم، وبغى واعتدى بظلم على مسلم، وحاد عن وجه الحق وعاند وكابر، وأعلن الحرب على الإسلام والمسلمين^(٣).

- حض الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم على معاقبة الكفار بمثل ما صدر منهم، من غير زيادة على ذلك، وبين له أنه من باب الاحسان والرفق والرحمة بأن الصبر على أذاهم والعضو عن خطأهم أفضل وأحسن في سبيل تحقيق أهداف الدعوة، ونشر الخير، قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٣].
- ومن توجيهات الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم في معاملة غير المسلمين ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، ص ٦١٣.

(٢) السعدي، تيسير الكريم المنان، ص ٤٥٢.

(٣) أنظر: التفسير الميسر، ص ٤٠٢.

وَأَصْفَحَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ [المائدة: ١٣]، وهذا أمر من الله عز ذكره لنبيه ﷺ بالعفو عن هؤلاء القوم^(١)، وقد جاءت هذه الآية في سياق الحديث عن اليهود وما يصدر عنهم من نقض للعهود والمواثيق وصد عن سبيل الحق والدين، وتحريف الآيات عن مواضعها، فهم أهل خيانة وغدر يسيرون على منهاج أسلافهم -إلا قليلا منهم، ومع ذلك يوجه الله ﷻ نبيه ﷺ إلى العفو عن سوء معاملتهم، والصفح عنهم^(٢)، في إشارة إلى خلق الرفق والرحمة التي ينبغي أن يتحلى بها الداعي إلى سبيل ربه تبارك وتعالى.

• ومن توجيهات الله ﷻ التي تشعرننا بالتأديب الرباني للنبي ﷺ على حسن المعاملة والرفق بالناس قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف]، فبعد أن عدد الله ﷻ ما عدده من أحوال المشركين، وبين سفه رأيهم وضلال سعيهم أمر رسوله ﷺ بأن يأخذ العفو من أخلاق الناس، والعفو هنا ضد الجهد، وأمره أيضا بأن يأمر بالمعروف وهو كل خصلة حسنة ترتضيها العقول وتطمئن لها النفوس، كما أمره بالإعراض عن الجاهلين^(٣)، وهذه الجملة من الأخلاق الربانية كلها عوامل مساعدة على حسن الخلق، وتنطلق من الرحمة في معاملة الخلق -مسلمهم وكافرهم-.

• ومن التوجيهات الربانية للنبي ﷺ قوله تعالى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَحِجٍّ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف]، حيث أن رسول الله ﷺ كان حريصا على هداية كفار مكة إلى الإسلام، وكاد



(١) تفسير الطبري، ج ١٠، ص ١٣٤.

(٢) التفسير الميسر، ص ١٠٩.

(٣) التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، ج ٣، ص ١٢٥.

من شدة رحمته وشفقته عليهم أن يهلك نفسه، حزنا وحسرة بسبب إصرارهم على كفرهم، فنهاه الله ﷻ عن ذلك، يقول الزمخشري: «شبهه وإياهم حين تولوا عنه ولم يؤمنوا به، وما داخله من الوجد والأسف على توليهم برجل فارقته أحبته وأعزته فهو يتساقط حسرات على آثارهم، ويبخغ نفسه وجدا عليهم، وتلهفا على فراقهم^(١)»، وبعد هذه الاستتكار الرباني من شدة الشفقة النبوية والرحمة بمن لم يؤمن بآيات الله وأصر على كفره وعناده، وجه الله ﷻ نبيه بقوله: ﴿أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر: ٨]، ففي الآية توجيهان للنبي ﷺ الأول: أن الهدى بيد الله ﷻ وحده، يهدي من يشاء ويضل من يشاء، والتوجيه الثاني: عدم إهلاك النفس وتحسرها من شدة الشفقة والرحمة على من أصر على الكفر وعدم الإيمان.

• كما أن الله ﷻ وجه نبيه ﷺ إلى عدم الحزن عليهم فقال جل ذكره: ﴿وَلَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَصُرُوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٦]، أي: «لا يدخل الحزن إلى قلبك -أيها الرسول- هؤلاء الكفار بمسارعتهم في الجحود والضلال^(٢)»، قال أبو حيان في البحر المحيط «قيل: مثير الحزن هو شفقته ﷻ وإيثاره إسلامهم حتى ينقذهم من النار، فنهى عن المبالغة في ذلك... وهذا من فرط رحمته للناس، ورأفته بهم^(٣)»، ومما سبق من الآيات يتبين لنا مدى الرحمة النبوية بغير المسلمين، حتى كاد يهلك نفسه، تحسرا عليهم وحزنا بسبب إعراضهم.

• ومن توجيهه الله ﷻ لنبيه ﷺ، ولجميع المسلمين في معاملة غير

(١) الزمخشري، الكشاف، ج ٢، ص ٥١٨.

(٢) التفسير الميسر، ص ٧٣.

(٣) أبو حيان، البحر المحيط، ج ٢، ص ١٢٦.

المسلمين ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) [المتحنة]، فقد أباح الله ﷻ للمؤمنين معاملة الكفار معاملة حسنة إذا لم يكونوا أعداء مقاتلين، والبر بهم والقسط في معاملتهم لاسيما إذا كانوا من الأقارب، وفي الآية إشارة للمؤمنين بأنهم «إذا كانوا في حال قوة وعدم خوف وفي مأمن منهم، وليس منهم قتال، وهم في غاية المسالمة فلا مانع من برهم بالعدل والإقسط معهم، وهذا مما يرفع شأن الإسلام والمسلمين، بل وفيه دعوة إلى الإسلام بحسن المعاملة وتأليف القلوب بالإحسان إلى من أحسن منهم، وعدم معاداة من لم يعادلهم^(١)»، ومن هذا المنطلق عامل رسول الله ﷺ غير المسلمين كما سنبينه في المبحث التالي.



المبحث الثاني الرحمة النبوية بغير المسلمين

شهد الله ﷻ لرسوله محمد ﷺ بأنه رحمة للعالمين جميعاً، المؤمن منهم والكافر، وأخبر عنه أنه حريص على هدايتهم، وادخالهم في دين الإسلام جميعاً، ورحمة النبي ﷺ بالمسلمين المؤمنين أمر معلوم؛ فهم أتباعه ومحبه، وهم الذين يعتقدون عقيدته، ويدينون بدينه، لكن رحمته صلوات الله وسلامه عليه لم تقتصر على المؤمنين بل شملت حتى الكافرين به، ويؤكد الرسول ﷺ ذلك بقوله: (أنا نبي الرحمة)، وبقوله (إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً) - أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه-، فرحمته (عليه السلام) اقتضت منه عدم اللعن على مخالفيه، وإنما الحرص على هدايتهم وحسن معاملتهم، وقد جاء في وصفه ﷺ في التوراة أنه «لَيْسَ بَفِظٍ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا سَخَّابٍ بِالْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْضُو وَيَصْفَحُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمَلَّةَ الْعَوْجَاءَ، بَأَنَّ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمَيَّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا» رواه البخاري (رقم الحديث: ٢١٢٥)، والمتتبع للسيرة النبوية يجد الكثير من الشواهد الدالة على الرحمة النبوية في التعامل مع غير المسلمين، وكل ذلك برحمة منه ﷻ وفضل ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ فَطْرًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوهُ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقد تعددت الشواهد الواردة

في سيرته ﷺ التي تؤكد رحمته بغير المسلمين، وفيما يلي سأقصف على بعض من تلك الأمثلة، وقد قسمتها على ثلاثة جوانب هي:

• حرص النبي ﷺ على دعوة وهداية غير المسلمين:

تعددت الأمثلة من السنة النبوية التي تشير إلى حرص النبي ﷺ على هداية غير المسلمين، والسعي إلى إنقاذهم من النار والهلاك والعذاب في الدنيا والآخرة، وذلك كله نابع من رحمته بهم، وسماحته في معاملتهم، وحسن خلقه معهم، فتارة يعفوا، وتارة يدعو لهم بالهداية، وأخرى يعظهم ويذكرهم حتى في آخر رمق من حياتهم رجاء إنقاذهم من النار، «فقد كانت العلاقة بينه ﷺ وبين المخالفين لهم أعلى بكثير من مجرد علاقة سلام وئام، إنها كانت علاقة برُّ بكل معاني الكلمة^(١)»، ومن بين تلك الشواهد النبوية على رحمته بغير المسلمين والحرص على دعوتهم وهدايتهم الأمثلة الآتية:

١. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ فَآتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعودُهُ فَفَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسَلِمَ فَنظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطَعَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ فَأَسَلِمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ) رواه البخاري (رقم الحديث: ١٣٥٦)، ففي هذا الموقف نتلمس مدى رحمة النبي ﷺ وشفقته على غير المسلمين، وحرصه واهتمامه بدخولهم في الإسلام، بالإضافة إلى حسن التعامل معهم وذلك من خلال عيادة مريضهم، والسؤال عنهم، وترغيبهم بالإسلام، والفرح بإنقاذهم من النار.

٢. عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَرَجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرَحِمُكُمُ اللَّهُ. فَيَقُولُ: يَهْدِيكُمْ

الله وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ» رواه الإمام أحمد في مسنده (رقم الحديث: ١٩٥٨٦)، وفي هذا من الدلائل على جواز الدعوة للكافر بالهداية بخلاف الرحمة يقول المباركفوري: "ولا يقول لهم: يرحمكم الله، لأن الرحمة مختصة بالمؤمنين، بل يدعو لهم بما يصلح بالهم من الهداية والتوفيق والإيمان^(١)».

٣. عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: "قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَخْرَقَتَنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا" رواه الترمذي (رقم الحديث: ٣٩٤٢).

٤. وجاء في الصحيحين عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ)، أخرجه البخاري (رقم الحديث: ٢٩٣٧) ومسلم (رقم الحديث: ٦٣٨٧)، ففي هذا الحديث والذي قبله تظهر الرحمة النبوية بمن خالفه من غير المسلمين، قال العيني: "وهذا من خلقه العظيم، ورحمته على العالمين؛ حيث دعا لهم وهم طلبوا الدعاء عليهم^(٢)»، وقد استجاب الله صلى الله عليه وسلم لنبيه صلى الله عليه وسلم، وجاء بهم أجمعين مهتدين.

٥. وعند الإمام مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا أَكْرَهُ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا أَبْكِي، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَابَى عَلَيَّ، فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَاسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ، فَادْعُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ» فَخَرَجَتْ مُسْتَبْشِرًا

(١) تحفة الأحوذى ج٨، ص ١٠.

(٢) عمدة القارئ، ج ٢٣، ص ٢٩.

بَدَعُوهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جِئْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ، فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ، فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشَفَ قَدَمِي، فَقَالَتْ: مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضَخَضَةَ الْمَاءِ، قَالَ: فَاعْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دَرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خَمَارِهَا، فَفَتَحَتِ الْبَابَ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ فَارْجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشَّرَ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا“، صحيح مسلم (رقم الحديث: ٦٣٤٦)، وهذا الحديث فيه من الرحمة النبوية بمن حوله من أصحابه، وفيه الدعوة لغير المسلمين من أقاربهم بالهداية الإسلام.

٦. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ فِقَامُوا يَرْجُونَ لِذَلِكَ أَيُّهُمْ يُعْطَى فَعَدُوا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى فَقَالَ آيْنُ عَلِيٍّ فَقِيلَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ فَأَمَرَ فُدْعِي لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ شَيْءٌ فَقَالَ نَقَاتْلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ عَلَى رَسُولِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ“ رواه البخاري (رقم الحديث: ٣٠٠٩)، وهنا نجد حرص النبي ﷺ ورحمته بالكافر، فقد أوصى علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالتأني أهل خيبر، والبدء بدعوتهم للإسلام، قال ابن حجر: ”ويؤخذ منه - أي الحديث - أن تألف الكافر حتى يسلم أولى من المبادرة إلى قتله^(١)“، وهذا من حرصه ورحمته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمخالفه، لأن دعوته لم تكن لإكراه الناس على الدين، أو قتلهم وقتالهم، بل كانت من أجل اقناعهم بدين الإسلام.



٧. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ» فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَنَادَاهُمْ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا» فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ، فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ثُمَّ قَالَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبُكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ» رواه البخاري (رقم الحديث: ٧٣٤٨)، وفي هذا الحديث نجد الحرص النبوي على البلاغ لغير المسلمين (اليهود) ودعوتهم للدين، وقد كرر صلى الله عليه وسلم دعوتهم للإسلام بقوله: « يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا»، أشهدهم على أنه بلغهم رسالة ربهم فشهدوا على ذلك، وإن حرص النبي صلى الله عليه وسلم على هذا البلاغ والتأكيد عليه إنما هو نابع من رحمته الفياضة بهم من الوقوع في العذاب الدنيوي المتمثل في الجلاء عن الأرض، والعذاب الأخروي في نار جهنم.

• وصايا النبي صلى الله عليه وسلم للمسلمين في معاملة غير المسلمين (في السلم والحرب):

حرص النبي صلى الله عليه وسلم على حسن المعاملة للناس أجمعين، منطلقاً من قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢٨) [سبأ]، بما أن رسالته عامة فإن رحمته شملت عموم الناس أيضاً، لذا فقد كان حريصاً على حسن المعاملة، والرحمة في التعامل مع الجميع، وبذلك أوصى أصحابه رضي الله عنهم أجمعين، ولم تقتصر وصاياه صلى الله عليه وسلم في حال السلم فقط بل امتدت حتى في حال الحرب، ومن أبرز وصاياه في حسن معاملة غير المسلمين:

١. عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (رقم الحديث: ٧٣٧٦)، ولفظ الناس هنا عام يشمل المسلم والكافر، والرحمة بالكافر أمر أقرته الشريعة فيما لو لم يكن محاربا للمسلمين في زمن الحرب، أو صدر منه ضرر عظيم على مسلم يوجب القصاص منه.

٢. عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: قَدِمْتُ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمُدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ مَعَ ابْنِهَا، فَاسْتَفْتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصْلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ» رواه البخاري (رقم الحديث: ٢٦٢٠ و ٥٩٧٨)، يقول ابن حجر: «وَفِيهِ مُوَادَعَةُ أَهْلِ الْحَرْبِ وَمُعَامَلَتُهُمْ فِي زَمَنِ الْهُدْيَةِ، وَالسَّفَرُ فِي زِيَارَةِ الْقَرِيبِ، وَنَقْلٌ عَنِ الْخَطَّابِيِّ قَوْلُهُ: أَنَّ الرَّحِمَ الْكَافِرَةَ تُوصَلُ مِنَ الْمَالِ وَنَحْوِهِ كَمَا تُوصَلُ الْمُسْلِمَةَ وَيَسْتَبْطُ مِنْهُ وَجُوبُ نَفَقَةِ الْأَبِ الْكَافِرِ وَالْأُمِّ الْكَافِرَةِ وَإِنْ كَانَ الْوَلَدُ مُسْلِمًا^(١)» وهذا كله من رحمة النبي ﷺ بمن حوله في صلته لأرحامهم والبر بهم ما لم يكونوا مقاتلين للإسلام وأهله.

٣. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» رواه البخاري (رقم الحديث: ٦٩١٤)، وفي رواية الإمام أحمد «مَنْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الدِّمَّةِ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا» مسند الإمام أحمد (رقم الحديث: ١٨٠٧٢)، وفي سنن أبي داود «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَاجِجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»



سنن أبي داود (رقم الحديث: ٣٠٥٢)، ففي هذه الأحاديث يوصي النبي ﷺ بالوفاء بالعهد، وتحريم قتل أهل الذمة، أو انتقاصهم، وتكليفهم فوق طاقاتهم وذبح في حال كونهم مستأمنين معاهدين في بلاد المسلمين، وهذا من عدل الإسلام وسماحته، وفيه دلالة على عظيم أخلاقه ﷺ ورحمته بالضعفاء والمستأمنين.

٤. عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان «إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا» أخرجه مسلم (رقم الحديث: ٤٤٩٧).

٥. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» رواه مسلم (رقم الحديث: ٦٤٤٠)، وهنا يوصي النبي ﷺ بأهل مصر وكانوا في ذلك غالبهم من الأقباط الذين هم على النصرانية (أي غير مسلمين) وجعل لهم ذمة: أي حقا وحرمة، ثم بين سبب تلك الذمة بأن لهم الرحم التي كانت من قبل هاجر أم إسماعيل النبي ﷺ، فقد كانت مصرية، وكذلك من قبل مارية القبطية أم إبراهيم بن النبي محمد ﷺ، لذا نجد الرحمة وصله الرحم حاضرة في وصاياه عليه السلام بها وإن كان مستحقها غير مسلم.

٦. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَبْتَدَأْتُهُ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِفَوَاضِلِ الْأَعْمَالِ، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ، صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَأَعْرِضْ عَمَّنْ

ظَلَمَكَ“ أخرجه الإمام أحمد في مسنده (رقم الحديث: ١٧٣٣٤)، وهذا التوجيه النبوي للصحابي الجليل عقبة بن عامر عام يشمل المسلم وغير المسلم، حيث لم يرد فيه تخصيص بالمسلمين، كما أن المواقف النبوية في معاملة غير المسلمين تؤكد أن هذه الوصية تشمل غير المسلمين؛ كما أن النبي ﷺ وصل أقاربه من غير المسلمين، وأجاز لأصحابه صلة أقاربهم من غير المسلمين كما في حديث أسماء، وأعطى من حرمه من أهل مكة، وأعرض عمّن ظلمه، بل وعفى عنهم، ويتأكد هذا المعنى من خلال الآية التي في سورة الأعراف في قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وأن غير المسلمين من الجاهلين.

• مواقف نبوية في التعامل مع غير المسلمين:

المعلوم أن رحمته ﷺ شملت المسلم والكافر، والإنسان والحيوان والجماد، ومما يؤكد عموم رحمته وشمولها للكافر فضلا عن المسلم ما رواه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ” قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً“ رواه مسلم (٦٥٥٦)، ففي هذا الحديث يؤكد لنا ﷺ وضوح دعوته، وأنه رحمة، ومما يعزز هذا الأمر ويؤكد ما ورد عنه ﷺ من مواقف عملية في حياته والتي منها:

١. في الصحيحين عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: عَلَيْكُمْ فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ“ أخرجه البخاري (رقم الحديث: ٦٠٢٤)، ومسلم (رقم الحديث: ٥٦٢١)، ففي هذا الحديث يوجه النبي ﷺ السيدة عائشة



ﷺ - وهو توجيه لعموم الأمة - بالرفق والرحمة حتى مع من يصدر منه الخطأ المقصود الذي لا يوقع الضرر المباشر على الآخر، يقول النووي معلقاً على هذا الحديث: "وهذا من عظيم خلقه ﷺ وكمال حلمه، وفيه حث على الرفق والصبر والحلم وملاطفة الناس ما ترع حاجة إلى المخاشنة^(١)»، والرفق يفيد معنى «لين الجانب بالقول والقعل، والأخذ بالأسهل، وهو ضد العنف^(٢)»، فمن هذا الموقف نتلمس الخلق النبوي الرفيع المستمد من المنهج الرباني في الرفق والرحمة مع غير المسلم حتى مع ما صدر منه من أذى.

٢. وعن عروة بن الزبير رضي الله عنه أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحِدَ قَالَ لَقَدْ لَقَيْتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقَيْتُ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقَيْتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرَيْلُ فَنَادَانِي فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً“ رواه البخاري (رقم الحديث: ٣٢٣١).

٣. وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ رَوَاهُ

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ١٤، ص ٢٧١.

(٢) فتح الباري، مجلد ١٠، ص ٥٥٢.

البخاري (رقم الحديث: ٣٠١٥)، ومسلم (رقم الحديث: ٤٥٢٢)، وهذا يشير إلى موقفه ﷺ من قتل الضعفاء حيث أنكروا الفعل الذي حدث، ونهى عن مثل في المستقبل، بل زاد في ذلك بالنهي عن قتل الصبيان الذين الضعفاء، وهذا من كمال رحمته ﷺ بالضعيف الذي لا حيلة له ولا قوة.

٤. وعن خالد بن الوليد رضي الله عنه قال: (عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ فَأَتَتْ الْيَهُودُ فَشَكَّوْا أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَسْرَعُوا إِلَى حِطَائِرِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَا لَا تَحِلُّ أَمْوَالُ الْمُعَاهِدِينَ إِلَّا بِحَقِّهَا) رواه أبو داود (رقم الحديث: ٣٨٠٦)، وهنا ندرك الموقف النبوي العظيم الذي تتجلى في الأخلاق بكمالها، والرحمة في صورة من صورها، فمع أن الموقف موقف غزو، واليهود قوم بهت، إلا أنهم لما شكوا إلى نبي الرحمة بأن الناس أسرعوا لأخذ أموالهم ولم يمهلوهم ويعطوهم فرصة مراجعة النفس في الإسلام أو دفع الجزية، أمر ﷺ برد أموالهم لهم، وبين الحكم الشرعي في إحلال أموال المعاهدين خصوصا، والكفار عموما، وهو أن تكون بحقها كالجزية أو التجارة وغيرها مما أجازته الشريعة الإسلامية.

٥. وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه النبي ﷺ فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم وإن تتعم تتعم على شاكرو إن كنت تريد المال فسل منه ما شئت فترك حتى كان الغد ثم قال له ما عندك يا ثمامة قال ما قلت لك إن تتعم تتعم على شاكرو فتركه حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما



قُلْتُ لَكَ فَقَالَ أَطْلَقُوا ثَمَامَةَ فَاَنْطَلَقَ إِلَى نَجْلِ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَانْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ الْأَرْضُ وَجْهًا أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينَكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدَكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ وَإِنَّ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ صَبَوْتَ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَسَلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حَنْطَةٌ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ“ رواه البخاري (رقم الحديث: ٤٣٧٢)، ففي هذا الموقف نجد العفو النبوي النابع من الرحمة التي ملأت قلبه ﷺ، لا سيما وأن ثمامة استعطفه بقوله: ” إِنْ تَنْعَمَ تَنْعَمَ عَلَيَّ شَاكِرٌ“، فكان لهذا الموقف نتيجة عظيمة هي أحب لقلب النبي ﷺ من غيرها؛ وهي دخول ثمامة في الإسلام، وما كان ذلك ليحدث لولا الملاحظة والرحمة النبوية التي وجدها ثمامة في خلق النبي الكريم ﷺ.

٦. وأورد ابن حجر رواية من زيادة ابن هشام في سيرته تبين لنا موقفا نبويا آخر يفيض بالرحمة والرأفة بغير المسلمين، وذلك أن ثمامة توعده كفار قريش بقوله: ” وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حَنْطَةٌ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ“، فزاد ابن هشام في روايته بأنه -أي ثمامة- ” ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْيَمَامَةِ فَمَنْعَهُمْ أَنْ يَحْمِلُوا إِلَى مَكَّةَ شَيْئًا، فَكَتَبُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَأْمُرُ بِصَلَةِ الرَّحِمِ، فَكَتَبَ إِلَى ثَمَامَةَ أَنْ يُخَلِّيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحَمْلِ إِلَيْهِمْ^(١)“ وهذا الموقف يؤكد

(١) فتح الباري، مجلد ٨، ص ١١١.



الرحمة النبوية بغير المسلمين خاصة إذا ناشدوه الرحم والرحمة.

٧. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَفَلَ مَعَهُ، فَادْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ، يَسْتِظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَنَمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُونَا فَجَنَّتْنَا، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَّتَا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ» ثُمَّ لَمَّ يُعَاقِبُهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « رواه البخاري (رقم الحديث: ٢٩١٠)، وهنا تظهر صورة أخرى من صور التسامح والرحمة النبوية، فإن الرجل الكافر أراد قتل النبي صلى الله عليه وسلم عندما كان يظن أن يتمكن من ذلك، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عفى عنه عندما تمكن من قتله، قال ابن حجر: «فَمَنْ عَلَيْهِ لَشِدَّةٌ رَغْبَةً النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي اسْتِتْلَافِ الْكُفَّارِ لِيَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يُؤْخَذْ بِمَا صَنَعَ، بَلْ عَفَا عَنْهُ^(١)»، وصدقت السيدة عائشة رضي الله عنها حين قالت: «وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا» رواه البخاري (رقم الحديث: ٣٥٦٠)، ومسلم (رقم الحديث: ٥٩٩٩).

٨. وروى ابن أبي ليلى، أن قيس بن سعد، وسهل بن حنيف، كانا بالقادسية فمرت بهما جنازة فقاما، فقيل لهما: إنها من أهل الأرض (كافر من أهل تلك الأرض)، فقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة، فقام فقيل: إنه يهودي، فقال: «أليسَتْ نَفْسًا» رواه مسلم (رقم الحديث: ٢٢٢٢)، يظهر لنا من هذا الموقف أن رحمته صلى الله عليه وسلم لم تقف عند الأحياء من غير المسلمين بل حتى الأموات شملتهم



هذه الرحمة، بل «إن رسول الله ﷺ في هذا الموقف زرع في نفوس المسلمين التقدير والاحترام والرحمة لكل نفس إنسانية، وذلك على الإطلاق؛ لأنه فعل ذلك وأمر به، حتى بعد علمه أنه يهودي^(١)».

٩. وفي يوم فتح مكة والكتائب تستعد لدخول مكة خرج أبو سفيان يستطلع الأمر، فمرت به الكتائب ومنها كتبة الأنصار وقائدها سعد بن عباد، «فقال سعد بن عباد يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه ورأية النبي ﷺ مع الزبير بن العوام فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان قال ألم تعلم ما قال سعد بن عباد قال: ما قال؟ قال كذا وكذا فقال: كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة» رواه البخاري (رقم الحديث: ٤٢٨٠)، وذكر ابن حجر رواية عن الأموي في المغازي «أن أبا سفيان قال للنبي ﷺ لما حذاه: أمرت بقتل قومك؟ قال: لا، فذكر له ما قاله سعد بن عباد، ثم ناشده الله والرحم، فقا: يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة، اليوم يعز الله قريشاً، وأرسل إلى سعد فأخذ الراية منه فدفعها إلى ابنه قيس، وعند ابن عساكر عن جابر قال: لما قال سعد بن عباد ذلك عارضت امرأة من قريش رسول الله ﷺ فقالت: يا نبي الهدى إليك لجا حي قريش ولات حين لجا حين ضاقت عليهن سعة الأرض وعاداهم إله السماء إن سعداً يريد قاصمة الظهر بأهل الحجون والبطحاء فلما سمع هذا الشعر دخلته رافة لهم ورحمة، فأمر بالراية فأخذت من سعد ودفعت إلى ابنه قيس^(٢)» وفي هذا

(١) الرحمة في حياة الرسول، ص ٢٠٤.

(٢) فتح الباري، مجلد ٨، ص ١٢.

الموقف تظهر الرحمة النبوية وغلبتها في طبعه ﷺ؛ إذ لو لم تكن كذلك لأنتقم من قريش وكفارها، ولأستحل دماءهم وأموالهم، لأنهم آذوه وطردوه، وكذبوه وحاولوا قتله، وحاربوه مرارا وقتلوا من خيار أصحابه وأقاربه، وعلى رأس من قتلوه ومثلوا به عمه حمزة بن عبدالمطلب، ومع ذلك نجد رسول الله ﷺ يقول (كذب سعد) أي أخطأ في مقاتلته، ثم أردف ذلك بقوله «الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَرْحَمَةِ، الْيَوْمَ يَعِزُّ اللَّهُ قَرَيْشًا» حيث داخلته الرأفة والرحمة كما ذكر ابن حجر في روايته، فما أعظم هذا النبي؟! وصدق الله ﷻ عندما مدحه فقال عنه أنه: ﴿رءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

• آثار الرحمة النبوية بغير المسلمين:

إن المتأمل في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحدثت عن الرحمة، وكذلك المتأمل لمواقف النبي ﷺ التي فاضت بالرحمة في تعاملاته مع مخالفيه ليجد ثمار عظيمة يانعة، تظهر في حل متنوع وثمار تؤتي أكلها ولو بعد حين، فمن تلك الثمار والآثار المترتبة على الرحمة:

ساهمت في كسب قلوب المدعويين واستمالتهم للإسلام، يقول الله ﷻ عن نبيه ﷺ: ﴿فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ففي هذه الآية يبين الله ﷻ آثار رحمة النبي ﷺ بمن حوله وهو من أعظم الآثار وهو بقاؤهم حوله، يقول صاحب روح البيان في تفسير القرآن: «فبرحمة عظيمة لهم كائنة من الله ﷻ وهي ربطه على جأشه وتخصيصه بمكارم الأخلاق كنت لين الجانب لهم وعاملتهم بالرفق والتلطف بعد ما كان منهم ما كان من مخالفة أمرك وإسلامك للعدو وَلَوْ لَمْ تَكُن كَذَلِكَ بَلْ كُنْتَ فَظًّا جَافِيَا فِي

المعاشرة قولاً وفعلاً غليظ القلب.. لَانْفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ اى لتفرقوا من عندك ولم يسكنوا إليك وتردوا في مهاوى الردى^(١)..».

كما أنها سبب للتعرض لرحمة الله، والدخول في رحمته وبعفه؛ جزاء لرحمتهم بخلقه، فقد ورد في حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «وَأِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ» أخرج البخاري (رقم الحديث: ٧٤٤٨)، يدل هذا الحديث بمنطوقه على أن من لا يرحم الناس لا يرحمه الله، وبمفهومه على أن من يرحم الناس يرحمه الله، فرحمة العبد للخلق من أكبر الأسباب التي تتال بها رحمة الله، التي من آثارها خيرات الدنيا، وخيرات الآخرة، وفقدتها من أكبر القواطع والموانع لرحمة الله، فمتى ما أراد أن يستبقي رحمة الله ويستزيد منها، فليعمل جميع الأسباب التي تتال بها، والإحسان إلى الخلق أثر من آثار رحمة العبد بهم، ومما يؤكد ما ورد سابقاً ما صح عنه ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو المرفوع إلى النبي ﷺ حيث قال: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ أَرْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ» رواه أبو داود في سننه (رقم الحديث: ٤٩٤١)، فرحمة الله قريبه من المحسنين، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، والمحسنون هم المحسنون في عبادة الله، والمحسنون إلى عباد الله.

ومن ثمار الرحمة بغير المسلمين التي يمكن إدراكها من مواقف معاملة النبي ﷺ لغير المسلمين غرس الطمأنينة والسكينة في نفوسهم، والإسهام في دخولهم للإسلام، وانتشار الإسلام، وقد ظهر هذا من موقف النبي ﷺ مع الغلام اليهودي الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه -سبق تخريجه-^(٢)، فقد حيث أسلم اليهودي قبل موته، وكذلك من خلال موقفه ﷺ مع

(١) روح البيان في تفسير القرآن، ج ٢، ص ١٢٠.

(٢) سبق تخريجه.

ثمامة بن أثال حيث قال رضي الله عنه: "فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ"^(١) وذلك بعد أن من النبي ﷺ وعفا عنه وفك أسره، وكذلك المواقف التي سبق ذكرها عند الحديث عن حرص النبي ﷺ على دعوة وهداية غير المسلمين^(٢).

ومن ثمارها أنها أسهمت في محبة الناس للنبي عليه الصلاة والسلام، وأكدت على صدق نبوته ﷺ ونبيل أخلاقه وعظيم صفاته، وذلك واضح من الموقف السابق لثمامة بن أثال رضي الله عنه. ومن المواقف التي تؤكد على هذه الثمرة قول صفوان بن أمية يوم حنين، بعدما رأى من أخلاق النبي ﷺ وحسن تعامله معه، ورحمته به بعد فتح مكة وفي يوم حنين، من العفو عنه، وتأليف قلبه بما أعطاه من غنائم وأموال مع انه لم يكن أسلم حتى تلك اللحظة، فجميع تلك المواقف أثرت في نفس صفوان، فقال: «وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» أخرج مسلم (رقم الحديث: ٥٩٧٦)، وصدق الله ﷻ: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ [فصلت]، فالرحمة والإحسان سبيل إلى فتح القلوب واستمالتها نحو الأمر المطلوب.



(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

المبحث الثالث

الشدة النبوية في معاملة غير المسلمين (نماذج وأسباب)

مما سبق ذكره من مواقف ووصايا للنبي ﷺ في رحمة غير المسلمين ندرك تمام الإدراك سعة الرحمة النبوية، وهو القائل عن نفسه: (وَأِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً)، ومع هذا قد نجد بعض المواطنين التي تظهر فيها الغلظة والشدة النبوية على غير المسلمين، وقد حاول أعداء الإسلام النيل من رسول الله ﷺ في رحمته، ووصفه بالشدة والغلظة؛ مستغلين بعض الشواهد المروية في ذلك لتحقيق أغراضهم، لكن المتأمل في المواقف التي ظهرت فيها شدة النبي ﷺ على مخالفيه يجدها مسببة بأسباب؛ وهذه الأسباب تعد مخالفة للشريعة الإسلامية من جهة، ومن جهة أخرى نجد فيها التعدي الكبير على حقوق الآخرين، كما أن بعضها يسهم في انتشار الفوضى والظلم في المجتمع الإسلامي، وكل هذه الأمور تحتاج إلى مواقف صارمة مع من صدرت منهم؛ لاسيما إن كان الأمر يتعلق بحقوق الغير في المجتمع، وأن الأمر يتكرر من الشخص لأكثر من مرة، وفيما يلي بعضا من هذه الأسباب:

١. الكفر والنفاق المصاحب للعداء الظاهر للإسلام ومقاتلة المسلمين:

قال الله تعالى: ﴿بَنَاتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ

وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١﴾ [التحرير]، والغلظة هنا تقتضي الشدة في المعاملة، وسبب هذا الأمر الرباني للنبي ﷺ هو عداوة الكفار لدين الإسلام، وإصرارهم على قتال المسلمين، ومما يؤكد هذا قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿١١٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْنَمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠-١٩١]، فقولته تعالى: ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ فيه «تهييج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أي كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم، كما قال ﷺ: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَأَنَّهُمْ كُفَّاءٌ لِّكُلِّ مِنَّا وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٢٦]، ولهذا قال في الآية: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْنَمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾، أي لتكون همتكم منبعثة على قتالهم، كما همتهم منبعثة على قتالكم، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها قصاصاً^(١)».

ولكن هذا التوجيه ينبغي أن لا يقرأ بمعزل عن غيره من التوجيهات الربانية التي تدعو إلى حسن المعاملة لغير المسلم، كما أن الفهم الصحيح لمعنى الآية ينبغي أن يكون حاضراً في ذهن التالي لها والسامع، فالغلظة والجهد المطلوبان في هذه الآية يقصد بها «حيث اقتضت الحاجة إليهما^(٢)»، مما يعني أن مجاهدتهم وإظهار الغلظة لهم تكون في حال تسببوا في سبب يقتضي ذلك، ويمكن التماس هذا الفهم من قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّوهُمْ وَقَسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا بِإِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلَوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٩﴾ [المتحنة: ٨-٩]، فآله ﷺ في هذه الآية أباح للمسلمين البر وحسن المعاملة لغير المسلم بشروط؛ بينها الآية وهي: أنهم لم يقاتلوكم في دينكم، ولم يساهموا

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٢٢٤.

(٢) السعدي، تيسير الكريم المنان، ص ٣٢٨.

في إخراجكم من دياركم ظلماً وعدواناً، وإنما النهي الوارد في الآيات السابقة من تولى الكفار يراد بهم كما في الآية هم الكفار الذين قاتلوكم في دينكم، وساهموا في إخراجكم من دياركم، بالتالي هم الذين يحرم توليهم، وبياح قتالهم لأنهم معتدون، ويجب الغلظة في معاملتهم (قتالهم).

٢. نقض العهد والميثاق مع المسلمين:

يقول الله ﷻ موجهاً نبيه ﷺ: ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ (١٢) أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدءُكُمْ وَأُولَٰئِكَ مَرَّةٌ كَانُوا فِيهَا يَتُخَشَوْنَ اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٣) فَاتْلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصَرِّكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٤) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (١٥) [التوبة: ١٢-١٥]، فهذه الآيات تفيد أحد أسباب جواز قتال الكفار والغلظة عليهم وهو نقض العهد وخيانة العهد، وهنا يأمر الله تبارك وتعالى نبيه ﷺ وعموم المؤمنين بقتال أئمة الكفر الذين ينقضون الميثاق والعهد، ويبشر ﷻ بأنه سيعذب هؤلاء الكفرة بأيدي المؤمنين، ويخزهم، وينصر المؤمنين عليهم ويشف صدورهم.

وقد تمثل هذا رسول الله ﷺ في تعامله مع من عاهد من غير المسلمين، ومن أبرز تلك المواقف ما حدث لبني قريظة عندما خانوا العهد ونقضوا الميثاق الذي تم توقيعه مع النبي ﷺ، ولم يكتفوا بخيانة العهد، بل زادوا على ذلك بالتآمر الصريح مع العدو الغازي للمدينة وللمسلمين، وأوقعوا المسلمين بين فكي رحي طرفها من جانب الغزاة المعتدين (الأحزاب) والآخر اليهود الخائنين (يهود بني قريظة)، وزادوا على ذلك بنشر الشائعات في صفوف المسلمين، وتواطؤهم مع المنافقين

في المدينة لتسهيل دخول الأحزاب فيها، وفي المجمل فإن خلاصة الجرائم التي ارتكبت من قبلهم في هذه الغزوة هي خيانة العهد والميثاق، وتسهيل دخول المعتدين للمدينة المنورة، والتجسس لصالح المعتدين على المسلمين، وكذلك نشر الرعب والوهن والشائعات في مجتمع المسلمين، ومن المعلوم أن كل جريمة هذه الجرائم في حد ذاتها كافية للحكم على صاحبها بالموت حسب كل الأعراف والقوانين الدولية، فكان حكم الإسلام فيهم مؤيدا للحكم الذي صدر من سعد بن معاذ رضي الله عنه، وذلك بقتل المقاتل منهم، وسبي الذرية والمال عنهم لصالح المسلمين.

وكذلك هو الحال عندما نقض أهل مكة الصلح الذي تم بينهم وبين رسول الله ﷺ، وذلك عندما عاونوا قبيلة بكر الموالية لهم على قبيلة خزاعة الموالية للرسول ﷺ والمسلمين، فقد كان من بنود الاتفاقية أن من شاء من القبائل الدخول في حلف قريش فله ذلك، ومن شاء من القبائل الدخول في حلف المسلمين فله ذلك، وكان من البنود أيضا توقف الحرب بينهم عشر سنوات، ولا يجوز لأي من الفريقين الإعانة في القتال لمن في حلفهم ضد أي من أحلاف الفريق الآخر، وبموجب هذه الإعانة فإن قريش قد خالفت شروط الصلح، فنبتذ إليهم رسول الله ﷺ بإلغاء الصلح، امتثالا لأمر الله ﷻ له في قوله: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٥٨]، وكان من وراء هذا النقض للصلح فتح مكة الذي سماه الله ﷻ بالفتح المبين كما في سورة الفتح.

٣. انتهاك حرمت الله:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرَ رَسُولٍ لَلَّهِ ﷻ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا) رواه

البخاري (رقم الحديث: ٣٥٦٠)، ومسلم (رقم الحديث: ٥٩٩٩)، ومحل الشاهد هو قول السيدة عائشة: (إِلَّا أَنْ تُتَّهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا)، «ومعناه: إذا انتهكت حرمة الله انتصر الله ﷻ، وانتقم ممن ارتكب ذلك^(١)»، وإن مما لا شك فيه أن ضياع الحرمات يعني دمار المجتمعات، والفساد في الأرض سبب للهلاك، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْنَا الْقَوْلُ فَنَدْمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ۝﴾ [الإسراء: ١٦]؛ فمن حرص النبي الكريم ﷺ على بقاء المجتمعات ورحمته بأهلها من نزول العذاب بهم كان يغضب شديد الغضب عند انتهاك الحرمات، ولا تأخذه في الله لومة لائم.

ويؤكد ذلك حديث المرأة المخزومية التي سرقت، فجاء أسامة بن زيد ﷺ ليشفع فيها بعد ان طلب منه أهلها ذلك؛ فغضب رسول الله ﷺ، وقال له معلما ومؤدبا: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمُ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا" رواه البخاري (رقم الحديث: ٣٤٧٥)، فكأنه يقول له: لا يا أسامة حفظ الحدود أمر مهم لا ينبغي تعديه، والشفاعة فيه غير جائزة متى وصلت للحاكم، بل يجب إقامة الحدود لضمان عدم الهلاك، وبين له ولجميع المسلمين أن جميع الناس في الحدود متساوون.

٤. الأذية لله والرسول والمؤمنين:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ۝٥٧﴾ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبْنَا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُنِينًا ۝٥٨﴾ [الأحزاب: ٥٧-٥٨]، فالآية تشير إلى أن أذية

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ١٥، ص ٨٣.

الله ورسوله، وأذية المؤمنين سبب من أسباب اللعن والطرده الرباني من الرحمة في الدنيا والآخرة، بالإضافة إلى أنها من البهتان والإثم المبين، لذا فإن النبي ﷺ كان شديداً على من آذى الله ورسوله والمؤمنين سواء في قوله أو في فعله، ومن الشواهد التي تؤكد هذا ما صح عنه (عليه السلام) من حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» أخرجه البخاري (رقم الحديث: ٢٥١٠ و ٣٠٣١) ومسلم (رقم الحديث: ٤٦٤٠)، والسبب في هذا الأمر النبوي كما نقل الإمام النووي عن المازري قال: «إنما قتله كذلك لأنه نقض عهد النبي ﷺ وهجاه وسبه، وكان عاهده أن لا يعين عليه أحداً، ثم جاء مع أهل الحرب معيناً عليه^(١)»، فكعب بن الأشرف من أشد اليهود حنقاً على الإسلام والمسلمين، وإيذاء لرسول الله ﷺ، وتظاهراً بالدعوة إلى حربه.

وكعب بن الأشرف كان شاعراً من اليهود، ولما بلغه أول خبر عن انتصار المسلمين، وقتل صنديد قريش في بدر قال: أحق هذا؟ ولما تأكد لديه الخبر، انبعث عدو الله يهجو رسول الله ﷺ والمسلمين، ويمدح عدوهم ويحرضهم عليهم، ولم يرض بهذا القدر حتى ركب إلى قريش، فنزل على المطلب بن أبي وداعة السهمي، وجعل ينشد الأشعار يبكي فيها على أصحاب القليب من قتلى المشركين، يثير بذلك حفاظهم، ويذكي حقدهم على النبي ﷺ، ويدعوهم إلى حربه، ثم رجع كعب إلى المدينة على تلك الحال، وأخذ يشيب في أشعاره بنساء الصحابة، ويؤذيهم بسلطة لسانه أشد الإيذاء، وحينئذ قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٢).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج ١٢، ص ٣٧١.

(٢) الرحيق المختوم، ص ٢٨٣-٢٨٤.

٥. سب النبي ﷺ:

وهذا الأمر قريب من السبب السابق، ولكنه يختص بمن سب النبي ﷺ، وانتقص منه، فسب النبي ﷺ إن صدر من مسلم فهو كفر وردة، وإن صدر من غير مسلم فهو سب موجب لقتله، فهو «من الأمور الناقضة للعهود، المانعة من الأمان»^(١)، وقد نقل الشوكاني كلاماً لأهل العلم فيمن اعتدى بالسب للنبي ﷺ، فنقل عن القاضي عياض قوله: «حُكِّمَ الشَّرْعُ أَنَّ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ كَفَرَ وَقُتِلَ»^(٢)، كما نقل عن ابن المنذر قوله: «الِاتِّفَاقُ عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ صَرِيحًا وَجَبَ قَتْلُهُ»^(٣)، وذكر بعض العلماء العلة في سبب كون أن من سب النبي ﷺ يجب قتله بكل حال، وهو أن سبه ﷺ يتعلق به حقان؛ حق لله، وحق لآدمي (النبي ﷺ)، فأما حق الله لأن فيه قدح في رسالته ورسوله وكتابه ودينه الذي ارتضاه لعباده، وأما حق الآدمي (حق النبي ﷺ) فلأنه أدخل المعرة على النبي ﷺ بهذا السب، وأناله بذلك غضاضة وعارا، وقد ورد في السنة النبوية أنه ﷺ أمر بقتل من سبه كما في قصة كعب بن الأشرف، فإن من بين الأسباب التي اقترفها سبه للنبي ﷺ.

ومن الشواهد على قتل من سب النبي ﷺ رواه أبو داود في سننه عن عليّ ﷺ، «أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَسْتُمُّ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ، فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَمَهَا» (رقم الحديث: ٤٣٦٢)، وكذلك عن ابن عباس ﷺ، «أَنَّ أَعْمَى كَانَتْ لَهُ أُمٌّ وَلَدَتْ تَسْتُمُّ النَّبِيَّ ﷺ، وَتَقَعُ فِيهِ، فَيَنْهَاهَا، فَلَا تَنْتَهِي، وَيَزْجُرُهَا فَلَا تَنْزَجِرُ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، جَعَلَتْ تَقَعُ فِي النَّبِيِّ ﷺ، وَتَسْتُمُّهُ، فَأَخَذَ الْمَغُولَ فَوَضَعَهُ فِي بَطْنِهَا، وَاتَّكَأَ عَلَيْهَا فَقَتَلَهَا، فَوَقَعَ بَيْنَ رَجُلَيْهَا طِفْلٌ، فَلَطَخَتْ مَا هُنَاكَ بِالدَّمِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ

(١) محمد جاد، التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي، ص ١٨٧.

(٢) الشوكاني، نيل الأوطار، ج ١، ص ٣٦٠.

(٣) الشوكاني، نيل الأوطار، ج ٧، ص ٢٢٤.

لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَمَعَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقُّ إِلَّا قَامَ»، فَقَامَ الْأَعْمَى يَتَخَطَّى النَّاسَ وَهُوَ يَتَرَلَّزِلُ حَتَّى قَعَدَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا صَاحِبُهَا، كَانَتْ تَشْتُمُكَ، وَتَقَعُ فِيكَ، فَأَنْهَاهَا فَلَا تَنْتَهِي، وَأَرْجُرُهَا، فَلَا تَنْزَجِرُ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللَّوْلُوتَيْنِ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً، فَلَمَّا كَانَ الْبَارِحَةَ جَعَلَتْ تَشْتُمُكَ، وَتَقَعُ فِيكَ، فَأَخَذْتُ الْمَغُولَ فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، وَاتَّكَأْتُ عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ» (رقم الحديث: ٤٣٦١).

٦. الردة عن الدين وخيانة المسلمين:

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ آمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ وَقَالَ: «اقتلوهم، وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة، عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي السرح» رواه النسائي (رقم الحديث: ٤٠٦٧)، ولعل الأسباب التي دفعت إلى هذا الحكم النبوي الذي يظهر فيه الشدة والغلظة على هؤلاء النفر ما صدر عنهم من أفعال وأقوال، أما عكرمة بن أبي جهل، فإنه إنما أمر بقتله، لأنه كان هو وأبوه أشد الناس أذية للنبي ﷺ، وكان أشد الناس على المسلمين، وأما عبد الله بن خطل كان اسمه عبد العزى، وقد أسلم، فسماه رسول الله ﷺ عبد الله، وهاجر إلى المدينة، وبعثه رسول الله ﷺ ساعياً (أي يجمع الصدقات والزكاة)، وبعث معه رجلاً من خزاعة، وكان يصنع له طعامه ويخدمه، فنزلاً في مجمع، وهو المكان الذي تجتمع الأعراب يؤدون فيه الصدقة، فأمره أن يصنع له طعاماً، ونام نصف النهار، واستيقظ والخزاعي نائم، ولم يصنع له شيئاً، فعدى عليه فضربه فقتله، وارتد عن الإسلام، وساق ما أخذ من الصدقة، وهرب إلى مكة.

وأما مقيس بن صبابه فقد أسلم، ثم أتى على رجل من الأنصار فقتله،



وكان الأنصاري قتل أخاه هشاماً خطأً في غزوة ذي قرد، ظنه من العدو، فجاء مقيس، فأخذ الدية، ثم قتل الأنصاري، ثم ارتد، وأما عبدالله بن أبي السرح لأنه كان أسلم قبل الفتح، وكان يكتب لرسول الله ﷺ الوحي، فارتدّ وهرب إلى مكة.

والملاحظ مما سبق من أفعال هؤلاء النفر أنها تستحق القتل لما فيها من أذية عظيمة، فعكرمة آذى رسول ﷺ، وآذى المسلمين بالقول والفعل والتحريض، أما عبدالله بن خطل، ومقيس بن صباية فاستحقاقهما القتل سببه عدة أمور منها الارتداد عن دين الإسلام بعد الدخول فيه، والقتل العمد غدرا بالمسلم، والخيانة للأمانة وغيرها، أما عبدالله بن أبي السرح فلأنه ارتد عن الإسلام، وخان الأمانة في كتابة الوحي، بالإضافة لأذية النبي ﷺ بأقواله، مع العلم بأنه لم يقتل من هؤلاء الأربعة إلا عبدالله بن خطل، ومقيس بن صباية، أما عكرمة بن أبي جهل وعبدالله بن أبي السرح فقد أسلما، وقاتلا فيما بعد في صفوف المسلمين.

٧. الحراية والإفساد في الأرض:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ، ثَمَانِيَّةً، قَدُمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْغِنَا رَسُولًا، قَالَ: «مَا أَجْدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ»، فَاَنْطَلَقُوا، فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَاسْتَأْفَقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَاتَى الصَّرِيحُ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأَحْمَيْتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالْحِجْرَةِ، يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقُونَ، حَتَّى مَاتُوا“ رواه البخاري (رقم الحديث: ٦٨٠٢)، ”قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا“^(١)، وجاء في رواية الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه قَالَ:

(١) فتح الباري، مجلد ٦، ص ١٨٥.

«إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيَنَ أَوْلَيْكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيَنَ الرَّعَاءِ» صحيح مسلم (رقم الحديث: ٤٣٣٤)، وقد أورد الإمام البخاري هذا الحديث في باب المحاربين من أهل الكفر والردة، وكذلك أورد الإمام مسلم في باب حكم المحاربين والمتردين، وذلك في إشارة منهما إلى حكم الحرابة والإفساد في الأرض، وقد ظهرت الشدة في تعامل النبي ﷺ مع القوم حيث قطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم بمسامير، ثم تركهم في الحرة حتى ماتوا؛ لأنهم ارتكبوا عدة جرائم منها الردة عن الإسلام، والحرابة للمسلمين من خلال ما قاموا به من إفساد في الأرض وقتل وتمثيل بالرعاة، فاستحقوا هذه العقوبات جزاء لما صنعوا، وقد نص القرآن الكريم على عقوبة الحرابة والردة، قال ﷺ: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

٨. القصاص في الحدود:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ جَارِيَةً وَجَدَ رَأْسَهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجْرَيْنِ، فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ فَلَانٌ؟ فَلَانٌ؟ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا، فَأَوَمَّتْ بِرَأْسِهَا، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقْرَّ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْضَ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ» رواه مسلم (رقم الحديث: ٤٣٤١)، وفي رواية أخرى له "فَقَالَ لَهَا: «أَقْتَلِكَ فَلَانٌ؟» فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا، ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ، وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا، «فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجْرَيْنِ» صحيح مسلم (رقم الحديث: ٤٣٣٧)، فهنا اقتص النبي ﷺ من اليهودي الذي روض رأس الجارية بحجر بنفس الطريقة، ولم يتهاون معه، لأن الأمر اقتضى القصاص، والقصاص تم بالمثل مصداقا لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ﴿ [البقرة: ١٧٨]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

٩. تكرار الخطأ بمحاربة الله ورسوله وقد سبق العفو عنه:

روى البيهقي في سننه عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ أَبُو عَزَّةَ الْجَمَحِيُّ أُسْرَ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي ذُو بَنَاتٍ وَحَاجَّةٍ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ أَحَدٌ يَفْدِينِي، وَقَدْ عَرَفْتَ حَاجَتِي، فَحَقَّنَ النَّبِيُّ ﷺ دَمَهُ وَأَعْتَقَهُ، وَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَعَاهَدَهُ أَنْ لَا يُعِينَ عَلَيْهِ بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ، وَأَمْتَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ عَفَا عَنْهُ. فَذَكَرَ الشُّعْرَ، ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهُ مَعَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجَمَحِيِّ، وَإِشَارَةَ صَفْوَانَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ مَعَهُ فِي حَرْبٍ أَحَدٍ وَتَكْفُلَهُ بَنَاتِهِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى أَطَاعَهُ، فَخَرَجَ فِي الْأَحَابِيشِ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ، قَالَ: فَأَسْرَ أَبُو عَزَّةَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمَّا أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: أَنْعَمَ عَلَيَّ، خَلَّ سَبِيلِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا يَتَحَدَّثُ أَهْلُ مَكَّةَ أَنَّكَ لَعِبْتَ بِمُحَمَّدٍ مَرَّتَيْنِ »، فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ

السنن الكبرى (رقم الحديث: ١٢٨٤١)، وهنا لم يتسامح النبي ﷺ مع أبي عزة لسبب: أولهما أنه لم يفي بعهده الذي قطعته على نفسه عندما عفى عنه النبي ﷺ أول مرة، والسبب الثاني ذكره رسول الله ﷺ بقوله: « لَا يَتَحَدَّثُ أَهْلُ مَكَّةَ أَنَّكَ لَعِبْتَ بِمُحَمَّدٍ مَرَّتَيْنِ ».

١٠. المؤامرة على الإسلام والمسلمين والتحريض على قتال المسلمين:

ومثال ذلك ما بدر من أهل خيبر من مكر ودسائس ضد الإسلام والمسلمين، خاصة بعد نزول بني النضير بينهم، فخيبر هي وكرة الدس والتآمر، ومركز الاستفزازات العسكرية ومعهد التحرشات وإثارة الحروب، فهم الذين حزبوا الأحزاب ضد المسلمين، وأثاروا بني قريظة على الغدر والخيانة، ثم أخذوا في الاتصالات بالمنافقين، وبغطفان وأعراب البادية، وكانوا هم أنفسهم يهيئون للقتال، فألقوا المسلمين بإجرائاتهم هذه في

محن متواصلة، حتى وضعوا خطة لاغتيال النبي ﷺ، وإزاء ذلك اضطر المسلمون إلى بعوث متوالية، وإلى الفتك برأس هؤلاء المتآمرين، مثل سلام بن أبي الحقيق، وأسير بن زارم، ولكن الواجب على المسلمين إزاء هؤلاء اليهود كان أكبر من ذلك. وإنما أبطأوا في القيام بهذا الواجب، لأن قوة أكبر وأقوى وألد وأعد منهم- وهي قريش- كانت مجابهة للمسلمين، فلما انتهت هذه المجابهة صفا الجو لمحاسبة هؤلاء المجرمين، واقترب لهم يوم الحساب، وبعد المعاهدة التي تمت بين النبي ﷺ وقريش في الحديبية، تفرغ الرسول ﷺ لقتالهم، قال ابن إسحاق: أقام رسول الله ﷺ بالمدينة حين رجع من الحديبية ذا الحجة وبعض المحرم، ثم خرج في بقية المحرم إلى خيبر، وبعد عدة مناوشات وحصار لها ولأهلها المتحصنون في الحصون، بدأت المفاوضات صالحهم على حقن دماء من في حصونهم من المقاتلة، وترك الذرية لهم، ويخرجون من خيبر وأرضها بذرائعهم، ويخلون بين رسول الله ﷺ وبين ما كان لهم من مال وأرض وعلى الصفرء والبيضاء- أي الذهب والفضة- والكراع والحلقة إلا ثوبا على ظهر إنسان، ولما أراد رسول الله ﷺ قسمة الغنائم، قالوا له: يا محمد، دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها، ونقوم عليها، فنحن أعلم بها منكم، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع، ومن كل ثمر ما بدا لرسول الله ﷺ أن يقرهم. وكان عبد الله بن رواحة يخرصه عليهم⁽¹⁾، فالسبب في استحقاق أموال أهل خيبر، وإخراجهم منها مقابل الأمن على أنفسهم، وذرياتهم كان نتيجة ما صدر من أهل خيبر من مؤامرات ضد الإسلام والمسلمين.



الخاتمة

الحمد لله الذي تتم الصالحات بفضلهِ وكرمه، والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً وهدايةً للخلق أجمعين... وبعد:

فإن من خلال هذا البحث -الذي اعانني الله بفضلهِ ومنه على إتمامه- يمكننا أن نؤكد على أن الرحمة خلق من أخلاق الإسلام والمسلمين، وصفة من صفات الله رب العالمين؛ فهو سبحانه الرحمن الرحيم، وهو كما قال عن نفسه: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عِلْمُهُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الحشر]، وهي أيضا سمة من سمات النبي محمد ﷺ، وسجية من سجايه، بل هو كله رحمة مرسله؛ قال الله عنه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]، ولم تقتصر رحمته على المؤمنين، بل شملت غير المسلمين، كما أظهر البحث النتائج الآتية:

- توجيه الله ﷻ لنبيه ﷺ في معاملة غير المسلمين بما يقتضيه واجب الدعوة، وصفة الرحمة، وذلك من خلال دعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة، والعفو والصفح عن الجاهلين منهم، وعدم ازهاق نفسه في سبيل هدايتهم؛ لأن الهداية بيد الله ﷻ وحده، كما أباح له وللمسلمين البر والقسط بغير المسلمين غير المحاربين.

• حرص رسول الله ﷺ على دعوة وهداية غير المسلمين نابع من رحمته بهم، وقد ظهر هذا الحرص من خلال اهتمامه الشديد بدعوتهم للإسلام، والدعوة لهم بالهداية، ورفض الدعوة عليهم، ومن خلال الوصية بحسن معاملتهم، والبر بهم، وصلة ذوي القربى منهم إن لم يكونوا مقاتلين، والنهي عن قتل النساء والصبيان في حال الحرب معهم، كما نهى عن الاستيلاء على أموالهم إلا بحق شرعي، وأظهرت مواقفهم معهم الكثير من التسامح والعفو، والتلطف بهم، وحسن الخلق في معاملتهم - ما لم يكن في ذلك انتهاك لحرمة الله وحقوق الآخرين-.

• ظهرت الكثير من الآثار المترتبة على رحمة النبي ﷺ بغير المسلمين من أبرزها دخولهم في الإسلام، وانتشاره بينهم، وزيادة محبته ﷺ في قلوب أعدائه.

• أظهرت النتائج أن شدة النبي ﷺ مع بعض خصومه لها أسباب، من أهمها: الكفر والنفاق المصاحب للعداء والقتال، ونقض العهد والميثاق مع المسلمين، وانتهاك حرمة الله، والأذية لله والرسول والمؤمنين، وسب النبي ﷺ، وكذلك الردة عن الدين وخيانة المسلمين، والحرابة والإفساد في الأرض، ومن بين الأسباب أيضا: القصاص في الحدود، وتكرار الخطأ في محاربة المسلمين بعد العفو في المرة الأولى، وأيضا المؤامرة على الإسلام والمسلمين، والتحريض على قتال المسلمين.

وفي ضوء ذلك فإن الباحث يوصي بأهمية إبراز مظاهر الرحمة بغير المسلمين التي تضمنتها نصوص القرآن، وكذلك إبراز وصايا النبي ﷺ وتوجيهاته التي تؤكد على حسن المعاملة والرحمة مع غير

المسلمين، وتأكيداً من خلال مواقفه ﷺ ومعاملته لغير المسلمين، كما يوصي الباحث الرد على مزاعم أعداء الإسلام بأن النبي ﷺ كان شديداً في تعامله مع مخالفيه، واستشهادهم ببعض النصوص التي تحقق أغراضهم، وأن يكون الرد من خلال بيان أسباب الشدة في تعامل النبي ﷺ مع بعض غير المسلمين.



فهرس المصار والمراجع:

١. ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم (١٤١١هـ). درء تعارض العقل والنقل. تحقيق: محمد رشاد سالم. ط٢، المملكة العربية السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
٢. ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٤هـ). لسان العرب. ط: ٣، بيروت: دار صادر.
٣. أبو حيان، محمد بن يوسف بن حيان (٢٠٠١). تفسير البحر المحيط. تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، بيروت: دار الكتب العلمية.
٤. الإمام أحمد بن حنبل (١٤٢١هـ). مسند الإمام أحمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. إشراف الدكتور عبدالمحسن التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة.
٥. البخاري، محمد بن إسماعيل (١٤٢٢هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري). تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقى، بيروت: دار طوق النجاة.
٦. البروسوي، إسماعيل حقي بن مصطفى الحنفي (١٤٢٤هـ). روح البيان في تفسير القرآن. ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن. بيروت: دار الكتب العلمية.
٧. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (١٤٢٤هـ). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية.
٨. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (١٤١٩هـ). سنن الترمذي. تحقيق: مصطفى محمد حسين الذهبي. القاهرة: دار الحديث.

٩. الجرجاني، علي بن محمد (١٤٠٣). كتاب التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٠. الحسيني، أيوب بن موسى (د.ت). الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية. تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، بيروت: مؤسسة الرسالة.
١١. الزمخشري، محمود بن عمر (٢٠٠٦). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. بيروت: دار الكتاب العربي.
١٢. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث (د.ت). سنن أبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية.
١٣. السرجاني، راغب (د.ت). الرحمة في حياة الرسول ﷺ. بحث مقدم لجائزة معالي السيد حسن عباس الشربتلي، بإشراف رابطة العالم الإسلامي.
١٤. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (١٤٢٠هـ). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.
١٥. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الجنكي (٢٠٠٣). أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. التتمة من عمل الشيخ عطيه محمد سالم. ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية.
١٦. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله (١٤١٣هـ). نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار. تحقيق: عصام الدين الصبابطي. مصر: دار الحديث.
١٧. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (٢٠٠٠). جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري). تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: مؤسسة الرسالة.

١٨. السرجاني، راغب (٢٠١٠). فن التعامل النبوي مع غير المسلمين. القاهرة: دار أقلام للنشر والتوزيع والترجمة.
١٩. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر (١٤١٨هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. الرياض: مكتبة دار السلام، دمشق: مكتبة دار الفيحاء.
٢٠. العفيفي، طه عبدالله (١٩٩٥). من صفات الرسول ﷺ الخلقية والخلقية. الدار المصرية اللبنانية.
٢١. العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى (١٤٢١هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. ضبطه وصححه: عبدالله محمود محمد عمر. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٢. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (١٩٩٥). القاموس المحيط. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٣. المباركفوري، صفي الرحمن (١٤١٥هـ). الرحيق المختوم. ط٣، طنطا: دار البشير للثقافة والعلوم الإسلامية.
٢٤. المباركفوري، محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم (١٤١٠هـ). تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢٥. نخبة من العلماء (٢٠٠٩). التفسير الميسر. بإشراف الشيخ صالح ابن عبدالعزيز ال الشيخ، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
٢٦. نخبة من علماء التفسير وعلوم القرآن (٢٠١٠). التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم. الشارقة: كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الشارقة.
٢٧. النسائي، أحمد بن شعيب بن علي (١٤٠٦هـ). المجتبى من السنن (السنن الصغرى للنسائي). تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. ط٢، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية.



٢٨. محمد جاد، ناصر محمدي (١٤٣٠هـ). التعامل مع غير المسلمين في العهد النبوي. الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع.
٢٩. النووي، محي الدين (١٤١٩هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط٥، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع.



فهرس البحوث



• بحث: أخلاق الرحمة مع غير المسلمين زمن الحرب بين النظرية والتطبيق.

د. محمد رشيد بن علي بوغزالة

المقدمة	٧
المبحث الأول: انبناء العلاقة بين المسلمين وغيرهم على أخلاق الرحمة	١٩
المبحث الثاني: أخلاق الرحمة مع الأعداء المقاتلين زمن الحرب	٢٧
المبحث الثالث: أخلاق الرحمة مع غير المقاتلين من الأعداء زمن الحرب	٤٣
الخاتمة	٥١



• بحث: الرحمة في التعامل مع غير المسلمين.

د. طارق حمد محمد الحويان.

المقدمة	٦٧
المجال الأول: الرحمة بهم في مجال الاعتقاد والعبادة والدعوة للهداية	٧٢
المجال الثاني: الرحمة بهم في حرمة أنفسهم وأموالهم وأعراضهم وحياتهم من عدوهم	٧٧
المجال الثالث: الرحمة في الوصية بهم والإحسان إليهم واحترام جوارهم	٨١
المجال الرابع: الرحمة في صلة أرحامهم لمن له قرابة مع المسلمين وجواز الدعاء لهم	٨٣
المجال الخامس: الرحمة بأطفالهم ونسائهم وشيوخهم وعجزتهم	٨٦
المجال السادس: الرحمة بهم في مجال العدل والمساواة في الأفضية والأحكام	٨٩
المجال السابع: الرحمة بهم في مجال توفير فرص العمل والوظائف وتأمينهم وجواز الصدقة عليهم	٩٢
المجال الثامن: الرحمة بهم في مجال معاملة أسراهم وسجنائهم	٩٥
المجال التاسع: الرحمة بهم في مجال الجهاد والعقوبات والحدود	٩٩



الخاتمة ١٠٨



• بحث: خلق الرحمة بين الوقائع العصرية والمقاصد الإسلامية.
د. عماد عبد الباقي علي

المقدمة ١١٩

الفصل الأول: المقاصد الإسلامية لخلق الرحمة ١٢٤

المبحث الأول: التأصيل الشرعي لخلق الرحمة في الإسلام ١٢٥

المبحث الثاني: الرحمة في الدولة الإسلامية، وكيفية الحياة في
عصر النبوة الشريفة بخلق الرحمة عن طريق استقراء الآيات
القرآنية والأحاديث الشريفة ١٢٧

الفصل الثاني: الوقائع العصرية لخلق الرحمة وتطبيقات عملية له .. ١٣٩

المبحث الأول: تعامل النبي ﷺ مع غيره بخلق الرحمة ١٤٠

المبحث الثاني: كيفية تعاملنا مع الآخرين من خلال خلق الرحمة .. ١٤٣

الخاتمة ١٤٨



• بحث: رحمة الرسول ﷺ، بالحيوانات والطيور.
د. عطوة مضعان أبو غليون

المقدمة ١٥٧

المبحث الأول: تحريم قتل الحيوانات بلا سبب مشروع، ولا مسوغ،
والأمر بالإحسان إليها ١٦٦

المبحث الثاني: تحريم تعذيبها تعذيباً بدنياً أو نفسياً ١٦٩

المبحث الثالث: الأمر بإطعام الحيوان وإطابة طعامه ١٧٥

المبحث الرابع: الأمر بحفظها من الهوام، وحمایتها من السباع ١٧٨

المبحث الخامس: الأمر بالرفق بالحيوان، وحمایتها حال السلم والحرب ... ١٨٠

- المبحثُ السَّادسُ: الأمرُ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ، وَمُرَاعَاةِ حَالِهَا عِنْدَهُ ١٨٢
- المبحثُ السَّابِعُ: علاجُ الحيوانَاتِ، وَحَمَائِثُهَا مِنَ الأُوبئةِ ١٨٤
- المبحثُ الثَّامِنُ: تَسْمِيَتُهَا، أَوْ تَكْنِيَتُهَا، أَوْ تَلْقِيْبُهَا ١٨٥
- المبحثُ التَّاسِعُ: تَشْبِيهُ المُؤْمِنِ بِبَعْضِ أَجْنَاسِهَا، بَلْ تَفْضِيلُهَا عَلَيَّ
- بَعْضِ البَشَرِ ١٨٧
- الخاتمة ١٨٩



• بحث: رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين في حالتي السلم والحرب.

أ. د. محمد بن عبد السلام أبو خزيم

- المقدمة ١٩٧
- التمهيد: تأسيس العلاقات بين المسلمين ومخالفهم ٢٠٠
- المبحث الأول: رحمة الرسول ﷺ ووفوه بالمخالفين المسلمين ٢٠٧
- المبحث الثاني: رحمة الرسول ﷺ بالمخالفين المحاربين ٢١٣
- الخاتمة ٢٢٢



• بحث: رحمة الرسول ﷺ في معالجة الأخطاء.

د. عبد الكريم بن عبد العزيز حمد الشمالان

- المقدمة ٢٣١
- الفصل الأول: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين ٢٤١
- المبحث الأول: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من غير المسلمين ٢٤١
- المبحث الثاني: رحمة الرسول ﷺ بالمخطئين من المسلمين ٢٥٠
- الفصل الثاني: صفات الراحم ﷺ وأساليب رحمته بالمخطئين ٢٦٥
- المبحث الأول: صفات الراحم ﷺ بالمخطئين ٢٦٥
- المبحث الثاني: أساليب رحمته ﷺ بالمخطئين ٢٧٢



الخاتمة ٢٧٩



- بحث: رحمة النبي ﷺ بالأطفال من خلال السنة النبوية وبعض مظاهر فقدانها في العصر الحديث.
د. محمد لمين بن عبدالحفيظ بوروبة

المقدمة ٢٨٩

المبحث الأول: مظاهر من رحمة النبي ﷺ بالأطفال من خلال

السنة النبوية ٢٩٨

المبحث الثاني: الرحمة بالأطفال في العصر ٣٢٥

الخاتمة ٣٣٦



- بحث: مظاهر الرحمة في توجيهات النبي ﷺ للشباب.
أ. د. سليمان بن قاسم العيد

المقدمة ٣٤٩

المبحث الأول: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في مسائل العقيدة ٣٥٨

المبحث الثاني: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في العبادات .. ٣٦٧

المبحث الثالث: مظاهر الرحمة في التوجيه النبوي في الأخلاق ... ٣٧٦

الخاتمة ٣٨٦



- بحث: معالم الرحمة في حروب النبي ﷺ.
أ. د. عبد الله بن إبراهيم موسى

المقدمة ٣٩٥

المطلب الأول: في معالم الرحمة بالعدو قبل الحرب ٤٠٤

- المطلب الثاني: في معالم الرحمة بالعدو أثناء الحرب ٤١٣
المطلب الثالث: في معالم الرحمة بالعدو بعد الحرب ٤٢٥
الخاتمة ٤٣٦



• بحث: هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب الاعداء.
د. محمد حسن علي ظاهر الطائي

- المقدمة ٤٤٥
المبحث الأول: رحمة النبي ﷺ في دعوته وتعاليمه ٤٥١
المبحث الثاني: هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المشركين ٤٥٥
المبحث الثالث: هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب المنافقين ٤٦٣
المبحث الرابع: هدي الرحمة المهداة في استمالة وكسب أهل الكتاب ٤٦٩
الخاتمة ٤٧٥



• بحث: الرحمة النبوية بغير المسلمين وصايا ومواقف عملية
وبيان أسباب الشدة النبوية في بعض المواقف.
د. سليمان بن محمد بن خلفان الكعبي

- المقدمة ٤٨٥
المبحث الأول: التوجيهات الربانية في معاملة غير المسلمين ٤٩٠
المبحث الثاني: الرحمة النبوية بغير المسلمين ٤٩٥
المبحث الثالث الشدة النبوية في معاملة غير المسلمين نماذج وأسباب ٥١١
الخاتمة ٥٢٣

